

مُخْتَصَرُ زَوَائِدِ  
مُسْنَدِ الْبَزَّازِ  
عَلَى

الْكَتُبِ السِّتَّةِ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ

لِلْحَافِظِ

سَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ عَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ

الْمُتَوَفَّى ٨٥٢ هـ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

تَحْقِيقٌ وَتَقْدِيمٌ

صَبْرِي بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ أَبُو ذَرٍّ

المجلد الأول

مؤسسة الكتب الثقافية

ملتزم الطبع والنشر والتوزيع  
مؤسسة الكتب الثقافية فقط

الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م



مؤسسة الكتب الثقافية

الصناع، بداية الإحتاد الوطني، الطابق السابع، شقة ٧٨

هاتف الكتب: ٤٤٨٢٣ - ٤٤٣٦١

ص.ب: ١١٤/٥١١٥ - بترقيا، الكتوكو - بلاكس: ٤٠٤٥٩  
بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## استهلال

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً. وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

بعد:

فإن من منن الله العظام عليّ أن وفقني لخدمة سنة نبيه ﷺ، وها هو ذا «مختصر زوائد البزار» للحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، خدمته حسبما تيسر لي من الوقت بتعليقات - أظنها - نافعة إن شاء الله تعالى.

وقد سرت في تحقيقه والتعليق عليه على النهج التالي:

قدمت بمقدمة فيها: شرف علم الحديث وأهله، وأهمية كتب الزوائد وما صنّف فيها وتراجم الحفاظ، الأئمة: البزار والهيثمي وابن حجر.

ثم عرجت بعد ذلك على توثيق عنوان المختصر وصحة نسبه للحافظ، ثم وصنف النسخ الخطية المعتمدة، ثم دراسة منهج الحفاظ في مختصره. ثم فائدة وميزة هذه النشرة. ثم منهجي في التعليق على المختصر. ثم صورت بعضاً من صفحات النسختين ووضعت صفحة للرموز المستخدمة في التعليق.

ثم علّقت على المختصر بما يسره الله عز وجل لي، وقد استدركت وتعقبت على نفسي بعد السير فترة في التعليق ثم صنعت عدّة فهرس تعين الباحث على الوصول إلى طلبته من الكتاب.

وختاماً أقدم شكري وامتناني إلى كل من قدّم لي عوناً وساعد في إخراج هذا الكتاب القيم «وإلى الله تعالى جزيل الضراعة في المنّة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عما تخلله من تزيين وتصنّع لغيره، وأن يهب لنا ذلك بجميل كرمه وعفوه، وأن يجعلنا ممن تكلف الجهد في حفظ السنن ونشرها، وتمييز صحيحها من سقيمها والتفقه فيها والذب عنها.

والحمد لله ربّ العالمين، وسبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.

المحقّق

# المقدّمة

- تقديم: شرف علم الحديث وأهله.
- الفصل الأول: أهمية كتب الزوائد وما صُنّف فيها.
- المبحث الأول: أهميتها.
- المبحث الثاني: ما صنف فيها.
- الفصل الثاني: التراجم.
- المبحث الأول: ترجمة الإمام الحافظ أبي بكر البزار.
- المبحث الثاني: ترجمة الإمام الهيثمي.
- المبحث الثالث: ترجمة الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني.
- الفصل الثالث: دراسة مختصر زوائد البزار.
- المبحث الأول: عنوان الكتاب وصحة نسبه للحافظ.
- المطلب الأول: عنوانه.
- المطلب الثاني: صحة نسبه.
- المبحث الثاني: وصف النسخ الخطية.
- المبحث الثالث: دراسة منهج الحافظ في مختصره.
- المبحث الرابع: فائدة وميزة مختصر زوائد البزار.
- المبحث الخامس: منهجي في تحقيق وتخريج المختصر.
- المطلب الأول: منهجي في ضبطه وتحقيقه.
- المطلب الثاني: طريقتي في التخريج.
- صور النسخ الخطية.
- رموز واصطلاحات التعليق والتحقيق.

## تقديم

### شرف علم الحديث وأهله

قال الخطيب البغدادي واصفاً لعلم الحديث:

أنه يشتمل على أصول التوحيد، وبيان ما جاء من وجوه الوعد والوعيد، وصفات رب العالمين، تعالى عن مقالات الملحدين، والإخبار عن صفات الجنة والنار، وما أعدَّ الله تعالى فيها للمتقين والفجار، وما خلق الله في الأرضين والسموات، من صنوف العجائب وعظيم الآيات، وذكر الملائكة المقربين ونعت الصافين المسبحين.

وفي الحديث قصص الأنبياء، وأخبار الزهاد والأولياء، ومواعظ البلغاء. وكلام الفقهاء. وسير حلول العرب والعجم، وأقاصيص المتقدمين من الأمم. وشرح مغازي الرسول ﷺ وسراياه ومجمل أحكامه وقضاياه. وخطبه وعظاته، وأعلامه ومعجزاته، وعدة أزواجه وأولاده وأصحابه، وذكر فضائلهم ومآثرهم وشرح أخبارهم ومناقبهم. ومبلغ أعمارهم وبيان أنسابهم.

وفيه تفسير القرآن العظيم، وما فيه من النبأ والذكر الحكيم وأقاويل الصحابة في الأحكام المحفوظة عنهم، وتسمية من ذهب إلى قول كل واحد منهم، من الأئمة الخالفين والفقهاء المجتهدين.

[أهل الحديث]:

وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة، وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله من خليقته والواسطة بين النبي ﷺ وأمته، والمجتهدون في حفظ ملته.

أنوارهم زاهرة، وفضائلهم سائرة، وآياتهم باهرة، ومذاهبهم ظاهرة، وحججهم قاهرة.

وكل فئة تتحيز إلى هوى ترجع إليه، أو تستحسن رأياً تعكف عليه، سوى أصحاب الحديث، فإن الكتاب عدتهم، والسنة حججهم، والرسول فئتهم، وإليه

نسبتهم، لا يعرجون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يقبل منهم ما رويوا عن الرسول، وهم المأمونون عليه والعدول، حفظة الدين وخزنته، وأوعية العلم وحملته. إذا اختلف في حديث، كان إليهم الرجوع، فما حكموا به، فهو المقبول المسموع.

ومنهم كل عالم فقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وكاري متقي، وخطيب محسن. وهم الجمهور العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم. وكل مبتدع باعقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذاهبهم لا يتجاسر، من كادهم قصمه الله، ومن عاندهم خذله الله. لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم. المحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير ﴿وإن الله على نصرهم لقدير﴾.

### [هم الطائفة المنصورة]:

فقد جعل رب العالمين الطائفة المنصورة حراس الدين، وصرف عنهم كيد المعاندين، لتمسكهم بالشرع المتين، واقتنائهم آثار الصحابة والتابعين. فشأنهم حفظ الآثار وقطع المفاوز والقفار وركوب البراري والبحار، في اقتباس ما شرع الرسول المصطفى، لا يعرجون عنه إلى رأي ولا هوى. قبلوا شريعته قولاً وفعلاً، وحرسوا سنته حفظاً ونقلًا. حتى ثبتوا بذلك أصلها وكانوا أحق بها وأهلها.

وكم من ملحد يروم أن يخلط بالشرعية ما ليس منها، والله تعالى يذب بأصحاب الحديث عنها.

فهم الحفاظ لأركانها، والقوامون بأمرها وشأنها، إذا صدق عن الدفاع عنها فهم دونها يناضلون، ﴿أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾<sup>(١)</sup>.

\*  
\*\*

(١) انظر كتاب: شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ص ٨ - ١٠.

## الفصل الأول

### أهمية كتب الزوائد وما صُنّف فيها

#### المبحث الأول

#### أهمية كتب الزوائد

حينما يطلق هذا الاسم، فإنه يتبادر إلى الذهن تلك الكتب التي جمع فيها مصنفوها الأحاديث الزائدة، أو ما زاد في تلك الأحاديث من بعض كتب المسانيد أو المعاجم على الكتب الستة، حتى أصبح هذا الاسم علماً عليها.

ولا يتبادر إلى الذهن أن المقصود تلك الكتب التي ألفت في تراجم رجال لم يخرج لهم أصحاب الكتب الستة ككتاب «زيادة رجال العجلي على رجال الكتب الستة»، وكتاب «زيادة رجال الدارقطني على رجال الكتب الستة»، وكلاهما لقاسم بن قطلوبغا. وكتاب «تعجيل المتعة» و«لسان الميزان» للحافظ ابن حجر.

كان النصف الثاني من القرن الثامن، وأوائل القرن التاسع قد شهد حركة جديدة في التأليف في المادة الحديثية. فقام جماعة من العلماء بدراسة المسانيد والمعاجم المرتبة على أسماء الصحابة أو الشيوخ، والتي لم ترتب، وأدركوا صعوبة الاستفادة منها، وخصوصاً على العجل الذي لا يتسع وقته لتبعتها واستقصاء ما فيها.

وأرادوا أن يسهلوا للباحث والقارئ تلك الصعوبة باختصار ما بسط فيها، ولم تكن هناك طريقة أجدى ولا أنفع من تتبع أحاديثها، وعرضها ومقابلتها بأحاديث الكتب الستة أو أحدها، وإفراز ما انفرد بتخرجه أصحابها دون أصحاب الستة.

ثم أضافوا إلى ما جمعه من تلك الأحاديث ما أخرجه أصحاب الكتب الستة لكن له طريق أخرى انفرد بها أصحاب المعاجم والمسانيد أو أخرجه وكان فيه بعض زيادات أو اختلافات في المتن أو السند.

ولكتب الزوائد أهمية كبرى في زمننا هذا، حيث فُقد بعض تلك المصنفات التي استخلصت منها الأحاديث الزائدة، فحلت كتب الزوائد محلها في إثراء المكتبة الحديثة وإمدادها بمؤلفات جمعت بين طياتها مجموعة كبيرة من أحاديث الرسول ﷺ وهي الأصل الثاني من أصول التشريع الإسلامي.

وقد خدمت كتب الزوائد السنة المشرفة في نطاقها العام باعتماد مصنفها عناية بالغة في سبيل إخراجها سهلة ميسورة للباحث.

فوفروا له جهده للفتيش والبحث عن الأحاديث التي يريد تحريجها من تلك المعاجم أو المسانيد بترتيب ما زاد منها على الكتب الستة وتصنيفها على أبواب الفقه.

فمن فُتس عن حديث في الكتب الستة أو أحدها ولم يقف عليه، يكفيه أن يرجع إلى كتب الزوائد ليتم بحثه بدلاً من أن يرجع إلى تلك الدواوين التي يعرف طالب العلم مدى المشقة التي تناله من مطالعتها.

ومع هذه الجهود التي قام بها أصحاب كتب الزوائد فقد اجتهد بعضهم في الحكم عليها بما يليق بها من صحة أو حسن أو ضعف.

وهو عمل - دون شك - متمم لجهود العلماء التي بذلت في خدمة الكتب الستة، وتمييز أحاديثها.

ومن فوائد الكتب الستة أنها ربطت بين مؤلفيها وبين مؤلفي الكتب التي استُخلصت منها بسلسلة الإسناد التي امتازت بها هذه الأمة.

فكان مصنفوها قد تلقوا الأحاديث التي أوردوها عن مشايخ، ومشايخهم عن مشايخ، وهكذا حتى يتصل الإسناد بصاحب المعجم أو المسند الذي تلقاها هو أيضاً عن مشايخ ومشايخه عن مشايخ، حتى يتصل الإسناد برسول الله ﷺ إن كان الحديث مرفوعاً أو بالصحابي إن كان موقوفاً، أو بالتابعي إن كان مرسلًا. ولا يخفى ما في ذلك من المحافظة على تقاليد الرواية، والمحافظة على الإسناد عند المحدثين إلى وقت متأخر.

وكذلك فإنه يمكن عدُّ كتب الزوائد نسخاً أخرى لتلك الكتب التي استُخلصت منها في مادتها التي دارت عليها.

ولم يذكر مؤرخو السنة متى بدأ التأليف في فن الزوائد.

وأقدم من كتب فيها مغلطاي المتوفى سنة ٧٦٢هـ. فقد جمع زوائد ابن حبان على الصحيحين. وكذلك ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ فرتب مسند الإمام أحمد على حروف المعجم وضم إليه زوائد الطبراني وأبي يعلى<sup>(١)</sup>.

ولم يكتب شيء من تلك البقاء، ولا الذبوع، ولم تُعرف حتى وقتنا الحاضر، ولم نجد أحداً نوه بها، ولا ذكر أنه استفاد منها، أو وقف عليها، سوى أنها ذُكرت في مؤلفات بعض من ترجم لهم.

ولم يعرض الهيثمي لها بالتنبيه والذكر والإشادة بفضل مؤلفيها، وهي عادة العلماء في مؤلفاتهم حيث كانوا يذكرون الفضل لسابقيهم في الفن الذي كتبوا فيه.

وكذلك لم يعرض لها الحافظ ابن حجر أو البوصيري فيما كتبا، وهو يدل دلالة واضحة على أنها لم تكن معروفة في ذلك الوقت، أو لأن كتب الهيثمي أغنت عنها، فإنه قد تناول زوائد ابن حبان والطبراني في معاجمه الثلاثة ومسانيد البزار وأحمد وأبي يعلى وغيرها من دواوين السنة. مما أعطى كتب الهيثمي أهمية باعتبارها أول ما وصل إلينا. وأن كل من كتب في الزوائد بعده فقد استفاد منها واستقى من نبعها.

وصرح باستفادته منها الحافظ ابن حجر في كتابه المطالب العالية (٤/١) وكتابه الذي بين أيدينا.

وكذلك البوصيري فإنه استفاد منها لكنه لم يصرح، بل لم يشر لذلك، وقد أشاد كل من ابن حجر والبوصيري بفضل الهيثمي وسبقه في مجال التأليف في فن زوائد الحديث.

### أوهام في نسبة كتب الزوائد:

وناهيك عن اختفاء تلك المصنفات في عالم الغيب، أن نسب بعضها إلى مجموعة كتب الزوائد خطأ، كما نسب تخريج زوائد سنن الدارقطني على الكتب الستة لقاسم بن قطلوبغا خطأ، بعد أن صرح معاصره ورفيقه السخاوي بأنه خرّج زوائد رجال سنن الدارقطني على رجال الكتب الستة، وكذلك فقد نسب للحافظ ابن حجر أنه أخرج

(١) انظر ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٦١، ٣٦٦.

زوائد مسند الفردوس وليس هناك دليل على وجود هذا التخريج بل هو ظن وتخمين ووهم، والحافظ ابن حجر لم يفعله، بل قام باختصار مسند الفردوس في كتاب سماه «تسديد القوس».

ونُسب للهيثمي تخريج زوائد الحلية على الكتب الستة وليس صحيحاً، ونسب له تخريج فوائد تَمَّام، وزوائد الغيلانيات، وزوائد الخلعيات، وليس ذلك صحيحاً أيضاً. وإنما عمله في تلك الكتب أنه رتب أحاديثها على أبواب الفقه<sup>(١)</sup>.

وكما نسبت بعض الكتب إلى مجموعة ما صنّف في فن الزوائد خطأ، فقد شاع بين طلاب العلم أسماء خاطئة أطلقت على بعض تلك الكتب حتى طغت على الأسماء الصحيحة لها.

فقد أطلق على زوائد مسند أبي يعلى، المقصد الأعلى في زوائد أبي يعلى، والمقصد المعلى إلى زوائد أبي يعلى. وصوابه المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي.

وأطلق على زوائد مسند البزار، «البحر الزخار في زوائد مسند البزار» ونُسب بهذه التسمية إلى الهيثمي مرة وإلى ابن حجر مرة أخرى.

والصحيح أن كتاب الهيثمي في زوائد مسند البزار سماه: «كشف الأستار عن زوائد مسند البزار».

## المبحث الثاني

### المصنفات في الزوائد

وإليك بياناً بأسماء كتب الزوائد مرتبة على حروف المعجم مع إبراز أهم ما يمتاز به كل كتاب منها باختصار.

#### ١ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة:

كتبه البوصيري، وجمع فيه زوائد مسند أبي داود الطيالسي، ومسند مسدد، والحميدي، وابن أبي عمر العدني، وإسحاق ابن راهويه، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث بن محمد بن أبي أسامة، والمسند الكبير

(١) لفظ الألاحظ لابن فهد (ص ٢٤٠).

لأبي يعلى، على الكتب الستة<sup>(١)</sup>.

٢ - البدر المنير في زوائد المعجم الكبير:

جمع فيه الهيثمي ما زاد من الأحاديث التي في المعجم الكبير للطبراني على الكتب الستة، وأضاف إليها الأحاديث التي أخرجها أصحاب الستة وفيها اختلاف أو زيادة في اللفظ، ولم يتيسر لنا الوقوف عليه ولا معرفة موضعه، ولعله مما فقد من الكتب، وقد ذكره صاحب الرسالة المستطرفة (ص ١٧٢) ضمن كتب الزوائد، وذكر أنه في ثلاث مجلدات.

٣ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث:

صنّفه الحافظ الهيثمي فأخرج أحاديثه بأمر شيخه زين الدين العراقي، وحضّ من ابنه أبي زرعة العراقي. وقد جمعه الهيثمي بعد أن استخلصه من مسند الحارث، ورتبه على أبواب الفقه، وبدأه بكتاب الإيمان وختمه بكتاب صفة الجنة<sup>(٢)</sup>.

٤ - زوائد مسند البزار:

سيأتي الكلام عليه.

٥ - غاية المقصد في زوائد المسند:

جمع فيه الهيثمي ما انفرد به الإمام أحمد في مسنده عن الكتب الستة من حديث بتمامه أو من حديث شاركهم فيه، أو بعضهم وفيه زيادة عنده، وهو أول ما صنّفه الهيثمي، وذلك في سنة ست وسبعين وسبعمائة<sup>(٣)</sup>.

٦ - كشف الأستار عن زوائد البزار:

وهو أصل كتابنا هذا جمع فيه الهيثمي زوائد مسند البزار على الكتب الستة، سواء كانت الزيادة حديثاً بتمامه أو حديثاً شاركهم فيه، وفيه زيادة على حديثهم أو حديث أحدهم.

(١) مخطوطته بدار الكتب المصرية العامرة - حفظها الله من البلايا - في ثمانية مجلدات. وهي ناقصة من بعض أجزاءها، وله نسخة بالمكتبة الأزهرية.

(٢) مخطوطته بدار الكتب المصرية العامرة أيضاً، ويقوم بتحقيقه بعض الأفاضل بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٣) له ثلاث مخطوطات بالمحمودية بالمدينة المنورة، وبالجامعة القرويين بفاس ودار الكتب. ويقوم بعض الإخوة بتحقيقه كذلك.

فإذا أخرجوا الحديث أو أخرجه أحدهم فإنه يعزوه إليه مع التنبيه على الزيادة التي انفرد بها البزار. واختصر ما طال من كلام البزار، عقب كل حديث من غير إخلال بمعنى وذكر كلامه كاملاً إذا كان مختصراً، وأضاف إلى الكتاب ما رواه البخاري تعليقاً، وأبو داود في المراسيل، والترمذي في الشمائل، والنسائي في غير السنن الصغرى.

وما كان من حديث ذكره المزي وعزاه للنسائي، ولم يكن في النسخة التي يمتلكها الهيثمي من كتاب المجتبى فإنه ذكره. وقد رتبّه على أبواب الفقه، وبدأه بكتاب الإيمان وختمه بكتاب الزهد، وذكر إسناده إلى البزار في مقدمة الكتاب، واعتمد في روايته على طريقتين أحدهما أعلى من الثانية بدرجتين.

وأورد الأحاديث بأسانيد البزار إلى منتهاها مع كل حديث يورده، وقد سماه «كشف الأستار عن زوائد البزار»<sup>(١)</sup>.

— ولعلّ في نسخة الهيثمي من المسند الأصلي «البحر الزخار»، لعل بها سقطاً أو كانت سقيمة وقد أشار لذلك الهيثمي في المجمع في مواضع منه.

ففي (٢/١٥١)، قال في حديث أورده: رواه الطبراني في الكبير، والبزار لم يحسن سياقة الحديث، فلعله من سقم النسخة والله أعلم.

وفي (٤/٢١٠)، قال: رواه البزار وفي الأصل علامة سقوط.

وفي (٨/٤٠)، قال: رواه البزار وهكذا وجدته فيما جمعته...

— وقد طبع أهل الكتاب وهو «البحر الزخار» طبع بعضه كما سيأتي في ترجمة البزار.

(١) وله نسختان مخطوطتان إحداهما في حوزة الشيخ الأعظمي، والثانية في مكتبة خدا بخش خان. وقد نشره وحققه الشيخ / حبيب الرحمن الأعظمي أيضاً في أربعة مجلدات عن نسخته الخاصة وبه حوالي ٣٧٠٠ حديث. والمطبوع مملوء بالأخطاء والتصحيقات في المتون والأسانيد. بل والسقوط أيضاً، ولم تخرج جميع أحاديثه على المجمع بل أهمل بعضها وهي فيه. وادعى في البعض عدم وجود الحديث بالمجمع وهو فيه، لكن من غير مظنة. والكتاب يحتاج لخدمة أكثر ولعلي بتحقيقي لمختصره أكون قد وفيت هذا السفر العظيم بعض حقه في عنقي كطالب علم، أسأل الله عز وجل عوني وعن الخطأ صوني.

## ٧ - مجمع البحرين :

وهو كتاب كبير جمع فيه الهيثمي زوائد المعجم الأوسط، والمعجم الصغير على الكتب الستة، ورتبه على أبواب الفقه ليسهل على طالب العلم مراجعته، فجمع فيه ما انفرد به الطبراني في المعجم الأوسط والصغير<sup>(١)</sup>.

## ٨ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :

وهو من أجمع كتب السنة على الإطلاق، وله الصدارة في بابهِ، وحاز قصب السبق في مجاله، فقد بذل فيه الهيثمي غاية جهده، وقصارى مقدرته، وعصارة فكره، فجمع فيه بإشارة شيخه العراقي زوائد مسند أحمد مع زيادات ابنه عليه، ومسند أبي يعلى الموصلي، ومسند البزار، وزوائد معاجم الطبراني الثلاثة الكبير والأوسط والصغير، على الكتب الستة بعد أن حذف أسانيدَها ورتب أحاديثها وتكلم عليها لبيان درجتها من الصحة أو الضعف، وقد التزم الكلام على مسند أحمد أن ذكر له حديثاً إلا أن يكون إسناد غيره أصح. فإنه يحكم عليه بمقتضى ذلك السند دون النظر إلى بقية الأسانيد، إن كانت ضعيفة أو دون الإسناد الذي اعتمده في الصحة.

ونبه على مشايخ الطبراني الذين ترجم لهم في ميزان الاعتدال، ومن لم يذكر منهم فيه أحقهم بجملته الثقات، واعتبر حديث الراوي الذي أخرج له أصحاب الصحيح صحيحاً، ولم يشترط ذلك في الصحابة لأنهم عدول.

وذكر في المقدمة سنده إلى أصحاب الكتب التي أخرج ما زاد من أحاديثها على الكتب الستة.

وقد رتبهُ على أبواب الفقه، وبدأه بكتاب الإيمان، وختمه بباب كفارة المجلس.

وقد نسخ الكتاب بنفسه وساعده شيخه العراقي على كتابته، ولابن حجر نسخة منه قابلها على أصل المؤلف بقراءته عليه<sup>(٢)</sup>.

(١) مخطوطه بمكتبة السلطان أحمد باستنبول وهو في أربعة مجلدات وهو كتاب كبير. وله نسخة بالظاهرية أيضاً. وكثيراً ما يعتمد عليه محقق كبير الطبراني.

(٢) والكتاب مطبوع متداول في ١٠ أجزاء. وله مخطوط مصور مكبر في مكتبة الشيخ عبد الرحيم صديق (المكتبة الصديقية) بمنى (برقم ٧٩ حديث).

## ٩ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه :

جمع فيه البوصيري زوائد سنن ابن ماجه القزويني على الكتب الخمسة :  
الصحيحين، وسنن أبي داود، وسنن النسائي، وجامع الترمذي<sup>(١)</sup>.

## ١٠ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية :

جمع فيه الحافظ ابن حجر ما زاد من أحاديث مسند أبي داود الطيالسي،  
والحميدي، وابن أبي عمير، ومسدد، وأحمد بن منيع، وأبي بكر بن أبي شيبة،  
وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، على الكتب الستة ومسند أحمد، وأضاف إليه  
زوائد مسند أبي يعلى الكبير خلافاً للهيثمي الذي اعتمد على المسند الصغير في ذكر  
زوائده<sup>(٢)</sup>، وأضاف إليه ما وقف عليه من زوائد مسند إسحاق بن راهويه، ولم يقف إلا  
على نصف مسنده، حتى بلغ ما تتبعه من المسانيد عشرة، وترك أخرى لكونه وقف عليها  
وهي ناقصة فأراد أن يتم بحثه بذكر زوائد المسانيد العشرة المذكورة، ثم يضيف إليه  
زوائد المسانيد التي تركها - عله - أن يقف عليها كاملة، فيذكرها عند التبييض<sup>(٣)</sup>.

## ١١ - المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي :

جمع فيه الزوائد بمسند أبي يعلى على الكتب الستة على أبواب الفقه، واقتصر  
فعلاً على الرواية المختصرة وهي رواية الحيري. وأضاف إليه زوائد مسند العشرة من  
الرواية المطولة التي سماها بالمسند الكبير (أورد بالقطعة المطبوعة ١٦ حديثاً من الكبير)  
تبلغ أحاديثه ٢٤٠٠ حديث<sup>(٤)</sup>.

## ١٢ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان :

فقد جمع فيه الهيثمي زوائد صحيح ابن حبان على صحيح البخاري وصحيح

- (١) وقد طبع الكتاب طبعين، وتحققهما يحتاج لتحقيق. وله مخطوطة بالمكتبة الأحمدية بحلب.
- (٢) هذا ما ذكره الحافظ في مقدمة المطالب. وفي هذا نظر عندي إذ أن الهيثمي قد يورد من الكبير أيضاً كما ذكر في المجمع حديثاً وعزاه له (٢٣٢/٧) وغيره من المواضع التي تحتاج لتتبع.
- (٣) وللكتاب مختصر محذوف الأسانيد وكلا الكتابين موجود. وللأسف طبعت النسخة المجردة بتحقيق الشيخ / حبيب الرحمن الأعظمي في أربعة مجلدات وبه نحو ٤٧٠٠ حديث، وكان يمكنه أن يطبع النسخة المسندة وإن كان فيها بعض مشقة عليه إلا أن إفادة طلبة العلم ونفعهم سيكون بالنسخة المسندة أعم وأنفع وأولى.
- (٤) له مخطوطة واحدة بمكتبة سليم آغا بتركيا وقد طبع بعضه حتى آخر كتاب الحج به (٦١٥) حديثاً بتحقيق الدكتور نايف أبي هاشم الدعيسي عام ١٤٠٢هـ. بمؤسسة تهامة بالسعودية.

مسلم لعدم الجدوى والفائدة من العزو إليه ما دام الحديث في الصحيحين أو أحدهما، وقد رتب أحاديثه بذكر أسانيدھا على أبواب الفقه، واكتفى بذكر إسناده إلى ابن حبان في مقدمة الكتاب، ثم ساق كل حديث بإسناد ابن حبان إلى منتهاه<sup>(١)</sup>.

وأرجو أن أكون بخدمتي لهذا السفر العظيم أن يشملني الله عز وجل برحمته<sup>(٢)</sup>.

\*\*

---

(١) وله مخطوطة وحيدة بالمكتبة المحمودية بالمدينة المنورة وقد حققه ونشره الشيخ الفاضل: محمد

عبد الرزاق حمزة، وبه حوالي ٢٦٥٠ حديثاً.

(٢) معظم هذا الفصل مستفاد من مقدمة المقصد العلي.

## الفصل الثاني

### التراجم

#### المبحث الأول

### ترجمة الإمام الحافظ: أبي بكر البزار

اسمه ونسبه:

هو الشيخ الإمام الحافظ الكبير: أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله، البصري، العتكي مولا هم. المعروف بالبزار<sup>(١)</sup>.  
ولد سنة نيف عشرة ومائتين، وتوفي في سنة ٢٩٢ رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

#### شيوخه ومن سمع وروى عنهم:

هدبة بن خالد، وعبد الأعلى بن حماد، وعبد الله بن معاوية الجمحي، ومحمد بن يحيى بن فياض الزمّاني، وبشر بن معاذ العقدي، والبخاري (كشف ١٠٠٥، ١٣٤٥) وغيرهم.  
وكثير من شيوخه مجاهيل وليست لهم تراجم، وهناك مثال عجيب لأحد شيوخه.

---

(١) البزار: بفتح الباء المنقوطة بواحدة، والزاي المشددة، وفي آخرها الراء، هذا اسم لمن يخرج الدهن من البزر أو يبيعه. الأنساب للسمعاني (٢/١٩٤ - ١٩٥).

(٢) راجع موارد ترجمته ب: سير أعلام النبلاء (٣/٥٥٤)، ولسان الميزان (١/٢٣٨)، والرسالة المستطرفة (ص ٦٨)، تاريخ بغداد (٤/٣٣٤)، المغني في الضعفاء (١/٥١)، ذيل ديوان الضعفاء (ص ١٨)، معرفة الرواة (ص ٦٠ - ٦١)، الأعلام للزركلي (١/١٨٩)، سؤالات السهمي للدارقطني (رقمي ١١٢، ١١٦)، علل الدارقطني (١/١١٧)، الباعث الحثيث (ص ٦٤)، تذكرة الحفاظ (٢/٦٥٣)، الأنساب للسمعاني (٢/١٩٥ - ١٩٦)، وتوضيح المشته (١/٤٨٥)، فهرسة ابن خبير (ص ٢٦٢ - ٢٦٣)، فهرس ابن عطية (ص ١٣١)، تاريخ الأدب العربي (٣/١٥٨)، كشف الظنون (٢/١٦٨٢)، تاريخ التراث العربي (١/٣١٦)، معجم المؤلفين (٢/٣٦).

فإنه ذكر بكشف الأستار [رقم ٣٦٠٥، وبالبحر الزخار رقم ٩٤٦] حديثاً عن شيخه عمران بن هارون البصري، وقال البزار: وكان شيخاً مستوراً، وكان عنده هذا الحديث وحده، وكان ينزل ناحية الخريبة [موضع البصرة]، وكان الناس يتتابونه في هذا الحديث يسمعون منه . . . ثم أورد عنه حديثاً منكرأً - كما وصفه بذلك الذهبي بترجمته بالميزان وأقره الحافظ باللسان - ثم قال البزار: - كانوا يكتبونه قبل أن نولد نحن - ، عنه .

### تلاميذه ومن روى عنه :

روى عنه الكبار أمثال: أبي قانع، وابن نجيح، وأبي بكر الختلي، وأبي القاسم الطبراني<sup>(١)</sup> - ومنه تعلّم إخراج أحاديث الأفراد والغرائب، فهو قدوته، ومن تتلمذ في إخراجها وانتقائها، وأبي الشيخ بن حيان<sup>(٢)</sup>، وأبي جعفر ابن النحاس<sup>(٣)</sup>، وغيرهم .

- ولعلّ ابن جرير الطبري (ت ٣١٠) روى عنه أيضاً، ولكن الأمر محتمل: انظر التفسير له (ج ١٩ ص ٣٠) وتهذيب الآثار أيضاً له، مسند علي (رقم ٣٥٦) .

وأبي الحسن: محمد بن أيوب بن حبيب بن الصموت الرقي، راوي المسند عنه<sup>(٤)</sup>، وأبي العباس: أحمد بن الحسن بن عتبة الرازي - راويه أيضاً<sup>(٥)</sup> وغيرهم .

### ثناء العلماء عليه :

قال أبو الشيخ: كان أحد حفاظ الدنيا رأساً، حُكِيَ أنه لم يكن بعد علي بن المديني أعلم بالحديث منه، اجتمع عليه حفاظ أهل بغداد، فبركوا بين يديه فكتبوا عنه<sup>(٦)</sup> .

(١) روى عنه هنا بالمختصر (رقم ١٢٥، ١٩٩٢) وبمعاجمه: الصغير (٥١/١)، والأوسط (١٩/٣) [برقم ٢٠٢٦]، والكبير [بأرقام: ٤٧٧، ٨١٦، ٨٣١، ١٠٠٢٦، ١٠٢٤٧، ١٠٢٤٨] مفروناً،

١١٩٤١، ١١٩٤٣] وغير ذلك، وكتاب الدعاء له روايات كثيرة. راجع فهرس الرجال والأعلام به .

(٢) كما في كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه له (ص ٣٧، ٨٩) وكتاب العظمة له (رقمي ١٧٤، ٥٦٠) .

(٣) كما في الناسخ والمنسوخ في القرآن له (ص ٦١، ١٩١) .

(٤) كما في كشف الأستار (ص ٧) .

(٥) كما في فهرسة ابن خير (ص ١٣٨) .

(٦) طبقات المحدثين بأصبهان له (١٠٨/١) ولسان الميزان (٢٣٨/١) .

وقال أبو يوسف يعقوب بن المبارك: ما رأيت أنبل من البزار ولا أحفظ<sup>(١)</sup>.

وقال الخطيب البغدادي<sup>(٢)</sup>: كان ثقة حافظاً، صنف المسند وتكلم على الأحاديث وبين عللها.

وقال ابن يونس: حافظ للحديث<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القطان الفاسي: كان أحفظ الناس للحديث<sup>(٤)</sup>.

## أقوال الذين تكلموا فيه:

جرحه الإمام النسائي<sup>(٥)</sup>.

قال أبو الشيخ: غرائب حديثه، وما ينفرد به كثير<sup>(٦)</sup>.

قال أبو أحمد الحاكم: يخطيء في الإسناد والمتن<sup>(٧)</sup>.

قال الدارقطني: يخطيء في الإسناد والمتن، حدّث بالمسند بمصر حفظاً، ينظر في كتب الناس، ويحدّث من حفظه، ولم تكن معه كتب فأخطأ في أحاديث كثيرة، يتكلمون فيه<sup>(٨)</sup>.

قال الذهبي في نقد بيان الوهم والإيهام (ص ١٣٠): البزار كثير الغلط.

وقال الهيثمي في الكشف (٢/٣١٩): البزار يتساهل في التوثيق.

(١) تاريخ بغداد (٤/٣٣٤ - ٣٣٥).

(٢) في تاريخه (٤/٣٣٤). ونحوه للسمعاني في الأنساب (٢/١٩٥).

(٣) سير النبلاء (١٣/٥٥٦)، والميزان (١/١٢٤).

(٤) لسان الميزان (١/٢٣٨ - ٢٣٩).

(٥) انظر سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٣)، سير النبلاء (١٣/٥٥٦)، الميزان (١/١٢٤).

(٦) اللسان (١/٢٣٨). وانظر رد ذلك بأخر ترجمته.

(٧) سير النبلاء (١٣/٥٥٦)، المغني في الضعفاء (١/٥١)، الميزان (١/١٢٤)، شذرات الذهب

(٢/٢٠٩).

(٨) سؤالات الحاكم للدارقطني (٩٢ - ٩٣)، تاريخ بغداد (٤/٣٣٥)، سير النبلاء (١٣/٥٥٦)، الميزان

(١/١٢٤).

## مصنفاته :

- ١ - المسند الكبير المعلل المسمى بالبحر الزخار : وهو من أشهر مؤلفاته، حتى قال فيه الحافظ ابن كثير<sup>(١)</sup> : ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد.  
وقال الكتاني في رسالته المستطرفة<sup>(٢)</sup> : بين في [البزار] الصحيح من غيره. قال العراقي : ولم يفعل ذلك إلا قليلاً، إلا أنه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث، ومتابعة غيره عليه.  
- وقد بُدئ في طبع هذا المصنف الجليل، وطبع منه ثلاثة مجلدات تشتمل على ثمانية مسانيد من العشرة وصل حتى أواخر مسند سعد بن أبي وقاص.
- ٢ - المسند الصغير : وهو الذي حدّث به بأصبهان<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - كتاب الأشربة وتحريم المسكر : في جزء كبير<sup>(٤)</sup>.
- ٤ - كتاب السنن : فيه كلام على الرجال جرحاً وتعديلاً<sup>(٥)</sup>.
- ٥ - الأمالي<sup>(٦)</sup> :
- ٦ - جزء في معرفة من يترك حديثه أو يُقبَل<sup>(٧)</sup> : ونُسب للمصنّف مؤلفات تحتاج لبحث واطلاع عليها.

(١) الباعث الحثيث، النوع الثامن عشر (ص ٥٣).

(٢) ص ٦٨.

(٣) انظر الرسالة المستطرفة (ص ٦٨) والمعجم المفهرس للحافظ ابن حجر (مخطوط ق ٥٨)، كما نقله محقق البحر (ص ١٤ بالمقدمة).

(٤) فهرسة ابن خير (ص ٢٦٢ - ٢٦٣).

(٥) تهذيب التهذيب (١٧٤/٢)، و(٤/٧)، ولسان الميزان (٦١/١).

(٦) نصب الراية (٤٩٢/٢)، والذهبي في الميزان (٣٢٠/٢) وأشار إليها ابن القيم في زاد المعاد (٨٩/ج ط. صبيح).

(٧) ذكره السخاوي في فتح المغيث (١٨٠/١) عند أول كلامه على التدليس.

٧ - كتاب الصلاة على النبي ﷺ (١):

٨ - شرح الموطأ (٢):

ونسب للمصنف أيضاً مؤلفات، وهي يقيناً خطأ وليست له.

٩ - الأوسط (٣):

١٠ - السنن الكبرى (٤):

فوائد عن الحافظ أبي بكر البزار:

— قال في الكشف [رقم ١٥٠٤، والمختصر ١٠٦٩] على حديث: رواه مالك في

الموطأ.

١ - مما يدل على أنه كان يلي من حفظه:

— قال في الكشف [رقم ١٠١١]: ذهب عني واحدة.

قال في الكشف [رقم ١٨٠٤]: حدّثني رجل سماه، ذهب عني اسمه في هذا

الوقت.

قال في الكشف [رقم ٢٤٧]: حدّثنا إسماعيل بن مسعود فيما أعلم.

وانظر [رقم ٨٥٠] بالبحر، و [رقم ١٩٠٤] بالمختصر، و [رقم ٩٦٦] بالمختصر

أيضاً.

(١) عزاه له سزكين في تاريخ التراث العربي (٣١٦/١) وذكر نسخته المخطوطة. وكذا محقق البحر

(ص ١٤) ولم يعز السخاوي في آخر القول البديع (ص ٢٥٨ - ٢٦١) كتاباً في الصلاة على

النبي ﷺ للبزار وهذا يؤيد أن عزوه له فيه نظر. والله أعلم بالصواب.

(٢) هكذا عزاه له كحالة في معجم المؤلفين (٣٦٢/٢)، فقال: ومن تصانيفه: شرح موطأ مالك!؟ اهـ.

قلت: ولا أظن هذا إلا وهماً منه ولا أظن أن للحافظ البزار شرحاً للموطأ لانشغاله ببيان علل

الحديث والتحديث وغير ذلك. وأظن أنه وقع له انتقال نظر من الترجمة التي بعده وهي أحمد بن

عمرو بن السرح، فقد نسب إليه شرح موطأ مالك أيضاً. والله تعالى أعلم.

(٣) كذا وقع في مجمع الزوائد (٢٨٣/٢) بالسطر ١٠ وهو بالمختصر هنا [رقم ٥١٣]، فقال:

... «البزار في الأوسط». اهـ. قلت: إما في المجمع سقط، ويكون صوابه: البزار [والطبراني]

في الأوسط أو غير ذلك.

(٤) كذا وقع في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (مخطوط ق ٨)، فقال في حديث: «رواه البزار في

سننه الكبرى والصغرى». اهـ. قلت: وهو تحريف من الناسخ، والصواب: رواه النسائي، لأن

الحديث المقصود بالسنن الصغرى والكبرى، والحمد لله على توفيقه.

٢ - أورد حديثاً عن راوٍ متروكٍ لحسن كلامه:

بالكشف [٣٠٦٦] وبالمختصر [٢٠٨٥] وفي إسناد الحديث عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرة، وهو متروك كما قال الحافظ بالتقريب. فقال البزار بعد روايته: وإنما ذكرنا هذا لحسن كلامه.

٣ - مذهبه في الإرسال وزيادة الثقة:

يذهب إلى أنه إذا أرسل الحديث جماعة، وحدث به ثقة مسنداً فالقول قوله. انظر نقد بيان الوهم والإيهام (ص ١٢٦ رقم ٨٥).

٤ - قد يتكلم على فقه حديث وينكره من جهة المعنى لا الإسناد:

كما في حديث بالكشف [رقم ١٥١٣، وبالمختصر ١٠٧٦].

٥ - له أسانيد كثيرة عوالي:

منها الثلاثي كما في المختصر (رقم ١٢١٩).

ومنها الرباعي كما في المختصر أيضاً (أرقام ٢٣، ٢٦، ٢٠٧، ٢٢٤، ٢٦٧، ٣٠٥، ٣٤٩، ٣٩٤، ٦٥٦، ٧٢٠، ١٠٩٠، ١١٠٣، ١١١٣، ١١٩١، ١٢٩٠، ١٤١٤، ١٦٦٠).

٦ - المصنّف كان له ابنٌ:

وهو: أبو العباس محمد بن أحمد. روى عنه الدارقطني والجراحي وغيرهما<sup>(١)</sup>.

٧ - اختصاصه بتصنيف الأحاديث الأفراد والغرائب عمن تقدمه على المسانيد:

لم أعلم من تقدّم المصنّف في تصنيف الأفراد والغرائب.

بعض الناس قد يطعن فيه لإكثاره من الأحاديث الأفراد والغرائب. وقد عاب كديماً إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي على تلميذ المصنّف: الطبراني في جمع الأفراد مع ما فيها من النكارة الشديدة والموضوعات. فرد ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٧٥/٣)، وقال: وهذا أمر لا يختص به الطبراني فلا معنى لإفراده اليوم [أي بالذكر والقدح والعيب]، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين وهلم جراً إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده. والله أعلم. اهـ. وأقره السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١٩/١).

(١) مترجم بالأنساب للسمعاني (١٩٥/٢ - ١٩٦) وتوضيح المشتبه لابن ناصر (٤٨٥/١).

## المبحث الثاني

### ترجمة الحافظ نور الدين الهيثمي

ولادته في رجب سنة ٧٣٥ - وفاته ليلة الثلاثاء ٢٩ رمضان ٨٠٧.

هو أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر بن عمر بن صالح الهيثمي الحافظ.

كان أبوه صاحب حانوت في صحراء الفسطاط بينها وبين المقطم، فولد له في رجب سنة ٧٣٥، نشأ في تلك البقعة المنعزلة، وقرأ القرآن، ثم ساقته المقادير قبل سنة ٧٥٠ لصحبة رجل الحديث النبوي وعلومه في عصره الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٧٢٥ - ٨٠٦) وكان الهيثمي يومئذ في الخامسة عشرة والعشرين، فشمله بعطفه ورعايته وعنايته، وحبب إليه العلوم الإسلامية والحصول عليها من ينابيعها الأولى، وكان الزين العراقي في صدر حياته العلمية وأوائل طلبه لعلوم السنة، فصحبه في هذا الطريق المنير وسار معه فيه متعاونين على البر والتقوى، ولازمه إلى أن فرق الموت بينهما بعد صحبة ست وخمسين سنة، وكان الهيثمي في هذه العشرة الطويلة الأخ الأصغر لهذا الأخ الأكبر، فخدمه، وانتفع به، وسمع معه من شيوخه، فاشتركا معاً في أكثر من أخذنا عنهم العلم في بقايا مدينة الفسطاط والقاهرة، وفي الحرمين الشريفين وبيت المقدس ودمشق وبعلبك وحلب وحماة وحمص وطرابلس الشام وغيرها.

سمعا معاً - في ابتداء الطلب - على الخطيب أبي الفتح الميدومي في مصر فأكثرنا عنه، وهو من أعلى مشايخها إسناداً، وعلي ابن الملوك، وابن القطرواني، وغيرهم من المصريين.

ثم رحلنا إلى دمشق سنة ٧٦٥ فسمعا من محمد بن إسماعيل بن الخباز، ومن أبي العباس أحمد بن عبد الرحمن المرادوي وابن الحموي، وابن قيم الضيائية، والجم الغفير من أصحاب الفخر بن البخاري، وابن عساكر وغيرهم. وتكررت رحلاتهما مرات إلى دمشق وحلب والحجاز. وأرادا الدخول إلى العراق، ففترت همتها من خوف الطريق في ذلك الحين. وذهبا إلى الإسكندرية. ثم عزمنا على التوجه إلى تونس والمغرب فلم يقدر لهما ذلك.

وفي سنة ٧٨٨ ولي الحافظ العراقي قضاء المدينة، وكان يومئذٍ في الثالثة والخمسين، وزميله الحافظ الهيثمي في الثالثة والأربعين، فأقاما فيها نحو ثلاث سنين، ولما أراد الحافظ العراقي الرجوع من المدينة جعل وداعه لهذه العاصمة الأولى من عواصم الإسلام جمع أحاديث النبي ﷺ في فضل العرب الذين قام على عواتقهم البنيان الأول للكيان الإسلامي، قال في آخرها «أكملت تبييضه في يوم الثلاثاء ٢٥ من شهر رجب سنة ٧٩١ بالمدينة الشريفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام».

وكان معهم في هذه الحقبة الابن النجيب للحافظ العراقي ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم المولود في ذي الحجة سنة ٧٦٢، وكان في ذلك الحين في العقد الثالث من حياته.

ومن الشيوخ الذين أخذ عنهم الحافظ الهيثمي في مختلف البلاد - مشتركاً مع الحافظ العراقي أو منفرداً - عبد الرحمن بن عبد الهادي، ومحمد بن إسماعيل بن الملوك، ومحمد بن عبد الله النعماني، وأحمد بن الرصدي، والحافظ العرضي، ومظفر الدين محمد بن محمد بن يحيى العطار، وعلاء الدين التركماني.

قال الشمس السخاوي في الضوء اللامع (٢٠١/٥): وهو مكثراً سماعاً وشيوخاً، ولم يكن الحافظ زين الدين العراقي يعتمد في شيء من أموره إلا عليه، حتى إنه أرسله مع ولده ولي الدين لما ارتحل بنفسه إلى دمشق، وزوجه ابنته خديجة، ورزق منها عدة أولاد، وكتب الكثير من تصانيف الشيخ، بل قرأ عليه أكثرها، بل تخرج به في الحديث، وقال قبل ذلك: لم يفارق الزين العراقي سفيراً وحضراً حتى مات، فحجج معه جميع حجاته، ورحل معه سائر رحلاته، ورافقه في جميع مسموعه، وربما سمع الزين بقراءته، ولم ينفرد عنه الزين بغير شهاب الدين بن البابا والتقي السبكي، وعبد الرحيم بن شاهد الجيش. كما أن الهيثمي لم ينفرد عن الحافظ العراقي بغير صحيح مسلم على ابن عبد الهادي.

والحافظ العراقي هو الذي درّب الهيثمي في أفراد زوائد الكتب، كالمعاجم الثلاثة للطبراني، والمسانيد الثلاثة: لأحمد، والبخاري، وأبي يعلى الموصلي.

وأول ما أشار عليه بجمعه، وأعانته عليه بما عنده من الكتب، وأرشدته إلى التصرف في ذلك: زوائد مسند الإمام أحمد. لما فرغ من تسويده راجعه الحافظ العراقي، وسماه «غاية المقصد، في زوائد الإمام أحمد»، وهو في مجلدين.

## مصنفات الحافظ الهيثمي :

تنقسم مصنفات الحافظ الهيثمي إلى نوعين . تخريج زوائد وترتيب لبعض الكتب .

فمن كتب الزوائد (مرتباً هجائياً) :

- ١ - البدر المنير في زوائد المعجم الكبير .
- ٢ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث .
- ٣ - غاية المقصد في زوائد المسند .
- ٤ - كشف الأستار عن زوائد البزار .
- ٥ - مجمع البحرين في زوائد المعجمين [الأوسط والصغير] .
- ٦ - «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» في الأحاديث الزوائد .
- ٧ - المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي .
- ٨ - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان<sup>(١)</sup> .

أما كتب الترتيب فهي نوعان :

( أ ) ترتيب لبعض المصنفات على أبواب الكتب الفقهية ، ومنها :

- ٩ - تقريب البغية في تخاريج أحاديث الحلبة<sup>(٢)</sup> .
- ١٠ - ترتيب الغيلانيات .
- ١١ - ترتيب الخلعيات .
- ١٢ - ترتيب فوائد تمام<sup>(٣)</sup> .
- ١٣ - ترتيب الأفراد للدارقطني .

( ب ) ترتيب لبعض المصنفات في تراجم الرجال على حروف المعجم :

- ١٤ - ترتيب ثقات العجلي<sup>(٤)</sup> .

(١) وقد سبق التعريف بهذه الكتب جميعاً في فضل أهمية الزوائد .

(٢) وتوجد مخطوطته بدار الكتب المصرية العامة . وهو ترتيب فقط وليس تخريجاً على الكتب كما يفهم من عنوانه . وقد وهم السيوطي (ذيل تذكرة الحفاظ ص ٣٧٣) وتبعه الكتاني في الرسالة المستطرفة فسمياه زوائد الحلبة ووهما في ذلك .

(٣) مع أن بعض المعاصرين قد بدأ في ترتيبه وتخريجه وسماه الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام ولم ينبه إلى سبق الهيثمي بهذا العمل .

(٤) وقد طبع طبعين والحمد لله ، وأصل الكتاب وهو ثقات العجلي مفقود لم يُعثر إلا على قطعة منه .

قال مترجمو الحافظ الهيثمي: كان عجباً في الدين والتقوى والزهد، والإقبال على العلم والعبادة والأوراد، وخدمة الشيخ، وعدم مخالطة الناس في شيء من الأمور، والمحبة في الحديث وأهله.

حدث بالكثير رقيقاً للزين العراقي، بل قل أن حدث الزين بشيء إلا وهو معه، وكذلك قل أن حدث هو بمفرده، لكنهم بعد وفاة الشيخ أكثروا عنه، ومع ذلك فلم يغير حاله، ولا تصدر، ولا تمسّخ، وكان مع كونه شريكاً للشيخ يكتب عنه الأمالي بحيث كتب عنه جميعها، وربما استملى منه، ويحدث بذلك عن الشيخ لا عن نفسه، إلا لمن يلح عليه.

قال السخاوي: قال شيخنا - يعني ابن حجر - في معجمه: وكان خيراً ساكناً ليناً، سليم الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده. ثم قال الحافظ ابن حجر إنه قرأ عليه إلى أثناء الحج من «مجمع الزوائد» سوى المجلس الأول منه، قال: وكان يودني كثيراً ويعينني عند الشيخ. قال: وبلغه أنني تتبعت أوهامه في «مجمع الزوائد» فعاتبني، فتركت ذلك إلى الآن، واستمر على المحبة والمودة، قال: وكان كثير الاستخصار للمتون، يسرع الجواب بحضرة الشيخ، فيعجب الشيخ ذلك. وقد عاشرتها مدة فلم أرهما يتركان قيام الليل، ورأيت من خدمته لشيخنا وتأدبه معه - من غير تكلف لذلك - ما لم أره لغيره، لا أظن أحداً يقوى عليه. وذكر الحافظ ابن حجر عن نفسه أنه لازمها بعد عودتها من المدينة، فطالت مدة صحبته لها عشر سنين تخللتها رحلات الحافظ ابن حجر إلى الشام وغيرها. ومما قاله الحافظ في إنباء الغمر: إن الهيثمي صار كثير الاستخصار للمتون جداً لكثرة الممارسة، وكان كثير الخير والاحتمال للأذى، خصوصاً من جماعة الشيخ. وقد شهد لي بالتقدم في الفن، جزاه الله عني خيراً.

وقال البرهان الحلبي في مشيخته: كان من محاسن القاهرة، ومن أهل الخير،

(١) ما زال الكتاب مخطوطاً. وله نسخة بدار الكتب المصرية من مجلدين (برقمي ٧٣٤٥، ٧٣٤٦ ف) الجزء الأول حتى «الحكم بن فضيل الواسطي» والمجلد الثالث والأخير أوله «ميمون أبو المهدي» حتى آخره. كتبت في القرن التاسع. وهو من مصورات جامعة الإمام ابن سعود. كما في المجلد الأول من الجزء الثالث (ص ١٦١).

غالب نهاره في اشتغال وكتابة، مع ملازمة خدمة الشيخ في أمر وضوئه وثيابه، ولا يخاطبه إلا بسيدى، حتى كان في أمر خدمته كالعبد، مع محبته للطلبة والغرباء وأهل الخير وكثرة الاستخصار جداً.

وقال التقي الفاسي في ذيل التقييد: كان كثير الحفظ للمتون والآثار، صالحاً خيراً.

وقال الأقفهسي في معجم ابن ظهيرة: كان إماماً حافظاً زاهداً متواضعاً متودداً إلى الناس ذا عبادة وتقشف وورع.

قال الحافظ ابن حجر في إنباء الغمر: وسئل الحافظ العراقي عند موته: من بقي بعده من الحفاظ؟ فبدأ بي، وثني بابنه وثلاث بالشيخ نور الدين الهيثمي.

توفي الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي بالقاهرة ليلة الثلاثاء التاسع والعشرين من رمضان، ليقتضي عيد الفطر في ظل مرضاة الله وتحت جناح رحمته، إنه الرحمن الرحيم<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث

#### ترجمة: الحافظ شهاب الدين ابن حجر [صاحب المختصر]

شيخ الإسلام، وإمام الحفاظ في زمانه، وحافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقاً، قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد بن الكناني العسقلاني، ثم المصري الشافعي.

ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة وعانى أولاً الأدب ونظم الشعر، فبلغ فيه الغاية.

ثم طلب الحديث من سنة أربع وتسعين وسبعمئة فسمع الكثير، ورحل ولازم شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي وبرع في الحديث، وتقدم في جميع فنونه.

حكى أنه شرب ماء زمزم ليصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ فبلغها وزاد عليها.

(١) هذه الترجمة مستفادة من مقدمة موارد الظمان. وانظر استيفاء جوانب ترجمته بمقدمة المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي، فقد عقد محققه فصلاً طيباً جامعاً لترجمته (ص ٢٩: ٥٧).

ولما حضرت العراقي الوفاة قيل له من تُخلف بعدك؟ قال: ابن حجر، ثم ابني أبو زرعة، ثم الهيثمي.

وصنّف التصانيف التي عم النفع بها كشرح البخاري الذي لم يصنف أحد في الأولين ولا في الآخرين مثله وتغليق التعليق، و(التشويق إلى وصل التعليق) و(التوفيق) فيه أيضاً و(تهذيب التهذيب) و(تقريب التهذيب) و(لسان الميزان) و(الإصابة في [تميز] الصحابة) و(نكت ابن الصلاح) و(أسباب النزول) و(تعجيل المنفعة برجال الأربعة) و(المدرج) و(المقرب في المضطرب).

وأشياء كثيرة جداً تزيد على المائة، وأملى أكثر من ألف مجلس، وولي القضاء بالديار المصرية والتدريس بعدة أماكن.

وخرّج أحاديث الرافعي، والهداية، والكشاف، والفردوس، وعمل (أطراف الكتب العشرة) و(المسند الحنبلي) و(زوائد المسانيد الثمانية).

وله تعاليق وتخاريج ما الحفاظ والمحدثون لها إلا محاويج، توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة.

... وإن يكن فاتي حضور مجالسه والفوز بسماع كلامه والأخذ عنه فقد انتفعت في الفن بتصانيفه واستفدت منها الكثير.

وقد غلق بعده الباب وختم به هذا الشأن، وأخبرني الشهاب المنصوري أنه شهد جنازته فلما وصل إلى المصلى أمطرت السماء على نعشه فأنشد في ذلك الوقت:

قد بكت السحب على قاضي القضاة بالمطر  
وانهدم الركن الذي كان مشيداً من حجر<sup>(١)</sup>

\*  
\*\*

(١) هذه الترجمة منقولة عن ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي ص ٣٨٠ - ٣٨٢. ومن شاء التوسع فليراجع ترجمته بـ «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» لتلميذه السخاوي. وكتاب ابن حجر العسقلاني ومصنفاته للدكتور شاكر محمود عبد المنعم، ففيهما تفاصيل كثيرة عن حياته ومصنفاته. واكتفيا هنا بهذا القدر اكتفاء بشهرته رحمه الله تبارك تعالي.

## الفصل الثالث دراسة مختصر زوائد البزار

### المبحث الأول عنوان الكتاب وصحة نسبه للحافظ

#### المطلب الأول: العنوان

عنوان النسخة (ب): «زوائد مسند أبي بكر البزار على مسند الإمام أحمد والكتب الستة».

عنوان النسخة (أ): «زوائد مسند البزار».

في نظم العقيان للسيوطي (ص ٤٨) وكتاب ابن حجر ومصنفاته للدكتور / شاکر محمود (ص ٤٢٥): «المتخَب في زوائد البزار على الكتب الستة ومسند أحمد».

في عنوان الزمان لإبراهيم البقاعي تلميذ الحافظ (مخطوط بدار الكتب ق ٥١): «المتخَب من مسند البزار مما ليس في الستة ولا مسند أحمد».

وفي فهرس الفهارس والأبواب للكتاني (١/٣٣٥): «المختار المعتمد من مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد».

في مقدمة تحفة الأحوذى للمباركفوري (١/٩٠): «مسند البزار وزوائده على مسند أحمد والكتب الستة».

#### المطلب الثاني: صحة نسبة الكتاب للحافظ ابن حجر

— على النسخة (ب): زوائد... تلخيص شيخنا العلامة خاتمة الحفاظ، قاضي القضاة، شهاب الدين، أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر الكتاني العسقلاني نغمه

الله برحمته من تصنيف شيخه الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي .  
فرغ من تصنيفه في عشرين من شعبان سنة ٨٠٨ ثمان وثمانمائة .

— وعلى النسخة (أ): زوائد مسند البزار للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفي  
سنة ٨٥٢ .

— ذكر المصنف نفسه ما يدل على ذلك، فقال في تعليقه على (رقم ٢٣): «...  
وله طرق ذكرتها... من كتابي في الصحابة». وقد ذكر طرقه فعلاً في الإصابة  
(٢٨٩/١ - ٢٩٠) وكذا ذكر لسان الميزان في (رقم ٢٥٨).

— والمناوي في فيض القدير (٢٦/١) حيث قال: قال ابن حجر في تجريد زوائد  
البزار: «وإذا كان الحديث في مسند أحمد لا يعزى لغيره من المسانيد». اهـ. وهذا مذكور  
بالمقدمة بمعناه.

— وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١٨٤/١): قال  
الحافظ ابن حجر في زوائده [أي البزار]: «كأنه [أي البزار أيضاً] التزم إخراج كل  
ما روي، ولو كان موضوعاً». اهـ. وذلك على حديث ب (ش رقم ٢٧٥٩).

— وكذا نسبه إليه من سبق ذكره: السيوطي، والبقاعي، والكتاني،  
والمباركفوري، ود. شاکر محمود.

— ونقل مختصر مقدمته مع خاتمة حاجي خليفة في كشف الظنون (١٦٨٢/٢).

— ونسبه إليه أيضاً بروكلمان في تاريخ الأدب العربي (١٥٨/٣ - ١٥٩)،  
وسزكين في تاريخ التراث العربي (٣١٦/١/١).

— ويؤكد نسبه إليه ما قاله في مقدمته: «فإنني عملت أطراف مسند أحمد بتمامه  
في مجلديتين». اهـ. وهو المسمى بـ «المسند المعتلي في أطراف المسند الحنبلي»<sup>(١)</sup>، مذكور  
في مصنفات الحافظ.

وذكر الحافظ في خاتمة المختصر أنه فرغ منه عام ٨٠٨، أي بعد وفاة الهيثمي بعامٍ  
واحدٍ، فسبحان الله الدائم الواحد الأحد.

(١) والكتاب ذكره ابن فهد في لحظ الألاحظ (ص ٣٣٣) والبقاعي في عنوان الزمان (١ / ق ٥٠) =

## المبحث الثاني وصف النسخ الخطية

اعتمدت في ضبط هذا النص وإبرازه على نسختين خطيتين تيسرتا لي بفضل الله عز وجل - أمدني بهما الأخ الفاضل: شرف حجازي صاحب المكتب السلفي لتحقيق التراث حفظه الله من كل سوء.

وهما مصورتان عن المكتبة (كتب خانة) آصفية بحيدرآباد الدكن بالهند.

ورمزتا لهما برمزین: أ، ب.

### ● النسخة الأولى = الأصل = (ب):

وهي التي اعتمدت عليها وجعلتها أصلاً. وهي في مجلدين يشتملان على ٤٦٤ ورقة بهما ٩٢٨ صفحة رقمناها أ، ب.

خطها وناسخها: والناسخ هو عبد العزيز بن عمر بن محمد... بن فهد المكي. ترجمه السخاوي في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٤/٢٢٤ - ٢٢٦) فقال عنه: «برع في الحديث طلباً وضبطاً، وكتب الطباقي بل كتب بخطه جملة من الكتب والأجزاء وتولع بالتخريج والكشف والتاريخ... وليس بعد أبيه ببلاد الحجاز من يدانيه في الحديث مع المشاركة في الفضائل وجودة الخط والفهم، وجميل الهيئة، وعليّ الهمة والحياء والمروءة، والتخلق بالأوصاف الجميلة والتقنع باليسير، وإظهار التحمل وعدم التشكي، وهو حسنة من حسنات بلده». اهـ.

---

وكشف الظنون (٧/١، ١١٧) والرسالة المستطرفة (ص ١٦٩ - ١٧٠) والجواهر والدرر للسخاوي (ق ٢٤ ب، ١٥٤ أ)، وقال: وكان حافظ الوقت الزين العراقي كبير الاعتماد عليه في إملائه وغيرها، والمعجم المفهرس للحافظ (ق ٥٣ أ، ب) والكتاب ادعى السخاوي أنه غرق مع بعض مصنفات الحافظ في رحلته لليمن سنة ٨٠٦هـ. فأوهم فقدانه، لكنه والله الحمد موجود منه نسختان بمكتبة داماد إبراهيم باشا باستنبول (١٨ - ١٩) تحت رقمي ٢٥٥، ٢٥٦. والحمد لله والآن بفضل الله عز وجل يقوم الأخ الفضال الشيخ / حمدي السلفي - محقق كبير الطبراني وغيره - بتحقيقه، وأخبر أنه سيقع في ثمانية أجزاء، وقد دفع الجزء الأول للطبع بمؤسسة الرسالة ببيروت. انظر ابن حجر ومصنفاته (ص ٤١١ - ٤١٢) ومجلة صوت الأمة بالهند المجلد ٢١ ربيع آخر سنة ١٤١٠هـ (ص ٢٨ - ٢٩).

فهذا يدلنا على دقة ناسخنا ومدى بلوغه في العلم شأواً. وقد نسخها من نسخة بخط المؤلف. وتاريخ ذلك يوم الأربعاء ١٢ ذي القعدة الحرام عام ٨٦٩، ومكان النسخ مكة المشرفة. وقد حدد السخاوي سنة ولادته وهي سنة ٨٥٠ ومعنى ذلك أنه نسخ هذا المختصر وعمره ١٩ سنة.

وعبد العزيز هذا له ولدين جار الله ويحيى. أما جار الله فهو الذي نسخ ذيول طبقات الحفاظ للذهبي. ووالد الناسخ هو عمر مترجم بالبدر الطالع (٥١٢/١) للشوكاني. وجدّ الناسخ هو تقي الدين محمد أبو الفضل صاحب لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ<sup>(١)</sup>.

— وقد وضع البعض في أول النسخة فهرساً لأبواب المجلدتين وكتبه. وأظنه من صنع غير الناسخ، لأن فيه جدولين (صفحة) ثمر. و (مضمون) فأظنها من أحد ممن تملك النسخة.

والنسخة بها بياضات كثيرة، ويكتب ناسخها (ابن فهد) في الحاشية بياض بعدما يترك بياضاً وسط الكلام بقدر السقط. والناسخ يسهل الهمزة في مثل «زايدة»، «أيمة». وقد يقطع الكلمة الواحدة في سطرين: مثل «فعادوا» في آخر سطر «فعا» وفي أول السطر الذي يليه «دوا».

ويترضى عن الصحابة — رضوان الله عليهم أجمعين — ويضع علامة مثل رأس سين مهملة ممدودة فوق أول قول البزار أو الهيثمي أو الحافظ.

والنسخة كان بها سقط في مواضع كما نبهت بالحواشي وتعليقاتي.

وعلى حواشي النسخة نُقول مفيدة وهي أنواع. منها حواشي للمصنف نفسه — الحافظ ابن حجر — عن معاجم الطبراني ومسندي أحمد وأبي يعلى وغيرهما من النقول المفيدة — كما سيأتي تفصيله إن شاء المولى عز وجل.

وهناك حواشي أخرى معظمها لغوية عن النهاية لابن الأثير.

وللناسخ حواشي آخر من تصحيح ومقابلة تدل على إتقانه وضبطه، فهو كما وصفه

---

(١) طبع بآخر طبقات الحفاظ للذهبي.

السخاوي: برع في الحديث طلباً وضبطاً وكان رحمه الله - أميناً في نسخه حتى أنه يذكر ما كان بحواشي الحافظ كما في حواشي المختصر أرقام (٥٣٢ = طرّة الأصل)، (١٠٤٨ = طرّة الأصل المنقول عنه)، (١٠٧٣ = طرة)، (١٢٧٦ = «صحيح» طرة الأصل)، (١٢٩٧ = كتب المؤلف في حاشيته ما لفظه: هذا الحديث محله في فضل مصر).

- وهناك حاشيتين (برقمي ٤١٠، ١٦٢٦)، فيها تصويب لبعض التصحيح والتحريف في متون الأحاديث. مختومة بالعبارة التالية: «سعيد كان الله له» وذهبت في تعليقي على الحاشية الأولى إلى احتمال كونه أحد من تملك نسخة المختصر. وإلى الآن لم أفق على ما ينفي أو يؤكد ذلك. وليس هو بالناسخ؛ لأن الناسخ اسمه عبد العزيز بن عمر كما سبق وأوضحته واسمه بتمامه في خاتمة المختصر.

- وهنا تصويبات ومقابلة على كشف الأستار لعلها من الناسخ أيضاً، وفي الغالب يختمها بما يشبه رقم (١٢) وليست هي للحافظ، فقد وقفت على حاشية (رقم ٢٠٣٤) فيها: هذا لفظ شيخه الهيثمي.

- وهذه النسخة لها فائدة عظيمة وكبيرة وبحاشيتها نقول للحافظ ابن حجر عن كتب مخطوطة بل ومفقودة، وليس ذلك بالنسخة الأخرى (أ).  
وراجع لقيمة هذه النسخة مبحث فائدة وميزة هذه النشرة<sup>(١)</sup>.

### ● النسخة الثانية = ( أ ) :

وهذه النسخة تقع في (٣٣١) صفحة، وكل صفحتين في ورقة.  
ولم يكتب الناسخ اسمه، ولا تاريخ النسخ ولا ما يشير إلى ذلك، اللهم إلا أنه فوق عنوان الكتاب بالصفحة الأولى مكتوب «زين العابدين».  
والنسخة معظمها بياض وسقط وتحريف وتصحيح؛ ولذلك لم أعتمد على مخالفتها للنسخة الأولى (ب) وكان ناسخ (أ) كثير التحريف والتصحيح إلا أنه غير متقن، والبياض الذي بنسخته كثير ولا ينبه بالحاشية عليه، ولكنه يترك قدر الذي سقط أو الذي لم يعرف قراءته.

(١) وهو في المبحث الرابع من الفصل الثالث من هذه المقدمة.

وهذا الناسخ لا يترضى عن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - ولن أنبه لهذا بالحواشي لكثرة وعادة الناسخ في ذلك وفي النسخة سقوط كثيرة نبهت عليها بمواضعها من حواشي المختصر.

ومن سوء اختصاره أنه بدأ من حديث رقم (٦٤١) بدلاً من أن يصلي ويسلم على النبي ﷺ كان مختصر: صلعم. وهي مكروهة عند الفقهاء، قال ابن جماعة في تذكرة السامع (ص ١٧٦): «ولا تختصر الصلاة في الكتابة ولو وقعت في السطر مراراً كما يفعل بعض المحررين المتخلفين فيكتب صلح أو صلّم أو صلعم، وكل ذلك غير لائق بحقه ﷺ»<sup>(١)</sup>.

- وناسخها يسهوا كثيراً، ولكنه يستخدم الضرب على الكلمات أو الجمل التي كررها أو أخطأ فيها بطريقة «لا... إلى» وقد استخدمها في الأحاديث (٦٩، ١٢٦، ٣١٧، ٣٩٠، ٤٢٨، ٤٧٢، ٦٦٣، ٨٢٩، ٩٧٧، ١٣٤٨).

### المبحث الثالث

#### دراسة منهج الحافظ في مختصره

للحافظ في هذا المختصر تعليقات وتعقبات تدل على تمكنه من شأن علم الحديث. فتارة يذكر علة للحديث، وتارة يذكر ما غفل عنه شيخه من ضعف راوٍ أو علة خفية أو برواة جهلهم شيخه، ثقات كانوا أم ضعفاء، أو يخالف شيخه في توثيق أو تضعيف أو تصحيح أو إعلال أو يزيل ما أشكل على شيخه وأبهم عليه... إلخ<sup>(٢)</sup>.

بل وقد يرد ويتعقب الطبراني أيضاً فيما ينقله عنه في مختصره أو حواشيه كما وقع في صلب المختصر (رقم ١٢٨)، حيث قال: قال الطبراني: لم يروه عن عبد الله بن زيد إلا خالد. فتعقبه الحافظ بقوله: وقد أخطأ في ذلك.

- طريقته في اختصار هذا الكتاب أنه اشترط أن ما بالحديث بمسند أحمد حذفه من زوائد شيخه المسمى بكشف الأستار؛ وذلك لأن الحديث إذا كان بمسند أحمد فلا يحتاج العزو لغيره لجلالة مسند الإمام أحمد وعلوه.

(١) وانظر الجامع لأدب الراوي للخطيب (١/٢٧٠ - ٧٧٢).

(٢) وذلك كما سبق في مبحث فائدة هذه النشرة.

– وهذا المختصر يختلف عن أصله – كشف الأستار – بحذف واختصار كثير من الأبواب. مثال ذلك كتاب الإيمان، فإنه في أصل المختصر – كشف الأستار – به ٤٤ باباً. لكنه في مختصر الحافظ به ٣ أبواب فقط. فهذا يدلنا على مدى الاقتضاب الذي انتهجه الحافظ في مختصره في الأحاديث والتراجم.

وكذا في الأسانيد: فإذا كان حديثاً بإسنادٍ واحدٍ أورد الأول ثم أتبعه بالثاني مختصراً إسناده ومتمنه عند نقطة الاشتراك والالتقاء في الإسناد ويقول: وبهذا الإسناد كما في (٧٧ – ٧٨).

– والحافظ رحمه الله تعالى يختصر الأسانيد، بل والمتون أيضاً حتى لا يتضخم الكتاب. وهذا ليس باختصار مخل، بل إنه يدل على تمكنه إذ أنه لم يختصر اختصاراً خاطئاً في كل المختصر على ما وقفت عليه.

– وقد يكرر الحافظ الحديث ويضعه في موضعين من مختصره. وهذا تارة يكون كذلك بأصله (ش) وتارة يكون من تصرف الحافظ وتقطيعه للحديث الواحد. فمن أمثلة ذلك. (الرقمان للمختصر، وش للكشف).

[٥٩، ١٤٢٦] ش [٢٢٠١]، [١٦٥، ٣٩٢] ش [١٧٦]، [٢٩٣، ١٧٢٦] ش [١٩٤٧]، [٨٩٦، ٩٤٢] ش [١٣١٢]، [١١٧، ١٤٤٦] ش [١٢٣، ٢٢٣]، [٢١٥، ٦٠٣] ش [٣٣٦، ٨٧٥].

– وللحافظ بعض تعليقات بمجمع الزوائد تدل على أن تعليقاته عليه بعد اختصاره لزوائد البزار كما وقع في المختصر هنا (رقم ١١٣) عندما قال الهيثمي: شيخ البزار لم أر من ترجم له. فتعقبه الحافظ ابن حجر في المختصر ها هنا وقال: قلت: هو الواسطي. اهـ. وفي مجمع الزوائد في حاشيته: هو الواسطي فيما أحسب. . . ثم تبين لي أنه عبيد بن إسحاق العطار وهو ضعيف. اهـ. فهذا يدل على ما أشرت إليه. وهناك احتمال آخر أنه كان يزيد في تعليقاته وتعقباته على مصنفاته فلعله ألحقها بالمجمع وفاته وضعها بالمختصر. والله تعالى أعلم.

– ومعظم الحواشي بالمجمع على روايات البزار تكون بمختصر زوائده ها هنا لفظاً ومعنى كما في (٢٥).

— وقد يجانب الحافظ الصواب ويخطيء في تحديد راوٍ ما كما وقع في (١٦١)،  
(٣٣٨، ٣٨٦)، وراجع تعليقاتي عليها.

— والحافظ لا يكتفي بالتخريج على معاجم الطبراني ومسندي أحمد وأبي يعلى،  
بل يشير كذلك إلى مصنفاتٍ أخرى كما وقع في حاشيته للحديث (رقم ١١٠٣)، حيث  
قال: سمعناه بعلوٍ في الغيلانيات. اهـ. وكذا في حاشية (٢١١٦)، حيث قال في الدعاء  
[أي للطبراني]: ... عن ... وأخرجه أبو يعلى عن ... ورواه الحسن بن علي العمري  
في اليوم والليلة وأخرجه ابن السني.

— وللحافظ تعليقات لطيفة في بعض الأحيان. كما وقع في (٧٨) حيث قال في  
ترجيح اسم راوٍ: بل هو ابن سلام، والسلام وكذا في (١٢٨٣) حيث أعلَّ الحديث  
بقوله: علتته المعلّ.

### ● لطيفة:

الحافظ قد يعتمد على مجمع الزوائد في بعض الأحيان عندما يعزو الهيثمي الحديث  
للبزار بالمجمع ولا يجده الحافظ في أصله — كشف الأستار — فيضعه في الباب المناسب له  
من المختصر. وهذه عجيبة من الحافظ، إذ أن بعضاً من هذه الأحاديث ليست بالبزار  
يقينا، وإنما وهم الهيثمي في عزوه إليه أو هو تحريف من النساخ.

— من أمثلة ذلك:

١٦٨٣ = ... عن معاذ بن جبل (لفظ طب عن المجمع).

١٧٤٥ = ... (أورد لفظ الطبراني قبل البزار).

١٨٠٩ = حدثنا ... عن أنس بن مالك.

١٨٢٧ = حدثنا ... معلى بن ميمون ... عن أنس قال: (عن المجمع).

٢٠٨٢ = حدثنا علي بن حرب الرازي ... عن ابن عباس قال: (ثم وجدته

بالكشف).

٢٠٨٩ = حدثنا أحمد، ثنا زيد بن الحباب، ثنا حميد مولى أبي علقمة، ثنا ...،

عن سلمان قال: وراجع تعليقاتي على هذه الأحاديث.

— هناك أحاديث بالمختصر لم أعثر عليها بـ (ش) فلا أدري أفیه سقط أم غير

ذلك . ومن هذه الأحاديث بالمختصر : ٨ ، ٤٠٢ ، ٦٣٦ ، ٩٧٤ ، ١٠٣٤ ، ١١٥٢ ، ١٦٨٥ .

— وكذلك بالمختصر و ( ش ) أحاديث لم أجدتها بمجمع الزوائد أو أنه أوردتها بم يعزها للبخاري فأوردها للفائدة :

١٠٥ ، ٣٣٢ ، [ ٤٣١ طب فقط ] ، ٤٨٨ ، ٥١٩ ، ٥٢٠ ، ٥٢١ ، ٥٨١ ، ٧٤٩ ، ٩١٨ ، [ ٩٢٩ طب فقط ] ، ١٠٣٩ ، [ ١٠٨١ ، ١٠٨٢ طب فقط ] ، ١٠٩٦ ، ١٢٠٣ ، ١٢١٩ ، [ ١٨٢١ طب فقط ] ، [ ١٢٦٦ طس فقط ] ، ١٥١٥ .

### ● فائدة : هل للهيثمي تخريج مفرد على زوائد البخاري؟!!

قال الحافظ في مقدمته لهذا المختصر : « . . . وقفت على تخريج زوائد أبي بكر البخاري — رحمه الله — جمع أبي الحسن . . . على الكتب الستة . . . وأضفت إليه كلام الشيخ أبي الحسن على الأحاديث مجموعة الذي عمله محذوف الأسانيد ؛ لأن الكلام على بعض رجال السند عقب السند أولى لعدم الوهم » .

فهذا الكلام من الحافظ يلمح ويشير إلى أن للهيثمي تخريجاً مفرداً على زوائد البخاري . وقد وقفت على بعض الاختلاف في التخريج يؤيد أنه تخريج مفرد غير الذي بالمجمع .

ومما وقفت عليه من ذلك (الرقم بالمختصر ، والجملة الأولى التي بالمجمع ، والثانية التي بالمختصر معنا) :

٨٥ [ رجاله موثقون / إسناده حسن ] .

٨٧ [ (هارون) ضعيف / منكر الحديث ] .

١٢١ [ تكلم الهيثمي في عبد الله بن صالح ] / عادة الشيخ أن يتكلم في

عبد الله ] .

١٢٩ [ كثير متروك / كثير ضعيف ] .

١٩٢ [ رجاله رجال الصحيح / إسناده صحيح ] .

٢٦٦ [ سكت / عبد الله بن صالح مختلف فيه ] .

٢٧٤ [ يوسف ضعيف / يوسف ضعيف جداً ] .

٢٨٧ [ رجال الصحيح / ثقات ] .

٢٩٣ [كذاب / ضعيف].

٣٤٩ [ضعيف / واه].

١١٧١ [ضعيف / ثقة].

فلعله تخريج مفرد. وهناك احتمال آخر وهو أن الهيثمي عندما صَمَّ زوائد البزار بتخريجه إلى المجمع لعلَّه بَدَّل أو عَدَّل بعض ألفاظه، أو اختلف حكمه على الراوي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

● **مطلب: هل وفي الحافظ ابن حجر بشرطه، ولم يأتِ بحديث من مسند أحمد؟ .. وهل كل حديث أهمله ليس بمسند أحمد؟**

عدد أحاديث كشف الأستار – وهو أصل هذا المختصر – ٣٧٠٠ حديثاً، وعدد أحاديث المختصر ٢٣٤٠ حديثاً، فالتبقي أو المحذوف والمختصر هو ١٣٦٠ حديثاً ينبغي أن تكون لزاماً بمسند الإمام أحمد.

● **والواقع أن الحافظ ابن حجر قد نَدَّت عنه أحاديث كثيرة قد أوردتها بالمختصر وهي بمسند الإمام أحمد، بل قد تعقَّب نفسه بنفسه في بعض الأحاديث كما في (٤١٥) حيث قال: رواه أحمد بمعناه فيحول.**

– وقد يشير إلى ذلك بالحواشي. كما في:

٥١٢: رواه أحمد من وجه آخر.

٥٣٤: أخرجه أحمد عن ...

٥٣٨: رواه أحمد أتم منه فيحول.

– وقد أستفيد ذلك من تخريج الهيثمي بالمجمع حيث يعزو الحديث لأحمد كما في (٤٦٤، ٦٣٣، ٨٥٥، ٩٩٣).

– وقد يكون ذلك من خلال مراجعتي وتخريجي وتتبعي مثال ذلك:

١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨ (كما في الاستدراك)، ٣٣٤، ٥٤٤، ٥٦٧، ٥٧٢،

٥٧٩، ٦١٢، ٧١٩، ٧٢١، ٧٤٩، ٧٥٠، ١٢١٤، ١٢٦٥، ١٣٩٨، ١٤٠٢،

١٤٠٩، ١٤٢٠، ١٥٣١، ١٥٥٠، ١٥٥٥، ١٥٨٧، ١٦٨٤، ١٧٦٠، ١٨٩٧،

١٩٠٢، ١٩١١، ١٩١٢، ١٩٣٣، ١٩٣٩، ١٩٥٩، ١٩٨٢، ٢١٠٢، ٢١٠٧

- ٢١١٣ ، ٢١٨٩ ، ٢٢٩٢ . . . إلى غير ذلك من المواضع التي يلاحظها القارئ النبيه
- تنبيه: ليُعلم أن الحافظ يعتبر زيادات عبد الله بن أحمد على مسند أبيه مثل مسند أبيه تماماً فيورده في الزوائد. هذا بالاستقراء.
- المختصر يشتمل على بعض الأحاديث القدسية منها: ٥٣١ ، ٥٣٨ ، ٥٤٥ .

## المبحث الرابع

### فائدة وميزة مختصر زوائد البزار

هذا الكتاب «مختصر زوائد البزار» كتاب نفيس؛ لأنه قد تداولته أيدي العلماء والحفاظ، فمن مصنفه الحافظ أبي بكر البزار (ت ٢٩٢) إلى مُستخرج زوائده ومُرتبه على الأبواب الفقهية نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧) ثم النظر في إسناده ورجاله له أيضاً ثم اختصار زوائده على أحمد أيضاً لأمير المؤمنين في الحديث الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) ثم نشره هذه الأيام (عام ١٤١١هـ) محققاً بعد النظر في أصوله: كشف – مجمع – البحر.

فقد تناقلته وتداولته أيدي هؤلاء الحفاظ والعلماء.

وقد اعتمد على هذا المختصر الحفاظ والمشايخ مثل السيوطي والمناوي وغيرهما<sup>(١)</sup>.

– وزيده نفاسة في قيمته أن الحافظ ابن حجر هو شيخ الإسلام في الحديث قد علّق عليها تعليقات تبيّن مدى تمكنه واعتنائه بهذا الشأن. كما نبّه لذلك في مقدمته حين قال: «وزدت جملة في الكلام على الأحاديث» وله أنواع في زياداته منها (المذكور: رقم الحديث).

– ذكر علة للحديث: ١ ، ٣٤ ، ١٤٢ ، ١٧٣ ، ٢٧١ ، ٢٩٠ ، ٣٠٣ .

– ذكر ما أغفله الهيثمي من ضعف راو: ٤ ، ١٢ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٢٦ ،

١٥٣ ، ٣١٧ ، ٣٥٦ .

– يعرف برواية جهلهم شيخه: ٥ ، ١٥ ، ٢٥ ، ٩٦ ، ١١٣ ، ١١٩ .

– يرد على شيخه تضعيفه لرواة الثقات: ٧ ، ١٤ .

(١) كما سبق في مطلب صحة نسبة الكتاب الحافظ. من المبحث الأول من الفصل الثالث.

- يرد على شيخه توثيقه لرواة ضعفاء: ١٥٥.
- يرد على أوهام شيخه في الأسانيد: ١٧.
- يورد شواهد لما ضعف من الحديث: ١٤، ١٨، ١٤٩، ١٩١.
- ينبه على منكرات الراوي حتى ولو كان من رواة الصحيحين: ٣٤، ١٢٢، ١٤٩، ٢٦٥.
- يصحح أحاديث سكت عنها البزار والهيثمي: ٦٢، ٨٣، ١١٠، ٣٠٢.
- يبين عدم تفرد بعض الرواة بالحديث: ٦٦، ٦٧، ١٨٩.
- يرجح ما توقف فيه شيخه من تعيين الرواة: ٧٨.
- يحدد ويعين رواة أخطأ شيخه في تعيينهم: ١٦٨.
- يفسر ويوضح كلام شيخه في تعليقه: ١٠٩.

ومما يدل على أهمية هذا المصنف أن الحافظ تكلم على مرتبة كثير من الرواة جرحاً وتعديلاً، وليس لهم ذكر في التهذيب، ولم يحمل القول في ترجمتهم أحد - خاصة الرواة المختلف فيهم - .

- ومما يدل على نفاستها وعدم استغناء طالب العلم عنها أن للحافظ حواشي منقولة عن مصنفات لأهل الحديث مفقودة أو أجزاء مفقودة أو لم تطبع بعد. مثل معجمي الطبراني الكبير والأوسط.

أما الكبير فتوجد فيه مسانيد ناقصة، مثل مسند عبد الله بن عمر. وقد أورد الحافظ في حاشية المختصر أسانيد من هذا الجزء المفقود.

وهناك مسانيد ساقطة أصلاً معظمها من حرف العين المهملة. وحرف النون مفقود بكامله.

وبعضاً من الكنى، كل هذا باستقراي، فالساقط حوالي ٣٥ مسنداً من مسانيد الصحابة بكبير الطبراني. وقد أورد الحافظ ابن حجر في حاشية المختصر كل ما وقع له من أسانيد اشتركت مع البزار فطرز بها حواشي مختصره، فجزاه الله خيراً عن الإسلام.

● وما أنا ذا أذكر بعضاً من هذه الأسانيد تتبعتها أثناء تعليقي على هذا المختصر حتى حديث رقم ١٥٢٥ تقريباً:

\* مسند عبد الله بن عمر [ناقص] أرقام أحاديته بحواشي المختصر: ٤٩٤،  
٧٢٨، ٧٤٦، ٨٠٩.

\* من المسانيد المفقودة مرتبة على الحروف الهجائية وقد أورد الحافظ أسانيدها  
بحواشي المختصر:

- ١ - عبادة بن الصامت = ٢٩٣.
- ٢ - العباس بن عبد المطلب = ٨٠٥ (ثلاثة أسانيد).
- ٣ - عبد الله بن أبي أمية = ٣٠٣.
- ٤ - عبد الله بن أبي أوفى = ٣٩٠، ٤٨٥، ٧٦٣.
- ٥ - عبد الله بن حنظلة الغسيل = ٣٢٦.
- ٦ - عبد الله بن الزبير = ٣٦٤، ٤٤٨.
- ٧ - عبد الله بن عمرو بن العاصي = ٣٧٧، ٤٧٨.
- ٨ - عبد الله بن هلال المزني = ٧٤٨.
- ٩ - عبد الرحمن بن أزهر = ٥٢٦.
- ١٠ - عبد الرحمن بن أبي بكر = ٦٢٤.
- ١١ - عمار بن ياسر = ١٢٦.
- ١٢ - عمرو بن عوف المزني = ٢٦٩.
- ١٣ - أبو بكرة (نفيح بن الحارث) = ٦٨٦ (ثلاثة أسانيد).
- ١٤ - أبو الدرداء = ١١٧، ٢٧٧، ٤٧٢.
- ١٥ - أبو عبس بن خير = ٨٣٣.
- ١٦ - أبو عبسة الخولاني = ٤٥٢.
- ١٧ - أبو موسى الأشعري = ٩٩.
- ١٨ - أبو هريرة (أو غيره) = ٢٣٣.

● وهناك بالمسانيد المطبوعة من الطبراني الكبير أسانيد أورها الحافظ بالحواشي،  
ولم أجد لها فيه وهي:

- ١ - رفاعه بن رافع الزرقمي = ١٣٤٨.
- ٢ - سمرة بن جندب = ٤٧٥ (الإسناد الأول).
- ٣ - عبد الله بن مسعود = ٣٩٣، ٤٨٧.

٤ - عمران بن حصين = ٢٩٦ .

● وأما المعجم الأوسط للطبراني فلم يطبع بتمامه، بل طبع منه ٣ آلاف حديث فقط، وقدّره ناشره بأنه ١٢٠٠٠ حديثاً وأورد الحافظ أسانيدَه بالحواشي، وما لم أجده بالمجلدات المطبوعة منه أعطيت رقمه هنا للاستفادة منه إلى حين طبعه ونشره - وهذه فائدة عظيمة - .

٤٠، ١٢٤، ١٢٨، ٢١٩، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٧، ٣٠٧، ٣١١،  
٣١٣، ٣٣٨، ٣٤٣، ٣٤٦، ٣٧٨، ٣٩٦، ٤٠٧، ٤٦٧، ٤٧٣، ٤٩٤، ٤٩٦،  
٤٩٩، ٥٣٠، ٥٤٨، ٥٨٧، ٥٨٨ (موضعين)، ٦١٤، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٦٢،  
٦٩٦، ٦٩٩، ٧٠٤، ٧٢٩، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٦٣، ٧٦٩، ٧٨٤، ٧٩٢، ٨٣٣،  
٨٣٩، ٨٥١، ٨٥٣، ٨٥٦، ٩٠١، ٩٢٧ .

### ● فائدة:

- أول حاشية طُرِّزَ بها الحافظ مختصره برقم (٣٤) عن أوسط الطبراني .
- وأول حاشية عن كبير الطبراني (برقم ٤٦) .
- وأول حاشية عن صغير الطبراني (برقم ٧٣) .
- وأول حاشية عن مسند أبي يعلى (برقم ٤٠٤) .

### ● من مميزاته عن كشف الأستار:

ومما يتميز به هذا المختصر أنه يعتبر نسخة أخرى لتوثيق وتصحيح نصوص البحر الزخار، وكشف الأستار، ومجمع الزوائد .

ومن المعلوم أن كشف الأستار قد طُبِعَ عن نسخة واحدة، ولذا عثرت فيه على تصحيحات كثيرة كما ذكرت في أول حديث من المختصر عند تعليقي عليه .

- فمنها ما هو سقط:

منها ما هو إسناد بتمامه كما وقع في (ش ٢٨٨٨، والمختصر ٨٧٢)، (ش ٣٦٩٥، ٣٦٩٦، والمختصر ٢٢٩٣، ٢٢٩٥) كما وقع في المختصر ١٦٢ وكشف ٢٦٠ حين سقطت منه ما بين هلالين .

فقلت: ألا أستقي لك؟! قال: (لا، رأيت عمر بن الخطاب يستقي ماء

لوضوئه، فقلت: ألا أستقي لك؟ قال: ما أحب أن يعينني عليه... اهـ. وهو واضح لكل من قرأ المتن.

– وأيضاً كما وقع في (ش ١٤٦، مختصر ٨٤)، (ش ٢٨٨، مختصر ١٦١).

– ومنها ما هو إقحام في الإسناد بحيث يعتبر الراوي راويين.

– كما وقع في (المختصر (١) وش ٩)... ثنا بدل بن المحبر، ثنا أبو المنير. اهـ.

وصوابه حذف لفظ التحديث بينهما لأنها كنية بدل.

– وكذا في (المختصر (٦٧) وش ٩٤) حدثنا أحمد بن المقدم العجلي، ثنا

أبو الأشعث. اهـ. ويقال فيه ما يقال لسابقه.

– ومنها ما هو إقحام في المتن مقداره سطرين كما في (ش ٦٦٩، والمختصر

(٤٦٩).

– ومنها ما هو عكس ذلك بحيث يعتبر الراويين راوياً واحداً. كما في (ش ٢٥٨،

مختصر ١٥٦) عن مسلم بن إبراهيم.

وصوابه مسلم، عن إبراهيم.

وكما في (ش ٣٩٥، ومختصر ٢٤٦)... عن يحيى بن سعيد بن المسيب.

وصوابه: عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب.

– وكما في (ش ٤٠٥، ومختصر ٢٦٢).

– بل وهناك أخطاء في التخريج أيضاً.

ففي (ش ٤٨٤) نقل عن الهيثمي تخريج حديث جابر. والصواب أن ينقل تخريج

حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه. وفهم خاطيء لقول الهيثمي. ففي (رقم ٣٢١

في ش) رواه البزار، وفي إسنادهما... فقال المحقق: سقط اسم مخرج آخر. اهـ.

هكذا قال المحقق. ولم يسقط شيء وإنما يقصد إسنادي البزار كما هو واضح من النظر

في (ش).

– ويجزم بأن الهيثمي لم يخرج حديثاً وهو فيه لكن في غير الموضع الذي يبحث فيه

المحقق مثاله رقم ٣٤٩٨. قال: لم يخرج حديث ابن عمر. اهـ. قلت: وهو مخرج

بالمجمع (٤١/٤).

– بل ويترك أحاديث بيض لها ولا يخرجها وهي بالمجمع . مثل (٥٤٩) وهو بالمجمع (١٦/٢).

– وأخيراً إن هذا المصنف مخرج على أقرانه من مسندي أحمد وأبي يعلى ومعاجم الطبراني الثلاثة وغيرها من الكتب التي يحتاج إليها فن التخريج ودراسة الأسانيد، ونقد المتن والإسناد.

والحمد لله الذي وفقنا لهذا ونحمده تعالى على حسن تفضله وإنعامه .

### المبحث الخامس منهجي في تحقيق وتخريج المختصر

– لما كان تحقيق نصوص التراث الإسلامي مسؤولية شرعية ودينية وتاريخية وأدبية وعلمية في آنٍ واحدٍ، كان الواجب على المحقق أن يكون غاية في الالتزام عند التعليق والتحقيق، يحسب لكل كلمة وجملتها حسابها وقيمتها العلمية، فلا يجعل من الحواشي مكاناً لإظهار معرفته في غير موضوع النص وتصحيحه وفائدته .

ويجتهد دائماً أن تكون تعليقاته وتحقيقاته في جميع ما يصح أو يوضح أو يستدرك، أو ينقد جامعة نافعة مختصرة غاية الاختصار، شرط أن تكون مجزية دالة في الوقت نفسه .

لأن التحقيق والتعليق يكشف عن شخصية المحقق ومدى التزامه بالمنهج العلمي والتأدب مع زملائه العلماء والدارسين . وهي بعد كل الذي ذكرته تقدم انطباعاً عن مكانته العلمية<sup>(١)</sup> .

(١) انظر: ضبط النص والتعليق عليه للدكتور بشار عواد معروف .

## المطلب الأول

### منهجي وعملي في ضبط وتحقيق النص

تلخص في النقاط التالية:

- ١ - اعتمدت النسخة (ب) لدقة ناسخها وتمكنه من هذا العلم، واستعنت بالنسخة (أ) في بعض الأحاديث، وقد سبق وصف حالها. وقد تكون منسوخة عن (ب).
- ٢ - في بعض الأحاديث بياض بالأصلين وضعت مكانه ثلاث نقط، ولا أنه على ذلك في تعليقاتي إلا على السقوط الذي يحدث خللاً فنيته عليه بالحاشية.
- ٣ - اعتمدت في إثبات نص المختصر على كشف الأستار لأنه هو الأصل الذي اختصره الحافظ، فلذا كان هو العمدة في إثبات الساقط والاختصارات المخلة. وعليه فقد أزيد بعض ما يوضح سياق الحديث أو لفظ البزار بين معكفين، فكل ما وضعته بين معكفين فهو زيارة من (ش) إن لم أنه على ذلك، وما نهت عليه فبحسبه.
- وقد أضع المعكفين في الحواشي ولا أنه وليست زيادة من (ش) ولكن من المصادر التي منها الحاشية، أو أنها زيادة لا بد منها وإلا صار الكلام ناقصاً. وقد أنه نادراً.
- ورمزت لكشف الأستار بـ (ش) كما سيأتي في صفحة الرموز.
- ٤ - اعتمدت في مقابلة السند وتصويبه على الأصلين وكشف الأستار، وفي مقابلة المتن وتصويبه على هذه الثلاثة ومجمع الزوائد.
- ٥ - تغاضيت عن إثبات الخلاف بين النسخ في اختصار ألفاظ التحديث إلا ما يترتب عليه أمر كأن يكون في نسخة «عن» وفي أخرى «حدثنا»، فأنبه على ذلك.
- ٦ - قد يكون في (ش) بعض الأحاديث في صورة الصحيفة، وتكون فيها زيادة هكذا: «فذكر أحاديث بهذا ثم قال: وبإسناده» فمثل هذه لا أثبتها إلا نادراً.
- ٧ - أعدت رسم كتابة الأسماء والألفاظ بطرق الإملاء الحديثة لأن مسألة رسم الكتابة

من الأمور المهمة في عصرنا؛ لأنها أولى وسائل المعرفة، يشكو منها العالم كما يشكو منها المتعلم على حد سواء.

٨ - قيدت وضبطت النص بالحركات لا سيما فيما يشبهه من الألفاظ، وأسماء الناس وغيرها، وقيدت ما رأيت حرياً بالقييد من اللغة والنحوراجياً توضيح المعنى ودفع الاشتباه عنه.

٩ - رقت أحاديث وآثار المختصر ونظمت فقرات النص.

١٠ - وضعت أرقام صفحات وأوراق المخطوطتين بحيث أن المخطوطة (أ) جعلت الصفحة وجه واحد، هكذا: النسخة أ = ١/١، ١/٢، ١/٣، ١/٤.

وفي (ب) لكل ورقة وجه وظهر، هكذا:

النسخة ب = ٢/١، ١/١ - ب، ١/٢ - ب، ٢/٢ - ب - ب وهكذا.

بحيث أن (١) هو رقم الصفحة و(أ) هو الوجه الأول، و(ب) هي رمز للنسخة وهكذا.

وكنت قد عقدت العزم على إثباتها بحواشي تجارب الطباعة، ثم فاتني وضعها وسط غمرة التعليقات الكثيرة، ثم تنبّهت من أول (حديث ٥٢٠) فأثبتها فمعدرة للقارئ الكريم.

١١ - لفقت أحاديث سقطت من الأصلين. لفقتها عن (ش) على شرط الحافظ المصنف في موضعين نُبّهت عليهما بموضعها.

١٢ - التنبيه على أخطاء المصنفين وأهل العلم بما من الله عز وجل به وفتح من التبصير للحق والصواب. كما وقع في (حديث رقم ١٣١٩).

١٣ - صنعت «الاستدراك والتعقيب» على التخريج والتحقيق والتعليق بأخر الكتاب لما فاتني ولم أستطع إدراجه في موضعه لتعجل الناشر وضيق الوقت. والله المستعان.

### ● المطبوع من المختصر:

- قد وقع إلى علمي أن بعضهم بدأ في تحقيق المختصر، وعندما سألت واستخبرت عن ذلك، فعلمت أن د. عبد الله مراد قد قدم بعضه في رسالة دكتوراة قدمها إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - عليها وعلى ساكنها أفضل الصلاة وأتم

السلام - ولم أستطع الحصول على صورة منها إلى حين مثول الكتاب للطباعة وقد حدثني أخي الفاضل / شرف حجازي أنه أطلع عليها ووجد أن التعليقات عليها بسيطة، وأن ما حققه هو جزء بسيط من المختصر وأنه يحتاج إلى تحقيق علمي جيد يكشف فيه عن قيمة الكتاب وفائدته وما يحتويه من الفوائد الزوائد. ولولا هذا لما أقدمت على العمل بهذا المصنّف حتى لا تتعدد جهود الباحثين وطلبة العلم، وتراثنا العظيم أولى ما يكون حاجة إلى إخراج كنوزه المدفونة التي لم تُمس ولم يكشف عنها النقاب إلى الآن.

## المطلب الثاني

### طريقي في التخريج

- ١ - قسمت كل صفحة إلى ثلاثة أقسام: النص المحقق - التخريج - التعليق والتحقيق.
- ٢ - ما كان من كلمة غريبة أو معنى في الحديث يحتاج لتوضيح أوضحته عن كتب الفقه ومعاجم اللغة، ولم أستوعب في ذلك.
- ٣ - قمت بتخريج الأحاديث والآثار من الكتب التي يخرج عليها الهيثمي في مجمع الزوائد. وطريقي في ذلك أن أضع رقم الحديث بأصل الكتاب وهو كشف الأستار وأرمرز له بـ «كشف» وكذلك موضعه بمجمع الزوائد وأرمرز له بـ «مجمع» وأثبت كلامه بتمامه منه.
- ٤ - وقد طبع من البحر الزخار بعضه عند مثول الكتاب للطبع، فألحقت ما وقفت عليه من ذلك برقمه، وقد تجد بعد وضع الرقم به لفظة «وراجعه» ورمزت بها إلى أن بتخرجه فوائد ومصادر جديدة فعلى القارئ الكريم مراجعته.
- ٥ - وأما مسند أحمد فحقه أن لا يُورَد منه شيء ها هنا، ولكن - كما سبق في دراسة المختصر - قد يورد المصنّف حديثاً فيه. وعندما أورد الحديث برقم المجلد والصفحة وإن كان في طبعة الشيخ شاکر وضعت الرقم أيضاً.
- ٦ - وأما مسند أبي يعلى. فقد طبع محققاً فأورد رقم الحديث به مضافاً إليه قبله رقم المجلد تيسيراً على المراجع والقارئ النبيه. وقد طبع له أيضاً معجم شيوخه والمفاريِد. وقلما أُخرج منها.

وطبع أيضاً قطعة من زوائده للهيثمي وهو المسمى بالمقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي وقد أورد الحديث منه للفائدة.

٧ - وأما معاجم الطبراني:

— فالكبير: وضعت رقم الجزء ورقم الحديث. وعلى القارئ أن يراجع تخريجه لأنها قد تكون بهما مصادر زائدة عما أوردته. وقد لا أجد الحديث به في مسند الصحابي المذكور، فأقول بين هلالين (لم أجدّه) ومن المعلوم أن كثيراً من مسانيدنا ناقصة ولم تطبع منه فما كان من هذه المسانيد نهبت بين معكفين إلى أنه لم يطبع مسنده. ومن لم يطبع مسنده بتمامه. نهبت عليه، مثل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

— والأوسط: قد طبع بعضه، وهو ثلاث مجلدات تحتوي على ثلاثة آلاف حديث، فما وجدته فيها أثبتته برقمه وما لم أجدّه فيه وضعت بين معكفين علامة استفهام إشارة إلى أي لم أعثر عليه فيما طبع، ولم أقل: «لم أجدّه» لأنه لم يكتمل. وقد أزيد من مصادر خارجية لا يُحال إليها أصلاً مثل (رقم ٩٠٠) معلقاً على قول البزار، وذلك للفائدة.

ومن المعلوم أن الهيثمي قد أورد زوائده في مجمع البحرين — كما سبق بيانه — وقد وقف عليه محقق الطبراني الكبير، فيورد رقمه بمجمع البحرين فلا أنبه ولا أشير لذلك لأنني لم أطلع عليه.

— والصغير: اعتمدت على الطبعة السلفية ذات الجزئين بتحقيق عبد الرحمن عثمان. وقد اطلعت على طبعتين أخرتين إحداهما بها تخريج وسماها محققها الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني — وتحقيقه يحتاج لتحقيق — ، والثانية لها فهرس طبعها دار الكتب الثقافية.

ولم أخرج من باقي مصنفات الطبراني المطبوعة لضيق الوقت وهي: الأحاديث الطوال، ومسند الشاميين، والدعاء، والمكارم، والأوائل، ومجمع البحرين للهيثمي (مخطوط).

٨ - قد اتوسّع في تخريج بعض الأحاديث لفائدة ما أو إشكال في المتن أو الإسناد،

مثال ذلك أنني استوعبت ما بـ «مسند سعد بن أبي وقاص» لأبي عبد الله  
الدورقي (ت ٢٤٦) في كتابنا ونبته على ما وجدته به وما لم أجده .

- ٩ - نبهت إلى التصحيح والتحريف بالمتن والإسناد باختصار مع العناية بالضبط .
  - ولم أنشط إلى تخريجه والكلام على درجة أحاديثه، وأسأل الله - بمنه وكرمه وفضله -  
أن يعين على إعادة النظر في هذا الكتاب حتى أحقق أحاديثه، الأمر الذي لم يكن  
بمستطاع في الفترة التي تناولت فيها الكتاب ولم يكن في الإمكان أيضاً في ظروف تعجل  
إخراجه للقارئ ونفقات الطباعة - إذ من المتوقع أن يجاوز الكتاب أضعاف حجمه .
  - وليت أن كتب العلم تُنشر معتنى بفهارسها وضبط نصها دون حواشيتها التي قد تعطل  
نشرها لتكون مرجعاً لطالب العلم .
  - وأرجو أن يلتبس القارئ لي بعض العذر فيما يراه من تقصير .
- وسبحانك اللهم وبحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب  
إليك .

المحقق

نماذج النسختين الخطيتين  
المعتمدتين في تحقيق النص

زوائد سند ابى بكر البرزاري على مسند الامام احمد والكتب الستة  
تأليف شيخنا العلامة خاتمة الحنفية فاضل القضاة شهاب الدين  
ابى الفتح احمد بن على بن حجر الكشاف المستطاب رحمه الله  
برحمته من تصنيف شيخنا حافظ نور الدين ابى الحسن بن ابى

ز ابى بكر المحيشى

٢١٥٣٥  
١١٤٨

من تصنيفه في مشربين ثمان  
ثمان وثمانمائة



# تفسير الدر المنثور في التفسير المجمع

الجلد كثير او اشهد ان لا اله الا الله وحده

ورسوله لحقه بالحق يشير او نذير اهل الله عليه وعلى الاله وصحبه وسلم تسليما -  
 سرد طرف ٤١ تفسير الربيع فانتى لما علق الا حابيت الزائدة  
 على اكتب السنة وسند الامام احمد في الدر المنثور جمع شيخنا الامام ابى الحسن  
 الهيثمي وفتت على تخريج زوائد ابى بكر البزار رحمه الله ابى الحسن المذكور على  
 اكتب السنة ايضا فرأيت ان افردها من تصنيف المذكور ما الفرديه ابى بكر  
 عن الامام احمد لان الحديث اذا كان في المسند المنبئ لم يوجب الى عزوه الى  
 معنف غيره لجلالته و قاننى كنت عقلت الحراف مسند احمد تمامه في  
 مجلدتين وحاجتى ماسته الى الازيد فاشرت ك هه المصنف على التخصار  
 الذي وصفت واخفقت اليه كلام الشيخ ابى الحسن على الاحادى كتبه مجموع



زين العابدين

٤٢٩٤

زهد ابن سينا البزاز

مؤلف ابن سينا

تتمة



عنوان النسخة (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله كثيرا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله بعثه بالحق بشيرا ونذيرا  
 حسنا الله عبده وعلى آله وصحبه وسلم تليها برز طرقت اربعين حبة اياها يسهل فاقى علقته الا ما يريك الزيادة على كفايت  
 المستدرسين الامام احمد بن حنبل في نسخة من شيخنا الامام بن الحسن النبشيني كتبت على تزويج زوايد في كبر البزير حرره  
 ابني الحسن المذكور على المكتب سنة اثنان واربعمائة ان افرادها من تبيينه لكور الترويه من الامام احمد لان الميراث  
 اذا كان في نسخة الحبلى يخرج الى غيره في نسخة غيره ولما في نسخة كفايت المطاوعة من نسخة احمد بن حنبل في نسخة  
 وعتاقي ما سئل في الانبيا وخررت هذا المصنف على الاستدراك الذي وصفته واصفته اليك كلام شيخ ابني الحسن  
 على الاعادة في عموم القدي عظمته ونه الاساتيد لان نكلم على بعض رجال نسخة عقب نسخة اولى  
 بعد ما عوهم والله الرحمن ذو جلال في كلامه على الاعادة في اول ما كتبت والله الموفق

## مَنْ كَتَابَ الْإِيمَانَ

حدثنا عمرو بن علي ثنا بلال بن الجبر والسير نا نامة من عبد الله بن محمد بن عتيق ان رسول الله في نسخة  
 سلم احمد بن ياروف في الناس ان من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له فقال مرادون يتكلموا فقال وهم يكرهوا وقال  
 البزار ولا تعلم من روى ابن عتيق من وعنه الزايدة وقد رواه حسين بن علي من نامة من ابن عتيق  
 من تحلفت من خطه من بيان كفايت الجدة لكن قد جزم الدارقطني بان حدثنا ابو الوفاء



## رموز واصطلاحات التعليق

- ( أ ) : النسخة الثانية المعتمدة .  
( ب ) : النسخة الأولى المعتمدة على الأصل .  
( ش ) : كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي .  
( م ) : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي .  
الأصليين : نسختي ( أ ) ، ( ب ) .  
البحر : البحر الزخار = مسند البزار الأصلي .  
كشف : كشف الأستار .  
مجمع : مجمع الزوائد .

مختصر زوائد مسند البزار  
على  
الكتب الستة ومسند أحمد

للمحافظ

شهاب الدين ابن حجر العسقلاني

( ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ )

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ [حمداً] كَثِيراً، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ  
أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَعَثَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً.  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِماً يَرِدُ طَرَفَ أَعْيُنِ حَسِيرٍ<sup>(١)</sup>.

(أما بعد):

فَإِنِّي لَمَّا عَلَّقْتُ الْأَحَادِيثَ الرَّائِدَةَ عَلَى الْكُتُبِ السَّنَةِ<sup>(٢)</sup>، وَمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، [من]<sup>(٣)</sup> جَمَعَ شَيْخَنَا الْإِمَامَ أَبِي الْحَسَنِ الْهَيْثَمِيَّ، وَقَفْتُ عَلَى  
تَخْرِيجِ زَوَائِدِ أَبِي بَكْرٍ الْبَزَّازِ رَحِمَهُ اللَّهُ - [جَمَعَ]<sup>(٤)</sup> أَبِي الْحَسَنِ الْمَذْكُورِ - عَلَى  
الْكَتُبِ السَّنَةِ<sup>(٥)</sup> أَيْضاً.

فَرَأَيْتُ أَنْ أُفْرِدَ هَهُنَا مِنْ تَصْنِيفِهِ الْمَذْكُورِ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ

(١) قوله: «يرد طرف أعين حسيراً» يقال: حسر بصره إذا تعب وكل: وكان الصلاة والسلام على النبي  
لكثرتها يُتَعَبُ العين إذا أرادت الإحاطة به.

(٢) سقطت من (أ).

(٣) في كشف الظنون «في».

(٤) سقطت من (ب).

(٥) في الأصلين: «السنة» بالنون، وهو تصحيف.

لِأَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا كَانَ فِي الْمُسْنَدِ الْحَنْبَلِيِّ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى عَزْوِهِ إِلَى (مُصَنَّفٍ) (١) غَيْرِهِ لَجَلَالَتِهِ وَ... (٢).

فَإِنِّي كُنْتُ عَمَلْتُ أَطْرَافَ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِتَمَامِهِ فِي مُجَلَّدَتَيْنِ، وَحَاجَتِي مَاسَّةً إِلَى الْإِزْدِيَادِ فَآتَرْتُ (٣) . . . هَذَا الْمُصَنَّفَ عَلَى الْاِخْتِصَارِ الَّذِي وَصَفْتُ، وَأَضَفْتُ إِلَيْهِ كَلَامَ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَى الْأَحَادِيثِ مَجْمُوعَهُ الَّذِي عَمِلَهُ مُحَذُوفِ الْأَسَانِيدِ، لِأَنَّ الْكَلَامَ عَلَى بَعْضِ رِجَالِ السَّنَدِ عَقِبَ السَّنَدِ أَوْلَى . . . لِعَدَمِ الْوَهْمِ وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ (٤) .  
وَزِدْتُ جُمْلَةً فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَحَادِيثِ، أَقُولُ فِي أَوَّلِهَا: (قُلْتُ) ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ .

\* \* \*

(١) ضرب عليها في (أ) .

(٢) بياض بالأصلين .

(٣) في (أ) : وآثرت .

(\*) أورد معظم هذه المقدمة حاجي خليفة في كشف الظنون عن نص المصنف، فما وجدناه زائداً وضعناه بين معقوفين ولم ينبه عليه . فليعلم هذا .

## مِنْ كِتَابِ الْإِيمَانِ

[ ١ ] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَبُو الْمُنِيرِ<sup>(١)</sup>، ثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، [عَنْ عُمَرَ]<sup>(٢)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ... [دَخَلَ الْجَنَّةَ]<sup>(٣)</sup>.

فَقَالَ عُمَرُ: إِذَا يَتَكَلَّمُوا<sup>(٤)</sup>.

فَقَالَ: «دَعَهُمْ يَتَكَلَّمُوا».

قَالَ الْبَزَّازُ: وَلَا نَعْلَمُ رَوَى ابْنُ<sup>(٥)</sup> عَقِيلٍ، عَنِ [ابْنِ عُمَرَ، إِلَّا هَذَا، وَلَا رَوَاهُ]<sup>(٦)</sup> عَنْهُ إِلَّا زَائِدَةٌ.

[١] كشف (٩) مجمع (١٦/١ - ١٧). وقال: رواه أبو يعلى [لم أجده في المطبوع، وهو في المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي برقم ٣] والبزار... وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٧٤] ورواه ابن خزيمة في التوحيد [برقم ٥٢٧].

(١) وقع في كشف الأستار: «بدل بن المحبر حدثنا أبو المنير» وهو خطأ فاحش إذ أن أبا المنير هي كنية بدل وليست اسماً لراوٍ آخر.

(٢) في (ب): «محمد بن عقيل... أن رسول الله وفي (أ): زيادة عن ابن عمر...»، وما بين المعقوفين سقط من الأصليين واستدركناه من (ش)، (م).

(٣) بياض في (ب).

(٤) أي يتركون العمل اعتماداً على أنهم يقولون الشهادة.

(٥) وقع في (ش): عن عقيل وهو خطأ ظاهر.

(٦) بياض في (أ)... وعنه إلا....

وَقَدْ رَوَاهُ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ [جَابِرٍ] (١)، فَخَالَفَ [بَدَلًا] (٢) مَنْ أَحْفَظُ مِنْ بَدَلٍ، وَلَكِنَّهُ سَلَكَ الْجَادَةَ، لَكِنَّ قَدْ جَزَمَ الدَّارِقُطَنِيُّ بِأَنَّ (٣) . . . . .

[٢] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . أَنْ (٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، نَفَعْتُهُ (١) يَوْمًا مِنْ ذَهْرِهِ يُصِيبُهُ [قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ] (٤) .

قَالَ الْبِزَارُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَوَاهُ [عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ] (٥) الثَّوْرِيِّ عَنْ مَنْصُورٍ أَيْضًا وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُوقُوفًا، وَرَفَعَهُ أَصْحُحُ .

قَالَ الشَّيْخُ (٦): رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ .

قُلْتُ (٧): . . . لَهُ عِلَّتُهُ؛ رَوَاهُ حُصَيْنٌ عَنْ هِلَالٍ فَأَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَجُلًا . . . . .

[٢] كشف (٣) مجمع (١٧/١) . وقال: رواه البزار والطبراني من الأوسط [؟] والصغير (١٤٠/١) ورجاله رجال الصحيح .

(١) بياض في الأصلين، وكتب بخط جديد في (ب): مستدركا من (ش)، وهي فيه كذلك .  
 (٢) بياض بالأصلين قدر كلمة . والراجح يقينا أنه من كلام الهيثمي أو الحافظ؛ لأن الدارقطني وُلِدَ بعد موت البزار بـ (١٤) عاماً .  
 (٣) في (أ): «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من قال . . . . .» .  
 (٤) بياض في الأصلين، واستدركناه من (ش، م) .  
 (٥) في الأصلين: «وروى الثوري عن منصور أيضاً قال الشيخ . . . . .» وما بين المعقوفين من (ش) .  
 (٦) يقصد بالشيخ الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي صاحب الأصل المختصر ومجمع الزوائد وغيرهما، كما أشار إلى ذلك الحافظ في المقدمة هنا .  
 (٧) في (أ): قلت له عن . . . له علته . وما أثبتناه من (ب) .

[٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ الْجَوْهَرِيُّ - ثنا [يَحْيَى] (١) بن سَعِيدٍ (هُوَ: الْأَمْوِيُّ)، عَنْ [أَبِي بَكْرٍ بنِ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ] (٢) أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمِ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ عُمَرَ] (٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ] (٤) وَأَنْتِي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ (٥) لَا يَقُولُهَا (٦) عَبْدٌ (٧) مِنْ حَقِيقَةِ قَلْبِهِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ حَرَّ النَّارِ] (٨).

[قَالَ البزار: وهذا قد رواه جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم، عن أبيه، عن عمر] (٩).

[٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ بَكْرِ بنِ (عبد الرحمن) حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَيْسَى بنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ عَنْ [أَبِي سَعِيدٍ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ] (لهذا)، ثُمَّ قَالَ وَبِإِسْنَادِهِ مِنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

[٣] كَشَفَ (١١) مَجْمَع (١٧/١). وَقَالَ: رَوَاهُ البزار، وَفِي إِسْنَادِهِ عَاصِمُ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي البَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْم ٢٦٢].

[٤] كَشَفَ (٨) مَجْمَع (١٧/١). وَقَالَ: رَوَاهُ البزار، وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنِ أَبِي لَيْلَى وَقَدْ ضَعَفَ. اهـ. قُلْتُ: وَسَتَاتِي رِوَايَةُ المصنّف عَنْ نَفْسِ الشَّيْخِ [بِرَقْم ٥١٧].

- .....
- (١) فِي (أ): أَنِي... بن سَعِيدٍ، وَالزِّيَادَةُ مِنْ (ش).
  - (٢) زِيَادَةُ مِنْ (ش).
  - (٣) هَكَذَا فِي (ب، ش، م) وَفِي (م) عَنْ أَبِيهِ عَامِرٍ.
  - (٤) زِيَادَةُ مِنْ (ش، م).
  - (٥) فِي (ش): أَنَّهُ.
  - (٦) سَقَطَ مِنْ (ب).
  - (٧) فِي (ش): أَحَدٌ.
  - (٨) زِيَادَةُ مِنْ (ش، ص).
  - (٩) زِيَادَةُ مِنْ (ش).

فَاسْتَأْذَنَهُ مُعَاذٌ لِيَخْرُجَ بِهَا إِلَى النَّاسِ فَيُبَشِّرُهُمْ، فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ فَرِحًا مُسْتَعِجِلًا، فَلَقِيَهُ  
عُمَرُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: كَمَا أَنْتَ، لَا تَعْجَلْ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْتَ أَفْضَلُ النَّاسِ رَأْيًا إِنَّ النَّاسَ إِذَا سَمِعُوا بِهَا أَتَكَلَّمُوا  
عَلَيْهَا فَلَمْ يَعْمَلُوا. قَالَ: فَرَدَّهُ، فَرَدَّهُ».

قَالَ الْبَزَارُ: [وَهَذَا] <sup>(١)</sup> لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى: ضَعْفٌ.

قُلْتُ: وَعَطِيَّةٌ أَيْضًا مِثْلُهُ.

[٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَا: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ  
الْقَاسِمِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا <sup>(١)</sup> نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ إِلَّا الْوَلِيدُ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنِّي لَا أَعْرِفُ شَيْخِي الْبَزَارَ.

قُلْتُ: هُمَا ثِقَتَانِ أَخْرَجَ لَهُمَا النَّسَائِيُّ وَوَثَّقَهُمَا، وَأَمَّا عَطِيَّةٌ فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ وَمُدَّلسٌ.

[٥] كشف (٧) مجمع (١٧/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات إلا أن من روى عنهما البزار لم أقف لهما على ترجمة) وفي هامشه بخط الحافظ ابن حجر: «فائدة: ... فأما شيخا البزار فإنهما ثقتان، أما محمد بن إسماعيل بن سمرة فأخرج له الترمذي والنسائي وابن ماجه ووثقه أبو حاتم والنسائي وغيرهما. وأما علي بن شعيب، فروى عنه النسائي أيضاً ووثقه. وعلة الحديث إنما هي من عطية وقد ضعفه جماعة» اهـ.

(١) في (ش): ولا.

[٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ<sup>(١)</sup>، ثنا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عطاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ . . . ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ فِي ذِمَّةٍ<sup>(٢)</sup> . . . اللَّهُ مُدٌّ<sup>(٣)</sup> وَلَدَتُهُ . . . أُمُّهُ إِلَى أَنْ يَقُومَ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنْ وَافَى<sup>(٥)</sup> اللَّهُ بِشَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا أَوْ بِاسْتِغْفَارٍ صَادِقًا كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: (وَهَذَا)<sup>(٦)</sup> لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 قَالَ الشَّيْخُ: أَبُو سَلَمَةَ: . . . لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.  
 قُلْتُ: وَحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ<sup>(٧)</sup> ضَعِيفٌ.

[٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ<sup>(٨)</sup> عَلِيٍّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ [عُمَرَ بْنِ] مَعْدَانَ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْقَلُوصِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ أَحَدًا مُنْذُ

[٦] كشف (١٢) مجمع (٢١/١ - ٢٢). وقال: رواه البزار وهو من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ولم يسمع من أبيه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٤٢].

[٧] كشف (١٤) مجمع (٢٢/١). وقال: رواه البزار وفي إسناده عمران القصير وهو متروك، وعبد الله بن أبي القلوص وفي هامشه: «عمران القصير أخرج له الشيخان وثقه جماعة، وما علمت أحداً تركه، وعبد الله بن أبي القلوص ما علمت أحداً وثقه» اهـ.

(١) في (أ): «نصر» بدون ياء وهو خطأ.

(٢) في ذمة الله: أي في أمانه، الذمة الأمان، والعهد.

(٣) في (م): منذ.

(٤) في (ب): «يقول» وهو خطأ.

(٥) وافى: أتى.

(٦) سقطت من (ش).

(٧) في (أ) وحاشية المجمع: نصر وهو خطأ كما سبق التنبيه عليه.

(٨) في (أ): «عن» وفوقها: «بن».

سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخَافَةً أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ، (وَأَنِّي نَبِيُّهُ) (١) مُوقِنًا مِنْ قَلْبِهِ - وَأَوْمًا بِيَدِهِ (٢) إِلَى جِلْدِهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، أَوْ حَرَّمَ اللَّهُ جِلْدَهُ عَلَى النَّارِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرُويهِ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عِمْرَانُ، وَلَا لَهُ [عَنْهُ] (٣) إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ، وَابْنُ أَبِي الْقَلُوصِ: بَصْرِيٌّ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: بَصْرِيٌّ لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ الشَّيْخُ: عِمْرَانُ الْقَصِيرُ مَتْرُوكٌ.

قُلْتُ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا تَرَكَهُ بَلْ هُوَ ثِقَةٌ... (لَا يَضُرُّ، وَابْنُ) (١) أَبِي الْقَلُوصِ مَا عَرَفْتُهُ بَعْدُ، ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ قَدْ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ لَيْكَنَّهُ قَالَ: ابْنُ أَبِي الْقَلُوصِ لَا أَعْرِفُهُ بَعْدَ آلِهِ وَلَا جَرَحَ.

[٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَمْرُو (٣) بْنُ عَاصِمٍ، ثنا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ رُوي (٤) عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، ... وَأَحْسَبُ أَنَّ عِمْرَانَ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ [لَأَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَإِبْرَاهِيمُ] (٥) بْنُ سَعْدٍ

[٨] الحديث لم يورده الهيثمي في كشف الأستار وأورده في المجمع (٢٥/١). وقال: رواه البزار وقال: وهذا الحديث لا أعلمه يروى عن أنس عن أبي بكر إلا من هذا الوجه وأحسب أن عمران أخطأ في إسناده. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٣٨] وليس الحديث على شرط الحافظ فضلاً عن الهيثمي، فقد رواه النسائي [برقم ٣٠٩٤، ٣٩٦٩] وغيره. فراجعه بالبحر.

(١) زيادة من (ب). (٢) من (ب): يده.

(٣) في (ب): عمر، وهو خطأ.

(٤) في (أ) والبحر: يروى.

(٥) بياض في الأصلين، واستدرسته من البحر. ولفظه: ... وإبراهيم بن سعد وابن إسحاق والنعمان بن راشد: عن الزهري... إلخ.

وَجَمَاعَةٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ . . . تَقَاتِلَ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَهُ .

[٩] (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) (١) بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيِّ، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ (٢) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا» .  
قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا أَخْطَأَ فِيهِ أَسْوَدُ (بُنْ عَامِرٍ) (٣) .

حَدِيثُ (٤) . . . الْمَمْدُودِ فِي الْمَوَاعِظِ :

[١٠] حَدَّثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ) (٥) « (إِنَّا نَكُونُ عِنْدَكَ) (٦) عَلَى حَالٍ، فَإِذَا فَارَقْنَاكَ كُنَّا عَلَى غَيْرِهِ، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ وَرَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ رَبُّنَا فِي السَّرِّ وَالْعَلَنِ (٧)، قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ النَّفَاقُ » .

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ .

[٩] كشف (١٥) مجمع (٢٦/١) . وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح .

[١٠] كشف (٥٢) مجمع (٣٤/١) . وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٣٣٦٩ بنحوه] والبزار . ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(١) غير واضحة في (أ) .

(٢) في (ب): أن .

(٣) ليس في (ش) .

(٤) غير واضح في (ب): فمنها «سببت الممدود، وفي (أ): «سلمت» ولم أهدئ للصواب فيها . ولعل آخرها «المعدود في المواعظ» . والله أعلم .

(٥) في (أ): «قال رسول الله ﷺ» وهو خطأ كما يظهر من سياق الحديث .

(٦) غير واضحة في (أ) .

(٧) في (ب، م، ش): والعلانية .

قُلْتُ: و [الحارث] (١) له مَنَاقِبٌ وَإِنْ أُخْرِجَ (لَهُ فِي الصَّحِيحِ) (٢).

[ ١١ ] (حَدَّثَنَا يَحْيَى) (٢) بَنُ حَكِيمٍ ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَازِنِيِّ عَنْ (٣) ابْنِ (أَبِي حَسَنِ) ، عَنْ عَمِّهِ : «أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ الَّتِي يَجِدُهَا أَحَدُهُمْ» (٤) لِأَنَّ يَسْقُطَ (مِنْ عِنْدِ) الثُّرَيَّا أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ . . . بِهِ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ ، [إِنَّ]» (٥) الشَّيْطَانُ يَأْتِي الْعَبْدَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَإِذَا عَصِمَ مِنْهُ وَقَعَ فِيمَا هُنَالِكَ .

(قَالَ الشَّيْخُ : رَجَالُهُ ثِقَاتٌ أئِمَّةٌ .

قُلْتُ : وَعَمُّ عُمَارَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ .

[ ١٢ ] (حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ) (٢) بَنُ مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . . . ثَنَا مُجَالِدٌ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَقُولُونَ : كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فَمَا كَانَ قَبْلَهُ؟»

(قَالَ الشَّيْخُ : فِي الصَّحِيحِ بغيرِ هَذَا اللَّفْظِ) (٦) .

قُلْتُ : وَمُجَالِدٌ سَيِّءُ الْحِفْظِ .

[ ١١ ] كشف (٤٩) مجمع (٣٤/١ - ٣٥) . وقال: رجاله ثقات أئمة .

[ ١٢ ] كشف (٥١) مجمع (٣٥/١) . وقال: رواه البزار، وله من الصحيح حديث غير هذا ورجاله موثقون .

(١) زيادة من (ب) .

(٢) غير واضحة من (أ) .

(٣) هكذا في (أ) . وفي (ش) ، (أ) : و .

(٤) في (أ) : أحد ، وفي (ب) : أحد .

(٥) سقطت من (أ) : وفي (ب) : بياض وما ثبتته من (ش) : (م) .

(٦) لفظه في (ش) : له في الصحيح : «هذا الله خلق كل شيء»

[ ١٣ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا أبو داود، ثنا عبد الواحد بن زيد، عن عبد الله بن راشد مولى عثمان [عن<sup>(١)</sup>] [عثمان<sup>(٢)</sup>] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن لله مائة وسبع عشرة<sup>(٣)</sup> شريعة من (وأفاه يخلق منها دخل الجنة)<sup>(٤)</sup>.

قال البزار: وهذا لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، (عبد الواحد ليس بالقوي)<sup>(٥)</sup> وعبد الله بن راشد مجهول.

[ ١٤ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقٍ<sup>(٤)</sup>، ثنا حرمي<sup>(٥)</sup> بن حفص، ثنا ضحاک بن نبراس ليس به بأس، ثنا ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: «بينما رسول الله ﷺ جالس<sup>(٦)</sup> مع أصحابه إذ<sup>(٧)</sup> جاء<sup>(٨)</sup> رجل عليه ثياب (السفر يتخلل الناس حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فوضع يده [على] ركبته رسول الله ﷺ [فقال<sup>(٩)</sup>: [ما] الإسلام؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة،

[١٣] كشف (٣٦) مجمع (٣٦/١). وقال: رواه أبو يعلى في المسند الكبير [بلفظ مائة خلق وستة عشر خلقاً... وفي رواية... «وسبعة» عشر خلقاً] وفي إسناده عبد الله بن راشد وهو ضعيف، ورواه البزار من طريق عبد الله بن راشد وقال مائة وسبع عشرة شريعة. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٤٤٦] راجعه.

[١٤] كشف (٢٢) مجمع (٤٠/١). وقال: رواه البزار وفيه الضحاک بن نبراس قال البزار ليس به بأس وضعفه الجمهور.

- (١) في (ب): بياض.
- (٢) في الأصلين و(ش): سبعة عشر. وهو خطأ لغة وفي (م): على الصحيح كما أثبتنا.
- (٣) غير واضحة في (أ).
- (٤) في الأصلين و(ش): مرزوق، وهو خطأ راجع التعليق على الحديث الآتي.
- (٥) في (أ): حرمي «بالحاء المعجمة، وهو خطأ، والصواب حرمي بالمهملتين بلفظ النسب.
- (٥) بياض في (ب).
- (٦) في الأصلين و(ش): «جالساً» وما نثبته هو الصحيح لغة.
- (٧) في (أ): أن.
- (٨) في (ش): و(م): جاءه.
- (٩) في (أ): يصدقنا.

وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ شَهْرٍ<sup>(١)</sup> رَمَضَانَ، وَحِجِّ الْبَيْتِ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ [قَالَ: صَدَقْتَ]<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: انظُرُوا هُوَ يَسْأَلُهُ وَهُوَ يُصَدِّقُهُ<sup>(٣)</sup> [كَأَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْهُ، وَلَا يَعْرِفُونَ]<sup>(٤)</sup> (الرَّجُلَ). ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا الْإِيمَانُ؟<sup>(٥)</sup>، قَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَبِالْمَوْتِ (وَبِالْبَعْثِ، وَبِالْحِسَابِ)<sup>(٦)</sup> وَبِالْجَنَّةِ، وَبِالنَّارِ وَبِالْقَدْرِ كُلِّهِ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، (قَالَ: يَا مُحَمَّدُ) مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَرَهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ (فَأَنَا مُحْسِنٌ؟)<sup>(٧)</sup> قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَأَدْبَرَ الرَّجُلُ فَذَهَبَ، فَقَالَ<sup>(٨)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيَّ بِالرَّجُلِ. فَاتَّبَعُوهُ يَطْلُبُونَهُ، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَعَادُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّبَعْنَا الرَّجُلَ فَطَلَبْنَاهُ فَمَا رَأَيْنَا شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَاكَ جَبْرِيلُ)<sup>(٩)</sup> [ﷺ]<sup>(١٠)</sup> جَاءَكُمْ<sup>(١١)</sup> لِيُعَلِّمَكُمْ دِينَكُمْ».

قَالَ الْبُرَّازُ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، لَا نَعْلَمُهُ عَنْهُ<sup>(١٢)</sup> إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالضَّحَّاكُ (بْنُ نَبْرَاسٍ)<sup>(١٣)</sup> لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ قَدْ رَوَى عَنْ ثَابِتٍ غَيْرَ حَدِيثٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ.

قُلْتُ: قَدْ مَشَاهُ الْبُخَارِيُّ (وَأَخْرَجَ)<sup>(١٤)</sup> لَهُ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ. وَشَاهِدُهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) غير واضحة في (أ).

(٢) بياض في (ب).

(٣) في (ش): هو يسأله ويصدقها.

(٤) بياض في الأصلين استدركتاه من (ش).

(٥) في (أ): قال.

(٦) زيادة من (ش، م).

(٧) في (ش): فيه.

[١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقٍ (١) (الْكَلُودَانِيُّ) (٢)، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّجِسْتَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي (٣) (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ) (٤)، حَدَّثَنِي (٣) عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ (٥) وَصَلَّيْتُ الصَّلَاةَ (٦) الْخَمْسَ وَصُمْتُ شَهْرَ رَمَضَانَ وَقُمْتُهُ (٧) وَأَتَيْتُ الزَّكَاةَ (٨) فَقَالَ (٨): رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ عَلَيَّ هَذَا كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ».

قَالَ الْبَزَّارُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُهُ مُرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خَلَا شَيْخِي (٩) الْبَزَّارُ فَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ قَطْعًا، فَشَيْخَا الْبَزَّارِ ثِقَتَانِ.

[١٥] كشف (٢٥) مجمع (٤٦/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخي البزار وأرجو إسناده أنه إسناده حسن أو صحيح.

(١) في الأصلين «محمد بن مرزوق الكلوداني» وهو تصحيف، صوابه محمد بن رزق الكلوداني «كما أثبتناه، وكما في (ش): له ترجمة في تاريخ بغداد (٥ / ٢٧٧) والأنساب للسمعاني (١١ / ١٣٩): وراجع الحديث السابق.

(٢) غير واضحة في (أ).

(٣) في (ب): ثني.

(٤) غير واضحة في (أ): ومكررة في (ب): مرتين.

(٥) زاد في (أ): «عليه».

(٦) في (أ): الصلوة.

(٧) في (ش): وقته.

(٨) في (أ): قال.

(٩) في الأصلين، شيخ، وهو خطأ.

[١٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ<sup>(١)</sup>، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، ثنا قَطْرِيٌّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى<sup>(٢)</sup> النَّبِيِّ ﷺ وَالْعَبَّاسُ جَالِسٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اِعْمَلِي لِلَّهِ خَيْرًا إِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ يَعْنِي ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ قَالَ: يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، اِعْمَلِي لِلَّهِ خَيْرًا إِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٣)</sup> ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [ثُمَّ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ أَدُنْ، فَذَنُوتُ ثُمَّ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ أَدُنْ فَذَنُوتُ]<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ وَأَمَّنْ—أَحْسَبُهُ قَالَ: بِمَا جِئْتُ بِهِ—إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ [وَأ]<sup>(٥)</sup> وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُسِرُّ هَذَا أَوْ أُعْلِنُهُ؟ قَالَ: أَعْلِنُهُ.

قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَسِمَاكُ بْنُ حُذَيْفَةَ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ الشَّيْخُ: [قَطْرِيٌّ]<sup>(٦)</sup> لَمْ أَعْرِفْهُ.

[١٧] حَدَّثَنَا... الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الطُّوسِيُّ<sup>(٧)</sup> ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ<sup>(٧)</sup>

[١٦] كشف (٢٨) مجمع (٤٩/١ - ٥٠). وقال: رواه البزار من رواية قطري عن سماك بن حذيفة وقال البزار: لا نعلمه إلا في هذا الحديث وقطري لم أعرفه.

[١٧] كشف (١٧) مجمع (٥٠/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات وسماك بن الوليد تابعي ثقة ولا أدري سمع من حذيفة أم لا. وفي هامشه: الذي في إسناد البزار سماك بن حذيفة، ليس فيه سماك بن الوليد.

(١) في (ش): نُسِبَ لجدّه «الحسن بن عفان».

(٢) سقطت كلمة «إلى» من (ش).

(٣) في (أ): تكرر قوله: «(رسول الله) ﷺ والعباس جالس، اعملي لله خيراً إنني لا أغني عنك من الله شيئاً يوم القيامة». وهو على الصواب بدونها في (ب، ش).

(٤) زيادة من (أ، ش).

(٥) زيادة من (أ، ش).

(٦) زيادة من (ب).

(٧) زيادة من (ش).

ثَنَا قَطْرِيُّ يَعْنِي الخَشَّابَ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ اليمَانِ، عَنْ أَبِيهِ حُذَيْفَةَ، [قَالَ: كُنْتُ رَدَفًا] (١) النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «يَا حُذَيْفَةَ، تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: يَعْبُدُونَهُ وَلَا يُشْرِكُونَ» (٢) بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَارَ فَقَالَ: يَا حُذَيْفَةَ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ (٣) إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: يَغْفِرُ لَهُمْ».

قَالَ الْبَزَّازُ: [وَهَذَا] (١) لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ فِي الْكَلَامِ عَلَيْهِ: فِيهِ سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ (٤) وَهُوَ ثِقَةٌ، وَلَا أَدْرِي أَسْمِعَ مِنْ حُذَيْفَةَ أَمْ لَا.

قُلْتُ: وَهَذَا وَهُمْ عَجِيبٌ، مَا فِي الْإِسْنَادِ إِلَّا سِمَاكُ [بُن] (١) حُذَيْفَةَ (٥) الْمَذْكُورُ فِي الَّذِي قَبْلَهُ.

[١٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بُهْلُولٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنتَشِرِ (٦)، قَالَا: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ (وَأَلِيهِ) (٧) وَسَلَّمَ: تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى

[١٨] كشف (١٨) مجمع (٥٠/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. والله أعلم.

(١) زيادة من (ش) وكنت ردف النبي - ﷺ - أي أركب خلفه على الدابة.

(٢) في (ش): تعبدوه ولا تشركوا. وفي (م): يعبدوه ولا يشركوا.

(٣) زاد في (ش): تبارك وتعالى. وفي (م): تعالى.

(٤) في الأصلين: الولد وهو خطأ.

(٥) سقطت من (ب).

(٦) في الأصلين «محمد بن المثنى» وما أثبتناه من كشف الأستار، ولعل الراجح كما أثبتناه - وإن كانا

الاثنتين من شيوخ البزار - لا ابن المنتشر هو الذي يروى عن الوليد بن القاسم كما في (رقم ١٠٥٦)

من كشف الأستار. والله تعالى أعلم بالصواب.

(٧) ليست في (ش).

الْعِبَادِ . . الْحَدِيثُ (١) ، وَفِيهِ : أَلَا آتَى النَّاسَ فَأَبَشَّرُهُمْ ؟ ، قَالَ (٢) : لَا ؛ دَعَهُمْ فَلْيَعْمَلُوا .

قَالَ الْبَزَّازُ : لَا نَعْلَمُهُ (٣) يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ : رَجَالُهُ ثَقَاتٌ .

قُلْتُ : وَشَاهِدُهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ نَفْسِهِ ، وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنْهُ .

[ ١٩ ] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْأَرَزِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ (٤) ، قَالَا تَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ ، تَنَا صَالِحُ الْمُرِّيِّ ، تَنَا الْحَسَنُ (٥) ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (٦) : « يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ وَاحِدَةٌ لَكَ ، وَوَاحِدَةٌ لِي ، وَوَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَأَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدْنِي لِأَتُشْرِكَ بِهَا شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ فَمَا عَمِلْتَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ مِنْ عَمَلٍ وَفَيْتَكُهُ ، وَأَمَّا الَّتِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَمِنْكَ الدُّعَاءُ وَعَلَيَّ الْإِجَابَةُ » .

قَالَ الْبَزَّازُ : تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحُ الْمُرِّيِّ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَهُوَ ضَعِيفٌ (٧) وَحَدِيثُ سُلَيْمَانَ فِي الْأَدْعِيَةِ .

[ ٢٠ ] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ شَبُوهَ ، تَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، تَنَا سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ ،

[ ١٩ ] كشف (١٩) مجمع (٥١/١) . وقال : رواه أبو يعلى [ برقم ٢٧٥٧ ] وراجعته ، ورواه البزار وفي إسناده صالح المري وهو ضعيف وتدليس الحسن أيضاً .

[ ٢٠ ] كشف (٢٩) مجمع (٥٦/١) . وقال : رواه البزار وفيه سعيد بن سنان ولا يُحتج به .

(١) لم يختصر الحديث في (ش) .

(٢) في (ش) : فقال .

(٣) في (ش) : وهذا لا نعلمه .

(٤) في (ش) : القطيعي ، وهو خطأ .

(٥) في (أ) : الحسين ، وهو خطأ ، وهو الحسن البصري .

(٦) سقطت كلمة «قال» من (أ ، ب) .

(٧) سقطت هنا ورقة كاملة من (ب) : وحتى منتصف حيث (٢٤) . وهي برقم (١١) في (ب) .

عَنْ أَبِي الرَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الْإِيمَانِ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُ فَلَا إِيمَانَ لَهُ: التَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَالتَّفْوِيزُ إِلَيَّ أَمْرَ اللَّهِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى (١) الصَّدْمَةِ الْأُولَى، وَلَمْ يَطْعَمْ أَمْرًا وَحَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَأْمَنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَعَلَامَاتِ (٢) كَمَنَارِ الطَّرِيقِ (٣): شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ (٤)، وَالْحُكْمُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَطَاعَةُ (٥) النَّبِيِّ الْأَمِيِّ، وَالتَّسْلِيمُ عَلَى بَنِي آدَمَ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ».

قَالَ الْبَزَّارُ: عَلَنَهُ سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: فَإِنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[٢١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، ثنا (٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنَ الْإِيمَانِ: الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِفْتَارِ (٧)، وَبَدَلُ السَّلَامِ لِلْعَالِمِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ».

قَالَ الْبَزَّارُ: هَذَا رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ مَوْقُوفًا عَلَى عَمَّارٍ.

[٢١] كشف (٣٠) مجمع (٥٦/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا أن شيخ البزار لم أر من ذكره وهو الحسن بن عبد الله الكوفي.

(١) في (ش): عند.

(٢) في (ش): علامات. بدون واو.

(٣) منار الطريق: أي كأعلام الطريق التي يعرف بها.

(٤) في (أ): الزكوات.

(٥) في (أ): «إطاعة» بتقديم همزة.

(٦) في (ش): نا.

(٧) الإفتار: الافتقار والتضييق على الإنسان في الرزق.

قُلْتُ: وَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ وَعَيْرٌ وَاحِدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَتَفَرَّدَ ابْنُ الْكُوفِيِّ بِرَفْعِهِ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا هَانِيَةُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ وَاسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ: خُلِقَ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَوَرَعَ يَحْجِزُهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَرُدُّهُ عَنْ جَهْلِ الْجَاهِلِ».

قَالَ الْبَزَّارُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَابِعَ عَلَيْهَا.

[٢٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّيْثِيُّ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> لَقِيَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ حَارِثَةُ، فِي بَعْضِ سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟ فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا، قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ إِيْمَانٍ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ؟ قَالَ: عَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا فَأَظْمَأْتُ نَهَارِي، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي، وَكَأَنِّي<sup>(٤)</sup> بَعْرَشِ رَبِّي بَارِزًا، وَكَأَنِّي بِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُونَ، وَأَهْلِ النَّارِ يُعَذِّبُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَبْتَ فَالزَّمْ، مُؤْمِنٌ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ».

قَالَ الْبَزَّارُ: تَفَرَّدَ بِهِ يُوسُفُ وَهُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ.

---

[٢٢] كشف (٣١) مجمع (٥٧/١). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن سليمان قال البزار: حدث بأحاديث لا يتابع عليها.

[٢٣] كشف (٣٢) مجمع (٥٧/١). وقال: رواه البزار وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به.

(١) هكذا في (ش): وفي (أ): الكني.

(٢) في (أ): رسول الله.

(٣) في (أ): قال.

(٤) في (أ): وكان.

قَالَ الشَّيْخُ: وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قُلْتُ: وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ حَارِثَةَ نَفْسِهِ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ وَفِي إِسْنَادِهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَلَهُ طُرُقٌ ذَكَرْتُهَا فِي تَرْجَمَةِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ مِنْ كِتَابِي فِي الصَّحَابَةِ.

[٢٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْتَةَ، [قَالَ]: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ مَيْسَرَةَ بْنَ حَلْبَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، [فَذَكَرَ حَدِيثًا بِهَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَبِإِسْنَادِهِ] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ (١) الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

قَالَ الْبِزَارُ: وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٢٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، [ثَنَا] (٢) أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

قَالَ الشَّيْخُ: أَبُو أَيُّوبَ لَا أَعْرِفُهُ.

قُلْتُ: هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، مُتَّفَقٌ عَلَى الْاِحْتِجَاجِ بِهِ، وَالْإِسْنَادُ صَحِيحٌ.

[٢٤] كشف (٣٣) مجمع (٥٨/١). وقال: رواه البزار وقال: إسناده حسن.

[٢٥] كشف (٣٤) مجمع (٥٨/١). وقال: رواه البزار وفيه أبو أيوب عن محمد بن المتكدر ولا أعرفه. اهـ. قلت: وفي حاشية المجمع: أبو أيوب هذا هو سليمان بن بلال، مدني ثقة مشهور، والحديث صحيح الإسناد. كما في هامش الأصول.

(١) آخر السقط في (ب).

(٢) زيادة من (أ).

[٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الطَّائِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْمَلَ النَّاسِ» (١) إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَإِنْ حُسِنَ الْخُلُقُ لَيَبْلُغُ دَرَجَةَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ».

قَالَ [الْبَزَارَ: وَهَذَا] (٢) لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا زَكَرِيَّا.

[٢٧] وَحَدَّثَنَا (٣) وَهْبُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَمَامٍ (٤) الْقَيْسِيُّ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ.

[٢٨] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، فَأَحْسَبُهُ قَدْ ذَكَرَ عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ كَذَّابٌ وَضَّاعٌ، [قُلْتُ] (٥) وَقَدْ رَوَاهُ... (٦) وَهُوَ

أَصْحٌ.

[٢٦] كشف (٣٥) مجمع (٥٨/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٧] السابق.

[٢٨] كشف (٧٧) مجمع (٦٠/١). وقال: رواه البزار وفيه عبد العزيز بن أبان كذاب وضاع.

(١) في (أ)، مؤمنين.

(٢) زيادة من (ش).

(٣) هكذا في (ش): وفي الأصلين. «وحدثنا» بدون هاء، فعلى ما في (ش): يكون معناه أن شيخه وهب

حدثه بهذا الحديث أيضاً عن زكريا، وعلى ما في الأصلين يكون معناه محتملاً إما أنه حدثه بهذا الحديث عنه وإما أن يكون روى له عنه أيضاً هذا الحديث أو غيره. والله أعلم.

(٤) في (ب): «ريام» بالياء.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) بياض بالأصلين، وكتب فوقه في (ب): كذا، وفي هامش (أ): بياض في الأصل.

[٢٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ... الْمُنْكَدِرِ... عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ<sup>(١)</sup>، فَأَوْغَلُ فِيهِ بِرِفْقٍ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّ [الْمُنْبِتَ لَا أَرْضاً]<sup>(٣)</sup> قَطَعَ، وَلَا ظَهراً أَبْقَى».

قَالَ الْبِزَارُ<sup>(٤)</sup>: وَهَذَا رُوِيَ... عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ مُرْسَلاً، وَ (رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو... ابْنِ الْمُنْكَدِرِ)<sup>(٥)</sup> عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَبُو عَقِيلٍ كَذَّابٌ.

[٣٠] [حَدَّثَنَا]<sup>(٦)</sup> خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

[٢٩] كَشَفَ (٧٤) مَجْمَع (٦٢/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكَّلِ أَبُو عَقِيلٍ وَهُوَ كَذَّابٌ.

[٣٠] كَشَفَ (٧٦) مَجْمَع (٦٢/١ - ٦٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ يُونُسُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ خَبِيثٌ.

(١) متين: أي قوي شديد.

(٢) فأوغل: الإيغال: السير الشديد والإمعان في الدخول في الشيء، والمراد أن لا يتكلف الإنسان ما لا يقدر عليه فيحس بالعجز فيترك العمل بالكلية، ولكن عليه أن يأخذ من الأعمال ما يطبق شيئاً فشيئاً حتى يروض نفسه على العمل قليلاً قليلاً، فيصل إلى أشق الأعمال في الدين دون مشقة عليه.

(٣) سقط من (أ): وقوله: «فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى»: المنبت أي المنقطع، يقال للرجل إذا فسدت راحلته في سفره: قد انبت... يريد أنه بقي في طريقه عاجزاً عن مقصده. والظهر هو الراحلة، ولا ظهراً أبقى أي قد أفسد راحلته عندما أجهدتها بالسير الشديد في أول الطريق.

(٤) زيادة من (ش).

(٥) في هذا الموضع خلاف على الأوجه التالية في النسخ:

(أ) عبد الله بن عمرو... ابن المنكدر. وهو ما أثبتناه.

(ب) عبد الله بن عمرو... سوقة عن... ابن المنكدر.

(ش) عبيد الله عمرو عن سوقة عن ابن المنكدر.

(٦) بياض في (أ).

سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ [بْنِ سَمُرَةَ] (١) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ» (٢)، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ غَلَا كَثِيرٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَانَتِ الْمَرْأَةُ الْقَصِيرَةَ (٣) تَتَّخِذُ خُفَّيْنِ مِنْ خَشَبٍ فَتَحْشُوهُمَا (٤) الْحَدِيثُ (٥). يُوسُفُ كَذَّابٌ.

## بَابُ : فِي الْإِسْرَاءِ

[٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِفَرَسٍ جُعِلَ (٦) كُلُّ خَطْوٍ مِنْهُ أَقْصَى بَصَرِهِ، فَسَارَ وَسَارَ مَعَهُ جَبْرِيلُ (٧)» فَاتَى عَلِيَّ (قَوْمٍ) (٨) يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ وَيَحْصُدُونَ (٩) فِي يَوْمٍ، كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: (هَؤُلَاءِ) (١٠) الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُضَاعَفُ لَهُمْ: الْحَسَنَةُ بِسَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ.

[٣١] كشف (٥٥) مجمع (٦٧/١ - ٧٢). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره فتابعه مجهول.

(١) سقط من (ش).

(٢) الغلو التشديد ومجازة الحد.

(٣) في (ب): القصير.

(٤) في (أ): فتحشوها.

(٥) المصنف اختصر الحديث هنا وتامه كما في (ش): ثم تولج فيهما رجلها، ثم تقوم إلى جنب المرأة الطويلة فتمشي معها، فإذا هي قد تساوت بها وكانت أطول منها.

(٦) في (ش): يجعل.

(٧) زيادة من (ش).

(٨) سقطت من (ب).

(٩) في (أ): يحصرون.

ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ تَرَضَّخَ<sup>(١)</sup> رُءُوسُهُمْ بِالصَّخْرِ، كُلَّمَا<sup>(٢)</sup> رُضِخَتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ وَلَا يُفْتَرُ<sup>(٣)</sup> عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، قَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ تَنَاقَلْتُ رُءُوسَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ.

ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ عَلَى أَدْبَارِهِمْ رِقَاعٌ وَعَلَى أَقْبَالِهِمْ رِقَاعٌ، يَسْرَحُونَ كَمَا تَسْرَحُ الْأَنْعَامُ إِلَى الضَّرِيحِ<sup>(٤)</sup>، وَالزُّقُومِ<sup>(٥)</sup>، وَرَضَفِ جَهَنَّمَ<sup>(٦)</sup>، قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ<sup>(٧)</sup>؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤَدُّونَ صَدَقَاتِ أَمْوَالِهِمْ، وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ، وَمَا اللَّهُ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ.

ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ لَحْمٌ فِي قِدْرِ نَضِيجٍ وَلَحْمٌ آخَرُنِيءٌ خَيْبٌ، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ الْخَيْبَ وَيَدْعُونَ النَّضِيجَ الطَّيِّبَ، قَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَذَا الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِكَ يَقُومُ مِنْ عِنْدِ امْرَأَتِهِ حَلَالًا، فَيَأْتِي الْمَرْأَةَ الْخَيْبَةَ فَيَبِيتُ مَعَهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَالْمَرْأَةُ تَقُومُ مِنْ عِنْدِ زَوْجِهَا حَلَالًا طَيِّبًا، فَتَأْتِي الرَّجُلَ الْخَيْبَ فَيَبِيتُ عِنْدَهُ حَتَّى تُصْبِحَ.

ثُمَّ أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ جَمَعَ حُزْمَةً عَظِيمَةً لَا يَسْتَطِيعُ حَمْلُهَا، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ عَلَيْهِ أَمَانَةُ النَّاسِ لَا يَسْتَطِيعُ آدَاءَهَا وَهُوَ يَزِيدُ عَلَيْهَا.

ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ وَالسِّنْتُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ حَدِيدٍ، فَكَلَّمَا قُرِضَتْ

(١) ترَضَّخَ رؤوسهم بالصخر: الرضخ الشدخ وهو أيضاً الدق والكسر.

(٢) في (ش): فلما - ومن أول هذه العلامة وقع سقط في نسخة (ب): مقداره ورقة: وينتهي في هذا الحديث أيضاً.

(٣) لا يفتر عنهم: أي لا يتوقف عنهم ولا يضعف عن رضخهم.

(٤) في (أ): الضايح، والضرير: نبت بالحجاز له شوك كبير، ويقال له الشَّبْرُق. إذا كان أخضر، فإذا جف فهو الضريع.

(٥) الزقوم: كل طعام يقتل. وقال أبو حنيفة أخبرني أعرابي من أزد السراة قال: الزقوم شجرة غبراء صغيرة الورق مدورتها لا شوك لها، زفرة مرة، وقال الله تعالى في صفة زقوم جهنم ﴿إن شجرة الزقوم \* طعام الأثيم \* كالمهل يغلي في البطون \* كغلي الحميم﴾.

(٦) رضف جهنم: حجارتها المحمأة بالنار.

(٧) في (أ): قال: يا جبريل! ما هؤلاء؟.

عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، لَا يُفْتَرُ<sup>(١)</sup> عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، قَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: حُطْبَاءُ  
الْفِتْنَةِ.

ثُمَّ أَتَى عَلَى جُحْرِ<sup>(٢)</sup> صَغِيرٍ يَخْرُجُ مِنْهُ نُورٌ عَظِيمٌ فَيُرِيدُ الثُّورَ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ حَيْثُ  
خَرَجَ فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الرَّجُلُ<sup>(٣)</sup> يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ الْعَظِيمَةِ  
فَيَنْدُمُ عَلَيْهَا فَيُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ. ثُمَّ أَتَى عَلَى وَادٍ فَوَجَدَ رِيحاً طَيِّبَةً وَوَجَدَ رِيحَ  
مِسْكِ مَعَ صَوْتٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: صَوْتُ الْجَنَّةِ تَقُولُ: يَا رَبِّ ائْتِنِي بِأَهْلِي وَبِمَا  
وَعَدْتَنِي، فَقَدْ كَثُرَ غَرَسِي<sup>(٤)</sup>، وَحَرِيرِي، وَسُنْدُسِي، وَإِسْتَبْرَقِي، وَعَبْقَرِي<sup>(٥)</sup>،  
وَمَرْجَانِي، وَفَضِّي، وَذَهَبِي، وَأَكْوَابِي، وَصَحَافِي، وَأَبَارِيقِي، وَقَوَاطِي، وَعَسَلِي،  
وَمَائِي<sup>(٦)</sup>، وَلَبْنِي، وَخَمْرِي، ائْتِنِي بِمَا وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: لَكَ كُلُّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، وَمُؤْمِنٍ  
وَمُؤْمِنَةٍ، وَمَنْ آمَنَ بِي وَبِرُسُلِي<sup>(٧)</sup> وَعَمِلَ صَالِحاً وَلَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئاً، وَلَمْ يَتَّخِذْ مِنْ دُونِي  
أَنْدَاداً فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ سَأَلَنِي أُعْطِيَتْهُ، وَمَنْ أَقْرَضَنِي (جَزَيْتُهُ)<sup>(٨)</sup>، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيَّ كَفَيْتُهُ،  
إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، لَا خُلْفَ لِمِعَادِي، قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ  
الْخَالِقِينَ، فَقَالَتْ: قَدْ رَضِيتُ.

ثُمَّ أَتَى عَلَى وَادٍ فَسَمِعَ صَوْتاً مُنْكَرًا، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا (الصَّوْتُ)<sup>(٨)</sup>؟ قَالَ:  
هَذَا صَوْتُ جَهَنَّمَ، تَقُولُ<sup>(٩)</sup>: يَا رَبِّ ائْتِنِي بِأَهْلِي وَبِمَا وَعَدْتَنِي فَقَدْ كَثُرَ سَلَاسِلِي،

(١) في (ش): تغتر ولعل ما نثبته هو الصحيح.

(٢) في (أ، ش): حجر وهو خطأ.

(٣) في (أ): رجل.

(٤) ألحقت هذه الكلمة بهامش (ب): وكتب... «غرفي».

(٥) عبقرى: العبقرى قيل هو الديباج. وقيل البسط الموشاة وقيل الطنافس الشخان.

(٦) في (ش): وثيابي.

(٧) في (أ): ورسلي.

(٨) سقطت من (أ).

(٩) في (ش): يقول.

وَأَغْلَالِي، وَسَعِيرِي، وَحَمِيمِي، وَغَسَاقِي<sup>(١)</sup>، وَغَسْلِينِي<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ بَعُدَ قَعْرِي، وَاشْتَدَّ حَرِّي، ائْتِنِي بِمَا وَعَدْتَنِي، قَالَ: لَكَ (كُلُّ) <sup>(٣)</sup> مُشْرِكٍ وَمُشْرِكَةٍ، وَخَبِيثٍ وَخَبِيثَةٍ، وَكُلُّ جَبَّارٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ، قَالَتْ<sup>(٤)</sup>: قَدْ رَضِيتُ.

ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمُقَدَّسِ فَنَزَلَ، فَرَبَطَ فَرَسَهُ إِلَى صَخْرَةٍ فَصَلَّى مَعَ الْمَلَائِكَةِ، فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ قَالُوا: يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَنِعْمَ الْأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ لَقُوا أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَتَنُوا<sup>(٦)</sup> عَلَى رَبِّهِمْ (تَبَارَكَ وَتَعَالَى)<sup>(٧)</sup>، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٨)</sup>: اللَّهُمَّ الَّذِي اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، وَأَعْطَانِي مُلْكًا عَظِيمًا، وَجَعَلَنِي أُمَّةً قَانِتًا، وَاصْطَفَانِي بِرِسَالَاتِهِ<sup>(٩)</sup>، وَأَنْقَذَنِي مِنَ النَّارِ، وَجَعَلَهَا عَلَيَّ بَرْدًا وَسَلَامًا.

ثُمَّ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتْنَى عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَلَّمَنِي تَكْلِيمًا<sup>(٩)</sup>، وَاصْطَفَانِي، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ التَّوْرَةَ، وَجَعَلَ هَلَاكَ فِرْعَوْنَ عَلَيَّ يَدِي، وَنَجَاةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيَّ يَدِي.

ثُمَّ إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١١)</sup> أَتْنَى عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ لِي مُلْكًا،

(١) في (أ): وغساني. بالنون، والغساق: بالتخفيف والتشديد: ما يسيل من صديد أهل النار وغسالتهم، وقيل ما يسيل من دموعهم، وقيل هو الزمهرير، وقيل غساق عين في جهنم يسيل إليها حمة كل ذات حمة من حية وعقرب وغير ذلك - أي سمها -.

(٢) «وغسليني» هو ما انفصل من لحوم أهل النار وصديدهم.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) في (ش): «قال».

(٥) آخر السقط بنسخة (ب).

(٦) في (أ): فاتوا.

(٧) سقط من (أ).

(٨) في (أ): فقال إبراهيم عليه السلام، وفي (ب): وإبراهيم عليه السلام.

(٩) في (ش): برسالته.

(١٠) في (ب): تكلما.

(١١) في (ش): عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الزُّبُورَ، وَالْآنَ لِي الْحَدِيدَ، وَسَخَّرَ لِي الْجِبَالَ يُسَبِّحُنَ مَعِيَ وَالطَّيْرَ، وَأَتَانِي  
الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخِطَابِ.

ثُمَّ إِنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١) أَتَنَى عَلَى رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
سَخَّرَ لِي الرِّيَّاحَ، وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَسَخَّرَ لِي الشَّيَاطِينَ يَعْمَلُونَ مَا شِئْتُ مِنْ مَحَارِيبَ،  
وَتَمَاثِيلَ، وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ (٢)، وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ، وَعَلَّمَنِي مَنَاطِقَ الطَّيْرِ، وَأَسَالَ لِي عَيْنَ  
الْفِطْرِ (٣) وَأَعْطَانِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي.

ثُمَّ إِنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤) أَتَنَى عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَّمَنِي التَّوْرَةَ  
وَالْإِنْجِيلَ، وَجَعَلَنِي أُبْرِيءُ الْأَكْمَهَ (٥) وَالْأَبْرَصَ، وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِهِ، وَرَفَعَنِي  
وَطَهَّرَنِي (٦) مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَأَعَاذَنِي وَأُمِّي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلشَّيْطَانِ  
عَلَيْنَا سَبِيلًا.

وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ (٧) أَتَنَى عَلَى رَبِّهِ فَقَالَ: كَلُّكُمْ أَتَنَى عَلَى رَبِّهِ، وَأَنَا مَثْنٍ عَلَى  
رَبِّي: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَرْسَلَنِي رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ، وَكَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ  
الْفُرْقَانَ فِيهِ بَيِّنَاتٌ لِّكُلِّ شَيْءٍ، وَجَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِّلنَّاسِ، وَجَعَلَ أُمَّتِي (٨)  
وَسَطًا، وَجَعَلَ أُمَّتِي هُمُ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ، وَشَرَحَ لِي صَدْرِي، وَوَضَعَ عَنِّي  
وِزْرِي، وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي، وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتَمًا.

(١) سقط من (ش).

(٢) في (ش): كالجوابي، وقوله: «وجفان كالجواب» الجفان جمع جفنة، وهي إناء واسع للطعام،

وقوله: «كالجواب» الجواب جمع جابية وهي الخوض الذي يجبي إليه الماء.

(٣) قوله: «وأسال لي عين القطر» القطر النحاس، وفي التفسير أن عين القطر كانت باليمن.

(٤) في (ش): ﷺ.

(٥) قوله: «الأكمه»: هو الذي يولد أعمى.

(٦) في (ش): فطهرني.

(٧) في (أ): عليه السلام.

(٨) في (أ): وجعل للناس وسطا.

فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١): بِهَذَا فَضَلَكُمُ مُحَمَّدٌ ﷺ (٢). ثُمَّ أَتَى بِأَيَّةٍ ثَلَاثَةَ (٣) مَغْطَاةٍ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ (٤) إِنَاءً، فَقِيلَ لَهُ: اشْرَبْ فِيهِ مَاءً، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ إِنَاءً آخَرَ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى رُويَ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ إِنَاءً آخَرَ فِيهِ خَمْرٌ، فَقَالَ: قَدْ رُويْتُ لَا أَذوقُهُ. فَقِيلَ لَهُ: أَصَبْتَ أَمَا إِنَّهَا سَتُحَرَّمُ عَلَيَّ أُمَّتِكَ، وَلَوْ شَرِبْتَهَا لَمْ يَتَّبِعَكَ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا قَلِيلٌ.

ثُمَّ صُعِدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ (٥)، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَنِعْمَ الْأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ، (و) (٦) نَعَمْ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَدَخَلَ فِيهِ فَإِذَا هُوَ بِشَيْخٍ جَالِسٍ تَأَمَّ الْخَلْقَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْ خَلْقِهِ (شَيْئًا) (٧) كَمَا يَنْقُصُ مِنْ خَلْقِ الْبَشَرِ، عَنْ يَمِينِهِ بَابٌ يَخْرُجُ مِنْهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ، وَعَنْ شِمَالِهِ بَابٌ يَخْرُجُ مِنْهُ رِيحٌ [خَبِيثَةٌ، إِذَا] (٨) نَظَرَ إِلَى الْبَابِ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ (٩)، وَإِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَابِ الَّذِي عَنْ يَسَارِهِ (١٠) بَكَى وَحَزِنَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ وَمَا هَذَانِ الْبَابَانِ؟ فَقَالَ (١١): هَذَا أَبُوكَ آدَمُ، وَهَذَا الْبَابُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ بَابُ الْجَنَّةِ، (و) (١٢) إِذَا رَأَى مَنْ يَدْخُلُهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ ضَحِكَ وَاسْتَبَشَّرَ. وَإِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَابِ الَّذِي عَنْ شِمَالِهِ بَابُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا رَأَى مَنْ يَدْخُلُهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ بَكَى وَحَزِنَ.

(١) فِي (ش): ﷺ.

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

(٣) فِي (أ): ثَلَاثَ.

(٤) فِي (أ): مَغْطَاةٍ فَدَفَعَ لَهُ.

(٥) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

(٦) سَقَطَتْ مِنْ (ش).

(٧) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

(٨) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

(٩) فِي (ب): ضَحَاكَ.

(١٠) فِي (أ): شِمَالِهِ.

(١١) فِي الْأَصْلِينَ: قَالُوا.

(١٢) زِيَادَةٌ مِنْ (ش).

ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ (١): مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢)، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَنِعْمَ الْأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ. . جَاءَ. فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِشَابَّيْنِ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ! مَنْ هَذَانِ الشَّابَّانِ؟ فَقَالَ (٣): هَذَا عَيْسَى وَيَحْيَى ابْنَا الْخَالَةِ.

ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَنِعْمَ الْأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ فَضَّلَ عَلَى النَّاسِ فِي الْحُسْنِ كَمَا فَضَّلَ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَخُوكَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

ثُمَّ صَعَدَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ (٥) فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ (٦)، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الْجَالِسُ؟ قَالَ: هَذَا أَخُوكَ إِدْرِيسُ رَفَعَهُ اللَّهُ مَكَانًا عَلِيًّا.

ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقَالُوا لَهُ: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ (٧): مُحَمَّدٌ ﷺ (٨)، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ

(١) في الأصلين: فقال.

(٢) زيادة من (ش).

(٣) في الأصلين: قال.

(٤) في (ش): ﷺ.

(٥) في (أ): السماء إلى الرابعة.

(٦) زيادة من (ش).

(٧) في الأصلين: فقال.

(٨) زيادة من (ش).

وَخَلِيفَةً، فَنِعَمَ (الأخ، وَنِعَمَ الْخَلِيفَةَ، وَنِعَمَ) (١) الْمَجِيءُ جَاءَ. فَدَخَلَ (٢) فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ جَالِسٍ يَقُصُّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيْلُ مَنْ هَذَا؟ وَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَوْلَهُ؟ قَالَ: هَذَا هَارُونَ (ﷺ) (٣) الْمُخْلَفُ (٤) فِي قَوْمِهِ وَهَؤُلَاءِ قَوْمُهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

ثُمَّ صَعَدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ (ﷺ) [٥]، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَلَنِعَمَ الْأَخُ وَنِعَمَ الْخَلِيفَةُ، وَنِعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ جَالِسٍ فَجَاوَزَهُ فَبَكَى الرَّجُلُ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيْلُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى (ﷺ) [٦]، قَالَ: مَا يُبْكِيهِ؟ قَالَ: يَزْعَمُ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنِّي أَفْضَلُ الْخَلْقِ، وَهَذَا قَدْ خَلَفَنِي (٧)، فَلَوْ أَنَّهُ وَحْدَهُ وَلَكِنْ مَعَهُ كُلُّ أُمَّتِهِ. ثُمَّ صَعَدَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ، فَقَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ (ﷺ) [٩]، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَخٍ [مِنْ] (١٠) خَلِيفَةٍ، فَنِعَمَ الْأَخُ وَنِعَمَ الْخَلِيفَةُ، وَنِعَمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ أَشْمَطَ (١١) جَالِسٍ عَلَى كُرْسِيِّ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ فِي الْوَانِهِمْ شَيْءٌ.

— وَقَالَ: عَيْسَى يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ الرَّازِيَّ — وَسَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ: سُودُ الْوُجُوهِ، فَقَامَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فِي الْوَانِهِمْ شَيْءٌ (فَدَخَلُوا نَهْرًا يُقَالُ لَهُ: نِعْمَةُ اللَّهِ، فَاغْتَسَلُوا فِيهِ) [١٢]،

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (أ).

(٣) سقطت من (أ).

(٤) في هامش (ب): المحبَّب. وفي (أ): المخلف المجيء في ...

(٥) زيادة من (ش).

(٦) زيادة من (ش).

(٧) في (أ): خلقتني. بالقاف المعجمة.

(٨) في (ش، ب): من.

(٩) زيادة من (ش).

(١٠) زيادة من (أ).

(١١) قوله: «أشمت» : الشَّمَطُ الشَّيْبُ.

(١٢) زيادة من (ب).

[فَخَرَجُوا] (١) وَقَدْ خَلَقْتَ مِنَ الْوَانِهِمْ شَيْءٌ (٢). فَدَخَلُوا نَهْرًا آخَرَ يُقَالُ لَهُ: رَحْمَةُ اللَّهِ، فَاعْتَسَلُوا، فَخَرَجُوا وَقَدْ خَلَصَ مِنَ الْوَانِهِمْ شَيْءٌ. فَدَخَلُوا نَهْرًا آخَرَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾، فَخَرَجُوا وَقَدْ خَلَصَ الْوَانُهُمْ مِثْلَ الْوَانِ أَصْحَابِهِمْ، فَجَلَسُوا إِلَى أَصْحَابِهِمْ، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَذَا الْأَشْمَطُ الْجَالِسُ؟ وَمَنْ هَؤُلَاءِ الْبَيْضُ الْوُجُوهُ؟ وَمَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فِي الْوَانِهِمْ (شَيْءٌ) (٣)؟ فَدَخَلُوا هَذِهِ الْأَنْهَارَ فَاعْتَسَلُوا فِيهَا، ثُمَّ خَرَجُوا وَقَدْ خَلَصَتْ الْوَانُهُمْ؟ قَالَ: هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ (ﷺ) (٤) أَوَّلُ مَنْ شَمِطَ عَلَى الْأَرْضِ، وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الْبَيْضُ الْوُجُوهُ قَوْمٌ لَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ (٥)، وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ فِي الْوَانِهِمْ شَيْءٌ قَدْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا تَابُوا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ مَضَى إِلَى السُّدْرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذِهِ السُّدْرَةُ (الْمُنْتَهَى) (٦) [إِلَيْهَا] (٧)، يَنْتَهِي كُلُّ أَحَدٍ أُمَّتِكَ خَلَا عَلَى سَبِيلِكَ، وَهِيَ السُّدْرَةُ الْمُنْتَهَى يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا أَنْهَارٌ مِنْ غَيْرِ اسْنٍ، وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنِ لَمْ يَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ، وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرِ (٨) لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ، وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وَهِيَ شَجَرَةٌ يَسِيرُ (٩) الرَّايِبُ فِي ظِلِّهَا سَبْعِينَ عَامًا، وَإِنَّ وَرَقَةً مِنْهَا مُظَلَّةٌ الْخَلْقِ، فَغَشِيَهَا نُورٌ وَغَشِيَتْهَا الْمَلَائِكَةُ.

— قَالَ عِيسَى: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾. فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: سَلْ، فَقَالَ: إِنَّكَ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا عَظِيمًا (١٠). وَكَلَّمْتَ مُوسَى

(١) زيادة من (ش).

(٢) سقطت من (أ).

(٣) سقطت من (أ).

(٤) زيادة من (ش).

(٥) قوله: ﴿لَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾: لَمْ يَخْلُطُوهُ بِالشَّرِكِ.

(٦) سقطت من الأصلين.

(٧) زيادة من (أ).

(٨) في (ب): خَمْرَةٌ.

(٩) في (ب): يَسِيرٌ.

(١٠) في (ب): وَعَظِيمًا.

تَكْلِيمًا . وَأَعْطَيْتَ دَاوُدَ مُلْكًا عَظِيمًا ، وَأَلْتَمَسْتَ لَهُ الْحَدِيدَ ، وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِبَالَ . وَأَعْطَيْتَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا ، وَسَخَّرْتَ لَهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالشَّيَاطِينَ وَالرِّيَّاحَ ، وَأَعْطَيْتَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ . وَعَلَّمْتَ عِيسَى التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ، وَجَعَلْتَهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ، وَأَعَدَّتْهُ وَأُمَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِمَا سَبِيلٌ .

فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ . تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَدْ اتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا<sup>(١)</sup> ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ : مُحَمَّدٌ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ ، وَأَرْسَلْتُكَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَجَعَلْتُ أُمَّتَكَ هُمْ الْأَوَّلُونَ وَهُمْ الْآخِرُونَ<sup>(٢)</sup> ، وَجَعَلْتُ<sup>(٣)</sup> أُمَّتَكَ لَا تَجُوزُ لَهُمْ خُطْبَةٌ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّكَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، وَجَعَلْتُكَ أَوَّلَ<sup>(٤)</sup> النَّبِيِّينَ خَلْقًا وَآخِرَهُمْ بَعَثًا ، وَأَعْطَيْتُكَ سَبْعًا مِنَ الْمِثَالِي ، وَلَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ ، وَأَعْطَيْتُكَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ أُعْطِهَا نَبِيًّا قَبْلَكَ ، وَجَعَلْتُكَ فَاتِحًا وَخَاتِمًا .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَضَّلَنِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِسِتِّ : قَذَفَ فِي قُلُوبِ عَدُوِّي الرَّعْبَ فِي مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحِلَّ<sup>(٥)</sup> لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَجَعَلْتَ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهْرًا ، وَأَعْطَيْتَ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ<sup>(٦)</sup> وَجَوَامِعَهُ ، وَعَرَضْتَ<sup>(٧)</sup> عَلَيَّ أُمَّتِي فَلَمْ يَخَفْ عَلَيَّ التَّابِعُ وَالْمَتَّبِعُ مِنْهُمْ ، وَرَأَيْتُهُمْ أَتَوْا عَلَيَّ قَوْمٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَرَأَيْتُهُمْ أَتَوْا عَلَيَّ قَوْمٌ عَرَاضِ الْوُجُوهِ ، صِغَارِ الْأَعْيُنِ فَعَرَفْتُهُمْ مَا هُمْ ، وَأَمَرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً .

(١) في هامش الأصلين : حبيباً .

(٢) قوله : « وجعلت أمتك هم الأولون وهم الآخرون » : أي أنهم وإن تأخر وجودهم على غيرهم من الأمم إلا أنهم أول من يحشر يوم القيامة وأول من يقضى بينهم وأول من يدخل الجنة كما ورد في حديث حذيفة عند مسلم : « نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلاق » .

(٣) في (أ) : وجعلتك . وفي هامشها كلمة غير واضحة .

(٤) في الأصلين : الأول .

(٥) في (ش) : يحل .

(٦) في (ش) : الكلام .

(٧) في الأصلين : وعرض .

فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى : كَمْ (١) أُمِرْتَ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ : بِخَمْسِينَ  
صَلَاةً ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ (٢) (٥) التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ أضعفُ الأُمَّمِ ، فَقَدْ  
لَقِيتُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً . فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَسَأَلَ (٣) اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) (٤) التَّخْفِيفَ ،  
فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا ، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ (له) (٢) : بِكَمْ أُمِرْتَ؟ قَالَ : بِأَرْبَعِينَ صَلَاةً ،  
قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ أضعفُ الأُمَّمِ ، فَقَدْ (٦) لَقِيتُ مِنْ  
بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً . فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَسَأَلَهُ التَّخْفِيفَ ، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا ، فَرَجَعَ إِلَى  
مُوسَى ، فَقَالَ لَهُ : بِكَمْ أُمِرْتَ؟ قَالَ : بِثَلَاثِينَ ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ (٧) التَّخْفِيفَ  
لِأُمَّتِكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ أضعفُ الأُمَّمِ ، وَقَدْ لَقِيتُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً . فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ ﷺ (٨)  
فَسَأَلَ رَبَّهُ التَّخْفِيفَ ، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا ، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ لَهُ : بِكَمْ أُمِرْتَ؟ قَالَ :  
بِعَشْرِينَ [صَلَاةً] (٩) ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ (١٠) التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ  
أضعفُ الأُمَّمِ ، فَقَدْ لَقِيتُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً . فَرَجَعَ [مُحَمَّدٌ ﷺ] (١١) فَسَأَلَ رَبَّهُ  
التَّخْفِيفَ ، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا ، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ لَهُ : بِكَمْ أُمِرْتَ؟ فَقَالَ (١٢) : بِعَشْرٍ ،  
قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ (١٣) التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ أضعفُ الأُمَّمِ ، وَقَدْ لَقِيتُ

(١) في الأصلين : بكم .

(٢) في (ش) : فسله .

(٣) في (أ) : فساله .

(٤) سقطت من (ب) .

(٥) سقطت من (ش) .

(٦) في (ش) : وقد .

(٧) في (ش) : فسله .

(٨) زيادة من (أ) .

(٩) زيادة من (ش) .

(١٠) في (ش) : فسله .

(١١) زيادة من (ش) .

(١٢) في الأصلين : قال .

(١٣) في (ش) : فسله .

مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً. فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ فَسَأَلَ رَبَّهُ التَّخْفِيفَ، فَوَضَعَ عَنْهُ خَمْسًا، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ [لَهُ] (١): بِكُمْ أُمِرْتُ؟ فَقَالَ (٢): بِخَمْسٍ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ أضعَفُ الْأُمَمِ، فَقَدْ (٣) لَقِيتُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ شِدَّةً، قَالَ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَمَا أَنَا بِرَاجِعٍ إِلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: كَمَا صَبَرْتَ نَفْسَكَ عَلَى الْخَمْسِ فَإِنَّهُ يَجْزِي عَنْكَ بِخَمْسِينَ، يَجْزِي (٤) عَنْكَ كُلَّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

قَالَ عَيْسَى: بَلَّغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥) أَشَدَّهُمْ عَلَيَّ أَوْلًا، وَخَيْرَهُمْ (٦) آخِرًا.

قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٣٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبْوَيْه، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَمِصِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نَفِيرٍ حَدَّثَهُ، ثنا شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أُسْرِيَ بِكَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِكَ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي صَلَاةَ الْعَتَمَةِ بِمَكَّةَ مُعْتَمًا، فَأَتَانِي جِبْرِيلُ بِدَابَّةٍ بَيْضَاءَ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبُغْلِ، فَاسْتَصَعَبَ عَلَيَّ،

[٣٢] كشف (٥٣) مجمع (٧٣/١ - ٧٤). وقال: رواه البزار والطبراني من الكبير [برقم ٧١٤٢] وراجعته. إلا أن الطبراني قال فيه قد أخذ صاحبك الفطرة وإنه لمهدى. وقال في وصف جهنم كيف وجدتها قال: مثل الحمة السخنة. وفيه إسحاق بن إبراهيم وثقه يحيى بن معين وضعفه النسائي. اهـ. وفي حاشية نسخة (ب): صححه البيهقي في الدلائل [وهو فيه ٣٥٥/٢ - ٣٥٧].

(١) سقط من (ش).

(٢) في الأصلين: قال.

(٣) في (ش): وقد.

(٤) في الأصلين: تجزي.

(٥) في (ش): ﷺ.

(٦) في الأصلين: آخرهم. وفي هامش (أ): أحنتهم.

فَأَذَرَهَا بِأُذُنِهَا حَتَّى حَمَلَنِي عَلَيْهَا، فَانْطَلَقَتْ تَهْوِي (١) بِنَا تَضَعُ (٢) حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَ طَرْفُهَا، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى أَرْضٍ ذَاتِ نَخْلِ، قَالَ: انْزِلْ، فَنَزَلْتُ، (ثم) (٣) قَالَ: صَلِّ، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَكِبْنَا، قَالَ [لي] (٤): أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ: صَلَّيْتُ بِبَيْتِ رَبِّ بَلْغَنَا صَلَّيْتُ بِطَيْبَةٍ. ثُمَّ انْطَلَقَتْ تَهْوِي (بِنَا) (٦) تَضَعُ حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَ طَرْفُهَا، حَتَّى بَلْغْنَا أَرْضًا بَيْضَاءَ، قَالَ لِي: انْزِلْ، [قَالَ] (٤): فَنَزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ [لي] (٤): صَلِّ، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَكِبْنَا، قَالَ: أَتَدْرِي (٧) أَيْنَ صَلَّيْتُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ: صَلَّيْتُ بِمَدْيَنَ، صَلَّيْتُ عِنْدَ شَجَرَةِ مُوسَى. ثُمَّ انْطَلَقَتْ تَهْوِي بِنَا، تَضَعُ حَافِرَهَا أَوْ يَقَعُ (٨) حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَ طَرْفُهَا، ثُمَّ ارْتَفَعَتْ (٩)، فَقَالَ: انْزِلْ، فَنَزَلْتُ، فَقَالَ: صَلِّ، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَكِبْنَا، فَقَالَ: تَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ: صَلَّيْتُ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى دَخَلْنَا (١٠) الْمَدِينَةَ مِنْ بَابِهَا الثَّامِنِ، فَأَتَى قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، فَرَبَطَ دَابَّتَهُ، وَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ مِنْ بَابٍ فِيهِ تَمِيلُ (١١) الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، فَصَلَّيْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ.

— هَكَذَا قَالَ ابْنُ زُبَيْرٍ (١٢) — ثُمَّ أُتِيَتْ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرَ

(١) يهوى هويًا — بالفتح: هبط، ويهوى هويًا — بالضم: صعد أو أسرع في سيره.

(٢) في (ب): يضع.

(٣) سقطت من (ش).

(٤) سقطت من (ب).

(٥) في (ب): بيرث.

(٦) زيادة من (ش).

(٧) في الأصلين: تدري.

(٨) في (ب): تقع.

(٩) في (ش): ارتفعنا.

(١٠) في الأصلين: دخلت.

(١١) في (ش): تمثل.

(١٢) في هامش (ب): صححه البيهقي في الدلائل.

عَسَلٌ، أُرْسِلَ إِلَيَّ بِهِمَا جَمِيعًا، فَعَدَلْتُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ هَدَانِي اللَّهُ فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُ حَتَّى فَرَعْتُ بِهِ جَنِيًّا<sup>(١)</sup> وَبَيْنَ يَدَيَّ شَيْخٌ مُتَكِيٌّ، فَقَالَ: أَخَذَ صَاحِبُكَ الْفِطْرَةَ، أَوْ قَالَ بِالْفِطْرَةِ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ الْوَادِيَّ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا جَهَنَّمُ تَنَكَّشَفُ<sup>(٣)</sup> عَنْ مِثْلِ الزَّرَابِيِّ<sup>(٤)</sup>، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَهَا؟ قَالَ: مِثْلُ . . . — وَذَكَرَ شَيْئًا ذَهَبَ عَنِّي — ثُمَّ مَرَرْنَا بِعَيْرٍ لِقُرَيْشٍ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا قَدْ أَضَلُّوا بِعَيْرٍ لَهُمْ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: هَذَا صَوْتُ مُحَمَّدٍ [ﷺ]<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ الصُّبْحِ<sup>(٧)</sup> بِمَكَّةَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كُنْتَ [الليَّلة]<sup>(٨)</sup>؟ فَقَدِ التَّمَسْتُكَ فِي مَكَانِكَ فَلَمْ أَجِدْكَ، فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ (مَسِيرَةٌ)<sup>(٩)</sup> شَهْرٌ فَصِفْهُ لِي، فَفَتِّحْ لِي شِرَاكَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، لَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: انْظُرُوا إِلَى ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، يَزْعُمُ أَنَّهُ أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ مَرَرْتُ بِعَيْرٍ لَكُمْ بِمَكَانٍ<sup>(٩)</sup> كَذَا وَكَذَا قَدْ أَضَلُّوا بِعَيْرٍ لَهُمْ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا وَأَنَا مُسِيرُهُمْ لَكُمْ يَنْزِلُونَ بِكَذَا، ثُمَّ يَأْتُونَكُمْ يَوْمَ كَذَا (وَكَذَا)<sup>(٩)</sup>، يَقْدُمُهُمْ جَمَلٌ أَدَمٌ<sup>(١٠)</sup> عَلَيْهِ مَسْحٌ أَسْوَدٌ<sup>(١١)</sup>، وَغِرَارَتَانِ<sup>(١٢)</sup> سَوْدَاوَتَانِ، فَلَمَّا كَانَ

(١) في الأصلين: «حتى بالحاء المهملة، وفي (ش): «حي».

(٢) في (ش): «بالفطرة أو قال الفطرة».

(٣) في الأصلين ينكسف. بالياء والسين المهملة.

(٤) في (ب): «الزرايبي وفي (ش): «الزربي» و«الزرايبي» جمع زريبة، وهي حظيرة الغنم.

(٥) في (أ): «عليه».

(٦) زيادة من (ش).

(٧) في (ب): «أصحابي الصبح».

(٨) سقطت من (أ).

(٩) في الأصلين: مكان.

(١٠) قوله: «جمل آدم» أي جمل أبيض أسود العينين، الأدمة في الإبل هي البياض مع سواد المقلتين.

(١١) قوله: «مسح أسود»: المسح الكساء من الشعر.

(١٢) قوله: «غرازان» الغرارة الجوالق، وهو الجوال.

ذَلِكَ الْيَوْمِ أَشْرَفَ النَّاسُ (يَنْظُرُونَ، حَتَّى) (١) كَانَ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ أَقْبَلَتِ الْعِيرُ  
يَقْدُمُهُمْ ذَلِكَ الْجَمَلُ الَّذِي (٢) وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يَرَوَى عَنْ شَدَّادٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

حَدِيثٌ عَلَيَّ فِي الْإِسْرَاءِ يَأْتِي فِي الْأَذَانِ .

[٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُتِيَتْ  
بِالْبُرَاقِ فَرَكِبْتُهُ إِذَا أَتَى عَلَيَّ جَبَلٍ ارْتَفَعَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا هَبَطَ ارْتَفَعَتْ يَدَاهُ، فَسَارَ بِنَا فِي  
أَرْضِ غَمَّةٍ (٣) مُنْتَبِهَةً، ثُمَّ أَفْضَيْنَا إِلَى أَرْضٍ فَيَحَاءَ طَيِّبَةً فَقَالَ: أَحْسَبُهُ جِبْرِيلُ [ﷺ]» (٤)  
تِلْكَ أَرْضُ [أَهْلٍ] (٤) النَّارِ، وَهَذِهِ أَرْضُ [أَهْلٍ] (٤) الْجَنَّةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى رَجُلٍ قَائِمٍ  
فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ مَعَكَ؟ قَالَ أَخُوكَ مُحَمَّدٌ [ﷺ]» (٤)، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ  
فَقُلْتُ (٥): مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا أَخُوكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ [ﷺ]» (٤)، فَسِرْنَا،  
فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالَ (٦): مَنْ هَذَا مَعَكَ يَا جِبْرِيلُ؟ [ﷺ]» (٤) قَالَ:

[٣٣] كشف (٥٩) مجمع (٧٤/١). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [لم أجده] والطبراني في الكبير  
[لم أجده] ورجاله رجال الصحيح .

(١) سقط من (أ): وفي (ب): ينتظرون حين .

(٢) في الأصلين: كالذي .

(٣) «أرض غمّة»: أي ملتبسة لا يهتدي فيها سالكها .

(٤) زيادة من (ش) .

(٥) تكرر هذا السطر في نسخة (أ) .

(٦) في (أ): وقال .

(هَذَا) (١) أَحْوَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَسَلَّمْ وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ، وَقَالَ : سَلْ لِأَمْتِكَ التَّيْسِيرَ (٢) ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : (هَذَا) (١) أَحْوَكُ مُوسَى (٣) ، قُلْتُ : عَلَيَّ مَنْ كَانَ تَذْمُرُهُ (٤) ؟ قَالَ : عَلَيَّ رَبِّي ، قُلْتُ : عَلَيَّ رَبِّي ؟ ! قَالَ : نَعَمْ قَدْ عَرَفَ حَدِيثَهُ ، ثُمَّ سِرْنَا فَرَأَيْتُ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ أَوْ : مَا هَذِهِ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذِهِ شَجَرَةٌ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ ، أَدْنُ مِنْهَا ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَنَوْنَا مِنْهَا ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، فَرَبَطَ الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي تَرَبُّطُ (٥) بِهَا الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَنَشَرْتُ (٦) لِي الْأَنْبِيَاءَ مِنْ سَمَى اللَّهِ وَمَنْ لَمْ يُسَمَّ فَصَلَيْتُ (بِهِمْ) (١) إِلَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ : إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى .»

قَالَ الْبَزَّارُ : لَا نَعْلَمُ (٧) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

[قُلْتُ] (٨) وَأَبُو حَمَزَةَ هُوَ مَيْمُونُ الْأَعْوَرُ مَتْرُوكٌ .

[٣٤] (\*) حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي

[٣٤] كَشَفَ (٥٨) مَجْمَعُ (٧٥/١) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنَ الْأَوْسَطِ [؟] وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

(١) سَقَطَتْ مِنْ (ش) .

(٢) فِي (أ) : التَّيْسِيرُ .

(٣) زَادَ فِي (ش) : ﷺ .

(٤) قَوْلُهُ : «تَذْمُرُهُ» : التَّذْمُرُ الْاجْتِرَاءُ وَرَفْعُ الصَّوْتِ فِي الْعِتَابِ وَالْغَضَبِ .

(٥) فِي (ش) : يَرَبُّطُ .

(٦) «فَنَشَرْتُ لِي الْأَنْبِيَاءَ» : أَيَّ أَحْيَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى وَبَعَثَهُمْ ، وَمِنْهَا «يَوْمَ النُّشُورِ» أَيُّ الْبَعْثِ .

(٧) فِي (ب) : نَعَمْ .

(٨) الرَّاجِحُ أَنَّهَا مِنْ قَوْلِ الْحَافِظِ لِأَنَّ الْهَيْثُمِيَّ لَمْ يَسْتَعْنِ فِي تَخْرِيجِ الْمَجْمَعِ ، وَلَمْ يَنْقُلْ عَنِ الْبَزَّارِ شَيْءًا كَمَا فِي الْكَشْفِ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

(\*) فِي هَامِشِ (ب) : طَبَّ فِي الْأَوْسَطِ . ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرِّ . . . ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ - بِهِ . قَالَ : لَمْ يَرَوْا عَنْ أَبِي عِمْرَانَ إِلَّا الْحَارِثَ .

عِمْرَانَ الْجُونِيَّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه<sup>(١)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ إِذْ جَاءَ جِبْرِيلُ فَوَكَّزَ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ كَتِفَيْي، فَقُمْتُ (إِلَى) شَجَرَةٍ فِيهَا كَوْكَبِي الطَّيْرُ، فَقَعَدَ فِي أَحَدِهِمَا، وَقَعَدْتُ فِي الْآخَرِ، فَسَمَتِ وَارْتَفَعَتْ حَتَّى سَدَّتِ<sup>(٣)</sup> الْخَافِقِينَ وَأَنَا أَقْلَبُ طَرْفِي، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَمَسَّ السَّمَاءَ لَمَسَسْتُ، فَالْتَفَتُ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ جَلَسَ لِأَطْيَءٍ<sup>(٤)</sup>، فَعَرَفْتُ فَضْلَ عِلْمِهِ بِاللَّهِ عَلَيَّ، وَفُتِحَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، وَرَأَيْتُ النُّورَ الْأَعْظَمَ، وَإِذَا دُونَ الْحِجَابِ رَفْرَفَةٌ<sup>(٥)</sup> الدَّرُّ وَالْيَاقُوتِ، وَأَوْحَى<sup>(٦)</sup> إِلَيَّ مَا شَاءَ أَنْ يُوحِيَ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَنَسٌ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ إِلَّا الْحَارِثُ وَكَانَ بَصْرِيًّا مَشْهُورًا.

قُلْتُ: أَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَهُ مَنَاقِيرُ، هَذَا مِنْهَا.

[٣٥] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادِ الْأَحْمَرِ، عَنِ الْهَلَالِ الصَّيرَفِيِّ، ثَنَا أَبُو كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةٌ أُسْرِي بِي فَانْتَهَيْتُ<sup>(٧)</sup> إِلَى قَصْرِ مِنْ لَوْلُوءَةٍ، يَتَلَا<sup>(٨)</sup>

[٣٥] كشف (٦٠) مجمع (٧٨/١). وقال: رواه البزار وفيه هلال، الصيرفي عن أبي كثير الأنصاري لم أر من ذكرهما.

(١) سقطت من (أ).

(٢) «فوكز»: الوكز الضرب بجمع الكف.

(٣) في (أ): سمت.

(٤) قوله: «جلس لاطيء» المجلس الكساء الذي يلي ظهر البعير، «لاطيء»، لطاء بالشيء: لزق به ولزمه، يريد - ﷺ - أن جبريل عليه السلام - من شدة تواضعه وخشيته لله وضع رأسه ولصق بكليته بالمكان.

(٥) «رفرفة» الرفرفة والررفرف: البساط أو الستر، أراد شيئاً كان يحجب بينهم وبينه وكل ما فضل من شيء فثني وعطف فهو رفررف.

(٦) في (أ): أوحى، وفي (ش): فأوحى.

(٧) في (ش): انتهيت.

(٨) في (ش): تتلأأ.

نوراً، وَأَعْطَيْتُ فِي عَلَاً<sup>(١)</sup> ثَلَاثاً: إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ».

## بَابُ : فِي التَّوْحِيدِ

[٣٦] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَةَ ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «(أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ) (٢) النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : اذْعُ اللَّهُ لِي أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ ، فَعَظَّمَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَالَ : إِنَّ كُرْسِيَهُ (يَسَعُ) (٣) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ) (٤) ، وَإِنَّ لَهُ أَطِيطاً كَأَطِيطِ الرَّحْلِ (٤) الْجَدِيدِ إِذَا رَكِبَ مِنْ ثِقَلِهِ .

قَالَ الْبَزَّازُ : [وَهَذَا] (٥) لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ رَفَعَهُ إِلَّا عُمَرُ ، وَقَدْ وَقَفَهُ الثَّوْرِيُّ عَلَى عُمَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَلِيفَةَ لَمْ يَرَوْعَهُ إِلَّا أَبُو إِسْحَاقَ . وَقَدْ رَوَى (عَنْ) (٦) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ بِغَيْرِ لَفْظِهِ .

[٣٧] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، ثنا

[٣٦] كشف (٣٩) مجمع (٨٣/١ - ٨٤) . وقال : رجاله رجال الصحيح . اهـ . قلت : وهو في البحر الزخار [٣٢٥] وراجعه .  
[٣٧] كشف (٤٠) مجمع (٨٤/١) . وقال : رجاله رجال الصحيح .

(١) في (أ) : على ، وسقطت من (ش) : «في علاه كلها» .

(٢) سقطت من (ب) .

(٣) في (ش) والبحر : وسع .

(٤) وإن له أطييطاً كأطييط الرحل : أطييط الرحل صوته إذا حُمِلَ عليه حمل ثقيل وهو جديد .

(٥) زيادة من (ش) .

الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ بُسْرِ<sup>(١)</sup> بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ، يَرْفَعُ أَقْوَامًا وَيَضَعُ آخَرِينَ».

## بَابُ

[٣٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَنَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ».

قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُ<sup>(٢)</sup> يُرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا<sup>(٣)</sup> جَمَعَ بَيْنَ زَيْدٍ وَنَافِعٍ إِلَّا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ<sup>(٤)</sup> عَنْ هِشَامٍ.

[٣٩] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثنا سَعِيدُ<sup>(٥)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمَّازٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ قُرَيْشٍ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، مَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنِي».

قَالَ: [الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا الْهَيْثَمُ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي

[٣٨] كشف (٦٢) مجمع (٨٧/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٣٩] كشف (٦٣) مجمع (٨٩/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ٢٥٥٨] وفيه

الهيثم بن جماز ضعفه أحمد ويحيى بن معين والبزار.

(١) في (أ) بشر. بالشين المعجمة.

(٢) في (ش) نعمله.

(٣) في (أ) أحمد. وألحق بالهامش على الصواب.

(٤) في (ب) عوان. وهو خطأ.

(٥) في (ب) معبد.

جَعْفَرٍ رَوَى شَيْهًا (بِه) (١)، وَهُوَ وَالْهَيْثُمُ لَا يُحْتَجُّ بِمَا أَنْفَرَدَا بِهِ.

[ ٤٠ ] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ، ثَنَا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ (٢) زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ (٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٤) أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ، وَثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، (وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ) (٥) وَثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ: فَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ: فَاسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ (٦) وَانْتِظَارُ الصَّلَوَاتِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ، وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ: فَاطْعَامُ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامًا، وَأَمَّا الْمُنْجِيَّاتُ: فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ (٦) فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشَحُّ (٧) مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ.

[ ٤١ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثَنَا

[ ٤٠ ] كشف (٨٠) مجمع (٩١/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [وذكرها هاهنا في حاشية (ب) وهو من فوائد هذه الحواشي]. ببعضه وقال إعجاب المرء بنفسه من الخيلاء، وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزياد النميري وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.

[ ٤١ ] كشف (٨١) مجمع (٩١/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ببعضه، وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزياد النميري وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.

.....  
(١) سقطت من (ب).

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن محمد الجدوعي، ثنا إبراهيم بن محمد عرعة، ثنا حميد بن الحكم، سمعته يحدث عن أنس - به وقال: لم يروه إلا حميد، تفرد به ابن عرعة.

(٢) في (أ) وعن.

(٣) في (ب) الزيادة النميري.

(٤) في (أ) صلعم. وهو اختصار قبيح. ومن ههنا بداية سقط من نسخة (أ) صفحتنا (١٦ - ١٧) حتى آخر حديث (٤٩).

(٥) «السبرات» جمع سبرة، وهي شدة البرد. وفي هامش (ب): السبرات، أي: البرد.

(٦) القصد: أي الاعتدال في النفقة بين الإسراف والتقتير.

(٧) شح مطاع: الشح أشد البخل.

أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شَحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبَعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِرَأْيِهِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: وَهَذَا لَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا إِلَّا الْفَضْلُ [عَنْ قَتَادَةَ] <sup>(١)</sup>، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَيُّوبُ (بُنُّ

عُتْبَةَ) <sup>(٢)</sup>.

[٤٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَنْبِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُهْلِكَاتُ ثَلَاثٌ: إِعْجَابُ (الْمَرْءِ) <sup>(٢)</sup> بِنَفْسِهِ، وَشَحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبَعٍ».

[٤٣] قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ (ابْنِ) <sup>(١)</sup> أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (قَالَ: ... بِمِثْلِهِ) <sup>(٢)</sup>.

[٤٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادِ الصَّائِغِ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

[٤٢] كشف (٨٢) مجمع (٩١/١). وقال: ... رواه البزار وفي سند [٥] محمد بن عون الخراساني وهو ضعيف جداً.

[٤٣] كشف (٨٣) مجمع (٩١/١). وقال: رواه البزار ومن سند [٥] محمد بن عون الخراساني وهو ضعيف جداً.

[٤٤] كشف (١٠٢) مجمع (٩٢/١). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٧١١] ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٣٩] وراجع.

(١) زيادة من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

قَالَ: «يُطَبِّعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خَلَةٍ<sup>(١)</sup> غَيْرِ<sup>(٢)</sup> الْخِيَانَةِ وَالْكَذِبِ» .

قَالَ الْبَزَّازُ: رُوِيَ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ مَوْقُوفًا، وَلَا نَعْلَمُ أُسْنَدَهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

[٤٥] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، ثنا أُسَيْدُ بْنُ زَيْدٍ ، ثنا شَرِيكٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، (عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ<sup>(٣)</sup>: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْوَاحُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ (فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ)<sup>(٤)</sup> مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ» .

قَالَ الْبَزَّازُ: لَمْ يُتَابِعْ أُسَيْدٌ عَنْ شَرِيكٍ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأُسَيْدٌ ضَعِيفٌ .

[٤٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى [بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ]<sup>(٤)</sup> ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي سَوِيَّةَ ، ثنا عَبَادُ بْنُ كَسِيلٍ ، ثنا الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ نَاجِيَةَ الْمُجَاشِعِيِّ وَهُوَ جَدُّ الْفَرَزْدَقِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيَّ

[٤٥] كشف (٧٣) مجمع (٩٥/١) . وقال: رواه البزار وفيه أسيد بن زيد وهو كذاب .

[٤٦] كشف (٧٢) مجمع (٩٤/١ - ٩٥) . وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ٧٤١٢] والبزار وفيه الطفيل بن عمرو التميمي، قال البخاري لا يصح حديثه وقال العقيلي لا يتابع عليه .

(١) «يطبع المؤمن على كل خلة» أي يخلق على كل خصلة، والطباع: كل ما ركب في الإنسان من جميع الأخلاق .

(٢) في (أ): إلا . وهو مخالف لكل الأصول .

(٣) بياض في (ب) .

(\*) في حاشية (ب): طب ك: حدثنا محمد بن زكريا العلائي، ثنا العلاء [بن] الفضل - به ح وثني أبو رمية بن عصام ثنا العباس بن الفرغ الرياشي، ثنا العلاء - به .

(٤) زيادة من (ش) .

الإِسْلَامَ، فَاسْتَمْتُ وَعَلَّمَنِي آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَتَعَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَمِلْتُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ قَالَ: وَمَا عَمِلْتَ؟ قُلْتُ أَضَلَلْتُ نَاقَتَيْنِ لِي عَشْرًاوَيْنِ<sup>(١)</sup> فَخَرَجْتُ أَتْبَعُهُمَا عَلَى جَمَلٍ لِي<sup>(٢)</sup>، فَرَفَعَ لِي بَيْتَانِ<sup>(٣)</sup> فِي فِضَاءٍ، فَفَضَدْتُ فَضَدَّهُمَا، فَوَجَدْتُ فِي أَحَدِهِمَا شَيْخًا كَبِيرًا. فَقُلْتُ: هَلْ أَحْسَسْتُ مِنْ نَاقَتَيْنِ عَشْرًاوَيْنِ؟ قَالَ: وَمَا سِيَمَاهُمَا؟ قُلْتُ: مَيْسَمٌ<sup>(٤)</sup> بَنِي دَارِمٍ، قَالَ: قَدْ وَجَدْنَا نَاقَتَيْكَ فَأَخَذْنَاهُمَا وَظَارَرْنَا بِهِمَا<sup>(٥)</sup> عَلَى وِلْدَانَا، وَقَدْ نَعَشَ<sup>(٦)</sup> اللَّهُ بِهِمَا أَهْلَ بَيْتَيْنِ مِنْ قَوْمِكَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: فَبَيْنَا الرَّجُلُ يُخَاطِبُنِي إِذْ نَادَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْبَيْتِ الْآخَرِ: قَدْ وُلِدْتُ قَدْ وُلِدْتُ، قَالَ: وَمَا وُلِدَتْ إِنْ كَانَ غُلَامًا فَقَدْ تَبَارَكْنَا فِي قَوْمِنَا، وَإِنْ كَانَتْ جَارِيَةً فَادْفِنَاهَا، قُلْتُ: وَمَا هَذِهِ الْمُؤَلُودَةُ<sup>(٧)</sup>؟ قَالَ: ابْنَةُ لِي، قُلْتُ: أَشْتَرِيهَا مِنْكَ، قَالَ: يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ تَقُولُ بِعَنِي بِنْتِكَ<sup>(٨)</sup> وَقَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنِّي رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ؟! قُلْتُ: إِنَّمَا أَشْتَرِي رُوحَهَا أَلَا<sup>(٩)</sup> تُقْتَلُ، قَالَ: بِمَ تَشْتَرِيهَا؟ قُلْتُ: بِنَاقَتَيْ هَاتَيْنِ وَوَلَدَيْهِمَا، قَالَ: وَتَزِيدُنِي بِعَيْرِكَ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ عَلَى أَنْ تَبْعَثَ مَعِيَ رَسُولًا، فَإِذَا بَلَغَتْ<sup>(١٠)</sup> رَدَدْتُهُ، قَالَ: وَذَلِكَ، فَاشْتَرَيْتُهُمَا، وَقَدْ اشْتَرَيْتُ ثَلَاثَ مِائَةٍ<sup>(١١)</sup> كُلُّ وَاحِدَةٍ بِنَاقَتَيْنِ عَشْرًاوَيْنِ

(١) قوله: «ناقَتَيْنِ عَشْرًاوَيْنِ»: الناقة العُشْرَاءُ التي مر على حملها عشرة أشهر، ثم تُوسَّعُ في استعماله فأطلق على كل حامل.

(٢) في (ش) أتبعهما على جبل لي.

(٣) في (أ)، ش) بيتين وما تشبه من (ب) هو الصحيح.

(٤) في (ب): عقسَم. والميسم العلامة.

(٥) قوله: «ظاررنا بهما» ظار الناقة عطفها على غير ولدها لترضعه، وذلك بأن يغموا عينيها وأنفها ويحشوا حياءها بخرقه لفترة لفتن أنها ولدت ثم يلقمون لها غير ولدها ويكشفون عينيها وأنفها وينزعون الخرقه فيلطلخونه بها فتشمه فتظنه ولدها لترضعه ويكثر لبنها.

(٦) «نعش الله بهما»: نعشه استدركه بإقامته من مصرعه وإقالة عثرته

(٧) في (م): المؤودة.

(٨) في (ب): يقول بعني بنيتك.

(٩) في (ب، ش) أن لا.

(١٠) في (م): بلغت إلى أهلي.

(١١) في (م): ثلاثمائة وستين موعودة أشترى كل واحدة من.

وَبَعِيرٍ، فَهَلْ (لِي) (١) فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ عَلَى مَا فُرِضَ (٢) لَكَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ قَالَ: هَذَا بَابُ الْخَيْرِ، قَالَ: وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْفَرَزْدَقُ:

وَجَدِّي الَّذِي مَنَعَ الْوَائِدَاتِ وَأَحْيَا الْوَيْدَ فَلَمْ يُوءِدْ (٣)  
[قال الشيخ] قَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ» - يَعْنِي الطُّفَيْلَ - وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ:  
لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

[٤٧] (\*) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا جَعْفَرُ الْأَحْمَرُ (٤)، ثنا السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَدْ قَبِضَ، فَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفِّرُ بِاللَّهِ تَبْرُؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا] (٥) بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَرَوَاهُ (أَبُو مَعْمَرٍ عَنْ) (٦) أَبِي بَكْرٍ مَوْقُوفًا، وَالَّذِي أَسْنَدَهُ لَيْسَ بِالْحُجَّةِ. وَالسَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

[٤٧] كشف (١٠٤) مجمع (٩٧/١). بلفظ: «من ادعى نسباً لا يعرف كفر بالله، وانتفاء من نسب وإن دق كفر بالله». وقال: رواه الطبراني في الأوسط [برقم ٢٨٣٩]، وفيه الحجاج بن أرتاة وهو ضعيف، ورواه البزار، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٧٠، ٩١] وراجع. وقد أورد في الحاشية إسناداً آخر.

- (١) سقط من (ش).
- (٢) في (ب): قرط.
- (٣) في (ب): ، (ش) «يوئد» والصحيح ما أثبتته من لسان العرب.
- (\*) في حاشية (ب): طب س: ثنا إبراهيم، ثنا سليمان بن داود الشاذكوني، ثنا يونس بن أرقم، ثنا السري بن إسماعيل...  
ثنا معاذ، ثنا عمر بن موسى الحادي، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرتاة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن عبد الله بن سحيرة، عن أبي بكر - نحوه.
- (٤) في (ش): جعفر بن محمد. (٥) زيادة من (ش).
- (٦) سقط من (ب).

[قال الشيخ]: قوله: (لا نعلم إلا عن أبي بكر) فقد رواه عن سعد وأبي

بكرة<sup>(١)</sup>.

[٤٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصْبِيُّ، ثنا هَارُونَ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ [مَنْ فِي قَلْبِهِ]»<sup>(٢)</sup> مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ [مَنْ فِي قَلْبِهِ]»<sup>(٣)</sup> مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَّى]»<sup>(٤)</sup> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمِصْبِيُّ ضَعِيفٌ.

[٤٩] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْهَدَادِيُّ، ثنا أَحْمَدُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ]»<sup>(٣)</sup> بِنِ يُونُسَ، ثنا

[٤٩] كشف (١٠٤م - باب في الكبير). مجمع (٩٨/١). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه محمد بن كثير المصبي، شديد الضعف.

[٤٩] كشف (١١٤) مجمع (١٠٠/١). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [رقم ٥٤٨] والبزار وفي إسناد الطبراني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وثقه العجلي وضعفه أحمد وغيره لسوء حفظه.

(١) هذا التعقيب مستفاد من (ش).

(\*) في حاشية (ب): «طب في الكبير: ثنا يحيى بن عبد الباقي المصبي، ثنا علي بن زيد، ثنا محمد بن كثير الصمدي (صوابه: المصبي) عن هارون - به».

(٢) زيادة من (م).

(٣) زيادة من (ش).

(\*) في حاشية (ب): «طب س: ثنا أحمد بن القاسم، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، ثنا أبي، عن [ابن] أبي ليلى، عن أبي حمزة، عن الحسن، عن أبي سعيد [وتصحف في الحاشية: سفيان]، وقال: لم يروه... انتهى من (ب): انظر الأوسط للطبراني [رقم ٥٣٨] والذي فيه: لم يروه هذا الحديث عن أبي حمزة إلا ابن أبي ليلى، تفرد به ولده عنه».

أَبُو بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَأَخْسَبُهُ قَالَ: وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا»<sup>(١)</sup> وَهُوَ مُؤْمِنٌ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ .

[٥٠] (\*) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] <sup>(٣)</sup> يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ ، ثنا أَبُو خَالِدٍ : سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (ح) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ ، ثنا جُنَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ ، عَنْ يَزِيدِ أَبِي أُسَامَةَ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ — هَذَا لَفْظُ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ — وَزَادَ يَزِيدُ: وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَزَادَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ: وَلَا يَنْتَهَبُ <sup>(٥)</sup> نَهْبَةَ [ذَاتَ شَرَفٍ] <sup>(٣)</sup> وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، فَإِنْ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» .

[٥٠] كشف (١١٥) مجمع (١٠١/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٣٣٠٤]. قلت: (أي: الهيشمي) حديث ابن عباس في الصحيح [للبخاري: ٦٨٧٣، ٦٨٠٩] وغيره باختصار، وحديث أبي هريرة كذلك.

(١) في (ب): تشريها.

(٢) في هامش (ب): زاد في رواية الحسن: قلنا كيف يكون ذلك؟ قال: «يخرج الإيمان منه، فإن تاب رجع».

(\*) في حاشية (ب): طب في الكبير: ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا معلى بن مهدي، ثنا أبو عوانة، عن جابر — به. اهـ. قلت: الذي يروي عن عكرمة في الطريق الثالث.

(٣) زيادة من (ش).

(٤) في (ش) زيد بن أبي أسامة.

(٥) في (ب): ينهب.

قَالَ الْبَزَّازُ: [و] لَا نَعْلَمُ أُسْنَدَ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَّا هَذَا.  
قال الشيخ: لَهُ عَنْهُ أَحَادِيثُ غَيْرُهُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup> عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ.

[٥١] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [قَالَ]<sup>(٣)</sup>: سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه يَقُولُ: «لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، الْإِيمَانُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ سِوَى الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ<sup>(٣)</sup>.

[٥٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدِ الْبَاهِلِيِّ، ثَنَا عَبَّادٌ - يَعْنِي - ابْنَ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ -، ثَنَا فَضْلُ بْنُ يَسَارٍ [قَالَ]<sup>(٥)</sup>: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي .. الْحَدِيثُ، وَأَذَارٌ<sup>(٤)</sup> دَارَةٌ وَاسِعَةٌ فِي الْأَرْضِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٥)</sup>».

[٥١] كشف (١١٦) مجمع (١٠١/١). وقال: هو في الصحيح خلا قوله «الإيمان أكرم على الله من ذلك». رواه البزار وفيه [أبو] إسرائيل الملائي وثقه يحيى بن معين في رواية وضعفه الناس.

[٥٢] كشف (١١٧) مجمع (١٠١/١ - ١٠٢). وقال: فيه الفضل بن يسار وضعفه العقيلي.

(١) زيادة من (ش).

(٢) نهاية السقط في (أ): ولفظ الهيثمي في (ش): حديث ابن عباس في الصحيح والنسائي باختصار، وحديث أبي هريرة رواه النسائي باختصار أيضاً.

(٣) أي قوله كما في (ش): الإيمان أكرم من... إلخ.

(٤) في (ش): فأدار.

(٥) تمام الحديث كما في (ش): ثم أدار في وسط الدارة دارة، فقال: الدارة الأولى الإسلام، والدارة التي في وسط الدارة الإيمان، فإذا زنى خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرج من الإسلام إلا الشرك.

[٥٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: عُبَيْدُ اللَّهِ لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَلَمْ يُشَارِكْهُ غَيْرُهُ فِي هَذَا.

[٥٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: [فَدَكَرَ أَحَادِيثَ بِهَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَبِهِ] (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَبَائِرُ أَوْلَهُنَّ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ، وَرَمِي الْمُهْصَنَاتِ، وَالْإِنْتِقَالُ إِلَى الْأَعْرَابِ بَعْدَ هَجْرَتِهِ».

قَالَ الشَّيْخُ: عُمَرُ ضَعَفَهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ، وَوَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[٥٥] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا شَيْبُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْإِيَّاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

[٥٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ

---

[٥٣] كشف (١٠٣) مجمع (١٠٢/١). وقال: فيه عبيد الله بن أبي حميد أجمعوا على ضعفه.

[٥٤] كشف (١٠٩) مجمع (١٠٣/١). وقال: فيه عمر بن أبي سلمة ضعفه شعبة وغيره ووثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما.

[٥٥] كشف (١٠٦) مجمع (١٠٤/١). وقال: رواه البزار والطبراني [لم أجده] ورجاله موثوقون. اهـ. قلت: ولعله يقصد أنه في الأوسط [؟] كما في حاشية (ب).

[٥٦] كشف (١٠٧) مجمع (١٠٥/١). وقال: فيه صالح بن حيان وهو ضعيف ولم يوثقه أحد.

(١) زيادة من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب س.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَايِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَمَنْعُ (١) فَضْلِ الْمَاءِ، وَمَنْعُ (٢) الْفَحْلِ» (٣).

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَفَعَهُ إِلَّا بُرَيْدَةَ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ صَالِحٍ إِلَّا عَمْرٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: صَالِحُ بْنُ حَيَّانٍ ضَعِيفٌ.

[٥٧] حَدَّثَنَا جِمْدَانُ (\*)، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَا (٣) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَزَالُ الْمَرْأَةُ تَلْعَنُهَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَلْعَنُهَا اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَخَزَائِنُ الرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ مَا انْتَهَكَتْ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ شَيْئًا.

عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ لَيْسَ الْبُخَارِيُّ، وَوَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو عَامِرٍ (ثَنَا) (٤) عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ (٥)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَعْمَلُونَ (٦)

[٥٧] كشف (١١٠) مجمع (١٠٥/١ - ١٠٦). وقال: فيه عبيد بن سليمان الأغر وثقه ابن حبان وذكره البخاري من الضعفاء وقال أبو حاتم يحول من كتاب الضعفاء لم أر له حديثاً منكراً.

[٥٨] كشف (١٠٨) مجمع (١٠٦/١). وقال: رواه البزار وفيه عباد بن راشد، وثقه ابن معين وغيره وضعفه أبو داود وغيره.

(١) في (أ): ووضع.

(٢) قوله: «منع الفحل»: الفحل من كل حيوان هو الذكر المنجب، والمراد بمنعه أي من تلقيح الأنثى.

(\*) كتب تحتها في (أ): «أحمد بن يوسف السلمي». وفي حاشية (ب): «حمدان هو: أحمد بن يوسف السلمي».

(٣) في (ش): أنبأ.

(٤) سقطت من (ش).

(٥) في (أ): بصره.

(٦) في (ش، م): لتعملون.

أَعْمَالًا هِيَ أَذَقَ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مِنْ  
الْمُؤَبَّقاتِ)»<sup>(١)</sup>.

(قَالَ الْبِزْرُ) <sup>(٢)</sup>: وَلَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَبَّادُ  
بَصْرِيُّ ثِقَةٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ (و) <sup>(٣)</sup> ضَعَّفَهُ أَبُو دَاوُدَ.

[٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ  
عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ عَنْ الْكَبَائِرِ (قَالَ) <sup>(٤)</sup>: مَا بَيْنَ أَوَّلِ سُورَةِ  
النِّسَاءِ إِلَى رَأْسِ ثَلَاثِينَ.

[٦٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا شَيْبَانَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْخَطَّابِ <sup>(٥)</sup>،  
عَنِ عَبَّادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ (جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) <sup>(٦)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي  
الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ (خِلَالٍ) <sup>(٧)</sup>: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوتِمِنَ خَانَ».

قَالَ [الْبِزْرُ]: وَهَذَا لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَيُونُسُ  
مَجْهُولٌ.

---

[٥٩] كشف (٢٢٠١) مجمع (٤/٧). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وسيأتي  
(رقم ١٤٥٧).

[٦٠] كشف (٨٧) مجمع (١/١٠٨). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [٤] وفيه يوسف بن  
الخطاب وهو مجهول.

(١) سقط من الأصلين، والمؤبقات جمع مؤبقة وهي الشيء المهلك.

(٢) بياض في (أ).

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب): الخطاب. بالحاء المهملة.

(٥) سقطت من (ش).

[٦١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ (\*)، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ (رَسُولِ اللَّهِ) (١) ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ فَمِنْهُ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: وَهَذَا لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ، إِلَّا أَبُو دَاوُدَ (بِهَذَا) (١) [الإِسْنَادِ، وَغَيْرُهُ يَرُويهِ مَوْقُوفًا].

[٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، (عَنْ ابْنِ) (١) عَبَّاسٍ قَالَ: «يَقُولُ (٣) أَحَدُهُمْ أَبِي صَحْبِ النَّبِيِّ (٤) ﷺ وَكَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَلَنَعْلُ] (٥) خَلِقَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ».

صَحِيحُ الإِسْنَادِ.

[٦٣] حَدَّثَنَا (٦) السَّكَنُ بْنُ سَعِيدٍ (٧)، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثنا أَبِي، وَ[ثَنَا] (٩) حَمَادُ بْنُ

[٦١] كشف (٨٦) مجمع (١٠٨/١). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٦٢] كشف (٨٨) مجمع (١١٣/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٦٣] كشف (٩٠) مجمع (١١٣/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(\*) كتب تحتها في (أ) هو: الطيالسي.

(١) بياض في (ب).

(٢) في (ش): عدي عن ثابت.

(٣) في (أ): يقوم.

(٤) في (ش): رسول الله.

(٥) زيادة من (ش): وسقطت من (أ): وبياض في (ب).

(٦) تكرر في نسخة (أ): سند الحديث السابق إلى سليمان وضرب عليه بطريقة «لا... إلى».

(٧) في الأصلين: سعد.

سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمَهَانَ<sup>(١)</sup>، عَنْ سَفِينَةَ<sup>(٢)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ جَا) <sup>(٣)</sup> إِسَاءَ فَمَرَّ رَجُلٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ قَائِدٌ، وَخَلْفَهُ سَائِقٌ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْقَائِدَ وَالسَّائِقَ وَالرَّائِبَ».

[٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ عَنْ سَعِيدِ<sup>(٤)</sup> بْنِ سِنَانٍ، عَنْ شَيْبِ<sup>(٥)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ أَبِي نُرَيْدٍ<sup>(٦)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ مَرَرْنَا بِحَيٍّ، فَبِتْنَا فِيهِ، فَإِذَا الرَّاعِي قَدْ جَاءَ إِلَى أَهْلِ الْحَيِّ يَسْعَى يَقُولُ: لَسْتُ (أُرْعَى)<sup>(٧)</sup> لَكُمْ فَإِنَّ الذُّئْبَ يَجِيءُ كُلَّ لَيْلَةٍ فَيَأْخُذُ شَاةً مِنَ الْغَنَمِ، وَالصَّنَمُ يَنْظُرُ لَا يَنْكُرُ وَلَا يَغْيِرُ، فَقَالُوا: أَقِمِ (عَلَيْنَا، - أَحْسِبُهُ)<sup>(٨)</sup> قَالَ: - حَتَّى تَأْتِيَهُ، فَأَتَوْهُ فَتَكَلَّمُوا حَوْلَهُ، قَالَ<sup>(٩)</sup> لِلرَّاعِي<sup>(١٠)</sup>: أَقِمِ<sup>(١١)</sup> اللَّيْلَةَ، قَالَ: إِنِّي أُقِيمُ اللَّيْلَةَ [فَقَالَ أَبِي: أُقِيمُ اللَّيْلَةَ]<sup>(١٢)</sup> حَتَّى نَنْظُرَ، فَبِتْنَا [لَيْلَتَنَا، فَلَمَّا]<sup>(٨)</sup> كَانَ [صَلَاةً]<sup>(٨)</sup> الْغَدَاةِ إِذَا

[٦٤] كشف (٩٨) مجمع (١١٤/١ - ١١٥). وقال: رواه البزار ومداره على أزهر بن سنان ضعفه ابن معين، وقال ابن عدي: أحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً.

- (١) في (ش): جهمان.  
(٢) في الأصلين: شعبة، وهو خطأ.  
(٣) بياض في (أ).  
(٤) في (أ): سعيد بن سنان. وفي (ش): ثنا الأزهر بن سنان.  
(٥) في (ش): شيب.  
(٦) في (ش): يريد.  
(٧) في (ش): النبي، وبياض في (ب).  
(٨) زيادة من (ش).  
(٩) كتب في هامش (ب): «قالوا».  
(١٠) في (ش): الراعي.  
(١١) في (ش): أقيم.  
(١٢) زيادة من (ب).

الرَّاعِي يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِ الْقَرْيَةِ يَقُولُ لَهُمْ: الْبُشْرَى، أَلَا تَرَوْنَ الذُّبَّ مَرْبُوطًا<sup>(١)</sup> بَيْنَ يَدَيْ الْغَنَمِ بَعِيرٌ وَثَاقٍ، فَجَاءُوا وَجِئْنَا مَعَهُمْ، قَالَ فَقَالَ: نَعَمْ هَكَذَا فَاصْنَعْ، فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ أَبِي الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: يَتَلَعَّبُ بِهِمُ الشَّيْطَانُ». قَالَ الْبَزَارُ: لَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ، وَالْأَزْهَرُ حَدَّثَ عَنْهُ [يَزِيدُ بْنُ<sup>(٣)</sup> هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ].

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَيْسَتْ أَحَادِيثُهُ بِالْمُنْكَرَةِ جِدًّا.

[٦٥] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَزِيرِ الطَّائِفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ<sup>(٤)</sup> (عَبْدِ الرَّحْمَنِ)<sup>(٥)</sup>، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ<sup>(٦)</sup>، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَدَانَ<sup>(٧)</sup> أَوْ بِالْقُبُورِ (سَأَلَ الشَّفَاعَةَ)<sup>(٨)</sup> لَأُمِّهِ، أَحْسَبُهُ قَالَ<sup>(٩)</sup>: فَضْرَبَ جَبْرِيلُ ﷺ<sup>(١٠)</sup> صَدْرَهُ وَقَالَ: (لا)<sup>(١١)</sup>

[٦٥] كشف (٩٦) مجمع (١١٧/١). وقال: رواه البزار وقال لم يروه بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر عن سماك بن حرب. قلت: [أي: الهيثمي] ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا. اهـ. قال أبو ذر: ووجدت في حاشية المجمع: «فائدة: محمد بن جابر هذا هو اليمامي ضعفه أحمد بن حنبل وغيره.

.....  
(١) في (ب): تصحف إلى: مرطابو!!.

(٣) زيادة من (ش).

(٤) بياض في (ب): وفي (أ): عن.

(٥) في (ب): الفضيل.

(٦) في الأصلين عن أبي بريدة.

(٧) قوله: «بودان»: ودان اسم مدينة بين مكة والمدينة بينها وبين الأبواء نحو ثمانية أميال، وودان جبل بين فيد والجبلين، وودان أيضاً اسم مدينة بإفريقية. والمراد هنا الأولى حيث ماتت أمه - ﷺ - بالأبواء.

(٨) بياض في الأصلين.

(٩) في (ب): فقال.

(١٠) زيادة من (ش).

(١١) سقطت من (ب).

تَسْتَغْفِرُ لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا [فَرَجَعَ وَهُوَ حَزِينٌ] (١).

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[قَالَ الشَّيْخُ]: لَهُ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ بغيرِ هَذَا السِّيَاقِ (٢).

[٦٦] (\*) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مَخْلَدٍ قَالَا: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،

أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى

النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي؟ فَقَالَ (٣): فِي النَّارِ، قَالَ: فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ:

حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ».

وَقَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَى هَذَا إِلَّا سَعْدٌ، وَلَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا يَزِيدُ.

قُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ غَيْرِ يَزِيدٍ.

[٦٧] (\*\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، أَبُو الْأَشْعَثِ (٤)، ثَنَا

الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْخُذَنَّ (٥) رَجُلٌ (بِيَدِ أَبِيهِ) (٦) يَوْمَ

[٦٦] كشف (٩٣) مجمع (١١٧/١ - ١١٨). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم

٣٢٦] وزاد فأسلم الأعرابي فقال لقد كلفني رسول الله ﷺ بعناء ما مرتت بقبر كافر إلا بشرته

بالنار، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٨٩] وراجعه.

[٦٧] كشف (٩٤) مجمع (١١٨/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقمي ١٠٤٩، ١٤٠٦] والبزار

ورجالهما رجال الصحيح.

(١) زيادة من (ش).

(٢) زيادة من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب في الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، ثنا

إبراهيم بن سعد - به.

(٣) في الأصلين: قال.

(\*\*) هامش (ب): أبو يعلى.

(٤) في (ش): ثنا أبو الأشعث. وهو خطأ فأبو الأشعث كنية أحمد بن المقدم.

(٥) في (أ): ليأخذون.

(٦) بياض في (أ).

الْقِيَامَةِ لِيَقْطَعَ بِهِ النَّارَ<sup>(١)</sup> يُرِيدُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، قَالَ<sup>(٢)</sup>: فَيُنَادِي، أَوْ يُنَادِي،  
 (يَعْنِي)<sup>(٣)</sup>: مُنَادٍ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا مُشْرِكٌ، قَالَ: فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! [أَبِي]<sup>(٤)</sup>،  
 فَيَتَحَوَّلُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ فَيَتْرُكُهُ، قَالَ: فَكَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٤)</sup> يَرُونَهُ إِبْرَاهِيمَ،  
 فَلَمْ يَزِدْ<sup>(٥)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ».

قَالَ الْبَزَّازُ: «لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ (عَنْ قَتَادَةَ)<sup>(٣)</sup> إِلَّا التَّيْمِيَّ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُهُ [وَهُوَ]<sup>(٤)</sup>  
 حَدِيثُ غَرِيبٌ (صَحِيحٌ)<sup>(١)</sup>».

[٦٨] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْبٍ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ  
 سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ قَالَ بِنَحْوِهِ.

وَأَحْسَبُ أَنَّ السَّرِيَّ اسْقَطَ قَتَادَةَ<sup>(٧)</sup> بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُقْبَةَ.

[٦٩] (\*) حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ الْأَصْبَغِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ

[٦٨] كشف (٩٥) مجمع (السابق).

[٦٩] كشف (٩٧) مجمع (١/١١٨). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) «ليقطع به النار»: أي يجوز به النار ويعبرها.

(٢) في (أ): فقال.

(٣) سقطت من (ش).

(٤) زيادة من (ش).

(٥) هكذا بالأصلين، وفي (ش، م): يردهم.

(٦) ليس في (ش).

(٧) في (ش): عبادة.

(\*) في حاشية (ب): في صحيح البخاري من وجه آخر عن أبي هريرة.

أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى رَجُلٌ أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ<sup>(١)</sup>: يَا أَبَتِ هَلْ أَنْتَ مُطِيعِي (الْيَوْمَ)<sup>(٢)</sup>؟ [ أَوْ ] هَلْ أَنْتَ تَابِعِي الْيَوْمَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ حَتَّى يَأْتِيَ [ بِهِ ] اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى<sup>(٣)</sup> وَهُوَ يَعْزِضُ [ الْخَلْقَ ] فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ إِنْكَ وَعَدْتَنِي أَلَّا تُخْزِنِي، فَيَعْزِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ. ثُمَّ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ فَيَمْسُخُ اللَّهُ<sup>(٤)</sup> أَبَاهُ ضَبْعَانًا<sup>(٥)</sup>، فَيَهْوِي فِي النَّارِ، فَيَقُولُ: أَبُوكَ فَيَقُولُ: لَا أَعْرِفُكَ».

(قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ هَكَذَا [ إِلَّا حَمَادًا ].

[ قَالَ الشَّيْخُ: ] لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ.

[ ٧٠ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدِ الْقَيْسِيُّ، ثنا أَبُو مُضَرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: [ ذُكِرَ ] حَاتِمٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ».

قَالَ الشَّيْخُ: عُبَيْدٌ ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[ ٧٠ ] كشف (٩٢) مجمع (١١٩/١). وقال: رواه البزار وفيه عبيد بن واقد العبسي ضعفه أبو حاتم. اهـ. قلت: وفي الإسناد: القيسي. وكلاهما صحيح.

(١) في الأصلين: فقال.

(٢) بياض في (ب).

(٣) في (أ): «تبارك وتعالى عنه ثم يقول وهو يعرض وكتب فوق عنه (لا) وفوق (يقول) (إلى) وهي رمز الضرب والكشط.

(٤) في الأصلين: فيمن أباه... وصوتناه من (ش، م).

(٥) قوله: «ضَبْعَانًا» هو ذكر الضباع.

(٦) زدنا هذا القول بتصرف من (ش).

## كِتَابُ الْعِلْمِ

[٧١] (\*) حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ<sup>(١)</sup> (\*\*\*)، عَنْ (حُدَيْفَةَ)<sup>(٢)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا عَنْ حُدَيْفَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٧١] كشف (١٣٩) مجمع (١/١٢٠). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] والبزار وفيه عبد الله بن عبد القدوس وثقه البخاري وابن حبان وضعفه ابن معين.

(\*) في حاشية (ب): «حديث حذيفة: «الإسلام ثمانية أسهم» في الصلاة. وحديث علي في قصة يحيى بن زكريا».

(١) سقط من (ش).

(\*\*) في حاشية (أ): بخط جديد: الصواب كما في المستدرک (١/٩٢). الأعمش عن مطرف بن الشخير، لأن ابن طريف متأخر، ولم يرو عنه الأعمش، وإنما روى عن ابن الشخير، وهو ممن يروى عن حذيفة لا ابن طريف وكتبه أبو عبد السلام. اهـ ونحوه مختصراً في هامش (ب): بخط جديد أيضاً.

(٢) بياض في (أ).

(٣) في (ش): أفضل. والمراد بالفضل هنا القدر الزائد عن الحاجة الضرورية أو عن الفرض، لا المعنى الذي به يكون الشرف والمكانة والثواب.

قَالَ: الشَّيْخُ: ابْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ وَثِقَةُ الْبُخَارِيِّ، وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَجَمَاعَةٌ.

[٧٢] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَهَّهُ فِي الدِّينِ وَاللَّهُمَّ رُشِّدْهُ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ رُوِيَ<sup>(١)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ<sup>(٢)</sup>.

[٧٣] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ جِنَادٍ ثَنَا عَطَاءُ بْنُ (مُسْلِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ)<sup>(٣)</sup> عَنْ<sup>(٤)</sup> عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ)<sup>(٥)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اغْدُ<sup>(٦)</sup> عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُجِبًّا<sup>(٧)</sup>، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَةَ فَتَهْلِكُ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى مِنْ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ<sup>(٨)</sup>، وَعَطَاءُ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>.

[٧٢] كشف (١٣٧) مجمع (١/١٢١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٠٤٤٥] مختصراً. ورجاله موثقون.

[٧٣] كشف (١٣٤) مجمع (١/١٢٢). وقال: رواه الطبراني في الثلاثة [الكبير: لم يطبع مسنده. الأوسط (٩) الصغير (٩/٢)]، والبزار. ورجاله موثقون.

(١) في (ش): يروي.

(٢) في (أ): الإسناد.

(\*) في حاشية (ب): «طب في الأوسط والصغير: حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي أبو العباس البغدادي، ثنا عبيد بن جناد - به وزاد فيه: قال عطاء: فقال لي مسعر، وزدتنا خامسة: لم تكن عندنا. وقال: والخامسة أن تبغض العلم وأهله، وقال: لم يروه عن خالد إلا مسعر، ولم يروه أيضاً عن مسعر إلا عطاء، تفرد به عبيد بن جناد.

(٣) بياض في (أ).

(٤) في (أ): ابن.

(٥) قوله: «اغد» أمر من الغتو: وهو السير أول النهار.

(٦) في (أ): محبياً.

(٧) في (ب): بكر.

(٨) سقط من (أ).

[٧٤] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةَ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ (١) يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْبَحْرِ.

[٧٥] وَبِهِ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ تَبَسُّطُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ.

قَالَ الْبَزَّارُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهَا وَهَذَا مِنْهَا.  
قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ كَذَابٌ.

[٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو كِنَانَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَسْرَسَ الْمُؤَدَّبِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا (٢): لَبَّابٌ مِنَ الْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ الرَّجُلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا، وَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ (٣).  
قَالَ الشَّيْخُ: هِلَالٌ مَتْرُوكٌ.

[٧٤] كشف (١٣٣) مجمع (١٢٤/١). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الملك وهو كذاب.

[٧٥] كشف (١٣٥) مجمع (١٢٤/١). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الملك وهو كذاب.

[٧٦] كشف (١٣٨) مجمع (١٢٤/١). وقال: رواه البزار وفيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي وهو متروك.

(١) في (أ): خير.

(٢) في (أ): قال.

(٣) لفظه في (ش): لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة وأبو ذر بهذا الإسناد.

[٧٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَائِثِيِّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ<sup>(١)</sup> نَاسًا مَا هُمْ أَنْبِيَاءٌ وَلَا شُهَدَاءٌ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ بِمَنْزِلَتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُحِبُّونَ اللَّهَ وَيُحِبُّونَهُ<sup>(٢)</sup> إِلَى خَلْقِهِ، يَأْمُرُونَهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ فَإِذَا أَطَاعُوا اللَّهَ أَحَبَّهُمُ اللَّهُ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَمْ يُتَابِعْ سَعِيدٌ عَلَى هَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ كَذَّابٌ، كَذَّبَهُ أَحْمَدٌ.

[٧٨] وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها<sup>(٤)</sup>...» «الْحَدِيثُ».

قَالَ الْبَزَّارُ: سَعِيدٌ وَعُمَرُ لَا يُتَابِعَانِ<sup>(٥)</sup> عَلَى حَدِيثِهِمَا.

[٧٧] كشف (١٤٠) مجمع (١٢٦/١). وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب.

[٧٨] كشف (١٤١) مجمع (١٣٧/١). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بزيع فإني لم أر أحداً ذكره وإن كان سعيد بن الربيع فهو من رجال الصحيح فإنه روى عنهما والله أعلم. وفي هامشه: فائدة: شيخ سليمان هو سعيد بن سلام فإن البزار رواه بالإسناد الذي روى به حديث أبي سعيد المتقدم وقد تقدم أن الشيخ نقل أن أحمد كذب سعيداً [هذا].

(١) في (أ): لا أعرف.

(٢) في (أ): ويحبونه.

(٣) هكذا بالأصلين. وفي (ش): ذكر الإسناد بتمامه كسابقه.

(٤) تمامه في (ش): «... فرب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مؤمن: إخلاص العمل لله، والمناصحة لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعاءهم يحيط من وراءهم.

(٥) في (ش) لم يتابعا. وفي (ب): لم يتابع.

وَقَالَ الشَّيْخُ: عَقِيبٌ (١) هَذَا: سَعِيدُ شَيْخِ سُلَيْمَانَ إِنْ كَانَ ابْنُ بَرِيعٍ فَمَا عَرَفْتُهُ،  
وَإِنْ كَانَ ابْنُ الرَّبِيعِ فَهُوَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ .  
قُلْتُ: بَلْ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ . وَالسَّلَامُ .

[٧٩] حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ الْبَرِيدِ (٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ (٣) بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ .  
قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي أَبِي وَعَبْدُ اللَّهِ، (يَعْنِي عَمَّهُ)، [وَعَبِيدُ اللَّهِ] عَنْ أَبِيهِمَا،  
أَبِي (٤) رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكَ وَلَا  
أُجْفُوكَ، وَأَنْ أُدْنِيكَ وَلَا أُقْصِيكَ، فَحَقُّ عَلِيٍّ أَنْ أُعَلِّمَكَ، وَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَعْيِي» .  
مُحَمَّدٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَعَبَادٌ رَافِضِيٌّ .

[٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْعَوَّامِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَيْسَرَةَ،  
عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ حَلَقًا  
حَلَقًا» .

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ خَالِدٍ إِلَّا سَعِيدٌ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ .

[٧٩] كشف (١٥٥) مجمع (١٣١/١) . وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن أبي رافع  
وهو منكر الحديث وعباد بن يعقوب رافضي .

[٨٠] كشف (١٥٧) مجمع (١٣٢/١) . وقال: رواه البزار وفيه سعيد بن سلام كذبه أحمد .

(١) في (أ): عقب .

(٢) في الأصلين الشريد . وهو خطأ .

(٣) في (ش): عبید الله . وهو خطأ .

(٤) في (ش): عن أبي رافع . ولعله خطأ .

[٨١] (\*) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ أَوْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ: مَنْهُومَانِ لَا<sup>(١)</sup> يَشْبَعَانِ، طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا. قَالَ الْبَزَارُ: لَيْثٌ أَصَابَهُ شِبْهُ الْاِخْتِلَاطِ، فَبَقِيَ<sup>(٢)</sup> فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ، وَلَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى مِنْ وَجْهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا.

[٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا أَبُو الزَّعْرَاءِ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنْ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ. [الْحَدِيثُ]<sup>(٣)</sup> . . . وَفِيهِ: عَلَيْكُمْ<sup>(٤)</sup>، بِهَذَا الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ (مَأْذِبَةُ اللَّهِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ)<sup>(٥)</sup> مِنْكُمْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَأْذِبَةِ اللَّهِ [فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ].

[٨٣] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ (يُهْلُولِ)<sup>(٥)</sup>، (ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ)<sup>(٦)</sup>، (ثَنَا) زَكَرِيَّا بْنُ

[٨١] كشف (١٦٣) مجمع (١/١٣٥). وقال: رواه الطبراني من الأوسط [؟] والكبير (ح ١١/ص ٧٦/رقم ١١٠٩٥) والبزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.  
[٨٢] كشف (١٥٨) مجمع (١/١٢٨ - ١٢٩). وقال: رواه البزار من حديث طويل ورجاله موثقون.

[٨٣] كشف (١٥٩) مجمع (السابق).

(\*) في هامش (ب): «طب س ك: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا [محمد] بن إسحاق بن أيوب [الرازي] ثنا جرير - بمعناه - يعني مجاهد. وقال: تفرد به [أبو] أيوب قلت: [تابعه] يوسف كما ترى. اهـ. والحديث عند الطبراني في الكبير رقم (١١٠٩٥). وما بين المعقوفين غير واضح.

(١) في (أ): ولا.

(٢) في (ش): فيبقى.

(٣) زيادة من (أ): وبياض في (ب).

(٤) في (ب) فعليكم. وفي (ش): قلت: فذكره إلى أن قال: فعليكم.

(٥) بياض في (أ).

(٦) بياض في الأصلين استدركناه من (ش).

أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ]: بِنَحْوِهِ.  
هَذَا حَدِيثٌ مَوْقُوفٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ.

[٨٤] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا ابن أبي ليلى عن [أخيه] عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلَى، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا». قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ثَابِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٨٥] (\*\*\*) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ قَالَا: ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيُّ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنِي أَبِي، عن جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، حَدَّثَنِي<sup>(٣)</sup>

[٨٤] كَشَفَ (١٤٦) مَجْمَع (١٣٧/١). وَقَالَ: رواه البزار والطبراني في الكبير [٧١/٢] / رقم [١٣٢١] وعنده شطره الأول فقط . وعبد الرحمن بن أبي ليلَى لم يسمع من ثابت بن قيس .  
[٨٥] كَشَفَ (١٤٥) مَجْمَع (١٣٩/١). وَقَالَ: رواه البزار ورجاله موثقون .

(\*) في حاشية (ب): حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي . . . أحمد [صوابه . محمد] ابن عمران - به اهد . وحقها ان يرمز لها واضع الهامش طب ك . كما في تخريجه .

(١) في (أ): ثنا أبي ثنا ابن أبي ليلَى عن عيسى عن عبد الرحمن . وفي (ب): ثنا بن أبي ليلَى عن عيسى عن عبد الرحمن . وفي (ش): عن عيسى بن عبد الرحمن . وهذا كله تخليط وصوابه ما أثبتناه في صلب الكتاب كما في المعجم الكبير للطبراني .

(\*\*) في حاشية (ب): حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا إبراهيم، ثنا محمد، ثنا عبد الله بن عمر بن عطاء، ثنا طلحة بن يزيد، عن راشد بن أبي راشد، عن وابصة . . . رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع قال: ليلبغ به الشاهد الغائب .

(٢) في (أ): الأسرى .

(٣) في (أ): حدثنا، وفي (ب): ثني .

شَدَّادُ مَوْلَى عِيَاضٍ ، عَنْ وَابِصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ لِلنَّاسِ بِالرَّقَّةِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ فَيَقُولُ<sup>(١)</sup> : «إِنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ : « [يَا] أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ شَهْرٍ أَحْرَمَ؟ قَالُوا : هَذَا ، قَالَ : [يَا] أَيُّهَا النَّاسُ فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمَ؟ قَالُوا : هَذَا ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ مُحْرَمَةٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، هَلْ بَلَغْتُ؟ قَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ لِيُبَلِّغَنَّ مِنْكُمُ الشَّاهِدُ (الْغَائِبَ)<sup>(٣)</sup> . فَاذْنُوا<sup>(٤)</sup> تُبَلِّغَنَّكُمْ ، كَمَا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » .

قَالَ الشَّيْخُ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

[٨٦] حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ<sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رَفَعَاهُ قَالَ<sup>(٦)</sup> : «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ ، يَنْفُونَ<sup>(٦)</sup> عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ<sup>(٧)</sup> ،

[٨٦] كَشَفَ (١٤٣) مَجْمَعُ (١/١٤٠) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ كَذَبَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَنَسَبَهُ إِلَى الْوَضْعِ .

(١) فِي (ش) : فَقَالَ .

(٢) فِي (أ) : لِلنَّاسِ .

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ (ب ، ش) .

(٤) هَكَذَا فِي (ش) : وَفِي الْأَصْلِينَ : فَاذْنُوا ، بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ .

(٥) فِي الْأَصْلِينَ : أَبِي فَيْلٍ . وَهُوَ خَطَأً وَصَوَابُهُ قَبِيلٌ ، بِالْقَافِ وَهُوَ حَيِّيُّ بْنُ هَانِيٍّ .

(٦) فِي الْأَصْلِينَ : رَفَعَهُ قَالَ .

(٧) فِي (أ) : يَتَّقُونَ ، وَالنَّفْيُ هُوَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ .

(٨) «تَحْرِيفَ الْغَالِينَ» : التَّحْرِيفُ الْإِمَالَةُ إِلَى جَانِبٍ أَوْ الزَّحْزَحَةُ إِلَى أَحَدِ الْأَطْرَافِ ، وَ«الْغَالِينَ» جَمْعُ

غَالِيٍّ وَهُوَ الْمَتَشَدَّدُ فِي الْأَمْرِ .

وَأَنْتِحَالَ<sup>(١)</sup> الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ .

قَالَ الْبَزَّازُ: عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ<sup>(٢)</sup> مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، قَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهَا وَهَذَا مِنْهَا .

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ كَذَّبَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ .

[٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، ثنا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، ثنا سَعِيدُ الْجَمْعِيِّ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [قَالَ: ] «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْعَصِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالرَّوَايَةِ مِنْ غَيْرِ ثَبْتٍ» .

قَالَ [الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ وَجْهِ صَحِيحٍ ، وَإِنَّمَا<sup>(٣)</sup> ذَكَرْنَاهُ لِأَنَّا لَا نَحْفَظُهُ<sup>(٤)</sup> مِنْ وَجْهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ، وَهَارُونَ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ بِالنَّقْلِ .

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

---

[٨٧] كشف (١١٩) مجمع (٢٠٣/٧) . وقال: رواه الطبراني [برقم ١١١٤٢] وفيه هارون بن هارون وهو ضعيف . ولم يعزه للبخاري . اهـ . قال أبو ذر: وأورده أيضاً بالمجمع (١٤/١) وعزاه للبخاري . وقال عن هارون: منكر الحديث . وهو في الطبراني الصغير من حديث أبي قتادة (١٥٧/١) - (١٥٨) .

(١) في الأصلين: امتحان، و«انتحال المبطلين»: انتحال القول أو غيره أي الإتيان به ثم نسبته إلى الغير أو اتخاذه مذهباً، و«المبطلين» جمع مبطل، اسم فاعل من الباطل، وهو ضد الحق .

(٢) هكذا بالأصلين والمجمع . والأصل عكسه كما في هامش (ب): خالد بن عمرو . وهو هكذا على الصواب في (ش) .

(٣) في (أ): وإنما .

(٤) في (ش): وإنما ذكرناه، إذ لا يحفظ من وجه .

## التَّحْذِيرُ مِنَ الْكَذِبِ

[٨٨] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْبَزَّازُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِلَّتَانِ: إِحْدَاهُمَا ابْنُ خُثَيْمٍ، وَقَيْسُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ لَا نَعْلَمُ لَهُ ذِكْرًا إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٨٩] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بْنُ زِيَادٍ، عَنْ صَدَقَةَ)<sup>(٢)</sup> بِنِ الْمَثُيِّ، عَنْ رِيَّاحِ<sup>(٣)</sup> بِنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [قَالَ الشَّيْخُ: فَذَكَرَ<sup>(٤)</sup> نَحْوَهُ.

[٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا (الْأَعْمَشُ)<sup>(٥)</sup>، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

[٨٨] كشف (٢٠٧) مجمع (١/١٤٣). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٩٦٦]. وله عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثقون.

[٨٩] كشف (٢٠٨) مجمع (السابق).

[٩٠] كشف (٢٠٩) مجمع (١/١٤٤). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، قلت: [أي: الهيثمي] وهو عند الترمذي والنسائي دون قوله ليضل به الناس.

(١) قوله: «فليتبعوا مقعده من النار» أصل البواء اللزوم، أي فليلزم مقعده من النار. ومنها الباءة، والأصل فيها المنزل، والمعنى قريب من الأول.

(٢) بياض بالأصلين. وتحرف في الأصلين و(ش): عبد الواحد إلى: عبد الرحمن.

(٣) في (ش): رباح بالموحدة بعد الراء، وهو تصحيف، والصحيح ما ثبت. وهو جد صدقة هذا.

(٤) زيادة من (ش): بتصرف يسير.

مُصْرَفٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (قال) (١):  
«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ فَلَتَبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ سِوَى قَوْلِهِ: «لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ» (٢).

[٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْرَى (٣) الْفِرَى: مِنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ وَالِدِهِ، وَمِنْ أَفْرَى الْفِرَى: مَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ (٤) مَا لَمْ تَرَ (٥)، وَمِنْ أَفْرَى الْفِرَى: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ».

[قَالَ الشَّيْخُ] فِي الصَّحِيحِ بَعْضُهُ.

[٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (٦) بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُبَيْدَةَ الْقَضْرِيُّ (٧)، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا عَائِدُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ [مُتَعَمِّدًا] (٨) فِي رِوَايَةِ حَدِيثٍ فَلَتَبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

[٩١] كشف (٢١١) مجمع (١/١٤٤). وقال: في الصحيح طرف من أوله - رواه البيهقي ورجاله رجال الصحيح.

[٩٢] كشف (٢١٢) مجمع (١/١٤٤ - ١٤٥). وقال: هو في الصحيح خلا قوله في رواية حديث - رواه البيهقي وفيه عائذ بن شريح وهو ضعيف.

(١) سقطت من (ش).

(٢) لفظه في (ش): أخرجه لقوله: «ليضل به الناس».

(٣) في (أ): من أفرى. وقوله: «من أفرى الفرى» أي من أكذب الكذبة، الفرى جمع فرية وهي الكذبة.

(٤) في الأصلين عينه.

(٥) في (ب): ير.

(٦) في (أ): محمد.

(٧) في الأصلين: العصفري.

(٨) زيادة من (أ).

[قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: فِي رِوَايَةِ حَدِيثِ إِلَّا عَائِدُ بْنُ شَرِيحٍ].

أَخْرَجُوهُ سِوَى قَوْلِهِ: «فِي رِوَايَةِ حَدِيثِ»<sup>(١)</sup>، وَعَائِدُ بْنُ شَرِيحٍ ضَعِيفٌ.

[٩٣] حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ] (٢) السُّكْرِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ سَالِمٍ، ثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عِمْرَانَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ<sup>(٣)</sup> عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ غَيْرَ مُطَرِّفٍ.

[٩٤] (\*) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا شَرِيحُ<sup>(٤)</sup> بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا خَلْفُ (بْنِ خَلِيفَةَ)<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

[٩٣] كشف (٢١٥) مجمع (١/١٤٥). وقال: رواه البزار وفيه عبد المؤمن بن سالم ولم يرو عنه غير مطرف بن محمد.

[٩٤] كشف (٢٠٤) مجمع (١/١٤٧). وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ٨١٨١] والبزار، وفيه خلف بن خليفة وثقه ابن معين وغيره وضعفه بعضهم.

(١) في (ش): أخرجه لقوله: «في رواية حديث».

(٢) سقط من (ش).

(٣) في (أ): يحدثه.

(\*) في حاشية (ب): طب ك: حدثنا أحمد بن علي البرتساري (هكذا وصوابه: البريهاري)، ثنا شريح بن النعمان - به، وقال: عن أبي مالك الأشجعي.

(٤) في (ش): شريح. بالسین المهملة.

(٥) ليست في (أ).

[٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ<sup>(١)</sup>، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ<sup>(٢)</sup> الْجَنَّةِ: رَجُلٌ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى نَبِيِّهِ، وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى عَيْنِيَةَ».

قَالَ [الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُ هَذَا اللَّفْظَ يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ [بْنُ عُمَرَ]، وَهُوَ دِمَشْقِيٌّ، (وَقَالَ بَعْضُ مَنْ رَوَى عَنْهُ)<sup>(٣)</sup> أَيُّلِيُّ، [وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عُمَرَ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ وَيَحْيَى بْنُ حَسَّانَ].

قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٦] حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ الزِّيَادِيِّ، ثنا أَشْعَثُ بْنُ بُرَّازٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا فَوَافَقَ الْحَقَّ فَأَنَا قُلْتُهُ».

قَالَ الشَّيْخُ: مَا عَرَفْتُ أَشْعَثَ.

قُلْتُ: هُوَ مَعْرُوفٌ بِالضَّعْفِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

[٩٥] كشف (٢١٤) مجمع (١٤٨/١) وقال: رواه البزار وفيه عبد الرزاق بن عمر ضعيف لا يوثقه أحد.

[٩٦] كشف (١٨٨) مجمع (١٥٠/١). وقال: رواه البزار وفيه أشعث بن بزاز ولم أر من ذكره.

(١) في (ب): مسكن. وألحق بحاشيتها. لعله مسكين.

(٢) في (ش): ريح، وقوله: «لا يريحون ريح الجنة» أي لا يشمون رائحتها.

(٣) في الأصلين: وقيل فيه.

[٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسَمِيُّ أَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: قَامَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَوْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ تُحَدِّثُ بِهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنِدُهَا لَنَا، فَقَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، فَقَالَ: حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِيَامِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: «حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَدَامَةَ - وَكَانَ امْرَأً صِدْقٍ - عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَاقَامُوا، وَقَالُوا: كِذْبًا نُغَلَبُ عَلَى هَذَا الشُّيْخِ».

[٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ<sup>(٢)</sup> ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ)<sup>(٣)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي إِلَّا الْقُرْآنَ، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهِ، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»<sup>(٤)</sup>، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ [مُتَعَمِّدًا] فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ [بْنُ زَيْدٍ]، فَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ عَلَى تَضْعِيفِ أَخْبَارِهِ، وَلَيْسَ هُوَ بِحُجَّةٍ فِيمَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ.

[٩٧] كشف (١٨٦) مجمع (١٥٠/١). وقال: رواه البزار هكذا وفي إسناده مبارك بن فضالة وهو ثقة مدلس.

[٩٨] كشف (١٩٤) مجمع (١٥١/١). وقال: رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

(١) في (ش): أنبا.

(٢) هكذا بالأصلين. وفي (ش): يعقوب بن محمد.

(٣) بياض بالأصلين، استدركناه من (ش).

(٤) في (ب): جرح.

[٩٩] (\*) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا (١) أَبِي، ثنا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قَالَ [لِسِي] أَبِي: أَمَا تَسْمَعُ مِنِّي؟ قُلْتُ: بَلَى (٢)، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِهِ، قُلْتُ: أَنَا أَكْتُبُهُ، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَمَحَاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَحْفَظْ كَمَا حَفِظْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا شَدَّادُ (٣)، وَقَدْ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ (٤) مَوْقُوفًا.

[١٠٠] حَدَّثَنَا (٥) نَصْرُ (٦) بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا (٧) زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى بِنَحْوِهِ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

[١٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

[٩٩] كشف (١٩٥) مجمع (١٥١/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [بنحوه. ولم يطبع سنده وقد أورد إسناده ولفظه في حاشية (ب)] والبخاري ورجال الصحيح.

[١٠٠] كشف (١٩٦) مجمع (السابق).

[١٠١] كشف (١٩٧) مجمع (١٥١/١). وقال: رواه البزار وهذه الطريق فيها خالد بن نافع ضعفه النسائي وأبو زرعة وغيرهما.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا سعيد بن غنام ثنا شيبه (ح) وثنا الحسين بن إسحاق ثنا... ن ابن أبي شيبه قال: ثنا وكيع عن طلحة عن يحيى عن أبي بردة بن أبي موسى قال: قال: كتبت لأبي كتاباً فقال: لولا أن فيه كتاب الله لأحرقته، ثم دعا بمركن أو بإجانة فغسلها ثم... عني ما سمعت مني... فإني لم أكتب... ﷺ... أن تهلك إياك. اهـ.

(١) في (ش): أبنا.

(٢) في الأصلين: لا.

(٣) في (أ): هكذا الإسناد وقد رواه.

(٤) في (ب): مسلمة.

(٥) في (ب): حدثنا.

(٦) في (أ): مضر.

(٧) في (ب): أبنا. وفي (ش): ابنا.

بُرْدَةَ<sup>(١)</sup> قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي حَدِيثًا كَتَبْتُهُ، فَقَالَ: أَيُّ بَنِي كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَكْتُبُ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْكَ، قَالَ: فَأَتَيْتِي بِهِ، فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ يَزِيدَ أَوْ يَنْقُصَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ: خَالِدٌ ضَعِيفٌ، وَالطَّرِيقُ الْأَوْلَى أَصْحَحُ.

[١٠٢] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [السَّجِسْتَانِي] ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْفِدْكَيُّ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ: أَجِبْ هَوْلَاءَ، فَأَخَذَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَرْقَمَ فَكَتَبَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِالْكِتَابِ فَعَرَضَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي حَتَّى وُلِّيتُ فَجَعَلْتُهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا مَالِكٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْفِدْكَيُّ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ.

[١٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَاكِرُ، يَنْزِعُ<sup>(٣)</sup> هَذَا بَايَةَ وَيَنْزِعُ هَذَا بَايَةَ، قَالَ: فَقَالَ: يَا هَوْلَاءَ أَلْهَذَا بُعِثْتُمْ؟ أَوْ بِهِذَا أُمِرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ<sup>(٤)</sup>».

[١٠٢] كشف (١٨٥) مجمع (١٥٢/١ - ١٥٣). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن صدقة الفدكي قال في الميزان حديث منكر. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٢٦٧] وراجعه.

[١٠٣] كشف (١٧٩) مجمع (١٥٦/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [رقم ٥٤٤٢] والأوسط [؟] والبزار.

(١) في (ش): زيادة: عن أبيه.

(٢) في الأصلين: تزيد أو تنقص. بالتاء المثناة من فوق.

(٣) قوله: «ينزع» المنازعة المجاذبة في المعاني والأعيان.

(٤) قوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»، أراد أن الاختلاف في القرآن يؤدي إلى الاختلاف والكفر والتضارب.

[ ١٠٤ ] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، [ ثنا سُوَيْدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ بِـ ] مِثْلِهِ .

قَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ سُوَيْدٌ، وَهُوَ [سُوَيْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ] صَاحِبُ الطَّعَامِ ، [رَوَى عَنْهُ صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى وَجَمَاعَةٌ] ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .  
قَالَ الشَّيْخُ: ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٣)</sup> .

[ ١٠٥ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (هُوَ الصَّفَّانِيُّ)<sup>(٣)</sup> ، ثنا أَبُو الْأَسْوَدِ (هُوَ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ)<sup>(٣)</sup> ، ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوِ دِدْتُ أَنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَهْلِ نَجْرَانَ حِجَابًا» ، مِنْ شِدَّةِ مَا كَانُوا يُجَادِلُونَهُ .

[ ١٠٦ ] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى الطُّهَوِيُّ<sup>(٤)</sup> ، ثنا الوضَّاحُ بْنُ يَحْيَى ، ثنا قَيْسٌ ، عَنِ

---

[ ١٠٤ ] كشف (١٨٠) مجمع (١٥٦/١ - ١٥٧) . وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] ورجاله ثقات أثبات وفي الأول سويد أبو حاتم ضعفه النسائي وابن معين في رواية وقال أبو زرعة ليس بالقوي حديثه حديث أهل الصدق .

[ ١٠٥ ] كشف (١٧١) ولم أعر عليه في مجمع الزوائد .

[ ١٠٦ ] كشف (١٩٨) مجمع (١٥٨/١) . وقال: رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان وضعفه أحمد ويحيى بن معين وغيرهما . اهـ . قلت: ولم أعر عليه فيما طبع من البحر . وليس بالدورقي .

.....  
(١) في (ش): حدثنا .

(٢) في الأصلين: «وهو أبو الأسود هو النضر بن» وضرب عليها من أول أبي الأسود إلى آخره بوضع لا فوق أبي وإلى فوق ابن .

(٣) سقط من (ش) .

(٤) في (ب): الطهري . بالراء ، وهو تصحيف .

الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ<sup>(١)</sup> عَنِ الشَّيْءِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَلَالٌ، فَلَا يَزَالُ<sup>(٢)</sup> يَسْأَلُونَ عَنْهُ حَتَّى يُحْرَمَ عَلَيْهِمْ».

قَالَ الْبَزَّازُ: تَفَرَّدَ بِهِ قَيْسٌ عَنِ الْمِقْدَامِ.

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَنَقَّهَ شُعْبَةُ وَسَفِيَّانُ، وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى وَغَيْرُهُمَا.

[١٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ<sup>(٣)</sup> وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَا<sup>(٤)</sup>: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالَ)<sup>(٥)</sup>: «مَا نَزَلَتْ آيَةُ التَّلَاعِنِ إِلَّا لِكَثْرَةِ السُّؤَالِ»<sup>(٦)</sup>.

قُلْتُ: مُجَالِدٌ لَيْنٌ.

[١٠٨] (\*) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا اهْتَمَّ<sup>(٧)</sup> أَكْثَرَ مِنْ مَسِّ لِحْيَتِهِ».

[١٠٧] كشف (١٩٩) مجمع (١٥٨/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[١٠٨] كشف (١٦٥) مجمع (١٦٠/١). وقال: رواه البزار وفيه رشدين بن سعد والجمهور على تضعيفه وقد وثق.

(١) في الأصلين: يسألون.

(٢) في (أ): يزالون.

(٣) في (أ): أبو أيوب.

(٤) في (أ): قال.

(٥) ليست في (أ).

(٦) قوله: «التلاعن» المراد به هنا اتهام الزوج امرأته بالزنا، والمراد بآية التلاعن هنا الآيات الأربع من سورة النور (٦ - ٩) وتبدأ بقوله تعالى: «والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات»... الآيات.

(\*) في حاشية (ب): لعله يحى بن عبد الله «وفوقها» صح.

(٧) قوله: «اهتم» من الاهتمام. أي جاءه أمر مقلق محزون.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
قُلْتُ: رَشِيدٌ ضَعِيفٌ.

[١٠٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَزِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَشْرٍ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى جَلَسْتُ مُسْتَقْبِلَ وَجْهِهِ أَوْ وَجْهِهِ عِنْدَ رُكْبَتِهِ، فَاعْتَنَمْتُ خَلْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذُّنُوبِ أَكْبَرُ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى قَلْتُهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ».. الْحَدِيثُ.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَّا السَّرِيُّ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ [مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ].

قَالَ الشَّيْخُ: الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ.

[قُلْتُ]<sup>(٤)</sup>، يَعْنِي أَنَّ الْمَتْنَ هُنَاكَ، وَهَذِهِ الْقِصَّةُ لَمْ يُخْرِجُوهَا.

[١١٠] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، ثنا النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الْجَرَشِيُّ]، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا سِمَاكُ: أَبُو زُمَيْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا

---

[١٠٩] كشف (١٦١) مجمع (١٦٠/١ - ١٦١). وقال: رواه البزار وفيه السري بن إسماعيل وهو متروك.

[١١٠] كشف (١٦٢) مجمع (١٦١/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): الأهوزي. بدون ألف.

(٢) في (ب): سذ، وقوله: «نشز» بالتحريك، وقد تسكن الشين: ما ارتفع من الأرض.

(٣) في (ش): مرات.

(٤) زيادة مني يقتضيها السياق. وهو من قول الحافظ.

فَتَحَتِ الْمَدَائِنُ أَقْبَلَ النَّاسِ عَلَى الدُّنْيَا، وَأَقْبَلْتُ عَلَى عُمَرَ، فَكَانَ عَامَهُ حَدِيثُهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

[ ١١١ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ كُرْدُوسَ بْنَ عَمْرٍو [ قَالَ ] : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ شُعْبَةُ: أَرَاهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) (١) قَالَ: لَأَنْ يُفْصَلَ (٢) الْمَفْصَلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا بَابًا، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَيُّ مَفْصَلٍ؟ قَالَ: الْقَفْصُ.

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى كُرْدُوسُ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا هَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ: وَثَقَهُ ابْنُ حِبَّانَ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ، وَبَاقِيهِمْ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[ ١١٢ ] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [ بْنِ مُحَمَّدٍ ] بْنِ أَبِي شَيْبَةَ [ الْكُوفِيُّ ] ثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ فَضَيْلِ بْنِ (٦)

---

[ ١١١ ] كَشَف (١٦٤) مَجْمَع (١/١٦٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ فِيهِ كُرْدُوسُ وَثَقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فِيهِ نَظَرٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [ بِرَقْم ٦١٩ ] وَرَاجِعِهِ.

[ ١١٢ ] كَشَف (١٥٤) مَجْمَع (١/١٦٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ فِيهِ عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

(١) فِي (أ): عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(٢) فِي (ش، م) وَالْبَحْرُ: تَفْصَلُ. بِالنَّاءِ الْمُثَنَّى مِنْ فَوْقِ.

(٣) فِي الْأَصْلِينَ: فَضْلُ.

عَمْرُو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ».

قَالَ [الْبِزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١١٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثنا عَفَّانٌ<sup>(١)</sup>، ثنا هَمَّامٌ<sup>(٢)</sup>، بِنُ يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «(إِنَّ)<sup>(٣)</sup> ابْنَ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ لِيُقَاسِمَ أَهْلَ النَّارِ نِصْفَ عَذَابِهِمْ، قِسْمَةٌ صِحَاحًا».

قَالَ الشَّيْخُ: [شَيْخُ]<sup>(٣)</sup> الْبِزَارِ لَمْ أَرِ مَنْ تَرَجَمَ لَهُ.

قُلْتُ: هُوَ الْوَاسِطِيُّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ. [ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ]<sup>(٤)</sup>.

[١١٤] (\*) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ [وَعَلِيُّ]<sup>(٥)</sup>، بِنُ مُسْلِمٍ قَالَا: ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو عُبَادَةَ

[١١٣] كشف (١٩٠) مجمع (١/١٦٨). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا أني لم أر من ترجم لشيخ البزار عبد الله بن إسحاق العطار [الذي] يروي عن عفان. أهد وفي هامشه: قلت هو الواسطي فيما أحسب وثقه ابن حبان. ثم تبين لي أنه عبيد بن إسحاق العطار وهو ضعيف.

[١١٤] كشف (١٢٠) مجمع (١/١٦٩). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [٢/١٢٦/١٢٦٩] رقم [١٥٣٩] والصغير [٢/٩٨] وفيه أبو عبادة الزرقى وهو متروك الحديث.

(١) في (ش) عثمان وهو تحريف..

(٢) في (ش) هشام وهو تحريف أيضاً.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) زيادة من هامش مجمع الزوائد وهي للحافظ أيضاً أفردناها للفائدة. لكن بالأصلين و(ش): عبد الله، بالتكبير والإضافة وليست عبيد فقط كما تبين للحافظ وسيأتي أيضاً رواية أخرى عنه برقم (١٠٨٣) والله تعالى أعلم.

(\*) في حاشية (ب): «طب ص: حدثنا محمد بن علي البزار الأصبهاني [ثنا عبد الرحمن] بن عمر رُسْتَه، ثنا أبو داود - به. وفي آخره. ولن تضلوا بعده أبداً. وقال: لم يروه عن الزهري إلا أبو عبادة. تفرد به أبو داود ولم يحدث به أبو داود إلا بالبصرة.

(٥) سقطت من (ب).

الأنصاري، ثنا الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: كنا مع النبي ﷺ (بالجحفة) (١) فقال: أليس تشهدون (٢) أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأني رسول الله، وأن القرآن جاء من عند الله؟ قلنا: بلى، قال: فأبشروا، فإن هذا القرآن طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم فتمسكوا به، فإنكم لن تهلكوا ولن تضلوا بعده أبداً.

[قال البزار: لا نعلمه يروى عن جبير إلا من هذا الوجه].

[١١٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ (٣)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُعَلَّى الْكِنْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشْفَعٌ، مَنْ اتَّبَعَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُ، (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا)، زُخٌّ (٤) فِي قَفَاهُ إِلَى النَّارِ.

[١١٦] حَدَّثَنَا (٥) أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «[قَالَ] بَنَحْوَهُ».

[١١٥] كشف (١٢١) مجمع (١٧١/١). وقال: رواه البزار هكذا موقوفاً على ابن مسعود وروى بإسناده عن جابر أن النبي ﷺ قال بنحوه: ورجال حديث جابر المرفوع ثقات ورجال أثر ابن مسعود فيه المعلى الكندي وقد وثقه ابن حبان.

[١١٦] كشف (١٢٢) مجمع (السابق).

(١) سقطت من (أ).

(٢) في الأصلين: شهدوا.

(٣) في الأصلين الأجلح.

(٤) قوله: «زخ في قفاه» أي دُفِع في قفاه ورُمِيَ.

(٥) في (ش): وحدثنا. بدون هاء.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرَوِيهِ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.  
قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[١١٧] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ (١) حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ،  
وَمَا حَرَّمَ (٢) فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ  
يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا، ثُمَّ (\*\*\*) تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿(٣) وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾.  
قَالَ الْبَزَارُ: إِسْنَادُهُ صَالِحٌ.

[١١٨] قَالَ الشَّيْخُ: وَبَقِيَّةُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي التَّفْسِيرِ فِي سُورَةِ مَرِيَمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٤).  
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ  
بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ مَحْلُولَ الْأَزْرَارِ (٥)، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَحْلُولَ  
الْأَزْرَارِ (٦)».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ (٧) إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١١٧] كشف (١٢٣) مجمع (١/١٧١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع  
مسنده. وقد أورد إسناده في حاشية (ب) فالحمد لله] وإسناده حسن ورجاله موثقون. اهـ.  
وسياي رقم (١٤٤٣).

[١١٨] كشف (١٢٧) مجمع (١/١٧٥). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٥٦٤١] وراجعه.  
وفيه عمرو بن مالك ذكره ابن حبان في الثقات. قال: يغرب ويخطئ.

(\*) في حاشية (ب): [طب ك] ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة... إسماعيل بن عياش - به.

(١) في (ب): عن. وهو خطأ.

(٢) في (ش): حرمة.

(\*\*\*) في حاشية (ب): ثنا عمر - به.

(٣) سقط من (م).

(٤) زيادة من (ش): بتصرف وسياي برقم (١٤٤٣).

(٥) في (ب): الإزار.

(٦) في (ب): الإزار.

(٧) في الأصلين: عن عمرو. وهو خطأ بين.

قَالَ الشَّيْخُ: عَمَرُو ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ: يُغْرِبُ وَيُخْطِئُ.

[١١٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِي، ثنا حُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا خَطَّابُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ فِي النَّخْلِ بِالْمَدِينَةِ فَجَعَلَ (١) النَّاسُ يَقُولُونَ فِيهَا وَسَقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِيهَا كَذَا وَكَذَا» فَقَالُوا: (٢) صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَمَا قُلْتُمْ فِيهِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، إِلَّا أَنَّ شَيْخَ الْبَزَّازِ لَمْ أَرْ مَنْ تَرَجَّمَهُ.

قُلْتُ: هُوَ الْحَافِظُ الشَّهِيرُ سَمَوِيهِ، تَرَجَّمَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي تَارِيخِهِ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ مَنْدَةَ وَأَبُو الشَّيْخِ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَغَيْرُهُمْ.

[١٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عِيَّاشُ بْنُ أَبَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: مَا أَرَى هَذَا يُغْنِي شَيْئاً، فَتَرَكُوهَا ذَلِكَ الْعَامَ، فَشَيْصَتْ (٤)، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ».

[١١٩] كشف (٢٠١) مجمع (١/١٧٨). وقال: رواه البزار وإسناده حسن إلا أن إسماعيل ابن عبد الله الأصبهاني شيخ البزار لم أر من ترجمه. وفي حاشية: إسماعيل؛ هو أبو ميمون الحافظ الشهير، وثقه أبو نعيم وغيره.

[١٢٠] كشف (٢٠٢) مجمع (١/١٧٩). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] بمعناه، وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط.

(١) في (أ): جعل.

(٢) في (ش): النبي.

(٣) في (ش): فقال.

(٤) قوله: «فشيصت» أي خرج تمرها صغيراً ضعيفاً، الشيص النمر الذي لا يشتد نواه ولا يقوى.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> رَوَاهُ عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو التَّوْرِيُّ<sup>(٢)</sup> وَعَيَّاشٌ، وَهُمَا بَصْرِيَّانِ.

قَالَ الشَّيْخُ: مُجَالِدٌ اخْتَلَطَ.

[١٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: عَادَةُ الشَّيْخِ يَتَكَلَّمُ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ.

[١٢٢] (\*) حَدَّثَنَا عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا نُعَيْمٌ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا عَيْسَى<sup>(٣)</sup> ابْنُ يُونُسَ، عَنْ حُرَيْرِ<sup>(٤)</sup> بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَفْتَرُقُ أُمَّتِي عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَكْثَرُهَا فِتْنَةٌ عَلَى أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْسِمُونَ الْأُمُورَ بَرَأِيَهُمْ، يُحَرِّمُونَ<sup>(٥)</sup> الْحَلَالَ وَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ».

[١٢١] كشف (٢٠٣) مجمع (١/١٧٩). وقال: رواه البزار وفيه أحمد بن منصور السوملي وهو ثقة وفيه كلام لا يضر وبقيه رجاله رجال الصحيح وعبد الله بن صالح مختلف فيه..

[١٢٢] كشف (١٧٢) مجمع (١/١٧٩). وقال: عند ابن ماجه طرف من أوله [برقم ٣٩٩٢]. رواه الطبراني في الكبير [ج ١٨ رقم ٩٠]، وراجع. والبزار ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): لا نعلم.

(٢) في (ش): التوري.

(\*) في حاشية (ب): طب في الكبير: حدثنا يحيى بن عمر بن صالح، ثنا نعيم بن حماد وبتمامه.

(٣) هكذا بالأصلين، وفي (ش): يحيى.

(٤) في (أ): جرير، وفي (ب): حزير وتحت الحاء حاء صغيرة، دلالة على الإهمال وأنها حاء مهملة.

والصواب ما أثبتناه كما في كتب الرجال.

(٥) في الأصلين: فيحرمون.

قَالَ الشَّيْخُ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ إِلَى قَوْلِهِ: «فِرْقَةٌ»<sup>(١)</sup>. قَالَ: وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ وَأَتَمَّهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[١٢٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ<sup>(٢)</sup> فِيهِمْ أَبْنَاءُ سَبَايَا<sup>(٣)</sup> الْأُمَمِ، فَأَفْتَوْا بِالرَّأْيِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

قَالَ الْبِزْرَاءُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: (عَنْ)<sup>(٤)</sup> هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - إِلَّا قَيْسٌ - وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُرْسَلًا.

[١٢٤] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ<sup>(٦)</sup> الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ<sup>(٧)</sup> بِهِ

[١٢٣] كشف (١٦٦) مجمع (١/١٨٠). وقال: رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة وقال ابن القطان: هذا إسناد حسن.

[١٢٤] كشف (١٧٨) مجمع (١/١٨٣ - ١٨٤). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [٤] وأورده في حاشية (ب) والبزار، وفيه سليمان بن زياد الواسطي قال الطبراني والبيزار: تفرد به سليمان زاد الطبراني ولم يتابع عليه، وقال صاحب الميزان لا ندرى من ذا.

(١) في (ش): قلت (أي الهشيمي): رواه ابن ماجه خلا قوله: أعظمها... إلى آخره.

(٢) في (ش): بدأ.

(٣) «سبايا» جمع سبية. وهي المرأة المنهوبة في حرب وغيرها.

(٤) بياض في (ب).

(\*) في حاشية (ب)... حدثنا محمد بن عبد المحسن... بن بيان... وقال... قوله لم يتابع.

(٥) في (ب): الواسطي.

(٦) في (ب): طالب.

(٧) قوله: «ويماري» من المماراة وهي الجدل.

السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَهُوَ فِي النَّارِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ سُلَيْمَانُ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ. [وَرَوَاهُ عَنْهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ].

[١٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَسَّانَ<sup>(١)</sup> الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، عَنِ الْخَلِيلِ<sup>(٢)</sup> بْنِ مَرَّةَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامَرَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَعَرَّضْتُ أَوْ قَالَ تَصَدَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ عَفْرًا، سَلْ عَنِ الْخَيْرِ وَلَا تَسْأَلْ عَنِ الشَّرِّ، شِرَارُ النَّاسِ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ».

قَالَ الشَّيْخُ: الْخَلِيلُ<sup>(٣)</sup> بْنُ مَرَّةَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، قَالَ<sup>(٤)</sup> الْبُخَارِيُّ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صَالِحٌ.

[١٢٦] (\*) حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَرَزَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي جَابِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْ<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِيهِ نُجَيْ<sup>(٥)</sup> الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: «سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ حَيًّا مِنْ قَيْسٍ»

[١٢٥] كشف (١٦٧) مجمع (١٨٥/١). وقال: رواه البزار وفيه الخليل بن مرة قال البخاري: نكر الحديث ورد ابن عدي وقال أبو زرعة: شيخ صالح.

[١٢٦] كشف (١٧٧) مجمع (١٨٥/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده وقد رواه عن المصنف كما في حاشية (ب)]. وفيه عباد بن أحمد العزمي قال الدارقطني: متروك. اهـ. قلت: وفي حاشيته: لم يصل إلى عباد إلا على لسان كذاب. وهو جابر الجعفي.

(١) هكذا بالأصلين. وفي (ش): عثمان.

(٢) في (ب): الخليل.

(٣) في (أ): قاله.

(\*) في حاشية (ب) طب ك: حدثنا أحمد بن عمرو البزار - به.

(٤) في الأصلين: «يحيى».

(٥) في الأصلين: يحيى.

أَعْلَمُهُمْ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ، قَالَ : فَإِذَا قَوْمٌ كَانَهُمُ الْإِبِلُ الْوَحْشِيَّةُ ، طَامِحَةً أَبْصَارُهُمْ (١) ، لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا شَاةٌ أَوْ بَعِيرٌ ، فَانصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا عَمَارُ مَا عَمِلْتَ؟ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْقَوْمِ ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا فِيهِمْ مِنَ السَّهْوَةِ (٢) ، قَالَ : يَا عَمَارُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْهُمْ ، قَوْمٌ عَلِمُوا مَا جَهَلَ أَوْلِيكَ ، ثُمَّ سَهَوْا كَسَهْوَتِهِمْ .

قَالَ الْبَزَارُ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ إِلَّا عَمَارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ الشَّيْخُ (٣) : عَبَادٌ مَتْرُوكٌ .

قُلْتُ : وَجَابِرٌ كَذَّابٌ .

[١٢٧] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِي (٤) ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ قَالَ ] : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيُظْهَرَنَّ (٥) الدِّينُ حَتَّى يُجَاوِزَ الْبِحَارَ (٦) ، وَحَتَّى يُخَاصَّ الْبِحَارَ بِالْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَقُولُونَ : مَنْ أَقْرَأْنَا ، مَنْ أَعْلَمْنَا . ثُمَّ التَفَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : هَلْ فِي (٧) أَوْلِيكَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : أَوْلِيكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأَوْلِيكَ (هُمْ) (٨) وَقَوْدُ النَّارِ » .

[١٢٧] كشف (١٧٤) مجمع (١٨٥/١ - ١٨٦) . وقال : رواه أبو يعلى [برقم ٦٦٩٨] البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .

(١) قوله : « طامحة أبصارهم » أي ممتدة مستشرقة إلى الشاة والبعر ومهتمة بالدنيا .

(٢) في الأصلين : الشهوة . بالشين المعجمة .

(٣) في (أ) : قال البزار الشيخ وضرب على كلمة « البزار » .

(\*) في حاشية (ب) طب ك : حدثنا يحيى بن عثمان ، ثنا نعيم بن حماد ، عن ابن المبارك ح وثنا أحمد ابن عمر الخلال ، ثنا محمد بن أبي عمر المدني ، ثنا مروان بن معاوية كلاهما عن موسى بن عبيدة - به .

(٤) في الأصلين : وأبي يعلى : الهاد .

(٥) في (ب) : ليظهر .

(٦) في (ش) : البحر .

(٧) في (١) : في ذلك أولئك به . وضرب على ذلك .

(٨) سقط من (ش) .

قَالَ الشَّيْخُ: مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ ضَعِيفٌ.

[١٢٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُظْهَرُ الْإِسْلَامُ حَتَّى يَخُوضَ (١) الْخَيْلُ الْبَحَارَ، وَحَتَّى يَخْتَلِفَ التُّجَّارُ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأْنَا مِنْنا، مَنْ أَفْقَهُ مِنْنا؟ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢): هَلْ فِي أَوْلَيْكَ خَيْرٌ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَوْلَيْكَ وَفُودُ النَّارِ، أَوْلَيْكَ [مِنْكُمْ] مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا خَالِدٌ.  
قُلْتُ: وَقَدْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ.

[١٢٩] (\*\*) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ (٣)، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (بْنِ عَوْفٍ) (١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ [قَالَ] (٤): «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ زَلَّةِ عَالِمٍ، وَمِنْ هَوَى

---

[١٢٨] كشف (١٧٣) مجمع (١/١٨٦). وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبخاري ورجال البزار موثقون. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٢٨٣] وراجعه.

[١٢٩] كشف (١٨٢) مجمع (١/١٨٧). وقال: رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله بن عوف وهو متروك وقد حسن له الترمذي. اهـ. وفي حاشية (ب) أنه في الكبير للطبراني ولم أجده في مسند «عمرو بن عوف منه».

.....  
(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن علي الصباغ، ثنا خالد بن يزيد العمري، ثنا عبد الله بن زيد - به.

(١) في (ش) والبحر: تخوض.

(٢) ليست في (ب).

(\*\*) في حاشية (ب): «طب ك».

(٣) في (ب): عتمة. بالتاء المثناة من فوق.

(٤) سقطت من (ش).

مُتَّبِعٍ ، وَمَنْ حُكِّمَ (١) جَائِرًا .  
قَالَ الشَّيْخُ : كَثِيرٌ ضَعِيفٌ .

[١٣٠] (\*) حَدَّثَنَا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، ثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «حَدَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ» (٢) .  
قَالَ الْبِزَارُ : حَسَنُ الْإِسْنَادِ (٣) .

[١٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقٍ وَالْحُسَيْنُ (٤) بْنُ أَبِي كَبْشَةَ قَالَ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ ، ثَنَا الصَّلْتُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، ثَنَا جُنْدَبٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - (يَعْنِي) (٥) مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ - أَنَّ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا (٦) قَرَأَ الْقُرْآنَ ، حَتَّى إِذَا رُئِيَ عَلَيْهِ بِهِجْتُهُ وَكَانَ رِدْءًا لِلْإِسْلَامِ (٧) اعْتَزَلَ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ ، وَخَرَجَ عَلَى جَارِهِ بِسَيْفِهِ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ» .

[١٣٠] كشف (١٧٠) مجمع (١٨٧/١) . وقال : رواه الطبراني في الكبير [ج ١٨ رقم ٥٩٣] والبيزار ورجاله رجال الصحيح . اهـ . قلت وأخرجه ابن حبان في صحيحه [ (رقم ٨٠ الإحسان) (رقم ٩١ موارد) ] .

[١٣١] كشف (١٧٥) مجمع (١٨٧/١ - ١٨٨) . وقال : رواه البيزار وإسناده حسن .

- (١) هكذا ضبط في (ب) : بضم الحاء المهملة .  
(\*\*) في حاشية (ب) طب : حدثنا أحمد بن داود . اهـ . هكذا في حاشية (ب) ولم يتم الإسناد .  
(٢) قوله : «عليم اللسان» الذي يظهر علماً غزيراً بكلامه ، لا في أعماله .  
(٣) في هامش (أ) : إسناد ، ولفظ قوله في (ش) : لا نحفظه إلا عن عمر ، وإسناد عمر : صالح ، فأخرجناه عنه ، وأعدناه عن عمران لحسن إسناد عمران .  
(٤) في الأصلين و (ش) : مرزوق . وسبق تصويبه كما ها هنا (رقم ١٤ ، ١٥) - والحسن : صوابه حسين كما في كتب الرجال وغيرها . بزيادة ياء .  
(٥) ليست في (أ) .  
(٦) في (أ ، ب ، ش) «رجل» والصحيح ما نشبهه كما في مجمع الزوائد .  
(٧) قوله : «ردءاً للإسلام» أي عوناً وناصراً .

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ،  
وَالصَّلْتُ مَشْهُورٌ [وَمَنْ بَعْدَهُ لَا يُسْأَلُ عَنْ أَمْثَالِهِمْ].

قُلْتُ: هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ.

[١٣٢] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي وَكَيْعٍ<sup>(١)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا الرَّبِيعُ  
ابْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَدَّثُوا  
عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِنَّهُ كَانَ فِيهِمُ الْعَجَائِبُ».

[١٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا (عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ)<sup>(٢)</sup> عَنِ ابْنِ  
أَبِي لُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«قَدْ كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ<sup>(٣)</sup> ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> الْخَطَّ عَلِمَ».

قَالَ [الْبَزَّارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا سُفْيَانُ.

قَالَ الشَّيْخُ: شَيْخُ الْبَزَّارِ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ يُخْطِئُ وَيُخَالَفُ.

---

[١٣٢] كشف (١٩٢) مجمع (١٩١/١). وقال: رواه البزار عن شيخه جعفر بن محمد بن أبي  
وكيع عن أبيه ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

[١٣٣] كشف (١٨٤) مجمع (١٩٢/١). وقال: رواه البزار عن شيخه أبي الصباح محمد  
ابن ليث، وأبو الصباح محمد بن ليث ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء ويخالف، وبقية رجاله  
رجال الصحيح.

(١) ذكر الهيثمي في (أ): أن البزار قد روى هذا الحديث عن شيخه جعفر، عن أبيه. ولا يوجد في  
الأصلين ولا في (ش): ذكر لأبيه. فإله أعلم.

(٢) في (ش): عبید الله بن سفيان.

(٣) في (ب): خط. قال في النهاية: والخط المشار إليه علم معروف، وللناس فيه تصانيف كثيرة، وهو  
معمول به ولهم فيه أوضاع واصطلاح وأسام وعمل كثير، ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيراً  
ما يصيبون فيه.. وقال الحرابي في غريب الحديث (٧٢٢/٢) إنه ضرب من الكهانة.

(٤) في (ش): ذلك.

## التَّارِيخُ

[ ١٣٤ ] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ<sup>(١)</sup> وَأَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبَّادٍ أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ<sup>(٢)</sup>: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانِ الرَّهَائِيِّ . حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَلَدَ نُوحٌ سَامٌ ، وَحَامٌ ، وَيَافِثٌ . فَوَلَدَ سَامٌ : الْعَرَبَ ، وَفَارِسَ ، وَالرُّومَ ، وَالْخَيْرُ فِيهِمْ . وَوَلَدَ لِيَافِثَ : يَأْجُوجَ ، وَالتُّرْكَ ، وَالصَّقَالِيَةَ ، وَلَا خَيْرَ فِيهِمْ . وَوَلَدَ لِحَامٍ : الْقِبْطَ وَالْبَرْبَرِ ، وَالسُّودَانَ» .

قَالَ الْبَزَّارُ : لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ، وَتَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ عَنْهُ ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُرْسَلًا [وَأِنَّمَا جَعَلَهُ] قَوْلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .

قَالَ الشَّيْخُ : يَزِيدُ ضَعَفَهُ يَحْيَى وَجَمَاعَةٌ ، وَوَقَّعَهُ أَبُو حَاتِمٍ .

[ ١٣٥ ] حَدَّثَنَا زُرَيْقُ بْنُ السُّخْتِ<sup>(٣)</sup> ، ثَنَا مُحَمَّدُ<sup>(٤)</sup> بْنُ عُمَرَ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ

[ ١٣٤ ] كشف (٢١٨) مجمع (١٩٣/١) . وقال : رواه البزار وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي عن أبيه محمد وثقه ابن حبان وقال أبو حاتم : صدوق ، وضعفه يحيى بن معين والبخاري ، ويزيد بن سنان وثقه أبو حاتم فقال : محله الصدق ، وقال البخاري : مقارب الحديث وضعفه يحيى وجماعة .

[ ١٣٥ ] كشف (٢١٩) مجمع (١٩٥/١) . وقال : رواه البزار وفيه الواقدي وهو ضعيف .

(١) في (أ) بن سفيان .

(٢) سقطت من (ش) .

(٣) في الأصلين : المنتخب ، وهو على الصواب ، كما أثبتناه من تبصير المنتبه بتحريр المشتبه للحافظ ابن حجر (ج ٢/ص ٦٠١) وكما سيأتي على الصواب (رقم ٤٦١) . وانظر المؤلف والمختلف للدارقطني (ص ١٠٢٠) .

(٤) في الأصلين : عمرو بن عمر . وصوابه ما أثبتناه لأنه هو الواقدي . وجاء على الصواب في (ش) .

كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «حليف القوم منهم، ومولى القوم منهم وابن أخت القوم منهم» الواقدي: ضعيف.

[١٣٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُقِيُّ، ثَنَا عَتَابُ<sup>(١)</sup> بْنُ حَرْبٍ، (ثَنَا)<sup>(٢)</sup> أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: عَتَابُ<sup>(١)</sup> ضَعْفُهُ الْفَلَّاسُ.

[١٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ، [قَالَ] ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٣)</sup>، سَعِيدٍ (يَعْنِي: ابْنَ يَرْبُوعَ)<sup>(٤)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَنَا أَكْبَرُ أَوْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَ أَكْبَرُ (مِنِّي)<sup>(٤)</sup> وَأَخِيرُ مِنِّي، وَأَنَا أَقْدَمُ سِنًا».

[١٣٦] كشف (٢٢٠) مجمع (١/١٩٥). وقال: رواه البزار وفيه غياث بن حرب ضعفه الفلاس وذكره ابن حبان في الثقات اهـ (قلت) وفي المجروحين أيضاً.

[١٣٧] كشف (٢٢٥) مجمع (١/١٩٧). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٥٥٢٨] ورجاله موثقون. وسيأتي بعضه بنفس السند [برقم ١٧٠٦] هنا.

(١) في الأصلين: غياث، وهو خطأ وما أثبتناه من (ش): وهو الصواب كما في ترجمته من الثقات والمجروحين لابن حبان والميزان واللسان.

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (ش): عن أبيه عن سعيد، وهو خطأ. فإن اسمه: عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي. مقبول (التقريب).


(٤) ليست في (ش).

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى سَعِيدٌ إِلَّا هَذَا، وَحَدِيثُ (١) آخَرُ.

[١٣٨] حَدَّثَنَا (٢) أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا بَشِيرُ (٣) بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْقُضِي (٤) مِائَةَ سَنَةٍ وَعَيْنُ تَطْرِفُ».

[١٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٥) بْنُ مُوسَى، ثَنَا بَشِيرُ (٦) بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ (٧) تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِيحًا يَبْعَثُهَا عِنْدَ رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ».

قَالَ الْبَزَّارُ: «لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ [عَنْ بُرَيْدَةَ] (٨)».



[١٤٠] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ (هُوَ ابْنُ شَيْبٍ) (٨)، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا

[١٣٨] كشف (٢٢٨) مجمع (١/١٩٨ - ١٩٩). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[١٣٩] كشف (٢٢٩) مجمع (١/١٩٨ - ١٩٩). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[١٤٠] كشف (٢٣٥) مجمع (١/٢٠٠). وقال: رواه البزار وفيه سعيد بن سنان وقد ضعفه البخاري ويحيى بن معين وجماعة إلا أن مسهر قال: حدثنا صدقة بن خالد قال حدثني أبو مهدي سعيد بن سنان مؤذن أهل حمص وكان ثقة مرضياً.

(١) كذا في (ش): والصحيح لغة: «وحديثاً آخر».

(٢) في (ب، ش): حدثني.

(٣) في هامش (ب) لعله بشر.

(٤) في (ش): ينقضي. بالياء التحتية.

(٥) في (ش) عبید الله.

(٦) في الأصلين بشر وهو خطأ.

(٧) في (أ، ب) الله وما نشبهه من (ش).

(٨) سقطت من (ش).

سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ بِالْعِلْمِ أَنْ يُرْفَعَ، فَردَّدَهَا (١) ثَلَاثًا، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي، وَكَيْفَ يُرْفَعُ الْعِلْمُ مِنَّا وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ قَدْ قَرَأْنَاهُ (٢)، [و] نُقِرُّهُ أَبْنَاءَنَا وَيُقَرِّوهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُمْ (٣)؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَكَلَّتْكَ (٤) أُمُّكَ يَا زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ إِنْ كُنْتُ، لِأَعْدُكَ مِنْ فَقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَوْلَيْسَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ عِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ، فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ يَذْهَبُ بِالْعِلْمِ رَفْعًا يَرْفَعُهُ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ بِحَمَلَتِهِ. [و] أَحْسَبُهُ قَالَ: وَلَا يَذْهَبُ عَالَمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا كَانَ تُغْرَةَ فِي الْإِسْلَامِ لَا تُسَدُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[قَالَ الْبَزَارُ: هَؤُلَاءِ يَعْرِفُونَ بِكُنَاهُمْ: سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ: أَبُو الْمَهْدِيِّ، وَكَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ: أَبُو شَجَرَةَ، وَأَبُو الزَّاهِرِيَّةِ: اسْمُهُ حُدَيْرٌ].

قَالَ الشَّيْخُ: سَعِيدٌ ضَعَفَهُ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا.

[١٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ - هُوَ الرَّمَادِيُّ -، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ:

[١٤١] كَشَفَ (٢٣٢) مَجْمَع (١/٢٠٠). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ كَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا وَضَعَفَهُ الْبَاقُونَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٨ (رَقْم ٧٥)] وَزَادَ: قَالَ جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ فَلَقِيْتُ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ فَحَدَّثَنَا حَدِيثَ عَوْفٍ فَقَالَ صَدَقَ عَوْفٌ أَلَا أَخْبِرُكَ بِأُولَئِكَ يَرْفَعُ الْخَشُوعَ لَا تَرَى خَاشِعًا.

(١) فِي الْأَصْلِينَ: فَذَكَرَهَا.

(٢) فِي (ب) قَرَأْنَا.

(٣) فِي (أ) وَأَبْنَاءَهُمْ.

(٤) قَوْلُهُ: «تَكَلَّتْكَ أُمُّكَ» أَيِ فَقَدْتِكَ، التَّكَلُّ فَقَدَ الْوَلَدَ.

هَذَا أَوْ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ زِيَادُ بْنُ لَيْبِدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
وَكَيْفَ يُرْفَعُ الْعِلْمُ؟ وَقَدْ أُثْبِتَ، وَوَعَنَهُ الْقُلُوبُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتُ  
لَأَحْسِبُكَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ  
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

[١٤٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [بْنُ مَنْصُورٍ]، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ<sup>(٣)</sup>: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ أَنْتَزَاعًا. . الْحَدِيثُ»<sup>(٤)</sup>.

قَالَ [الْبَزَارُ]: تَفَرَّدَ بِهِ يُونُسُ [وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو].  
قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ضَعِيفٌ.  
قُلْتُ: أَخْطَأَ فِي صَحَابِيهِ فَقَطْ، وَقَدْ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[١٤٣] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

---

[١٤٢] كشف (٢٣٣) مجمع (٢٠١/١). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث  
وهو ضعيف ووثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث.

[١٤٣] كشف (٢٣٤) مجمع (٢٠١/١). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الملك عن  
الزهري قال البزار يروي أحاديث لا يتابع عليها وهذا منها.

(١) في (ش): قال الهيثمي: عزاه صاحب الأطراف [تحفة الأشراف ١٠٩٠٦، ١٩٢٨] إلى النسائي في  
العلم [وهو في السنن الكبرى، عن الربيع بن سليمان، عن ابن وهب، عن الليث بن سعد - به] ولم  
أره في المجتبى. اهـ.

قلت: وذكره الترمذي أيضاً في جامعه تعليقا (رقم ٢٦٥٣) عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير،  
عن أبيه، عن عوف مرفوعاً - به.  
(٢) في الأصلين: قال.

(٣) تمام الحديث كما في (ش): «... بعد أن يؤتيتهم إياه، ولكن يذهب بالعلماء، وكلما ذهب عالم  
ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم فيضلوا ويضلوا».

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَفَعَتْهُ قَالَتْ<sup>(١)</sup>: «مَوْتُ الْعَالِمِ ثَلْمَةٌ<sup>(٢)</sup> فِي الْإِسْلَامِ لَا تُسَدُّ، مَا اخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

[و]<sup>(٣)</sup> قَالَ [الْبَزَّازُ]: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ يَرْوِي أَحَادِيثَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا، وَهَذَا مِنْهَا.

\*\*\*

.....

- (١) في (أ، ش) قال.
- (٢) في (أ) ثلثة. وهوتحريف والتلمة الكسر والشق.
- (٣) ليست في (ش).

## كِتَابُ الطَّهَارَةِ

### بَابُ : الاستِطَابَةِ

[ ١٤٤ ] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا تَنَا مُسَدَّدٌ، تَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، تَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ [مِنَ الْمُشْرِكِينَ] لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنِّي لِأَحْسَبُ صَاحِبَكُمْ قَدْ عَلَّمَكُمْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى عَلَّمَكُمْ كَيْفَ تَأْتُونَ<sup>(١)</sup> الْخَلَاءَ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ مُسْتَهْزِئًا فَقَدْ عَلَّمْنَا أَنْ لَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِفُرُوجِنَا، - وَأَحْسَبُهُ قَالَ: (وَلَا نَسْتَجِي بِأَيْمَانِنَا)<sup>(٢)</sup>، وَلَا نَسْتَجِي بِالرَّجِيعِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا نَسْتَجِي بِالْعَظْمِ، وَلَا نَسْتَجِي بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

قَالَ الْبِزْرَاءُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْحَكَمِ إِلَّا سُفْيَانُ، وَلَا عَنْ حُصَيْنٍ إِلَّا مُسَدَّدٌ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَلْمَانَ، وَرَوَاهُ مَنْصُورٌ. عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ يَزِيدٍ] عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

[١٤٤] كشف (٢٤٠) مجمع (٢٠٥/١). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون.

(١) في (ب) يأتون.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) الرجيع: هو العذرة والروث.

[١٤٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا بُلْتُ قَائِمًا مُنْذُ (أَسَلَّمْتُ)» (١).

[١٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ [ابْنِ عَبَّاسٍ]، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ بِهَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: [قَالَ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ (٢) الْبَوْلِ، فَاسْتَنْزَهُوا (٣) مِنَ الْبَوْلِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: [رُوي نحوه عن جماعة] من الصحابة مرفوعاً بالفاظٍ مختلفة.

[١٤٧] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عُمَرَ (٤) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ (٥) [عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ]: «سَأَلْتُ (٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَوْلِ، فَقَالَ: إِذَا مَسَّكُمْ شَيْءٌ فَأَغْسِلُوهُ، فَإِنِّي أَظُنُّ [أَنَّ مِنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ].»

[١٤٥] كشف (٢٤٤) مجمع (٢٠٦/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٤٩] وراجعه.

[١٤٦] كشف (٢٤٣) مجمع (٢٠٧/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقمي ١١١٠٤، ١١١٢٠] وفيه أبو يحيى الثقات وثقه يحيى بن معين في رواية وضعفه الباقون.

[١٤٧] كشف (٢٤٦) مجمع (٢٠٨/١). وقال: رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي ونسب إلى الكذب.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ش): في.

(٣) في (ش): فاستبرؤا.

(٤) هكذا في (ش): وفي الأصلين: «عبد الرحمن».

(٥) في الأصلين: عباد.

(٦) في (أ) فسألت.

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عُبَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يُوسُفُ هُوَ التَّيْمِيُّ، كَذَّابٌ.

[١٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا أَبُو الْأَسْوَدِ، وَأَنَا ابْنُ (٢) (لَهِيعة) (٣)، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَارِثِيِّ بْنِ جَزَاءٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا» (٤) بِعَظْمٍ أَوْ رُوثَةٍ (٥) أَوْ حَمَمَةٍ» (٦).

[١٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ وَاسْمُهُ صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، إِنَّ اللَّهَ وَتُرَيْحِبُ» (٧) الْوِتْرَ، أَمَا تَرَى أَنَّ السَّمَوَاتِ سَبْعًا، وَالْأَرْضِينَ (٨) سَبْعًا، وَالطَّوَافِ سَبْعًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ (٩) رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَامِرٍ إِلَّا رَوْحٌ.

[١٤٨] كشف (٢٤١) مجمع (٢٠٩/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه] والبزار وهذا لفظه وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

[١٤٩] كشف (٢٣٩) مجمع (٢١١/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] وزاد والجمار ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): الصاغاني. وما أثبتناه كما في التقريب.

(٢) في (أ) أنا أبو، وفي (ش): ابنا ابن لهيعة.

(٣) بياض في (أ).

(٤) في (ش): أحد.

(٥) في (ب) ورتة.

(٦) قوله: «أَوْ حَمَمَةٍ» الحممة الفحمة. وهذه الزيادة «حممة» قد صحت من طرق، وهي مجموعة عندي في جزء.

(٧) في (ش): ويحب.

(٩) في (ش): لا نعلم.

قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ .

قُلْتُ: إِنَّمَا أَخْرَجَا لِأَبِي عَامِرٍ مُتَابِعَةً، وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوُ هَذَا .

[ ١٥٠ ] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قَبَاءَ: ﴿ [فِيهِ] رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾»<sup>(١)</sup>، فَسَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا نَتَّبِعُ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ» .

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ [أَحَدًا]<sup>(٢)</sup> رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنَهُ .

قَالَ الشَّيْخُ: مُحَمَّدٌ ضَعَفَهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

[ ١٥١ ] حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزْنِيِّ، ثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «غَسَلُ الْمَرْأَةِ قَبْلَهَا مِنَ السَّنَةِ» .

---

[ ١٥٠ ] كشف (٢٤٧) مجمع (٢١٢/١) . وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما وهو الذي أشار بجلد مالك .

[ ١٥١ ] كشف (٢٤٥) مجمع (٢١٣/١) . وقال: رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد عنعنه .

(١) في (ب) المتطهرين .

(٢) زيادة من (أ) .

## بَابُ : الوُضُوءِ

[١٥٢] (\*) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.  
قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا شَرِيكٌ.

[١٥٣] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ سِوَاكِهِ.

قَالَ الْبِزَارُ: رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ الصَّلْتِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ (يَعْنِي الْأَعْوَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالْأَعْمَشُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ.

قُلْتُ: وَيُوْسُفُ كَذَابٌ.

[١٥٤] (\*\*\*) حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مِندَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ

[١٥٢] كشف (٢٤٩) مجمع (٢١٤/١). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٤٧٦٥] والطبراني في الأوسط [برقم ٢١١٤] ورجاله ثقات.

[١٥٣] كشف (٢٧٤) مجمع (٢١٦/١). وقال: رواه البزار والأعمش لم يسمع من أنس.

[١٥٤] كشف (٢٧٥) مجمع (٢١٦/١). وقال: رواه أبو داود خلا إصغاء الإناء لها - رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] ورجاله موثقون.

(\*) في حاشية (ب): طب [س]: حدثنا أحمد، ثنا أبو الربيع الحارثي، ثنا أبو أحمد الزبيري. وقال: لا يروي [هذا] عن المقدم إلا شريك هذا... النسائي في السنن الكبرى. [تحفة الأشراف برقم ١٦١٥٢].

(١) المراد بالماء هنا ما زاد عن القلتين لحديث: «إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث».

(٢) ليس في (ش).

(\*\*\*) في حاشية (ب)... حدثنا موسى، ثنا محمد بن المبارك... كثير بن محمد، عن داود بن صالح... عن عائشة لم يروه عن... إلا الدراوردي.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (\*\*\*) قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرُ بِهِ (١) الْهَرَّةُ فَيُصْغِي لَهَا الْإِنَاءَ فَتَشْرَبُ مِنْهُ، فَيَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ».

[قَالَ الشَّيْخُ]: الْوَضُوءُ بِفَضْلِ الْهَرَّةِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِهَا، وَإِصْغَاءُ الْإِنَاءِ لَمْ أَرَهُ.

[١٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (\*) (بِهَذَا الْحَدِيثِ) (٢) (إِلَّا إِصْغَاءَ الْإِنَاءِ) (٣).

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عِمْرَانَ [وَلَا سَعِيدٌ عَنْ عُرْوَةَ] إِلَّا هَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ مُوثِقُونَ.

قُلْتُ: كَلَّا بَلْ مِتْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ ضَعِيفٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ هُوَ الْوَاقِدِيُّ.

[١٥٦] حَدَّثَنَا (٤) (بِشْرُ) (٥) بْنُ آدَمَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ

[١٥٥] كشف (٢٧٦) مجمع (السابق).

[١٥٦] و[١٥٦م] كشف (٢٥٨) مجمع (٢١٩/١). وقال: رواه الزنار، وروى عقيبه عن عبد الله. يعني ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: ينحوه. حديث عائشة رواه أبو داود وغيره ومدار حديث ابن عباس وعائشة. وابن مسعود على مسلم بن كيسان الملائي وقد حدث عن شعبة وسفيان وضعفه جماعة كثيرون وقال بعضهم إنه اختلط والظاهر أن شعبة وسفيان لا يحدثان عنه إلا بما سمعاه قبل اختلاطه والله أعلم.

وبحاشية مجمع الزوائد: فائدة: ما روى هذا الحديث عنه إلا إسرائيل.

(\*\*) في (أ) بعد كلمة «عائشة»: «نحوه... أبو داود من حديث عائشة» بهذا...

(١) في (ش): يمر به.

(٢) في (ش): قلت (أي الهشيمي)، فذكره نحوه.

(٣) ليست في (ش).

(٤) قبل بداية الحديث في (ب) ف.

(٥) بياض في (أ).

الْمَلَائِيَّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ (١) إِبْرَاهِيمَ [عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ] (٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ» (٣) .

[قَالَ الشَّيْخُ]: أَخْرَجْتُهُ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٤) .

[١٥٧] [حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ] (٥)  
عَنْ (٦) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ [بَنَحَوْهُ] .

قَالَ الْبِزْرَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا إِسْرَائِيلُ .

وَقَالَ (الشَّيْخُ): حَدِيثُ عَائِشَةَ رَوَاهُ أَبُو قَتَادَةَ وَغَيْرُهُ (٦) .

[١٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

---

[١٥٧] كشف (٢٥٩) مجمع (٢١٩/١) .

[١٥٨] كشف (٢٥٦) مجمع (٢١٩/١) . وقال: رواه البزار وفيه محمد بن أبي حفص العطار قال الأزدي يتكلمون فيه .

(١) في (ش): بن .

(٢) بياض بالأصلين، استدركناه من (ش) .

(٣) المد: ربع الصاع، وقيل: إن أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملاً كفيه طعاماً . والصاع أربعة أمداد .

(٤) زيادة من (ش): بتصرف .

(٥) بياض بالأصلين، استدركناه من (ش): وفي هامش (ب) أمام البياض: «حدثنا به» وفوقها حرف «ظ» .

(٦) ليست في (أ) .

حَفْصِ الْعَطَّارِ، عَنِ السُّدِّيِّ (١)، عَنِ الْبَهِيِّ (٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ (٣):  
 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِكُوزِ الْجُبِّ (٤) - يَعْنِي لِلصَّلَاةِ - أَيْ (٥) كَانَ يُجْزِيهِ  
 الْوُضُوءُ بِذَلِكَ».

قَالَ الشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ قَالَ الْأَزْدِيُّ: يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ.

[١٥٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الصَّايغُ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ  
 حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا بَدَأَ بِالْوُضُوءِ  
 سَمَّى (٦).

قَالَ الْبَزَارُ: حَارِثَةُ لَيْنُ الْحَدِيثِ.

[١٦٠] (\*) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ، ثَنَا بَشَّارٌ (٧) بْنُ الْحَكَمِ أَبُو بَدْرٍ الضُّبِّيُّ (٨)،  
 ثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَصْلَةُ الْوَاحِدَةُ

[١٥٩] كشف (٢٦١) مجمع (٢٢٠/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٤٦٨٧] وروى البزار بعضه  
 إذا بدأ بالوضوء سمى، ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد أجمعوا على ضعفه.  
 [١٦٠] كشف (٢٥٣) مجمع (٢٢٥/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٣٢٩٧] والبزار والطبراني  
 في الأوسط [برقم ٢٠٢٧] وفيه بشار بن الحكم ضعفه أبو زرعة وابن حبان وقال ابن عدي أرجو أنه  
 لا بأس به.

(١) في (ب) البدي.

(٢) في (أ) عن الممكي.

(٣) في (أ) قال.

(٤) الحب: الجرة الضخمة أو الخاية، وقيل الحب هو الخشب الأربع التي توضع فوقها الجرة ذات  
 العروتين ولها غطاء من خشب أو من خزف.

(٥) في (ب) شيء.

(٦) بياض بالأصلين استدركناه من (ش).

(٧) في حاشية (ب): [يعلى] ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا بشار - به. [طس] أحمد بن المثنى  
 الموصلي - به، و[لا] يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الوجه. ثنا محمد بن حرب العسكري، ثنا  
 إبراهيم.

(٨) في (ب) المضني.

(٧) في (أ) سيار، وهو خطأ.

تَكُونُ فِي الرَّجُلِ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ، وَطُهُورُ الرَّجُلِ لِصَلَاتِهِ يُكْفِرُ اللَّهُ بِهِ ذُنُوبَهُ، وَتَبَقَى صَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: «لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ غَيْرُ بَشَارٍ».

[١٦١] (\*) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَمَامٍ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ - هُوَ ابْنُ يَسَارٍ (١) - عَنِ [ابْنِ] (٢) عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَا يَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ كَمَا بَاتَ طَاهِرًا».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالْحَسَنُ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ ثِقَاتٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَمَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ لَيْنُهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[١٦٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

[١٦١] كَشَفَ (٢٨٨) مَجْمَعُ (٢٢٦/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [بِرَقْمِي ١٣٦٢٠، ١٣٦٢١] وَفِيهِ مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ الْذَّهَبِيُّ: لَيْنُهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ الْعَبَّاسُ بْنُ عَتْبَةَ. قَالَ الْذَّهَبِيُّ: يَرُوي عَنْ عَطَاءٍ وَسَاقَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ. وَقَالَ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ، قُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَطَاءٍ وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ كَذَلِكَ هُوَ عِنْدَ الْبَزَارِ وَأَرْجُو أَنَّهُ حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

[١٦٢] كَشَفَ (٢٦٠) مَجْمَعُ (٢٢٧/١). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [بِرَقْم ٢٣١] وَالْبَزَارُ، وَأَبُو الْجَنُوبِ ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْبَحْرِ فِي مَسْنَدِهِ! .....

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ ثَنَا وَهْبُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَمَامٍ الْعَلَّافُ - بِهِ. ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ قَالَا: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ [عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَتْبَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ (عُمَرَ) [وَكَانَ فِي الْأَصْلِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ تَحْرِيفٌ] أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَبِيتُ طَاهِرًا إِلَّا بَاتَ مَعَهُ مَلَكٌ فِي شِعَارِهِ لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا».

(١) هَكَذَا بَيَّنَّهُ وَعَيْتَهُ الْحَافِظُ فِي أُصْلِي الْمَخْتَصَرِ، وَهُوَ فِي (ش) مَهْمَلٌ. وَلَكِنْ جَانِبَ الْحَافِظِ الصَّوَابِ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ عَطَاءً هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي رِيَّاحٍ كَمَا فِي مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ وَتَرْجَمَ لِأَحَادِيثِهِ بِذَلِكَ وَمِنْهَا هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ. (٢) سَقَطَتْ مِنْ (ش).

[ قَالَ ] : سَمِعْتُ أَبَا الْجَنُوبِ يَقُولُ : رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَقِي مَاءً<sup>(١)</sup> لَوْضُوئِهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أَسْتَقِي لَكَ ؟ قَالَ : [ لَا ، رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَسْتَقِي مَاءً لَوْضُوئِهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أَسْتَقِي لَكَ ؟ قَالَ ]<sup>(٢)</sup> : مَا أَحِبُّ أَنْ يُعِينَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَقِي مَاءً لَوْضُوئِهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أَعِينُكَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ : « لَا أَحِبُّ أَنْ يُعِينَنِي عَلَى وَضُوئِي أَحَدٌ » .

قَالَ [الْبَزَارُ] : لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٣)</sup> إِلَّا عَنْ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ الشَّيْخُ : أَبُو الْجَنُوبِ ضَعِيفٌ .

[ ١٦٣ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْكِينٍ ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، ثنا سُلَيْمَانُ – [هُوَ ابْنُ بِلَالٍ]<sup>(٤)</sup> ، عَنْ كَثِيرٍ – [هُوَ ابْنُ زَيْدٍ]<sup>(٤)</sup> ، عَنْ الْوَلِيدِ [هُوَ ابْنُ رَبَاحٍ]<sup>(٥)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُقْبَلُ<sup>(٥)</sup> صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ »<sup>(٦)</sup> .

[ ١٦٣ ] كَشَفَ ( ٢٥٢ ) مَجْمَع ( ٢٣٢ / ١ ) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ كَثِيرٌ بِنِ زَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ وَثِقَهُ ابْنُ حَبَّانَ وَابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةِ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ صَدُوقٌ فِيهِ لَيْنٌ وَضَعْفُهُ النَّسَائِيُّ وَقَالَ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَارٍ الْمُوصَلِيُّ ثِقَةٌ .

(١) قوله : «يسقى ماء» أي يأخذه من البئر أو النهر أو غيره .

(٢) سقط من (ش) .

(٣) في (ش) : رسول الله .

(٤) سقطت من (ش) .

(٥) في (ب) : يقبل .

(٦) «الغُلُول» : أخذ شيء من الغنائم قبل تفريقها وتقسيمها .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. [وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ كَثِيرٍ غَيْرِ سُلَيْمَانَ].

قَالَ الشَّيْخُ: [لَهُ فِي الصَّحِيحِ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحَدَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ] وَكَثِيرٌ وَقَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ عَمَّارٍ، وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةِ<sup>(١)</sup>، وَأَبُو زُرْعَةَ<sup>(٢)</sup> وَالنَّسَائِيُّ.

[١٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ الْعَوَامِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، حَدَّثَنِي [أَبِي] بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ [قَالَ]، سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ]<sup>(٣)</sup> ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ...، (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ يُقْبَلُ)<sup>(٤)</sup> بِيَدَيْهِ مِنْ مُقَدِّمِهِ إِلَى... مُؤَخَّرِهِ، وَمِنْ مُؤَخَّرِهِ إِلَى مُقَدِّمِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا وَخَلَّلَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ<sup>(٥)</sup> [وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ]<sup>(٦)</sup>». [٣].

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَبَكَّارٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [بَكَّارٍ]<sup>(٦)</sup> صَالِحُ الْحَدِيثِ.

[١٦٤] كشف (٢٦٧) مجمع (١/٢٣٢ - ٢٣٣). وقال: رواه البزار وقال لا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد وبكار ليس به بأس وابنه عبد الرحمن صالح، قلت: وشيخ البزار محمد بن صالح بن العوام لم أجد من ترجمه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(١) في الأصلين: روايته. والصواب ما أثبتناه كما في (أ).

(٢) في (ب): ذرعة.

(٣) بياض بالأصلين: استدركناه من (ش).

(٤) سقطت من (ب).

(٥) في الأصلين: رجله.

(٦) زيادة من (أ).

[١٦٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، [عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ] (١)، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢)، وَاتَى بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَلْقَى عَلَيَّ (٣) يَمِينَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ (٤) فَحَفَنَ بِهَا حَفْنَةً مِنَ الْمَاءِ، فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَاسْتَشْرَثَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّيْهِ فِي الْإِنَاءِ (٥)، فَرَفَعَهُمَا (٦) إِلَى وَجْهِهِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، وَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي دَاخِلِ، وَمَسَحَ ظَاهِرَ رَقَبَتَيْهِ وَبَاطِنَ لِحْيَتَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ بِهَا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ ثَلَاثًا، (ثُمَّ) (٧) غَسَلَ يَسَارَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَظَاهِرَ أُذُنَيْهِ ثَلَاثًا، وَظَاهِرَ رَقَبَتَيْهِ - وَأَطْنَهُ قَالَ: وَظَاهِرَ لِحْيَتَيْهِ ثَلَاثًا - ثُمَّ غَسَلَ بِيَمِينِهِ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَفَصَلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، أَوْ قَالَ (٨): خَلَلَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَرَفَعَ الْمَاءَ حَتَّى جَازَ الْكَعْبَ، ثُمَّ رَفَعَهُ فِي السَّاقِ، ثُمَّ

[١٦٥] كَشَفَ (٢٦٨) مَجْمَع (٢٣٢/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [١١٨/٢٢]، وَالْبَزَارِ، وَفِيهِ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ. قَالَ: النَّسَائِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ وَفِي سِنْدِ الْبَزَارِ وَالطَّبْرَانِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَمَنْ حَدِيثُ الْبَزَارِ طَوِيلٌ فِي أَمْرِ الصَّلَاةِ - وَسَيَأْتِي [بِرَقْمِ ٣٩٠]. وَقَالَ: فِي الْمَجْمَعِ أَيْضًا (١٣٤/٢ - ١٣٥): فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ طَرَفٌ مِنْهُ - رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ بَعْضُ النَّظَرِ. وَقَالَ الْذَهَبِيُّ: لَهُ مَنَاكِبِرٌ. أَهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنَّمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْمَطْبُوعِ (٦٩/١/١): فِيهِ نَظَرٌ. وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْهُ.

(١) زيادة من (أ).

(٢) في (ش): النبي.

(٣) هكذا بالأصلين. وفي (ش): فألقاه. وفي (ب): عليه.

(٤) في (أ): يده.

(٥) في (أ، ش): الماء.

(٦) في (ش): فرفعها.

(٧) سقطت من (ب).

(٨) في (ب): وقال.

فَعَلَ بِالْيَسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ حَفَنَةً مِنْ مَاءٍ فَمَلَأَ بِهَا يَدَهُ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى انْحَدَرَ الْمَاءُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَقَالَ: هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ، وَلَمْ أَرَهُ تَشْفَ بِثَوْبٍ، ثُمَّ نَهَضَ إِلَى الْمَسْجِدِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>.

وَسَيَّأَتِي فِي الصَّلَاةِ [برقم ٣٩٠]، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[قَالَ الشَّيْخُ]: لَمْ أَرَهُ بِتَمَامِهِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ طَرَفٌ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ، وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ طَرَفٌ يَسِيرٌ فِي الطَّهَارَةِ. قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ وَائِلٍ].

[١٦٦] حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَانَ<sup>(٢)</sup> الْعَنْزِيُّ، ثنا مَسْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ]، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

قَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا مُجَاهِدًا، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ.

[١٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا

---

[١٦٦] كشف (٢٦٩) مجمع (٢٣٢/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] وزاد ثم قام فضلى وفيه مندل بن علي ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين في رواية ووثقه في أخرى.

[١٦٧] كشف (٢٦٢) مجمع (٢٣٦/١). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون والحديث حسن ان شاء الله. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٤٢٢] وراجعه.

(١) ذكره في (ش): بتمامه وسياي تمامه كما نبه على ذلك ولكنه لم يتكلم عليه هنا. وهناك أحال على هذا الموضع، وقال: تقدم الكلام عليه في الطهارة. وكما هو واضح لم يتكلم بشيء. فقد ذهل عن ذلك. فرأيت إتماماً للفائدة أن أنقل الكلام عليه من (ش): إلى صلب الكتاب لعدم فوات الفائدة.

(٢) في الأصلين: زيان. بالياء وهو خطأ.

إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ، [قَالَ]: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ، ثَنِي حُمْرَانَ قَالَ: «دَعَا<sup>(١)</sup> عُمَانَ بِوُضُوءٍ<sup>(٢)</sup> وَهُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، فَقُلْتُ: حَسْبُكَ<sup>(٣)</sup> قَدْ أَسْبَغْتَ<sup>(٤)</sup> الْوُضُوءَ، وَ<sup>(٥)</sup> اللَّيْلَةُ شَدِيدَةُ الْبَرْدِ، فَقَالَ<sup>(٦)</sup>: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْبِغُ عَبْدُ الْوُضُوءِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ عَنْ حُمْرَانَ إِلَّا هَذَا.

[١٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، (ح).

وَحَدَّثَنَا<sup>(٧)</sup> سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا؟ قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ، وَكَثْرَةُ<sup>(٨)</sup> الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ<sup>(٩)</sup>».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: عَاصِمٌ هُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ<sup>(١٠)</sup>.

قُلْتُ: بَلْ هُوَ الْأَحْوَلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[١٦٨] كشف (٢٦٣) مجمع (١/٢٣٧). وقال: رواه البزار وعاصم بن بهدلة لم يسمع من أنس وبقية رجاله ثقات.

(١) في الأصلين: دعا.

(٢) الوضوء بفتح الواو الأولى هو الماء الذي يتوضأ به.

(٣) في (أ): حبك، وحسبك أي يكفيك، والحسب الكافي.

(٤) قوله: «أسبغت» الإِسْبَاغُ الإِطَالَةُ وَالتَّوَسُّعُ.

(٥) سقطت من (ب).

(٦) في (ش): قال.

(٧) في (ش): وحدثناه.

(٨) في (أ): كثرت.

(٩) في (ش): المسجد.

(١٠) في (ب): بهدلة.

[١٦٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو - هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ - ، ثنا جَابِرُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثنا أَبُو مَعْشَرَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْبَاقُ؟ فَسَكَتَ حَتَّى حَانَتْ (١) الصَّلَاةُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفَاضَ عَلَى يَدَيْهِ (٢) ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، وَنَضَحَ (٣) أَسْفَلَ ثَوْبِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا إِسْبَاقُ الْوُضُوءِ» .

قَالَ الشَّيْخُ : أَبُو مَعْشَرَ ضَعِيفٌ .

[١٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ] (٤) ﷺ : «مَا لِي لَا إِيْهُمَ ، وَرَفَعُ (٥) أَحَدِكُمْ بَيْنَ أُنْمَلْتِهِ وَظُفْرِهِ» .

قَالَ الْبِزَارُ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسَدَّهُ [إِلَّا الضَّحَّاكُ ، وَرُوِيَ] (٦) عَنْ قَيْسٍ مُرْسَلًا وَمَرْفُوعًا .

[١٦٩] كشف (٢٦٥) مجمع (٢٣٧/١) . وقال : رواه أبو يعلى [برقم ٦٥٨٩] والبخاري وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

[١٧٠] كشف (٢٦٦) مجمع (٢٣٨/١) . وقال : رواه البزار وفيه الضحاك بن زيد قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به .

(١) في (م) : حضرت ، وفي (ش) : جاءت .

(٢) في (ش) : يده .

(٣) قوله : «ونضح» أي رش بالماء .

(٤) بياض بالأصلين ، استدركناه من (ش) .

(٥) في الأصلين و(ش) : رفع بالعين المهملة ، وهو خطأ صوابه : رفع بالغين المعجمة وفي حاشية (ب) :

حديث كيف لا أوهم ورفع أحدكم بين ظفره وأنملته» . أراد بالرفع ههنا وسخ الظفر ، كأنه قال ووسخ

رفع أحدكم ، والمعنى أنكم لا تقصون أظفاركم تحكون بها أرفاعكم فيعلق ما فيها من الوسخ . اهـ

قلت : وهو منقول عن النهاية لابن الأثير .

الرفع أصول الفخذين من أعلى من الباطن ، وهما ما اكتنف أعالي جانبي العانة .

(٦) في (ش) : مرفوعاً مرسلًا .

قَالَ الشَّيْخُ: الصَّحَاحُ قَالَ ابْنُ جِبَّانَ: لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ.

[١٧١] [حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>] بِنُ عُمَرَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، ثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ ثُورِ بْنِ زَيْدٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فِي»<sup>(١)</sup> صَلَاتِهِ حَتَّى يَنْفُخَ فِي مَقْعَدَتِهِ، فَيَخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، وَلَمْ يُحْدِثْ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا بِأُذُنِهِ»<sup>(١)</sup> أَوْ يَجِدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَوِي مَعْنَاهُ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِهِ.

[١٧٢] [حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثَنَا عَمْرُو<sup>(٣)</sup> بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

[١٧٣] [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، [ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ]<sup>(١)</sup>،

[١٧١] كشف (٢٨١) مجمع (٢٤٢/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقمي ١١٥٥٦، ١١٩٤٨] ببعضه، والبخاري بنحوه ورجاله رجال الصحيح.

[١٧٢] كشف (٢٨٥) مجمع (٢٤٥/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١١٣١١٨]، وفي سند الكبير العلاء بن سليمان وهو ضعيف جداً، وفي سند البزار هاشم بن أبو زيد وهو ضعيف جداً.

[١٧٣] كشف (٢٨٤) مجمع (٢٤٥/١). وقال: رواه البزار وفيه عمر بن شريح قال الأزدي لا يصح حديثه.

.....

(١) بياض بالأصلين: استدركناه من (ش).

(٢) في (ش): يزيد. وهو خطأ. وهو الديلمي المدني. روى عنه أبو أويس. كما في تهذيب المزي. وانظر ص ٢٦٥.

(٣) في (ش): عمر. بدون واو وهو خطأ وصوابه ما أثبتناه. وهو التنيسي أبو حفص الدمشقي. وسقط من هنا إلى آخر المتن من (أ): ومعظمه بياض في (ب).

(٤) في (ب): رسول الله.

عَنْ عُمَرَ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

قَالَ [الْبَزَارُ] : تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ شُرَيْحٍ - (وَهُوَ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ شُرَيْحٍ -) (١) وَخَالَفَ فِيهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ .

قَالَ الشَّيْخُ : قَالَ الْأَزْدِيُّ لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ .

قُلْتُ : رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ .

[١٧٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، ثنا صَالِحُ بْنُ حَبَّانَ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ (٣) ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَسَّ صَنَمًا فَلْيَتَوَضَّأْ » (٤) .

[قَالَ الْبَزَارُ : رَأَيْتُهُ عِنْدِي فِي مَوْضِعَيْنِ ، فِي مَوْضِعٍ عَنْ مُعَلَّى ، وَفِي مَوْضِعٍ مُحَمَّدٍ ، وَمَعْنَاهُ (مَسَّ صَنَمًا فَتَوَضَّأَ) غَسَلَ يَدَيْهِ] .

قَالَ الشَّيْخُ : صَالِحٌ ضَعِيفٌ .

[١٧٤] كشف (٢٧٩) مجمع (١/٢٤٥) . وقال : رواه البزار وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف . اهـ . قلت : وقد رواه ابن عدي في الكامل (ج ٦ / ص ٢٢٨٨) ، في ترجمة شيخ المصنف ضمن منكراته ، وقال . وهذا حديث مرسل أوصله [محمد بن الوليد] .

- (١) في الأصلين بن سعد وهو خطأ ، صوابه سعيد بالياء . وسريخ صوابه بالسين والجيم المعجمة كما رجحه الحافظ في لسان الميزان . وهو بالشين في الأصلين و(ش ، م) .
- (٢) في (ب ، ش) حبان . بالموحدة من تحت وهو خطأ .
- (٣) في (ش) : زائدة . وهو خطأ واضح .
- (٤) في (ش) : أن رسول الله ﷺ مس صنماً فتوضأ .

[١٧٥] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم<sup>(١)</sup>، فمنهم من يتوضأ، ومنهم من لا يتوضأ. إسناده صحيح.

[١٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثنا حجاج بن نصير<sup>(٢)</sup>، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «توضؤوا مما غيرت النار».

قال البزار: هكذا رواه مبارك، [عن الحسن، عن أنس]، وقال: مطرف، عن الحسن، (عن أنس)<sup>(٣)</sup> عن أبي طلحة، وقال: أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة.

[١٧٧] (\*) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [السَّجِسْتَانِيُّ]، ثنا عمرو بن عثمان،

---

[١٧٥] كشف (٢٨٢) مجمع (٢٤٨/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح: ورواه أبو يعلى [برقم ٣١٩٩] عن أنس وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ كانوا يضعون جنوبهم فينامون فمنهم من يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ ورجاله رجال الصحيح.

[١٧٦] كشف (٢٨٩) مجمع (٢٤٨/١ - ٢٤٩). وقال: رواه البزار وفيه حجاج بن نصير ضعفه أبو حاتم وغيره ووثقه ابن معين وابن حبان.

[١٧٧] كشف (٢٩٠) مجمع (٢٤٩/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٣١١٨] والأوسط [برقم ١٩٣٥] باختصار مس الفرج وفيه العلاء بن سليمان الرقي وهو منكر الحديث.

(١) قوله: «يضعون جنوبهم» أي ينامون، والنوم يكنى عنه بوضع الرأس أو وضع الجنب.

(٢) في الأصلين: نصر وهو خطأ.

(٣) سقطت من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب [في الأوسط] حدثنا أحمد بن محمد بن قانع (هكذا: وفي المعجم نافع)، ثنا [أبو الطاهر] ابن السرح، قال وجدت في كتاب خالي ثني عقيل عن [خالد] عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: توضؤوا مما مست النار. وفي أوسط الطبراني (ج ٢/ص ٥٤٥/رقم ١٩٣٥).

ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِيُّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

[١٧٨] وَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

قَالَ الْبَزَارُ: وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ يُرَوَّيَانِ مَوْقُوفِينَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَسْنَدُهُمَا الْعَلَاءُ وَحَدُّهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالْعَلَاءُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

[١٧٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ<sup>(١)</sup>، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا الْحَسَنُ<sup>(٢)</sup>، بِنُ يَحْيَى الْخُسْنِيُّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عُبَادَةَ<sup>(٣)</sup> بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: هَلْ كُنْتُمْ تَوَضُّؤُونَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا أَكَلْنَا طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ غَسَلْنَا<sup>(٤)</sup> يَدَيْهِ وَفَاهُ، فَكُنَّا نَعُدُّ هَذَا وُضُوءًا».

قَالَ الشَّيْخُ: الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ضَعِيفٌ.

[١٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ مِنْ دَسَمِهِ».

[١٧٨] كشف (انظر السابق. وهو عند الطبراني [برقم ١٣١١٧ و ١٣٣٧٨] من طريق نافع - به.

[١٧٩] كشف (٢٩١) مجمع (٢٤٩/١). وقال: رواه البزار وهو من رواية الحسن بن يحيى الخسني وهو ضعيف.

[١٨٠] كشف (٢٨٧) مجمع (٢٥٠/١). وقال: رواه البزار وفيه أيوب بن سيار [وكان في المجمع سنان وهو تحريف] وهو ضعيف.

(١) في (ش): الحميد. وهو خطأ وقد سبق على الصواب هنا برقم (٤١) وفي (ش): ٨٢.

(٢) في الأصلين: الحسين وهو خطأ.

(٣) في (أ): عباد. وهو خطأ.

(٤) في (أ): وغسل.

قَالَ الْبَزَارُ: تَقَرَّدَ أَيُّوبُ، وَقَدْ تَرَكَ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ حَدِيثَهُ لِرِوَايَتِهِ مَا لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ.

[١٨١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثنا حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ» (١) أَكَلَ خُبْزاً وَلَحْماً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ].

قَالَ الْبَزَارُ: قَدْ رَوَاهُ هِشَامٌ وَأَشْعَثُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ (٢) [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ] (١) يَذْكُرْ أَبَا بَكْرٍ، وَإِنَّمَا قَالَهُ حُسَامٌ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَمْ يَسْمَعْ ابْنُ سِيرِينَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[١٨٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي حَنِيفَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ أَثْوَارِ أَقْطِ» (٣)، ثُمَّ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ، سِوَى قَوْلِهِ: «ثُمَّ أَكَلَ إِلَى آخِرِهِ».

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[١٨٣] حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْعَطَّارُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

[١٨١] كَشَفَ (٢٩٢) مَجْمَعُ (٢٥١/١). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [بِرِقْمِ ٢٤] وَالْبَزَارُ فِيهِ حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ.

[١٨٢] كَشَفَ (٢٩٧) مَجْمَعُ (٢٥١/١، ٢٥٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَهُوَ فِي الصَّحِيحِ خِلا قَوْلِهِ ثُمَّ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ خِلا شَيْخِ الْبَزَارِ.

[١٨٣] كَشَفَ (٣٣٤)، وَمَجْمَعُ (٢٩٢/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ.

(١) بِيَاضٍ بِالْأَصْلِيِّينَ اسْتَدْرَكَاهُ مِنْ (ش).

(٢) فِي (أ): ابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَقُّ بِالْهَامِشِ (سِيرِينَ). أَي هَكَذَا صَوَابُهُ.

(٣) قَوْلُهُ: «أَثْوَارِ أَقْطِ» أَثْوَارُ جَمْعِ ثَوْرٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقْطِ، وَالْأَقْطُ لَبَنٌ مَجْفُوفٌ مُسْتَحْجَرٌ جَامِدٌ.

الْمُقْبِرِي عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ حَدِيثًا بِهَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَبِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَهْمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ» (١).

قَالَ الْبِزَّارُ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ سَعِيدٍ] وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.  
قَالَ الشَّيْخُ (٢): ...

## بَابُ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ

[١٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ (٣) الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا (٤) عَبْدُ السَّلَامِ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: «إِنَّهُ (٦) تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ».

[١٨٥] حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٧)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

[١٨٤] كشف (٣٠١) مجمع (٢٥٥/١). وقال: رواه البزار وفيه عبد السلام عن الأزرق بن قيس وعنه يزيد بن هارون فإن كان ابن حرب وإلا فإني لم أعرفه.

[١٨٥] كشف (٣٠٢) مجمع (٢٥٥/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ١٧٠ - ١٧٢] وعند البزار نحوه وفيه محمد بن أبي حميد وهو مجمع على ضعفه. اهـ. قلت: وإسناد البزار ليس فيه هذا الراوي. وهو في البحر الزخار [برقم ١٣٣] وراجع.

(١) معظم الحديث بياض في (ب).

(٢) هكذا في الأصلين.

(٣) في (أ): سان.

(٤) في (ش): أنبا.

(٥) في (أ): بردة.

(٦) في (ش): ذكر أنه.

(٧) في الأصلين: عبد الله. بالتكبير وهو خطأ.

[قَالَ الشَّيْخُ] لِعُمَرَ فِي مُسْلِمٍ ذَكَرَ فِي قِصَّةِ سَعْدٍ فِي الْمَسْحِ بِغَيْرِ هَذَا  
السِّيَاقِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْبَزَّازُ: هَكَذَا رَوَاهُ الْحَسَنُ، عَنْ عَاصِمٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَاصِمٍ بِخِلَافِ هَذَا  
الْإِسْنَادِ.

[١٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ،  
عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ، عَنْ عُمَرَ... [قُلْتُ]: فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ.

[١٨٧] حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي  
عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [قُلْتُ] فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ الْبَزَّازُ: وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَحْسَنُ إِسْنَادًا، فَلِذَلِكَ ذَكَرْنَاهُ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

[١٨٨] (\*) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ... [قُلْتُ]: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[١٨٩] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ

[١٨٦] كشف (٣٠٥) مجمع (السابق). وهو في البحر الزخار [برقم ٢٦٣] وراجعه.

[١٨٧] كشف (٣٠٣) مجمع (السابق).

[١٨٨] كشف (٣٠٤) مجمع (السابق).

[١٨٩] كشف (٢٩٩) مجمع (٢٥٥/١). وقال: رواه البزار وقال: إنما يروى عن عوسجة، عن  
أبيه، عن علي وأخطأ فيه مهدي بن حفص.

(١) زيادة من (ش): بتصرف.

(٢) زيادة من (ش): بتصرف.

(\*) في حاشية (ب): حدثنا عبد الله بن أحمد، ثنا محمد بن جعفر... ثنا أبو الأحوص مثله بلفظ:  
رأيت رسول الله - ﷺ... ثم توضأ ومسح على خفيه. اهـ هكذا بهامشه وحديث أبي الأحوص الآتي  
بعده (١٨٧). ولعل الناسخ لم يجد موضعاً لكتابه لأن حديث (١٨٧) قد وضع له هامش كبير. وهذا  
هو الظاهر لأنه قد وضع الهامش مائلاً، وعادته أن يكتبها متساوية مع الأسطر. والله أعلم.

(\*\*) في حاشية (ب): حدثنا علي بن سعيد، ثنا عبد الله بن هارون، أيوب بن سويد، ثنا سفيان، عن

سُلَيْمَانَ بْنِ قَرْمٍ ، عَنْ عَوْسَجَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ» .

قَالَ الْبَزَّازُ : إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ عَوْسَجَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ [و] (١) أَخْطَأَ فِيهِ مَهْدِيُّ .  
قُلْتُ : تَابَعَهُ الْوَرِكَانِيُّ .

[ ١٩٠ ] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيُّ ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَطِيَّةَ الْكُوفِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ ، ثنا أَبُو حَمْرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً» .

[ ١٩١ ] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانِيٍّ أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بَلْفَظٍ : «كُنَّا نَمْسَحُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَزَادَ «وَلِيَالِيَهُنَّ» وَالْبَاقِي مِثْلُهُ (٢) .

قَالَ الشَّيْخُ : يُونُسُ بْنُ عَطِيَّةَ بْنِ (٣) وَسُلَيْمَانُ بْنُ يُسَيْرٍ (٤) ضَعِيفَانِ .  
قُلْتُ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِأَسَانِيدَ بَعْضُهَا صَحِيحٌ ، لَكِنَّهَا مَوْقُوفَةٌ .

[ ١٩٠ ] كشف (٣٠٧) مجمع (٢٥٨/١) . وقال : رواه البزار وهو عند الطبراني في الكبير [برقم ٩٢٤٠ - ٩٢٤٧] موقوف وفيه يوسف بن عطية الكوفي ونسب إلى الكذب .

[ ١٩١ ] كشف (٣٠٨) مجمع (٢٥٨/١) . وقال : رواه سليمان بن بشير [هكذا، وصوابه يسير] وهو ضعيف .

منصور، عن . . . عن أبي عبيدة بن عبد الله، قال : كان عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه يقول :  
كان رسول الله - ﷺ - . . . مرنا ومن معه أن لا نزرع خفافنا ثلاثة أيام [وليا] ليهن إلا من جنابة،  
ولكن من غائط ويول . م (!) لم يروه عن سفيان إلا أيوب، تفرد به عبيد الله .

(١) زيادة من (ش، م) .

(٢) الحديث أورده بتمامه في (ش) .

(٣) في هامش (ب) : لعله موسى .

(٤) في (ب) : بشير وهو خطأ .

[١٩٢] (\*) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ بُسْرِ (١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، [وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمَقِيمِ]» (٢).

إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، قَالَ الشَّيْخُ .

## بَابُ : التَّيْمُ

[١٩٣] حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمِ الْمُقَدَّمِيِّ، حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ بْنِ مُقَدَّمٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّعِيدُ (٣) وَضُوءُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، (فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ (٤) اللَّهُ وَلْيُمْسِسْهُ بِشِرَّتِهِ (٥)، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ» (٦).

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَّى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَمُقَدَّمٌ ثَقَّةٌ

[١٩٢] كشف (٣٠٩) مجمع (٣٥٩/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ١١٦٧] ورجاله رجال الصحيح .

[١٩٣] كشف (٣١٠) مجمع (٢٥٩/١). وقال: رواه البزار وقال لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، قلت ورجاله رجال الصحيح .

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا أحمد، ثنا أبو جعفر، ثنا هشيم - به، لا يروى عن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد به هشيم.

(١) في الأصلين: بشر، بالمعجمة.

(٢) زيادة من (ش): وفيها ويومٌ وليلة والصحيح ما ثبت.

(٣) الصعيد: الطريق، والمراد هنا التراب الذي يتيمم به.

(٤) بياض في (أ).

(٥) هكذا في الأصلين. وفي (ش): بشره. وفوقها «كذا».

(٦) في (أ): نمير.

[مَعْرُوفُ النَّسَبِ] قَالَ الشَّيْخُ : وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

[١٩٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ<sup>(١)</sup> بْنِ كُهَيْلٍ ، ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي : بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ يُرْعَبُ مِنِّي عَدُوِّي عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَأُطْعِمْتُ الْمَغْنَمَ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ (مَسْجِدًا)<sup>(٢)</sup> وَطَهُورًا ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ فَأَخَّرْتُهَا لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ »<sup>(٣)</sup> .

قَالَ الْبَزَّازُ : لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَمِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
قَالَ الشَّيْخُ : إِبْرَاهِيمُ ضَعِيفٌ .

[١٩٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا قُرَّةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْجَزْرِيُّ قَالَ : « سَمِعْتُ سَالِمًا وَنَافِعًا يُحَدِّثَانِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي التَّيْمُمِ بِالصَّعِيدِ : أَنْ يَضْرِبَ بِكَفَيْهِ عَلَى الثَّرَى ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ يَضْرِبُ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَمْسَحُ<sup>(٥)</sup> بِهِمَا ذِرَاعَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ » .

[١٩٤] كشف (٣١١) مجمع (٢٦١/١) . وقال : رواه البزار والطبراني [برقم ١٣٥٢٢] . وزاد : « وكان كل نبي يعث إلى قريته » ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن كهيل وهو ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : في روايته عن أبيه بعض المناكير .

[١٩٥] كشف (٣١٢) مجمع (٢٦٢/١ - ٢٦٣) . وقال : رواه البزار وفيه سليمان بن [أبي] داود الجزري قال أبو زرعة : متروك .

(١) في (ش) : إبراهيم بن إسماعيل بن سلمة .

(٢) في (ب) : بهذا .

(٣) معظم الحديث في (ب) : بياض .

(٤) هكذا في (ش) : وفي (أ ، ب ، م) : بن داود وهو الراجح كما في ترجمته من الميزان واللسان .

(٥) في (ش ، م) : فيمسح .

قَالَ الْبَزَارُ: الْحَفَاطُ يُوقِفُونَهُ (١) عَلَى قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَلَى أَنْ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ الْعَصْرِيِّ (٢) قَدَرَوَاهُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ الشَّيْخُ: سُلَيْمَانُ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مَتْرُوكٌ.

[١٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عِمَارَةَ، ثَنَا الْحَرِيشُ بْنُ الْخُرَيْتِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي التَّيْمَمِ ضَرْبَتَيْنِ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ رُوي (٣) عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْحَرِيشُ أَخُو الزَّبِيرِ بَصْرِي [بْنِ الْخُرَيْتِ] (٤).

قَالَ الشَّيْخُ: ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ.

## بَابُ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ

[١٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكَيْرٍ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

[١٩٦] كَشَفَ (٣١٣) مَجْمَع (٢٦٣/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ الْحَرِيشُ بْنُ الْخُرَيْتِ ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالْبَخَارِيُّ.

[١٩٧] كَشَفَ (٣٣٠) مَجْمَع (٢٦٥/١). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [بِرَقْم ٨٥٧]، وَالْبَزَارُ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ وَزَيْدٌ لَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجُمِهِ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ [بِرَقْم ١٠٤١] وَرَاجِعِهِ.

(١) فِي (أ): يُوقِفُونَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِينَ الْقَصْرِيِّ. وَهُوَ خَطَا.

(٣) فِي (ش): يَرُوي.

(٤) فِي (أ): أَبِي حَاتِمٍ. وَصَوَّبْتُ بِالْهَامِشِ أَبُو.

فَدَعَاهُ، فَحَرَجَ الْأَنْصَارِيُّ وَرَأْسُهُ<sup>(١)</sup> يَقَطُرُ مَاءً، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: خَشِيتُ أَنْ أَحْتَسِبَ<sup>(٢)</sup> عَلَيْكَ، فَصَبَّيْتُ عَلَيَّ الْمَاءَ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ خَرَجْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُنْتُ أَنْزَلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَلَا تَغْسِلَنَّ<sup>(٤)</sup>، وَاغْسِلْ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْكَ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ هَذَا إِلَّا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

[١٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ سِنَانٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ عَلَى امْرَأَتِي فَأَغْتَسَلْتُ، قَالَ: وَمَا عَلَيْكَ غُسْلٌ مَا لَمْ تَنْزِلْ<sup>(٧)</sup>» قَالَ: وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ تَفْعَلُ ذَلِكَ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو سَعْدٍ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزَبَانِ.

[١٩٨] كشف (٣٢٨) مجمع (٢٦٥/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٢٦٥٤]، والبخاري وفيه أبو سعد البقال وهو ضعيف.

(١) في (ب): ورأيت.

(٢) «أحتبس» أي أتأخر.

(٣) «فصببت عليّ الماء»: أي اغسلت.

(٤) في (أ) والبحر: تغتسلن.

(٥) اختصر المصنف كلام البزار «تمامه كما في (ش): قد رواه غير من ذكرنا عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، وهذا الفصل منسوخ، نسخه ماروي عن النبي ﷺ قال: إذا التقى

الختانان وجب الغسل، وزيد بن سعد هذا لا نعلم روى عنه إلا يونس من بكير.

(٦) في (ش): ثنا سعيد بن طلحة بن سنان. عن أبي سعيد.

(٧) في (ب): ينزل.

[١٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا موسى بن مسعود، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ [أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ] (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَأَقْحَطَ» (٢) فَلَمْ يُتَزَلْ فَلَا غُسْلَ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ [هَكَذَا إِلَّا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ] (١).

[٢٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا أبو إسرائيل الملائني (٣)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ [أَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَذَكَرَ كَلَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَقْحَطَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَكْسَلَ أَحَدُكُمْ] فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ (١)».

[٢٠١] حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ [بْنِ عُثْمَانَ] (١)، ثنا عبيد الله، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ [قَالَ] (١) بِمِثْلِهِ.

---

[١٩٩] كشف (٣٢٩) مجمع (١/٢٦٥). وقال: [روى الطبراني في الأوسط نحوه، ورواه البزار] ورجال البزار رجال الصحيح ورجال الطبراني موثقون إلا شيخ الطبراني محمد بن شعيب، فإنه لم أعرفه.

[٢٠٠] كشف (٣٢٦) مجمع (١/٢٦٥). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات إلا أبا إسرائيل الملائني فإنه ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه بعضهم.

[٢٠١] كشف (٣٢٧) مجمع (السابق).

(١) بياض بالأصلين استدركتاه من (ش).

(٢) قوله: «فأقحط» أي فتر وأكسل.

(٣) في (أ): إسرائيل الملائني.

(٤) في (ش): حدثنا.

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ<sup>(١)</sup> أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.  
قَالَ الشَّيْخُ: أَبُو إِسْرَائِيلَ ضَعِيفٌ.

[ ٢٠٢ ] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا لَمْ نُنزَلْ لَمْ نَغْتَسِلْ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا رَوَى مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ عُبَيْدٍ إِلَّا هَذَا.

[ ٢٠٣ ] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ».

[ ٢٠٤ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، ثنا سَعِيدُ أَبُو سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]<sup>(٣)</sup> قَالَ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَايِمِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا فُلَانَةُ فَضَحَّتِ النِّسَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعِيهَا، فَإِنَّ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَسْأَلُنَ عَنِ الْفِقْهِ».

[ ٢٠٢ ] كشف (٣٢٥) مجمع (١/٢٦٥ - ٢٦٦). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] وجماله رجال الصحيح ما خلا ابن إسحاق وهو ثقة إلا أنه يدللس.

[ ٢٠٣ ] كشف (٣٣١) مجمع (١/٢٦٦). وقال: رواه البزار وفي إسناده أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

[ ٢٠٤ ] كشف (١٥٦) مجمع (١/٢٦٨). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن (كان في المجمع «عبيد») الطفاوي وهو ضعيف وقد قيل فيه إنه مدلس فقط وقد عنعنه.

(١) بياض في الأصلين استدركتاه من (ش).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (أ): عبيد الله.

قُلْتُ: أَبُو سَعْدِ الْبَقَالُ ضَعِيفٌ وَمُدْلِسٌ.

## بَابُ: الْغُسْلُ

[٢٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ عَنِ التَّعْرِي، فَاسْتَحْيُوا مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ الَّذِينَ لَا يُقَارِفُونَكُمْ إِلَّا عِنْدَ ثَلَاثِ حَالَاتٍ: الْغَائِطِ<sup>(١)</sup>، وَالْجَنَابَةِ، وَالْغُسْلِ. فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ بِالْعَرَاءِ<sup>(٢)</sup> فَلْيَسْتَرِ بِثَوْبِهِ، أَوْ بِجَذْمَةٍ<sup>(٣)</sup> حَائِطٍ، أَوْ بِبِعِيرِهِ».

قَالَ الْبِرَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَحَفْصُ لَيْنٌ الْحَدِيثِ.

[٢٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ سَيَّارٍ<sup>(٤)</sup>، ثنا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْفِي مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ سِتَّةُ أَمْدَادٍ».

[٢٠٥] كشف (٣١٧) مجمع (٢٦٨/١ - ٢٦٩). وقال: رواه البراز وقال لا يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وجعفر بن سليمان لين، قلت: جعفر بن سليمان من رجال الصحيح وكذلك بقية رجاله والله أعلم.

والحديث ليس فيه جعفر بن سليمان إنما هو حفص بن سليمان كما في الإسناد وكما ذكره البراز في تعليقه.

[٢٠٦] كشف (٣١٥) مجمع (٢٧٢/١). وقال: رواه البراز وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد ضعفوه كلهم: البخاري ويحيى في إحدى الروايتين عنه والنسائي ووثقه ابن معين في رواية.

(١) قوله: «الغائط» هو قضاء البراز.

(٢) في الأصلين: بالعري، والعراء هو الفضاء من الأرض.

(٣) في (أ): أبجذمة، وجذمة الحائط: بقيته إذا تهدم، أو القطعة منه.

(٤) في (أ): يسار، وهو خطأ.

قَالَ الْبَزَّازُ: تَرَدَّدَ بِهِ عَبْدُ الْمَلِكِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَ[الْحَدِيثُ] لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوى] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يَزِيدُ ضَعْفُوهُ كُلُّهُمْ.

[٢٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا الْقَنَادُ وَأَسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ (رَوَاهُ) <sup>(١)</sup> هَكَذَا إِلَّا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَلَيْسَ بِهِ بِأَسُّ، حَدَّثَ عَنْهُ عَفَّانٌ وَغَيْرُهُ.

[٢٠٨] حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ سَهْلٍ الضُّبِّيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ هُوَ وَأَهْلُهُ أَوْ بَعْضُ أَهْلِهِ يَغْتَسِلُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

قَالَ [الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا سَعِيدُ [بْنُ عَامِرٍ]، عَنْ هِشَامٍ [وَهَذَا لَفْظُهُ أَوْ مَعْنَاهُ] <sup>(٣)</sup>.

[٢٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ مِندَلٍ [— يَعْنِي: ابْنُ عَلِيٍّ] — عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: «صَافِحَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ».

[٢٠٧] كشف (٣١٦) مجمع (٢٧٢/١). وقال: رواه البزار من رواية إبراهيم بن سليمان القناد وقال: ليس به بأس، وبقية رجاله ثقات.

[٢٠٨] كشف (٣٢٤) مجمع (٢٧٣/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٠٩] كشف (٣٢٢) مجمع (٢٧٥/١). وقال: رواه البزار وفيه مندل بن علي وقد ضعفه أحمد ويحيى بن معين في رواية ووثقه في أخرى ووثقه معاذ بن معاذ.

(١) سقط من (ب).

تَفَرَّدَ بِهِ مِنْدَلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ ذَهَبَ فَاغْتَسَلَ [قَبْلَ أَنْ يُصَافِحَهُ] .

[ ٢١٠ ] ( حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ) (١) ثَوَابٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى .

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ [ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَا (٢) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقْرَأِ الْقُرْآنَ وَأَنْتَ جُنُبٌ» .

[ قُلْتُ لِعَلِيِّ : أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ ، لَيْسَ الْجَنَابَةُ ] .

[ ٢١١ ] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ (عَبَّاسٍ) (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

---

[ ٢١٠ ] كشف (٣٢١) مجمع (٢٧٦/١) . وقال : رواه البزار وفيه إسنادهما أبو مالك النخعي وقد أجمعوا على ضعفه .

[ ٢١١ ] كشف (٣١٩) مجمع (٢٧٧/١) . وقال : رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٠٩٣٢] إلا أنه قال : «قالوا يا رسول الله إنه يذهب بالدرن وينفع المريض» . ورجاله عند البزار رجال الصحيح إلا أن البزار قال : رواه الناس عن طاوس مرسلاً .

(١) بياض في الأصلين .

(٢) في (أ) : قال .

(٣) في (أ) : حبس .

«أَحْذَرُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ»<sup>(١)</sup> الْحَمَّامُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يُنْفِي الْوَسَخَ، قَالَ: فَاسْتَرُوا».

قَالَ الْبَزَارُ: وَهَذَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ طَاوُسٍ مَرْسَلًا، (وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا وَصَلَهُ إِلَّا يَوْسُفَ، عَنْ) <sup>(١)</sup> يَعْلَى، عَنْ الثَّوْرِيِّ (وَعَنْهُ يَوْسُفُ) <sup>(٢)</sup>.

[٢١٢] (\*) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا فَضَيْلٌ.

ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا فَضَيْلٌ <sup>(٣)</sup> بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ (وَالْيَوْمِ) الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ  
حَلِيلَتَهُ» <sup>(٤)</sup> (الْحَمَّامُ) <sup>(٥)</sup>.

## بَابُ: الْحَيْضُ

[٢١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، ثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ

[٢١٢] كشف (٣١٨) مجمع (٢٧٧/١ - ٢٧٨). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] والبزار باختصار ذكر الجمعة، وفيه علي بن يزيد الألهاني ضعفه أبو حاتم وابن عدي ووثقه أحمد وابن حبان.

[٢١٣] كشف (٣٣٢) مجمع (٢٨٠/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١١٥٥٧] والأوسط [؟] ورجاله موثقون.

(١) بياض في الأصلين.

(٢) سقط من (ش).

(\*) في هامش (ب): طب في الكبير... [وهو غير واضح بالمرّة لرداءة الخط والتصوير].

(٣) الحديث إلى هذا الموضع بياض بالأصلين، استدركناه من (ش).

(٤) قوله: «حليلته»: أي زوجته.

(٥) بياض في (م).

زَيْدٌ<sup>(١)</sup>، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ قَالَ: «تِلْكَ رَكْضَةٌ مِنْ (رَكْضَاتِ)<sup>(٣)</sup> الشَّيْطَانِ فِي رَجْمِهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ إِلَّا هَذَا<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ ثَوْرٍ وَمُوسَى إِلَّا أَبُو أُوَيْسٍ، تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ.

[٢١٤] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ أَبُو طَالِبِ الطَّائِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ شَيْبِ بْنِ بَشِيرٍ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ<sup>(٦)</sup>»، قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\* \* \*

[٢١٤] كشف (٣٢٣) مجمع (٢٨٢/١ - ٢٨٣). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون.

(١) في (ش): زيد. وثور بن زيد وابن يزيد كلاهما يرويان عن عكرمة.

(٢) في (ش): النبي.

(٣) سقط من (ش).

(٤) في (ش): إلا بهذا الإسناد.

(٥) في (ب): بشير. وهو خطأ.

(٦) قوله: «الخمر»: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه

من النبات، ولا تكون خمر في هذا المقدار، وسميت خمر لأن خيوطها مستورة ببعضها.

## كِتَابُ الصَّلَاةِ

### بَابُ : فَرَضُهَا وَفَضْلُهَا

[٢١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ<sup>(١)</sup> بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ<sup>(٢)</sup>، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ: الإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ، وَالصِّيَامُ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ».

[٢١٦] وَحَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ [بْنِ زُفَيْرٍ] عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ: «الإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ» [ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَ مِثْلَهُ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ]<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الْبَزَّازُ: لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ.

[٢١٥] كشف (٣٣٦) مجمع (٣٨/١). وقال: رواه البزار، وفيه يزيد بن عطاء وثقه أحمد وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. أهد قلت وسيأتي (٢١٦، ٦٠٣).

[٢١٦] كشف (٣٣٧) مجمع (السابق).

(١) في (ش): زيد وهو خطأ.

(٢) في الأصلين: البُسري. وهو خطأ. والتصويب من التقريب.

(٣) هكذا في (ش): وفي (أ): حدثنا، وفي (ب): حدثناه.

(٤) في (ش): ولا نعلم أسنده إلا....

قُلْتُ: يَعْنِي أَنَّ الصَّحِيحَ مَوْقُوفٌ.

[٢١٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ يَعْنِي أَبَاهُ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَعَثَ اللَّهُ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَيْسَى، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «يَا عَيْسَى، قُلْ لِيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا: إِمَّا أَنْ تُبَلِّغَ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَإِمَّا أَنْ أُبَلِّغَهُمْ»<sup>(١)</sup>، فَفَرَّجَ يَحْيَى حَتَّى صَارَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ:

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَكُمْ<sup>(٢)</sup> أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَمَثَلُ ذَلِكَ: كَمَثَلِ رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِ وَأَعْطَاهُ، فَاَنْطَلَقَ وَكَفَرَ نِعْمَتَهُ وَوَالَى غَيْرَهُ.

وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَمَثَلُ ذَلِكَ: مَثَلُ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ، فَأَرَادُوا قَتْلَهُ، فَقَالَ: لَا تَقْتُلُونِ فَإِنَّ لِي كَنْزًا وَأَنَا أَفْدِي نَفْسِي، فَأَعْطَاهُمْ كَنْزَهُ وَنَجَا بِنَفْسِهِ.

وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَصَدَّقُوا، وَمَثَلُ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>: كَمَثَلِ رَجُلٍ مَشَى إِلَى عَدُوِّهِ وَقَدْ أَخَذَ لِلْقِتَالِ جُنَّةً، فَلَا يُبَالِي مِنْ حَيْثُ أَتَى.

وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَأُوا الْكِتَابَ، وَمَثَلُ ذَلِكَ: كَمَثَلِ قَوْمٍ فِي حِصْنِهِمْ صَارَ إِلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَقَدْ أَعْدُوا فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاجِي الْحِصْنِ قَوْمًا، فَلَيْسَ يَأْتِيهِمْ عَدُوَّهُمْ مِنْ نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاجِي الْحِصْنِ إِلَّا وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَنْ يَدْرُوهُمْ<sup>(٤)</sup> عَنِ الْحِصْنِ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَا يَزَالُ فِي أَحْصَنِ حِصْنٍ، أَوْ فِي حِصْنِ حِصِينٍ.

[٢١٧] كشف (٣٣٧/م) مجمع (٤٤/١). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون إلا شيخ البزار الحسن بن محمد بن عباد فإنه لم أعرفه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٩٥].

(١) في الأصلين والبحر: تبغلهم.

(٢) في (ش) والبحر: يأمركم.

(٣) في (ش): مثل....

(٤) قوله: «يدرؤهم»: أي يدفعهم.

قَالَ: وَلَمْ أَر فِي كِتَابِي الْخَامِسَةِ، وَلَا نَعَلَّمُهُ يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعاً إِلَّا بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ.

[٢١٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ثَنَا) (١) أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:  
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ) (٢) كَانَ أَوَّلَ مَا يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ، أَوْ قَالَ عَلَّمَهُ  
الصَّلَاةَ».

[٢١٩] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ (الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ) (٣) بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ الرَّزْمِيِّ، عَنْ زَادَانَ (٤)، عَنْ  
عَلِيٍّ قَالَ: «كَانَتْ (أَوَّلُ صَلَاةٍ) (٥) رَكَعْنَا فِيهَا الْعَصْرُ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ:  
بِهَذَا أُمِرْتُ».

قُلْتُ: أَبُو الْجَحَّافِ اسْمُهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ ضَعِيفٌ. . . ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ لَا  
أَعْرِفُهُ، وَلَا أَعْرِفُ اسْمَهُ.

[٢٢٠] حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (٦)، ثَنَا يُونُسُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

[٢١٨] كشف (٣٣٨) مجمع (٢٩٣/١). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [برقم ٨١٨٦]،  
وقد تحرف في المجمع ورجاله رجال الصحيح.

[٢١٩] كشف (٣٤٠) مجمع (٢٩٣/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]. وقد  
أورده في حاشية (ب) فالحمد لله وفيه أبو عبد الرحيم فإن كان هو خالد بن يزيد فهو ثقة من  
رجال الصحيح، ولم أجد (أبا) عبد الرحيم من رجال الكتب [الستة] غيره، ولم أجد (أبا)  
عبد الرحيم في الميزان وهو مجهول. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٨١٤].

[٢٢٠] كشف (٣٣٩) مجمع (٢٩٣/١). وقال: رواه البزار وفيه غسان بن عبد الله ولم أجد من  
ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(١) سقط من (ش). (٢) سقط من (أ).

(\*) في حاشية (ب) طب س: حدثنا محمد بن راشد، ثنا إبراهيم - به. قال: لم يروه عن أبي الجحاف  
إلا سليمان، تفرد به حسين.

(٣) بياض من (أ).

(٤) في (ب): زادان. بالبدال المهملة وهو خطأ.

(٥) بياض بالأصلين. (٦) في (ش): عبد الله مكبراً.

الْمَوَالِ (١)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرٍ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ يَقُولُ لِعَلِيِّ: اللَّهُ اللَّهُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، اللَّهُ اللَّهُ وَالصَّلَاةُ. فَكَانَ [ذَلِكَ] آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

[٢٢١] وَبِهِ (٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [بْنِ أَبِي رَافِعٍ]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «وَجَدْنَا صَحِيفَةً فِي قَرَابِ (٣) سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فِيهَا مَكْتُوبٌ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَرَقُوا بَيْنَ مَضَاجِعِ الْغُلَمَانِ وَالْجَوَارِي، وَالْأَخْوَاتِ لَسْبَعِ سِنِينَ، وَأَضْرَبُوا أَبْنَاءَكُمْ عَلَى الصَّلَاةِ إِذَا بَلَّغُوا - أَظْنُهُ - سَعَاءً. مَلْعُونٌ بَنُ مَلْعُونٍ (٤) مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ قَوْمِهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ. مَلْعُونٌ مَنْ اقْتَطَعَ شَيْئًا مِنْ تُخُومِ (٥) الْأَرْضِ، يَعْنِي بِذَلِكَ طُرُقَ الْمُسْلِمِينَ».

قَالَ الشَّيْخُ: غَسَّانُ وَيُوسُفُ لَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُمَا.

[٢٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَوْفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ:

[٢٢١] كَشَفَ (٣٤٢) مَجْمَعُ (٢٩٤/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُمَا.

[٢٢٢] كَشَفَ (٣٤١) مَجْمَعُ (٢٩٤/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَوْفِيُّ قِيلَ فِيهِ: لَيْسَ الْحَدِيثُ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ وَثَّقَهُ.

(١) فِي (أ): الْمَوَالِي.

(٢) أورد الإسناد في (ش): كاملاً.

(٣) قوله: «قَرَابِ سَيْفٍ»: هو شبه الجراب يطرح فيه الراكب سيفه بغمده.

(٤) وفي (ش، م): ملعون ملعون.

(٥) قوله: «تُخُومِ الْأَرْضِ» أي معالمها وحدودها، مفردتها تُخْم، وقيل أراد بها حدود الحرم خاصة وقيل: هو عام في جميع الأرض، وأراد المعالم التي يهتدى بها في الطرق، وقيل: هو أن يدخل الرجل في ملك غيره فيقتطعه ظلماً.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الصَّلَاةَ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

قَالَ [الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ مَحْمُودٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَاتِمِ<sup>(١)</sup> ابْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ (بْنِ حَرْبٍ)<sup>(٢)</sup>، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَامَ بَصْرِي<sup>(٣)</sup> قِيلَ نُدَاوِيكَ<sup>(٤)</sup> وَتَدَعِ الصَّلَاةَ أَيَّامًا، قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ وَقَفَهُ بَعْضُهُمْ.

[٢٢٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ زِيَادِ النَّمِيرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتْ الْكِبَائِرُ. وَقَالَ: مِنْ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ<sup>(٥)</sup> لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ. (قَالَ)<sup>(٦)</sup> وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

[٢٢٣] كشف (٣٤٣) مجمع (٢٩٥/١). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١١/ص ٢٩٤ / رقم ١١٧٨٢] وفيه سهل بن محمود ذكره ابن أبي حاتم وقال روى عنه أحمد ابن إبراهيم الدورقي وسعد أن بن يزيد، قلت: وروى عنه محمد بن عبد الله المخرمي ولم يتكلم فيه أحد، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

[٢٢٤] كشف (٣٤٧) مجمع (٢٩٨/١). وقال: رواه البزار وفيه زائدة بن أبي الرقاد (صوابه الرقاد . بالقاف) وهو ضعيف .

(١) في (أ): خالد، وألحق بالحاشية: حاتم.

(٢) سقط من (ش).

(٣) هكذا في الأصلين و(ش): و(م): ورجح الشيخ الأعظمي في تعليقه على (ش): أنه بصره. ولا أرى وجهاً للترجيح، خاصة، وأن له وجهاً في اللغة، فقد يكون من باب الإلتفات في المخاطبة. وصدر الحديث غير موجود بالطبراني بل فيه المرفوع فقط.

(٤) في (ش): قيل له نداويك. (٥) في (ش): لساعة.

كَتَهْرٍ عَمْرٍ\* يَبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ فِيهِ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا يُبْقِيَنَّ مِنْ دَرَنِهِ» .

قَالَ الْبَزَارُ: زَائِدَةٌ ضَعِيفٌ، وَزِيَادٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ [حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ بَصْرِيُّونَ، وَلَوْ عَرَفْنَا هَذَا عِنْدَ غَيْرِهِ (أَي: زَائِدَةٌ) لَحَدَّثْنَا بِهِ عَنْهُ]<sup>(١)</sup> .

[قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِطَوِيلِهِ]<sup>(١)</sup> .

[٢٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْطٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَغْتَمِلُ، فَكَانَ<sup>(٣)</sup> بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَمَعْمَلِهِ<sup>(٤)</sup> خَمْسَةَ أَنْهَارٍ، فَإِذَا أَتَى مُعْتَمَلَهُ عَمِلَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَصَابَهُ الْوَسْخُ أَوْ الْعَرَقُ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ، كُلَّمَا عَمِلَ خَطِيئَةً فَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا» .

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

زَادَ الطَّبْرَانِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى .

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرَيْطٍ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ .

[٢٢٥] كشف (٣٤٤) مجمع (٢٩٨/١) . وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ٢٠٠] والكبير [برقم ٥٤٤٤] وزاد فيه: «ثم صلى صلاة استغفر غفر الله له ما كان قبلها» وفيه عبد الله بن قريط ذكره ابن حبان في الثقات [ج ٧ ص ٦]، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(\*) في حاشية (ب): «عمر بفتح الغين المعجمة وسكون الميم... الكثير، أي يغمر من دخله ويغطيه كذا في النهاية» .

(١) زيادة من (ش): بتصرف .

(٢) في (ش، م) والطبراني: قريط .

(٣) في (ش): وكان .

(٤) في (ش): ومعمله .

[٢٢٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهُ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ وَقَتَيْنِ وَقَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ، جَاءَنِي (١)، صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فَيْثِي (٢) مِثْلَ شِرَاكِ نَعْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فَصَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْثِي مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي سَاعَةَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعِشَاءِ فَصَلَّى سَاعَةَ (غَابَ) (٣) الشَّفَقِ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْفَجْرِ فَصَلَّى بِي سَاعَةَ بَرَقَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَنِي مِنَ الْعَدِ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعَصْرِ فَصَلَّى بِي حِينَ كَانَ فَيْثِي مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ لَمْ يُغَيِّرْهُ عَنْ وَقْتِ (٤) الْأَوَّلِ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِي حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَسْفَرَ فِي الْفَجْرِ حَتَّى لَا أَرَى فِي السَّمَاءِ نَجْمًا، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ (٥).

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْ مُحَمَّدٍ إِلَّا عُمَرَ هَذَا.

[قَالَ الشَّيْخُ]: لِأَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ غَيْرَ هَذَا، بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ [٦].

[٢٢٦] كَشَفَ (٣٦٨) مَجْمَعُ (٣٠٣/١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَفِيهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُسَيْدٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَقَالَ: سَمِعَ مِنْهُ أَبُو نَعِيمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نَافِعٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ. وَشَيْخُ الْبَزَّازِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ لَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجَمِهِ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ مُوثِقُونَ.

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ.

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: الْفَيْءُ. وَقَوْلُهُ: «فَيْثِي» الْفَيْءُ هُوَ الظَّلُّ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ الزَّوَالِ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (ب، ش).

(٤) فِي الْأَصْلِينَ: وَقْتُ.

(٥) مَعْظَمُ الْحَدِيثِ بِيَاضٍ بِالْأَصْلِينَ.

(٦) زِيَادَةٌ مِنْ (ش): بِتَصْرِفٍ.

[٢٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ<sup>(١)</sup>: ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، (عَنْ أَبِيهِ)<sup>(٣)</sup>، عَنْ خِشْفِ<sup>(٤)</sup> بْنِ مَالِكٍ، عَنْ (عَبْدِ اللَّهِ)<sup>(٥)</sup> قَالَ: «شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الرَّمْضَاءِ<sup>(٥)</sup> فَلَمْ يُشْكِنَا»<sup>(٦)</sup>.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مُعَاوِيَةُ، عَنْ سُفْيَانَ.

[٢٢٨] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْكِرْجِيُّ<sup>(٧)</sup>. وَأَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [قَالَ]<sup>(٨)</sup>: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَبْرُدُوا بِالصَّلَاةِ<sup>(٨)</sup> إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ<sup>(٩)</sup>»، وَإِنَّ جَهَنَّمَ قَالَتْ: أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، وَاسْتَأْذَنْتِ<sup>(١٠)</sup> اللَّهُ

[٢٢٧] كشف (٣٧٠) مجمع (٣٠٥/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٢٨] كشف (٣٦٩) مجمع (٣٠٦/١). وقال: رواه أبو يعلى [في الكبير] والبزار... وفيه محمد بن الحسن بن زبالة نسب إلى وضع الحديث. اهـ. قلت: والحديث بالمسند الكبير وكذا أورده في المقصد العليّ ورمز له بذلك [برقم ١٨٧]. وهو في البحر الزخار [برقم ٢٨٠].

(١) في (م): قال.

(٢) سقط من (م): وفي (ب): وياض وألحق بالحاشية (صالح).

(٣) سقط من الأصلين.

(٤) في الأصلين حنيف. وهو خطأ.

(٥) قوله: «الرمضاء» هي شدة الحر في الرمال والصخور.

(٦) قوله: «فلم يشكنا»: أي لم يجبهم إلى طلبهم. والمعنى أنهم شكوا إليه حر الشمس وما يصيب أقدامهم منه إذا خرجوا إلى صلاة الظهر، وسألوه تأخيرها قليلاً، فلم يشكهم أي فلم يجبهم إلى طلبهم.

(٧) في (ش): الكرجي. بالحاء المهملة.

(٨) قوله: «أبردوا بالصلاة» الإبراد: انكسار الوهج والحر، وهو من الإبراد: الدخول في البرد، وقيل معناه صلواها في أول وقتها، من برد النهار، وهو أوله.

(٩) قوله: «من فيح جهنم» الفيح سطوع الحر وفورانه.

(١٠) في (ش) والبحر: فاستأذنت.

فِي نَفْسَيْنِ فَأَذِنَ لَهَا، فَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَشِدَّةُ الْبَرْدِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا» (١).

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ مُنْكَرُ

الْحَدِيثِ.

[٢٢٩] حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَهُوَ غَرِيبٌ.

[٢٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ (٢)، ثنا مُؤَمَّلٌ (٣)، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ أَبِي الْأَبْيَضِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيِّضَاءُ مُحَلَّقَةٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَآتَى أَهْلِي فَأَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى فَقُومُوا فَصَلُّوا».

---

[٢٢٩] كشف (٣٧١) مجمع (٣٠٧/١). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٤٦٥٦] ورجاله موثقون.

[٢٣٠] كشف (٣٧٣) مجمع (٣٠٨/١). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٤٣١٨] ورجاله رجال الصحيح. وله عند أبي يعلى والبزار: «كنا نصلي مع النبي ﷺ فَآتَى عَشِيرَتِي فَأَقُولُ لَهُمْ قُومُوا فَصَلُّوا فَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». ورجاله ثقات.

(١) قوله: «وشدة البرد من زمهريرها» الزمهرير شدة البرد، وهو الذي أعده الله عذاباً للكفار في الدار الآخرة.

(٢) في (ش): أسانيد آخر اقتصر المصنف هنا على إحداهما، وهي ثلاثة أسانيد: وصورته في (ش): هكذا: حدثنا نصر بن علي، ويوسف بن موسى واللفظ لنصر، أبنا جرير - يعني: ابن عبد الحميد - ح وحدثنا محمد بن معمر، ثنا سفیان الثوري ح وحدثنا، محمد بن معمر، أبو داود، ثنا شعبة، عن منصور، عن رباعي، عن أبي الأبيض عن أنس - به.

(٣) في في الأصلين (موتل) وهو خطأ.

(٤) في (ش): رسول الله.

[٢٣١] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، يَعْنِي صَلَاةَ الْعَصْرِ».

قَالَ الْبَزَارُ: رَوَاهُ عَاصِمٌ عَنْ زُرِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [وَقَالَ عَدِيُّ: عَنْ زُرِّ عَنْ حُذَيْفَةَ].

[٢٣٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيُّ، عَنْ أَبِي بَوَّابٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

صَحِيحٌ.

[٢٣٣] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا صَدَقَةُ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ - ثنا خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ سَبْلَانَ، (\*\*\*) عَنْ كُهَيْلِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي

[٢٣١] كشف (٣٨٨) مجمع (٣٠٩/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٢٣٢] كشف (٣٩٠) مجمع (٣٠٩/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٢٣٣] كشف (٣٩١) مجمع (٣٠٩/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم تطبع مسانيد هؤلاء الصحابة]، والبزار وقال: «لا نعلمه روى أبو هاشم بن عتبة عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث وحديثاً آخر»، قلت: ورجاله موثقون.

(١) في (ش): عبيد الله. بالتصغير.

(\*) في حاشية (ب).... [عبد الرحمن بن] إبراهيم.. دحيم، ثنا أبي، ثنا زر... خالد ابن دهقان... أحمد... بن... وموسى أبو عمران الجوني قال....

(\*\*) في حاشية (ب): بالفتح والموحدة، انظر المشتبه لابن حجر، أه قلت: هكذا وجدته. وصوابه «تبصير المتنبه بتحرير المشتبه» وهو فيه (ج ٢/ص ٦٧٥).

هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَقْبَلَ حَتَّى نَزَلَ دِمَشَقَ فَنَزَلَ عَلَى أَبِي كَلْثُومِ الدَّوْسِيِّ، فَتَذَاكَرُوا الصَّلَاةَ  
الْوُسْطَى، فَقَالَ: اخْتَلَفْنَا كَمَا اخْتَلَفْتُمْ وَنَحْنُ بِفِنَاءِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ الرَّجُلُ  
الصَّالِحَ أَبُو هَاشِمٍ بِنُ عْتَبَةَ، وَقَالَ (١): أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،  
فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ وَكَانَ جَرِيئًا عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا فَأَعْلَمَنَا أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

قَالَ [البزار]: لَا نَعْلَمُ رَوَى (أبو هاشم بن عتبة عن النبي ﷺ إلا هذا وآخر) (٢).

[٢٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد  
[حدثنى] رجل من أهل الطائف، عن غيلان بن شرحبيل (٣)، عن عبد الرحمن بن  
عوف قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْلِبُنْكُمْ الْأَعْرَابُ» (٤) عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ فَإِنَّهَا فِي  
كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءِ، وَإِنَّمَا سَمَّيْتُهَا الْأَعْرَابُ الْعَتَمَةَ مِنْ أَجْلِ إِيْلِهِمْ لِحَلَابِهَا (٥).

قَالَ البزار: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٣٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ البزار، ثنا عبد العزيز بن عبد الله  
المدني، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير (٦)، عن ابن أبي مليكة، عن عروة،

[٢٣٤] كشف (٣٧٩) مجمع (٣١٤/١). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٨٦٨] وفيه راو لم  
يسم، وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم  
١٠٥٥] وراجعته.

[٢٣٥] كشف (٣٧٨) مجمع (٣١٤/١). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن  
عمير وهو ضعيف.

(١) في الأصلين: فقال.

(٢) بياض في الأصلين.

(٣) في (ب): شرحبيل.

(٤) في (ب): نزلت.

(٥) الحديث معظمه بياض في المخطوط.

(\*) «لحلابها» الحلاب الحلب أو الإناء الذي يحلب فيه أو وقت الحلب، والأخير هو المراد هنا.

(٦) في الأصلين: عمر.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ (١) قَبْلَ الْعِشَاءِ فَلَا أُنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ قَبْلَهَا وَلَا تَحَدَّثَ (٢) بَعْدَهَا» (٣).

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَى ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ (إِلَّا هَذَا) (٤) . . . عَنْهُ ضَعِيفٌ. قُلْتُ: بَلْ مَتْرُوكٌ.

[٢٣٦] [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ( قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ) « لَا تَزَالُ (٥) أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ (٥) مَا أَسْفَرُوا بِصَلَاةٍ (٦) الْفَجْرِ (\*\*)» .

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا [نَعْلَمُهُ] (٧) يُرَوَى [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] [إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ] ، (وَحَفْصٌ لَهُ أَحَادِيثٌ مَنَاقِبٌ) ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَمْرٍ (٨) هَذَا .

[٢٣٦] كشف (٣٨١) مجمع (٣١٥/١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده المفرد]، وفيه حفص بن سليمان ضعفه ابن معين والبخاري وأبو حاتم وابن حبان، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث ووثقه أحمد في رواية وضعفه في أخرى.

(١) في (أ): قام.

(٢) في (ب): فقلت.

(٣) بياض بالأصلين.

(٤) بياض بالأصلين. ولعل مكان البياض بعده هو اسم الراوي: محمد بن عبيد بن عمير وهو ضعيف.

كما قاله الهيثمي في المجمع.

(٥) في الأصلين: يزال.

(\*) قوله: «على الفطرة» أي على الدين الصحيح القيم كما قال الله عز وجل: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ الآية.

(\*\*) قوله: ﴿أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ أسفر الصبح إذا انكشف وأضاء، وقيل إن الأمر بالإسفار خاص بالليالي القمرية حيث لا يستبين أول الصبح.

(٦) في الأصلين: صلاة.

(٧) في الأصلين: لا نعلم.

(٨) في الأصلين: إلا هذا.

[ ٢٣٧ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَنَسٍ [بن مالك] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَسْفِرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ أَوْ أَعْظَمُ لِأَجْرِكُمْ».

قَالَ: اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى زَيْدٍ، فَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ وَهُوَ الْحَرَرِيُّ (١)، وَلَمْ يُسَيِّدْ عَنْهُ شُعْبَةُ إِلَّا هَذَا، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .

وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ بَجَادٍ (٢) الْحَارِثِيُّ، عَنْ جَدِّتِهِ حَوَاءَ مَرْفُوعًا، رَوَاهُ الْحُسَيْنِيُّ وَلَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهِ عَنْ هَذَا [ قَالَ الْبَزَّارُ ] وَقَدْ حَدَّثَ أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ ابْنِ الْمِنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ بِلَالٍ مِثْلَهُ .

[ ٢٣٨ ] حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا أَيُّوبُ بِهِ .  
قَالَ [ الْبَزَّارُ ] : وَأَيُّوبُ ضَعِيفٌ .

[ ٢٣٩ ] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ (٣)، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو،

---

[ ٢٣٧ ] كشف (٣٨٢) مجمع (٣١٥/١) . وقال : رواه البزار وقد اختلف فيه على زيد بن أسلم، قلت وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفه أحمد والبخاري والنسائي وابن عدي ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى .

[ ٢٣٨ ] كشف (٣٨٣) مجمع (٣١٥/١) . وقال : رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٠١٦] وفيه أيوب بن سيار وهو ضعيف .

[ ٢٣٩ ] كشف (٣٨٤) مجمع (٣١٥/١) . وقال : رواه البزار ورجاله ثقات .

(١) هكذا في (ب) : وفي (أ) : الجوزي . وفي (ش) : الجزري .

(٢) في (م) : نحاد . بالنون والحاء المهملة .

(٣) في (ش) : الغلابي . وهو خطأ .

ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ (١) عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ (أَبِيهِ)، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْفَرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِأَجْرِكُمْ، أَوْ لِلْأَجْرِ». قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ فُلَيْحًا عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

[٢٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ (١) حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَسْفَرَ بَعْدَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ. صَحِيحٌ.

[٢٤١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْأَرَزِيُّ (٢)، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكَلَابِيُّ (٣)، ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (٤) بْنِ حُسَيْنٍ [عَنْ مُحَمَّدٍ] بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَمَا يَعْرِفُ بَعْضُنَا بَعْضًا».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيٍّ (إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ) (٥).

[٢٤٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ

[٢٤٠] كشف (٣٨٠) مجمع (٣١٧/١). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٢٤١] كشف (٣٨٥) مجمع (٣١٧/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٣٥].

[٢٤٢] كشف (٣٨٦) مجمع (٣١٧/١). وقال: رواه البزار وفيه داود بن يزيد الأودي ضعفه ابن معين والنسائي وحدث عنه شعبة وسفيان وقال ابن عدي [في الكامل (٣/٩٤٨)]: لم أر له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة وإن كان ليس بالقوي في الحديث إذا روى عنه ثقة فإنه يقبل حديثه.

(١) في (ش): ثنا.

(٢) في الأصلين: الأزدي. وهو خطأ.

(٣) في الأصلين: الكلاني. وهو خطأ.

(٤) سقط من (ب).

(٥) بياض بالأصلين.

عُرْوَةَ بْنِ مَضْرُسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ إِذَا بَرَقَ (١) الْفَجْرُ».

دَاوُدُ ضَعِيفٌ (٢).

[٢٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: «أَذْنْتُ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَأَبْطَأَ النَّاسُ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لِلنَّاسِ يَا بِلَالُ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَبَسَهُمُ الْبَرْدُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ (أَذِيبْ عَنْهُمْ) (٣) الْبَرْدَ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُمْ يَتَرَوَّحُونَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَيُّوبُ [وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ]، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ] (٤).

[٢٤٣] كشف (٣٨٧) مجمع (٣١٨/١). وقال: رواه البزار وفيه أيوب بن سيار وهو ضعيف .

(١) في (المجمع) بزق. وهو خطأ.

(٢) في (ش): رواه أبو داود، فليس بزائد. ولذا ضرب عليه في الأصل. أهـ وعلى هذا التعليق مؤاخذات. أولها: أن الحديث - حيث عروة بن مضرس - لم يروه أبو داود فقط، بل والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي والحميدي وغيرهم. ثانياً: أن الحديث زائد فعلاً، فليس عند أبي داود (رقم ١٩٥٠) ولا غيره هذا اللفظ في الحديث. فهو على شرط الكتاب. ثالثاً: أن هذا اللفظ ثبت من رواية ابن عباس عند الترمذي (١٤٩) وغيره ولفظه: «ثم صلى الفجر حين برق الفجر» الحديث. رابعاً: وهو تساؤل: لمن هذا التعليق في (ش)؟ فهو جزماً ليس من الهيثمي، فمن غير المعقول أن يقول: «ولذا ضرب عليه في الأصل. لأنه هو صاحب الأصل. وكذلك ليس هو الحافظ ابن حجر لأمرين: الأول: أن هذا تعقب لا يقع من طالب علم مبتدئ فضلاً عن حافظ مشهور. الثاني: أنه لو كان له لذكره هنا في إحدى النسخ أو في تعليقه على مجمع الزوائد. هذا وقد أورد ابن عدي في الكامل (٩٤٨/٣) هذا الحديث من منكراته عن عبد الرحمن بن بشر، عن سفيان - به. هذا ما تحصل لي من النظر في هذه الجملة وما فيها من خطأ. ولم يعلق عليها الشيخ الأعظمي بشيء!! فالحمد لله على توفيقه.

(٣) بياض في الأصلين.

[٢٤٤] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثنا (١) أَبِي يُوْسُفَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ (٢) بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنِي خَبِيبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، (عَنْ أَبِيهِ، سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ)، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا نَامَ أَحَدُنَا عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا حَتَّى يَذْهَبَ جِئْنَهَا الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الَّتِي تَلِيهَا مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».

قَالَ الشَّيْخُ: يُوْسُفُ كُذِّبَ.

قُلْتُ: لَيْسَ هُوَ فِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ.

[٢٤٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عِيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

قَالَ [البيزار] (٣): لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ عَنِ ابْنِ

[٢٤٤] كشف (٣٩٧) مجمع (٣٢١/١ - ٣٢٢). وقال: رواه البيزار والطبراني في الكبير [ج ٧/ص ٢٥٤/رقم ٧٠٣٤] وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو كذاب.

[٢٤٥] كشف (٣٩٤) مجمع (٣٢٢/١). وقال: رواه البيزار ورجاله موثقون.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا [مروان بن] جعفر السمري، ثنا محمد ابن إبراهيم بن خبيب [بن سليمان] بن سمرة، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب [بن سليمان ابن سمرة]، عن أبيه عن سمرة - به وهو عند الطبراني (٧/٢٥٤/رقم ٧٠٣٤).  
- فائدة: نزل الحافظ والإمام الطبراني في هذا الحديث درجة في سبيل نظافة إسناده. فله دره من حافظ، فهذا هو العلو الحقيقي.

(١) في (ش): حدثني.

(٢) في (ب): سعيد. وهو خطأ.

(٣) في (ش): خطأ فاحش وهو: «عن يحيى بن سعيد بن المسيب عن بلال» وصوابه كما أثبتناه من الأصلين، ومن رواية الطبراني، وقد ترجم للحديث: سعيد بن المسيب عن بلال. وقد رواه الطبراني عن شيخه عبدان بن أحمد عن محمد بن عبد الرحيم عن عبد الصمد - به.

عُلْيَةَ إِلَّا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ .

[٢٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُمْ نَامُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبِلَالٍ حِينَ نَامُوا، فَأَذَّنَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقَامَ بِبِلَالٍ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ» .

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلًا .

[٢٤٧] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ مُحَمَّدٍ] بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: مَنْ يَكْلُونَا<sup>(١)</sup> اللَّيْلَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَنَامَ وَنَامَ النَّاسُ وَنَمْتُ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِحَرِّ الشَّمْسِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأَرْوَاحَ عَارِيَّةً فِي أَجْسَادِ الْعِبَادِ، يَقْبِضُهَا وَيُرْسِلُهَا إِذَا شَاءَ، فَأَقْضُوا حَوَائِجَكُمْ عَلَى رَسَلِكُمْ، فَقَضِينَا حَوَائِجَنَا عَلَى رَسَلِنَا، وَتَوَضَّأْنَا وَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا» .

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا يُعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا عُتْبَةَ، وَلَا حَدَّثَ بِهِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ .

---

[٢٤٦] كشف (٣٩٥) مجمع (٣٢٢/١) . وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٠٧٩] باختصار، ورجاله موثقون .

[٢٤٧] كشف (٣٩٦) مجمع (٣٢٢/١) . وقال: رواه البزار وفيه عتبة [بن] أبو عمرو روى عن الشعبي وروى عنه محمد بن الحسن الأسدي ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١) قوله: «يكلوننا» الكلاءة الحفظ والحراسة .

[٢٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ إِلَّا عِكْرِمَةَ — وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثِ — [عَنْ مُضْعَبِ بْنِ مَسْعَدٍ عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ] رَوَاهُ [الثَّقَاتُ] الْحُفَاطُ مَوْقُوفًا.

## بَابُ: الْأَذَانُ

[٢٤٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ — فِيمَا أَعْلَمُ — ثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسٍ، أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

— فِيهِ انْقِطَاعٌ.

[٢٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مَخْلَدِ الْوَاسِطِيِّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَهُ الْأَذَانَ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا] بِدَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا

---

[٢٤٨] كشف (٣٩٢) مجمع (٣٢٥/١) (١٤٣/٧). وقال: رواه البزار وأبو يعلى مرفوعاً [برقم ٨٢٢] بنحو هذا وموقوفاً [برقم ٧٠٥] — وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره، وقال البزار رواه الحفاظ موقوفاً ولم يرفعه غيره. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٤٥] وراجعته.

[٢٤٩] كشف (٣٥٤) مجمع (٣٢٧/١). وقال: رواه البزار. والأعمش لم يسمع من أنس.

[٢٥٠] كشف (٣٥٢) مجمع (٣٢٨/١ - ٣٢٩). وقال: رواه البزار وفيه زياد بن المنذر وهو مجمع على ضعفه.

الْبَرَاقِ، فَذَهَبَ يَرْكَبُهَا فَاسْتَصْعَبَتْ، فَقَالَ لَهَا جِبْرِيْلُ: اسْكُنِي، قَوْلَ اللَّهِ مَا رَكِبَكَ عَبْدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ [ﷺ]، قَالَ: فَرَكِبَهَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِجَابِ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ فَقَالَ: [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] يَا جِبْرِيْلُ، مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لِأَقْرَبُ الْخَلْقِ مَكَانًا، وَإِنَّ هَذَا الْمَلِكَ مَا رَأَيْتَهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ، فَقَالَ الْمَلِكُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

قَالَ: فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، [قَالَ: فَقِيلَ لَهُ] <sup>(١)</sup> مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: صَدَقَ عَبْدِي (أَنَا) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، (قَالَ: فَقَالَ الْمَلِكُ) أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ] <sup>(٢)</sup> صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَرْسَلْتُ مُحَمَّدًا، قَالَ الْمَلِكُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ قَالَ (الملك): اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ فَقِيلَ لَهُ] مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَكْبَرُ، أَنَا أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ الْمَلِكُ بِيَدِ مُحَمَّدٍ [ﷺ] فَقَدَّمَهُ، فَأَمَّ <sup>(٣)</sup> أَهْلَ السَّمَاءِ، فِيهِمْ آدَمُ وَنُوحٌ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ [مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ] فَيَوْمَئِذٍ أَكْمَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ [ﷺ] الشَّرْفَ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ بِهَذَا اللَّفْظِ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ: شَيْبِي [رَوَى عَنْهُ مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُهُ] قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

(١) ما بين الهلالين في الحديث كله زيادة من البحر الزخار.

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ش).

(٣) في البحر: فهم. وهو تحريف.

[٢٥١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الْأَدِمِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَمَّارٍ<sup>(١)</sup> الطَّاحِي، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ.

قَالَ: [لَا نَعْلَمُهُ عَنِ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ] تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصُ الطَّاحِي، وَلَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهِ.

[٢٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ<sup>(٢)</sup> إِسْحَاقَ الْبَكَّارِيِّ<sup>(٣)</sup>، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا دَوَادُ بْنُ عَلِيَّةٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ، وَسَلُّوا لِي الْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَسَأَلْنَا، أَوْ أَخْبَرْنَا، فَقَالَ: «هِيَ دَرَجَةٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، وَهِيَ لِرَجُلٍ<sup>(٥)</sup> وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلَ».

قَالَ الشَّيْخُ: دَاوُدُ ضَعِيفٌ.

[٢٥١] كشف (٣٦١) مجمع (٣٣١/١). وقال: رواه البزار وقال: تفرد به حفص بن عمار الطاحي ولم يتابع عليه.

[٢٥٢] كشف (٣٦٣) مجمع (٣٣٢/١). وقال: رواه البزار وفيه داود (هكذا) ابن علبه ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ووثقه ابن نمير وقال موسى بن داود الضبي ثنا دؤاد [هكذا، وصوابه: دواد] بن علبه وأثنى عليه خيراً وقال ابن عدي هو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه.

(١) هكذا على الصواب في (ب، ش)، وفي (أ): محمد. وفي حاشية (ب) «عمر» وفوقها «صح». ومحمد وعمر كلاهما خطأ. وصوابه عمار كما في (أ): أيضاً وكما في ترجمته من كامل ابن عدي (٧٩٩/٢). والميزان واللسان. وهنا فائدة تقييد بكتب الرجال – لم تذكر فيها – وهي أن حفص بن عمار هذا – هو المعلم – لم ينسب إلا في هذا الموضع فقط ولم يذكر المترجمون – السابقون – له هذا ولا رواية البزار له ولا هذا النسب ولا قول البزار فيه. فالحمد لله على توفيقه.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ش): البكالي.

(٤) في (أ): داود بن علبه، وفي (ب): داود بن عليّة. وكلاهما خطأ. والصواب كما أثبتناه من كتب الرجال.

(٥) في (ب): الرجل. وهو خطأ.

[٢٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ [يُؤَذِّنُ] (١) قَالَ: أَشْهَدُ بِهَا مَعَ كُلِّ شَاهِدٍ وَأَتَحْمَلُ (١) بِهَا عَلَى كُلِّ جَاحِدٍ».

[٢٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، ثنا أَبُو قُتَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُؤَذِّنًا يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَلَعَ الْأَنْدَادَ (\*)، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ (٢): خَرَجَ مِنَ النَّارِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَجِدُونَهُ صَاحِبَ مِعْزَى مُعْزَبَةً (\*\*\*) أَوْ صَاحِبَ كِلَابٍ (٣)».

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَنْ أَبِي قُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَوْنِ، عَنْ أَبِيهِ بِحَدِيثِ النَّوْمِ [عَنِ الصَّلَاةِ] حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ.

[٢٥٥] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ [الْحَرَّانِيُّ]، ثنا

[٢٥٣] كشف (٣٦٢) مجمع (٣٣٣/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٥٤] كشف (٣٥٨) مجمع (٣٣٥/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٥٥] كشف (٣٥٩) مجمع (٣٣٥/١). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) في (ب): وتحمل. وهو خطأ.

(\*) قوله: «خلع الأنداد» جمع ند وهو المناوىء والنظير المماثل، والمراد: تبرأ من الشرك.

(٢) في (ش): قال.

(\*\*\*) قوله: «صاحب معزى». معزى جمع معزاة، وهو الجنس من الغنم الذي له شعر. وقوله: «معزبة». أي مبعدة كثيراً في طلب الكلاب.

(٣) قوله: «صاحب كلاب». وردت في كتب اللغة والغريب كلاً، وكناب بالوجهين والثاني هو الأقرب وهو الذي في الأصول والمراد بالكلاب كلاب الصيد.

فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ رُبَيْحٍ (١) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ  
 قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا  
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: خَرَجَ مِنَ الشُّرْكِ». قَالَ: لَا يُعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رُبَيْحٍ (٢) إِلَّا فُلَيْحٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا الْحَسَنُ (٣).

[٢٥٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ  
 رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ [ابْنِ مَالِكٍ].

[٢٥٧] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ (٤)  
 الزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ  
 جَاءَهُ أَبُو مَحْذُورَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُذِّنُ لِي أَنْ أُؤَذِّنَ، فَقَالَ [لَهُ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
 أَذِّنْ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ (٥) اللَّهِ ﷺ تَخَلَّفَ أَبُو مَحْذُورَةَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ - وَلَمْ يَرْفَعْهُ - عَنِ الْوَاقِدِيِّ، وَقَدْ  
 تَكَلَّمَ النَّاسُ فِيهِ، وَفِي حَدِيثِهِ نُكْرَةٌ.

[٢٥٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ، ثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ،

[٢٥٦] كشف (٣٥٦) مجمع (٣٣٦/١). وقال: رواه البزار وفيه الواقدي وهو ضعيف.

[٢٥٧] انظر السابق.

[٢٥٨] كشف (٣٥٧) مجمع (٢/٢). وقال: رواه البزار ورجاله كلهم موثقون.

(١) في الأصلين: زنيح، وهو تصحيف. والتصويب من كتب الرجال.

(٢) في الأصلين: زنيح، وهو خطأ كما سبق التنبيه عليه.

(٣) في (ش): إلا ابن أعين.

(٤) في الأصلين «بن». وهو خطأ.

(٥) من هنا بداية سقط في نسخة (أ): حتى آخر حديث (٢٦٧).

عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْإِمَامُ ضَامِنٌ (\*) ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ (\*\* ) ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ تَرَكْتَنَا . نَتَنَافَسُ فِي الْأَذَانِ بَعْدَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي أَوْ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ (١) سَفَلْتُهُمْ مُؤَذِّنُوهُمْ» .

قَالَ الْبَزَّازُ : [قَدْ] (٢) رَوَى صَدْرُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ جَمَاعَةً عَلَى اضْطِرَابِهِمْ فِيهِ وَفِي إِسْنَادِهِ وَتَفَرَّدَ بِآخِرِهِ أَبُو حَمَزَةَ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ .

قَالَ الشَّيْخُ : رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ أَوْلِهِ (٣) إِلَى قَوْلِهِ : «وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ» .

قُلْتُ : أَبُو حَمَزَةَ إِمَامٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي الْبَزَّازِ بِسَبَبِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَهُوَ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ (\*\*\*) .

(\*) قوله: «الإمام الضامن» أراد بالضمان الحفظ والرعاية، لا ضمان الغرامة، لأنه يحفظ على القوم صلاتهم، وقيل إن صلاة المقتدين به في عهده وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم.

(\*\*) قوله: «والمؤذن مؤتمن». أي أن القوم يثقون به ويتخذونه أميناً حافظاً، فالمؤذن أمين الناس في صلاتهم وصيامهم.

(١) سقطت من (ب): وألحقت بالحاشية «زماناً» .

(٢) لفظه في (ش): عند أبي داود منه .

(\*\*\*) هو في لسان الميزان (ج ١/ص ٢٣٧ : ٢٣٩) . وقد أورد الذهبي البزار في الميزان وأورد هذا الحديث فيما وهم وأنكر عليه . وقال على هذه الزيادة: هذه زيادة منكرة . قال الدارقطني ليست محفوظة . اهـ وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان : ولم يتفرد أبو بكر البزار بهذه الزيادة فقد رواها أبو الشيخ في كتاب الأذان له : عن إسحاق بن أحمد بن محمد بن الحسن بن شقيق [ثقة] سمعت أبي حمزة . . فذكره . وقد أثبت ابن عدي هذه الزيادة أنها من حديث أبي حمزة السكري فبرئ البزار من عهدها . وقال ابن عدي [الكامل ج ٥/ص ١٨٩٧] في ترجمة عيسى بن عبد الله بن سليمان العسقلاني ، ثنا عمران بن موسى بن فضالة ، ثنا [عيسى بن] عبد الله بن سليمان [القرشي] ثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش فذكر الحديث بزيادته وقال في أثر هذه الزيادة لا يعرف إلا لأبي حمزة السكري [عن الأعمش] وقد جاء بها عيسى هذا عن يحيى بن عيسى ، عن الأعمش . قلت [أي : الحافظ ابن حجر] وأخرجها البيهقي في السنن [الكبرى ١ : ٤٣٠] من طريق عمرو بن عبد الغفار ، ومحمد بن

[٢٥٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَذَّنَ بِلَالٌ قَبْلَ الْفَجْرِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيَقُولَ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ: فَرَقَى بِلَالٌ وَهُوَ يَقُولُ: لَيْتَ بِلَالًا نَكَلْتَهُ»<sup>(١)</sup> أُمُّهُ وَأَبْتَلُ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَبِينِهِ»  
 قَالَ الْبَزَارُ: لَا يَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ<sup>(٢)</sup>.  
 قَالَ الشَّيْخُ: ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.

### بَابُ: الْمَسَاجِدُ

[٢٦٠] (\*) حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلَمٍ، ثنا وَكَيْعُ فِي الدَّارِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ سُفْيَانَ

[٢٥٩] كَشَفَ (٣٦٤) مَجْمَعُ (٥/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوثقهُ ابْنُ مَعِينٍ.

[٢٦٠] كَشَفَ (٤٠١) مَجْمَعُ (٧/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ (١٢٠/٢)، (١٣٨). وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

عِيد، وَأَبِي حَمْزَةَ السَّكْرِيِّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ: فَصَارُوا ثَلَاثَةَ غَيْرِ أَبِي حَمْزَةَ اهـ. هَكَذَا قَالَ الْحَافِظُ مَعَ أَنَّ الْبَيْهَقِيَّ قَدْ رَوَاهُ بِدُونِ الزِّيَادَةِ ثُمَّ قَالَ: «زَادَ أَبُو حَمْزَةَ فِي رِوَايَتِهِ.. فَذَكَرَهَا. وَمَتَابَعَةٌ يَحْيَى بْنُ عَيْسَى - الَّتِي عِنْدَ ابْنِ عَدِي - لَا يَفْرَحُ بِهَا وَإِنْ كَانَ يَحْيَى صَدُوقًا أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ خَرَّابٍ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ لِأَنَّ شَيْخَهُ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اتَّهَمَ بِسُرْقَةِ الْحَدِيثِ وَالضَّعْفِ عَلَى حَدِيثِهِ بَيْنَ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِي.

(١) فِي حَاشِيَةِ (ب): لَعَلَّهَا لَمْ يَلِدْهُ... الْهَيْشَمِيُّ «نَكَلْتَهُ».

(٢) لَفْظُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَنَسٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ - تَفْرُدُ بِهِ عَنِ أَنَسٍ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَبْ ص [ج ٢/ص ١٣٨] ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ [الْجَبَايِ الْبَصْرِيِّ] بِبَغْدَادَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدْلَعِيِّ (هَكَذَا، وَصَوَابُهُ: الْمَدِينِيُّ)، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا قُطَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ - بِهِ. [وَفِي طَبْ فِي أَيْضًا (١٢٠/٢) حَدَّثَنَا نَضْرَ (وَصَوَابُهُ: نَصْرَ، بِالْمَهْمَلَةِ) بْنُ الْفَتْحِ الْمِصْرِيِّ، ثنا بَكَارُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا مَوْمِلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، [ثَنَا سُفْيَانَ - يَعْنِي: ابْنَ عَيْبَةَ]، عَنِ الْأَعْمَشِ.

(٣) هَكَذَا فِي (أ): (ب، ش). دَارُهُ.

الثَّورِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي ذَرِّحَ .  
 وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ  
 الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي ذَرِّحَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ  
 مَسْجِدًا وَلَوْ قَدَرَ مِفْحَصَ قَطَاةٍ\*»، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» .

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ سَلَمَ بْنَ جُنَادَةَ عَلَى هَذَا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ [مَرْفُوعًا]  
 مِنْ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، عَنِ أَبِي بَكْرِ .

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ قُتَيْبَةَ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ<sup>(١)</sup> .

[٢٦١] (\*\*\*) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ ظَهِيرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ  
 نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي  
 الْجَنَّةِ» .

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَكَمُ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ .

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ مَتْرُوكٌ .

[٢٦٢] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، (ثَنَا سُلَيْمَانُ)<sup>(٢)</sup> بِنُ

[٢٦١] كشف (٤٠٣) مجمع (٧/٢ - ٨) . وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] وقد  
 أورده في حاشية (ب) فالحمد لله [إلا أنه قال فيه ولو كمفحص قطاة، وفيه الحكم بن ظهير وهو  
 متروك .

[٢٦٢] كشف (٤٠٥) مجمع (٨/٢) . وقال: رواه الطبراني في الأوسط أيضاً والبزار خلا قوله  
 من در وياقوت، وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف .

(\*) قوله: «مفحص قطاة». القَطَاةُ واحدة القطا، وهو طائر معروف ببطء سيره، والمفحص موضع

الفحص أي الحفر، والمراد هنا الموضع الذي تحفره لترقد فيه فضع بيضاها .

(١) في الأصلين و(ش): «عن عبد العزيز - يعني: ابن قطبة» اهـ . وهو خطأ وصوابه كما في معجم  
 الطبراني ما أثبتناه، وكما في كتب الرجال .

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن حنيفة . . . أبي سلمى، ثنا إسحاق بن شاهين - به .

(\*) في حاشية (ب): حدثنا محمد بن النضر الأزدي . . . بن سليمان - به .

(٢) سقط من (ش) .

دَاوَدَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى بَيْتًا يُعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قَالَ: سُلَيْمَانُ لَا يُشَارِكُ فِي حَدِيثِهِ<sup>(١)</sup>، وَأَحَادِيثُهُ تَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهِ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيَّ].

[٢٦٣] (\*) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [عَنْ عَطَاءٍ]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ الَّتِي فِي طَرِيقِ مَكَّةَ؟ فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: «وَتِلْكَ».

قَالَ الشَّيْخُ: كَثِيرٌ ضَعْفُهُ الْعَقِيلِيُّ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ.

[٢٦٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوَدَ، ثَنَا يَزِيدُ<sup>(٣)</sup> بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَ<sup>(٤)</sup> أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى<sup>(٥)</sup> قَالَ: «لَمَّا تُوفِّيت<sup>(٦)</sup> امْرَأَتُهُ جَعَلَ يَقُولُ:

---

[٢٦٣] كشف (٤٠٤) مجمع (٨/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟ وقد أورده في حاشية (ب) فالحمد لله] باختصار، وفيه كثير بن عبد الرحمن ضعفه العقيلي وذكره ابن حبان في الثقات.

[٢٦٤] كشف (٤٠٦) مجمع (١٠/٢). وقال: رواه البزار وفيه أبو مالك النخعي وهو ضعيف.

.....  
(١) في (أ): أحاديثه.

(\*) في حاشية (ب): محمد بن نصر...، ثنا محمد بن عيسى...، عن المثنى بن الصباح...، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى... مَسْجِدًا لَا يَرِيدُ بِهِ رِيَاءَ وَلَا سَمْعَةَ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». لم يروه عن المثنى إلا محمد، تفرد به هشام.

(٢) في (ش): قال.

(٣) في (ب): بريد. وهو خطأ.

(٤) في (ب): أنا.

(٥) في (ش) الوفاء.!! وهو تصحيف.

(٦) في (ب): توفت.

أَحْمَلُوا وَارْعَبُوا فِي حَمْلِهَا، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ وَمَوَالِيهَا بِاللَّيْلِ حِجَارَةَ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَكُنَّا نَحْمِلُ بِالنَّهَارِ حَجْرَيْنِ حَجْرَيْنِ» .

قَالَ الشَّيْخُ : أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ ضَعِيفٌ .

[٢٦٥] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، وَيَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، ثنا أَبِي ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ<sup>(١)</sup>، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَامَ نَاحِيَةَ قِبَالٍ، قَالَ : فَهَمَّ النَّاسُ بِهِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعُوهُ، ثُمَّ قَالَ : مَا دَعَاكَ إِلَيَّ أَنْ تَبُولَ فِي مَسْجِدِنَا؟ قَالَ : مَا ظَنَنْتُ إِلَّا أَنَّهُ مَقْعَدٌ<sup>(\*\*)</sup> قَبِلْتُ فِيهِ، فَدَعَا بِذُنُوبٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ» .

قَالَ الشَّيْخُ : رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

قُلْتُ : لَكِنَّ أَبُو أُوَيْسٍ ضَعِيفٌ، إِنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَحْدَهُ مُتَابِعَةً .

[٢٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينِ بْنِ نُمَيْلَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ

[٢٦٥] كَشَفَ (٤٠٩) مَجْمَع (١٠/٢) . وَقَالَ : رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [بِرَقْم ٢٥٥٧] وَالْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [بِرَقْم ١١٥٥٢] ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

[٢٦٦] كَشَفَ (٤١٩) مَجْمَع (١٢/٢ - ١٣) . وَقَالَ : رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْهُ كُنَّا نَمُرُ بِالْمَسْجِدِ فَصَلِّي فِيهِ [يَقْصِدُ النَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى (٥٥/٢) ، وَإِلَّا فَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ كِتَابَ التَّفْسِيرِ (رَقْم ٢٦) بِنَحْوِ قِطْعَةٍ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ كَلَهُ] - رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٢٢ بِرَقْم ٧٧٠] إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فَقُلْتُ لِصَاحِبِي : تَعَالَى حَتَّى نَرْكِعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَكُونَ أَوْلَى مِنْ صَلَّى فَتَوَارَيْنَا فَصَلَّيْنَاهُمَا ثُمَّ نَزَلَ فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ .

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) : ع طَب .

(١) هَكَذَا بِالْأَصُولِ : وَفِي رِوَايَتِي أَبِي يَعْلَى وَالطَّبْرَانِيِّ : زَيْدٌ . وَانظُرْ مَا سَبَقَ [بِرَقْم ١٧١] .

(٢) قَوْلُهُ : « فَهَمَّ النَّاسُ بِهِ » أَيُّ هُمُوا بِأَنْ يَوْقَعُوا بِهِ الْأَذَى .

(\*\*\*) قَوْلُهُ : « مَا ظَنَنْتُ إِلَّا أَنَّهُ مَقْعَدٌ » ، الْمَقْعَدُ مَكَانُ الْقُعُودِ ، وَفَسَّرَهُ الْبَعْضُ بِأَنَّهُ الْقُعُودُ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ مِنَ الْحَدِيثِ ، كَمَا فَسَّرُوا نَهْيَهُ - ﷺ - عَنِ الْقُعُودِ عَلَى الْقَبْرِ .

(٣) قَوْلُهُ : « فَدَعَا بِذُنُوبٍ » الذُّنُوبُ الدَّلُوعُ الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ لَا تَسْمَى ذَنْبًا إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهَا مَاءٌ .

سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ (١) أَنَّ  
عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنَّا نَعْدُو (٢) [إِلَى السُّوقِ] (٣) عَلَى  
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَمَرُ بِالْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ، فَمَرَرْنَا يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى  
الْمِنْبَرِ فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَ الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، فَذَنُوتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:  
﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ حَتَّى فَرَعَّ مِنَ الْآيَةِ، وَإِلَى جَنِبِي صَاحِبٌ لِي،  
فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: إِرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ؟ فَقَالَ: حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ، فَتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى  
لِلنَّاسِ يَوْمَئِذٍ الظُّهْرَ إِلَى الْكَعْبَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ [وَلَا رَوَى إِلَّا هَذَا  
وَأَخْرَ] (٤).

وَقَالَ الشَّيْخُ: رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْهُ: «كُنَّا نَمَرُ بِالْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ».

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

[٢٦٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، ثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدِّسِ وَهُوَ يُصَلِّي الظُّهْرَ،  
وَانصَرَفَ بِوَجْهِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ «السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ: ﴿مَا وَلَا هُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا  
عَلَيْهَا﴾».

قَالَ الشَّيْخُ: فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَعُثْمَانُ  
ضَعَفَهُ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ.

[٢٦٧] كشف (٤٢٠) مجمع (١٣/٢). وقال: حديث أنس في الصحيح إلا أنه جعل ذلك في  
صلاة الصبح وهنا الظهر. رواه البزار وفيه عثمان بن سعيد ضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو  
زرعة ووثقه أبو نعيم الحافظ وقال أبو حاتم: شيخ.

(٢) في (أ، ش): نعدو. بالعين المهملة.

(١) في (ب): حمان.

(٣) ألحقت بهامش (ب).

(٤) زيادة من (ش): ومعظم الحديث بياض في (أ).

[٢٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، ثنا جَمِيلُ بْنُ عَبْدِ أَبِي نَضْرَةَ<sup>(٢)</sup>، ثنا ثُمَامَةُ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلتْ، وَالْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ قَدْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ الْمُنَادِي: قَدْ حُوِّلتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَصَلُّوا الرُّكَعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ إِلَى الْكَعْبَةِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثُمَامَةَ إِلَّا جَمِيلٌ.

[٢٦٩] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى نَحْوَيْتِ الْمَقْدِسِ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ حُوِّلتْ إِلَى الْكَعْبَةِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ: كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَرَوْعْنَهُ غَيْرَ ابْنِهِ وَقَدْ رَوَى (عَنْ أَبِيهِ)<sup>(٤)</sup> أَحَادِيثَ لَمْ يَشَارِكْهُ فِيهَا أَحَدٌ.

[٢٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup>: «أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الْمِحْرَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا

[٢٦٨] كشف (٤٢١) مجمع (١٣/٢). وقال: رواه البزار وإسناده حسن.

[٢٦٩] كشف (٤١٧) مجمع (١٣/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديث عمرو بن عوف المزني. وقد أورده في حاشية (ب) ]، وكثير ضعيف وقد حسن الترمذي حديثه.

[٢٧٠] كشف (٤١٦) مجمع (١٥/٢). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون.

(١) هكذا في الأصلين، وفي (ش): عبدة. وللبزار شيخين بهذا الاسم: عبد الله بن عبد الله بن أسيد الباهلي، والآخر عبدة بن عبد الله القسمللي. فالله أعلم بالصواب.

(٢) في (ش)، (ب) أبو النضر. وفي حاشية (ب) صوابه أبو نضرة. وفي حاشية (ش). صوابه أبو بصرة.

(\*) في حاشية (ب): طب ك: حدثنا علي بن المبارك الصغاني، ثنا إسماعيل بن أبي أويس - به.

(٣) نهاية السقط الذي في (أ).

(٤) ليست في (ش).

(٥) في (أ): عبيد الله.

كَانَتْ لِلْكَنَائِسِ (١) فَلَا تَشَبَّهُوا بِأَهْلِ الْكِتَابِ، يَعْنِي أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الطَّاقِ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا عَنْ أَبِي حَمَزَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٧١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُرَيْمٌ - يَعْنِي: ابْنَ سُفْيَانَ -، عَنْ لَيْثٍ - يَعْنِي: ابْنَ أَبِي سَلِيمٍ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «نُهَيْنَا أَنْ نُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ مُشْرِفٍ».

قَالَ: لَا يَعْلَمُ (٢) رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا لَيْثٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا هُرَيْمٌ. قُلْتُ: وَأَيُّوبُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ.

[٢٧٢] حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، ثنا بَكْرُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا حَرْبُ بْنُ خَالِدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْمُنْكَرَةِ - يَعْنِي: الثُّومَ - فَلْيَجْلِسْ فِي بَيْتِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرِ [بْنِ سَمُرَةَ إِلَّا] (٣) بِهَذَا اللَّفْظِ. قَالَ الشَّيْخُ: فِيهِ مَجَاهِيلٌ.

[٢٧٣] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ (زُرٍّ)، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ (٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقْ عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ».

[٢٧١] كشف (٤١٥) مجمع (١٦/٢). وقال: رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

[٢٧٢] كشف (٤١٠) مجمع (١٧/٢). وقال: رواه البزار وفيه مجاهيل.

[٢٧٣] كشف (٤١١) مجمع (١٨/٢ - ١٩). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(١) في الأصلين: الكنائس.

(٢) في (أ، ش). نعلم.

(٣) زيادة من (ش): ولفظه في الأصلين لا نعلمه عن جابر بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

(٤) بياض بالأصلين.

[٢٧٤] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ ابْنِ سَمْرَةَ، (حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ) (١) بْنِ سَمْرَةَ، عَنْ سَمْرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهُمْ إِذَا كَانُوا فِي الصَّلَاةِ الْأُ (٢) يَسْتَوْفِرُوا (٣) (عَلَى أَطْرَافِ الْأَقْدَامِ، وَيَقُولُ) (١): إِذَا نَفَثَ (٤) أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَنْفُثُ قُدَّامَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ، ثُمَّ يَذَلُّهَا بِالْأَرْضِ .

قَالَ الشَّيْخُ: يُوْسُفُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

قُلْتُ: لَيْسَ هُوَ فِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ .

[٢٧٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُبَعْتُ (٥) النَّخَامَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا» . قَالَ: لَا نَعْلَمُ (١) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ .

[٢٧٤] كشف (٤١٢) مجمع (١٩/٢) . وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ٧/ص ٢٥٥/رقم ٧٠٣٨] . باختصار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف .

[٢٧٥] كشف (٤١٣) مجمع (١٩/٢) . وقال: رواه البزار وفيه عاصم بن عمر ضعفه البخاري وجماعة وذكره ابن حبان في الثقات .

(\*) في حاشية (ب) [طب ك: حدثنا] موسى بن هارون، ثنا [مروان بن] جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم [ثنا جعفر] بن سعد بن سمرة - به . أه - وهو في كبير الطبراني (برقم ٧٠٣٨) .

(١) بياض بالأصلين .

(٢) في (ش): أن لا .

(٣) في (أ): يتسق، وفي (ب): يستوو . وقوله: «يستوفوا» من الاستيفاز وهو الاستعجال .

(٤) قوله: «نفث» بالضم شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل، لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق .

(٥) في (ش): يبعث .

(٦) في (ب): يعلم .

قَالَ الشَّيْخُ: وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ ضَعَّفَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ.

[٢٧٦] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي [قَالَ]: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُتْبَةَ الْكُوفِيِّ، وَهُوَ عِنْدِي: عُتْبَةُ بْنُ يَقْطَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَدْفِنْهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعُتْبَةُ بْنُ يَقْطَانَ مَشْهُورٌ [حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ].

قَالَ الشَّيْخُ: وَيُوْسُفُ ضَعِيفٌ.

[٢٧٧] (\*\*) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «لِتَكُنِ الْمَسَاجِدُ بَيْتَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

---

[٢٧٦] كشف (٤١٤) مجمع (٢٠/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [ج ٢/ص ١١٣ - ١١٤/رقم ١٢١٩. وقال لم يرو (هذا الحديث) عن زياد إلا يوسف، تفرد (به) ابنه عنه] وزاد وليمطها عنه، وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

[٢٧٧] كشف (٤٣٤) مجمع (٢٢/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط [لم يطبع مسنده من الكبير ولم أجده بالأوسط وقد أورد إسنادهما في الحاشية فالحمد لله]، والبزار، وقال: إسناده حسن، قلت: ورجال البزار كلهم رجال الصحيح.

(\*) في هامش (ب) طب س: حدثنا أحمد، ثنا خالد - به.

(\*\*) في هامش (ب) طب ك س: حدثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي، ثنا الحسن بن جامع السكري، ثنا عمرو بن جدير، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، سمعت أبا الدرداء، وهو يقول لابنه: يا بُنَيَّ ليكن المسجد بيتك، فإن المساجد بيوت المتقين، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يكن المسجد بيته ضمن الله له الروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة» لم يروه عن إسماعيل إلا عمرو.

ضَمِنَ لِمَنْ كَانَتْ الْمَسَاجِدُ بَيْنَهُ الْأَمْنُ وَالْجَوَازُ عَلَى الصَّرَاطِ [الْمُسْتَقِيمِ] (١) (يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ [وَقَدْ رُوِيَ نَحْوَهُ بِغَيْرِ لَفْظِهِ].

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قُلْتُ: لَهُ إِسْنَادٌ آخَرُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْحَاشِيَةِ (٢).

[٢٧٨] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ ثَنَا صَالِحُ بْنُ بَشِيرٍ الْمُرِّيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمَارُ بَيُوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ (٣) رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ [عَنْ أَنَسٍ] إِلَّا صَالِحٌ (٣).

وقال الشيخ (٤): ...

[٢٧٩] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

[٢٧٨] كشف (٤٣٣) مجمع (٢٣/٢). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [برقم ٢٥٢٣]

وأبو يعلى [برقم ٣٤٠٦] والبخاري، وفيه صالح المري وهو ضعيف.

[٢٧٩] كشف (٤٣٥) مجمع (٢٣/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] والبخاري

بنحوه ورجالهم موثقون.

(١) زيادة من (أ).

(٢) من هذه الجملة يُعلم أن الحواشي والهوامش التي تذكر عند كل حديث فهي بقلم الحافظ ابن حجر

رحمه الله تعالى.

(\*) في حاشية طب س: حدثنا أبو مسلم، ثنا عبيد الله بن محمد بن عائذ - صالح ... لم يروه

عن ثابت إلا صالح.

(٣) في (ب): يعلم.

(٤) في (ب): حاشية غير واضحة. ولعله: صالح ضعيف.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِتُّ مَجَالِسٍ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي مَجْلِسٍ (مِنْهَا) (١) إِلَّا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَوْ عِنْدَ مَرِيضٍ أَوْ تَبَعَ جَنَازَةً أَوْ فِي بَيْتِهِ أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسَطٍ».

[٢٨٠] (\*\*\*) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضٍ (٢) الْغَنَمِ، قَالَ: امْسَحْ رُغَامَهَا (٣)، وَصَلِّ فِي مَرَاجِحِهَا (٤)، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ (٥) الْجَنَّةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ (٦) أَسْنَدَ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا هَذَا.

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ضَعِيفٌ [و] لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ].

[٢٨١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ».

[٢٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنِ

[٢٨٠] كَشَف (٤٤٤) مَجْمَع (٢/٢٧). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِي: يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ. اهـ. قُلْتُ: وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ مِنْ طَرِيقَيْنِ (٢/٤٤٩ - ٤٥٠).

[٢٨١] كَشَف (٤٤١) مَجْمَع (٢/٢٧). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٢٨٢] كَشَف (٤٤٢) مَجْمَع (السَّابِقِ).

(١) سَقَطَ مِنْ (ب).

(\*\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): ... هَارُونَ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا ... هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ... وَثَنَا الْحَسَنُ ...

هَشَامُ بْنُ عِمَارٍ ... اهـ. وَعِزَاهُ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ [بِرَقْمِ ١٩١٦٨] لِلْبَيْهَقِيِّ فِي الْمَعْرِفَةِ.

(٢) فِي (أ): مَرَاتِضٌ، وَفِي (ش): مَرَابِطٌ.

(٣) فِي (أ، ش) رِعَامُهَا. بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَهُوَ خَطَأٌ.

(٤) قَوْلُهُ: «مَرَاجِحُهَا» الْمَرَاجِحُ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ، أَي تَأْوِي إِلَيْهِ لَيْلًا.

(٥) فِي الْأَصْلَيْنِ: دَرُوبٌ.

(٦) فِي (ب): يَعْلَمُ.

الْحَسَنِ، (عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ» .  
 قَالَ: رَوَاهُ غَيْرُ حَفْصٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا إِلَّا  
 حَفْصٌ (١) .

[٢٨٣] قَالَ أَلْفَيْتُ (٢) فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي هَاشِمٍ: ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ -  
 يَعْنِي السَّعْدِيَّ -، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ.

[٢٨٤] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ - عَنْ  
 حُنَيْفِ الْمُؤَدِّنِ، عَنْ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «قَالَ لِي  
 النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: ائْذِنِ لِلنَّاسِ عَلَيَّ، فَأَذِنْتُ، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ  
 قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: يَا عَلِيُّ ائْذِنِ  
 لِلنَّاسِ عَلَيَّ، فَأَذِنْتُ لَهُمْ (٣)، فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا  
 (ثَلَاثًا) (٤) فِي مَرَضِ مَوْتِهِ» .

قَالَ: لَا يَعْلَمُ لَهُ غَيْرَ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا رَوَى عَنْ أَبِي الرَّقَادِ إِلَّا حُنَيْفٌ، وَلَا  
 عَنْهُ إِلَّا جَرِيرٌ.

[٢٨٣] كَشَفَ (٤٤٣) مَجْمَعُ (السَّابِقِ) .

[٢٨٤] كَشَفَ (٤٣٨) مَجْمَعُ (٢٧/٢ - ٢٨) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ فِيهِ أَبُو الرَّقَادِ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ  
 حُنَيْفِ الْمُؤَدِّنِ وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ مُوثِقُونَ . اهـ . قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْمِ ٦٠٥] .

(١) فِي الْأَصْلِينَ أَشْعَثَ . . وَزَادَ الْهَيْثَمِيُّ فِي (ش) رَوَاهُ غَيْرُ حَفْصٍ كَمَا سَيَأْتِي .

(٢) فِي (ش): وَجَدْتُ .

(٣) فِي (ش، ب) وَالْبَحْرُ: لِلنَّاسِ عَلَيْهِ .

(٤) ذَكَرَ الثَّلَاثَ فِي (ش) .

[٢٨٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ (سَعْدِ بْنِ) سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ [بْنِ] الْجَرَّاحِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ - وَأَحْسَبُهُ قَالَ - أَخْرَجُوا الْيَهُودَ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ (أَبِي) (١) عُبَيْدَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

[٢٨٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ (١) الْحَرَّانِيُّ، [ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ] ثَنَا عَمْرُ بْنُ صَهْبَانَ، عَنْ زَيْدِ (٢) بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُتَّخَذَ قَبْرِي وَثَنًا، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

قَالَ: لَا نَحْفَظُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: عَمْرُ بْنُ صَهْبَانَ أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ.

[٢٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ بْنِ نَمِيْلَةَ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثَنَا سُفْيَانُ (٣)

[٢٨٥] كشف (٤٣٩) مجمع (٢٨/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٢٨٦] كشف (٤٤٠) مجمع (٢٨/٢). وقال: رواه البزار وفيه عمر بن صهبان وقد أجمعوا على ضعفه.

[٢٨٧] كشف (٤٣٦) مجمع (٢٨/٢). وقال: هو في الصحيح خلا قوله: «ثم أتى المسجد فركع ركعتين» - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البخاري بهذه الزيادة [برقم ٦٤٣٣] بل وفي أحمد أيضاً (١/٦٤) [برقم ٤٥٩]. وهو في البحر الزخار [برقم ٤٣٦] وراجع.

(١) في (ش): يوسف. وهو خطأ.

(٢) في (أ): يزيد.

(٣) في (ش) والبحر: شبان.

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ حُمْرَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ الشَّيْخُ: رَوَاهُ<sup>(١)</sup> فِي الصَّحِيحِ إِلَّا قَوْلَهُ: «ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ»<sup>(٢)</sup>، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٢٨٨] حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الْخَضِرِ الْعَطَّارُ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَخِيهِ [عَنْ]<sup>(٣)</sup> عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ [قَالَ]، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

قَالَ الشَّيْخُ: رَوَاهُ<sup>(٤)</sup> أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ إِلَّا قَوْلَهُ<sup>(٥)</sup>: «ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ» وَعَبَدُ اللَّهِ الْمَقْبُرِيُّ ضَعِيفٌ.

[٢٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنِي

[٢٨٨] كشف (٤٣٧) مجمع (٢/٢٩). وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار إتيان المسجد والصلاة فيه — رواه البزار وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦ ص ١٨٨] وراجعته.

[٢٨٩] كشف (٤٥١) مجمع (٢/٣٠). وقال: لجابر حديث في الصحيح بغير هذا السند، رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) في حاشية (أ) . . . . . مدي.

(٢) لفظه في (ش): أخرجه لقوله: «ثم أتى المسجد».

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في حاشية (ب): لعله روي.

(٥) في (ب، ش): تحول.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِئْ دُورَنَا وَتَنَحَّوْا إِلَيْكَ، فَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَاِدٌّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْبُتُوا فَإِنَّكُمْ أَوْتَادُهَا، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو إِلَى الصَّلَاةِ خُطْوَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

## بَابُ: الْجَمَاعَةُ

[٢٩٠] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَنَسٍ [أَنَّهُ] <sup>(١)</sup> سُئِلَ عَنِ الْعَجَائِزِ أَكُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَالشُّوَابُّ. قَالَ الشَّيْخُ: يُوْسُفٌ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: وَالْأَعْمَشُ عَنِ أَنَسٍ مُنْقَطِعٌ.

[٢٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيْسَى، ثَنَا

[٢٩٠] كشف (٤٤٦) مجمع (٣٣/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [ج ٢/ص ١١٠/رقم ١٢١٣] وزاد: كن يصلين خلف مناكبنا مع رسول الله ﷺ، وفيه يوسف ابن خالد السمطي وهو ضعيف.

[٢٩١] كشف (٤٤٧) مجمع (٣٦/٢). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٤٨٨] والبزار ورجاله رجال الصحيح. وزاد البزار في أوله: ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا، وزاد في أحد طريقيه رجلاً وهو أبو العيَّاس غير مسمى. وقال: إنه مجهول، وقال: قلت: أبو العيَّاس بالياء المثناة آخر الحروف والسين المهملة. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٥٢٨].

(\*) في حاشية (ب): طب [س] حدثنا أحمد [بن عبيد الله بن جرير بن جبلة]، ثنا خالد - به، وزاد بعد شواب: كن يصلين خلف مناكبنا مع [رسول الله] ﷺ وقال: لم يروه عن الأعمش [إلا خالد] ابن يوسف.

(١) سقطت من (ب).

الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ<sup>(١)</sup>، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَغْسِلُ<sup>(٢)</sup> الْخَطَايَا غَسْلًا».

قَالَ الْبَزَارُ: هَكَذَا رَوَاهُ صَفْوَانُ [عَنِ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ فِي الْأَذْكَارِ، وَقَالَ: أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مَجْهُولٌ].  
[٢٩٢] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا ابنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا [عَبْدُ الرَّحْمَنِ] ابنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا (أَبُو الْعَبَّاسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ. . فذَكَرَهُ<sup>(٣)</sup>.

[٢٩٣] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ يَحْيَى بْنِ أَخِي عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ (عَلَى) مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطِيئَةَ وَيَمْحُو<sup>(٤)</sup> بِهِ الذُّنُوبَ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِسْبَاغُ

[٢٩٢] كشف (٤٤٨) مجمع (السابق). وهو في البحر الزخار [برقم ٥٢٩].

[٢٩٣] كشف (١٩٤٧) مجمع (٣٦/٢). وقال: رواه الطبراني [مسنده لم يطبع. وقد أورده في حاشية (ب) فالحمد لله]، والبزار بنحوه، وشيخ البزار خالد بن يوسف السمطي عن أبيه، وهما ضعيفان، وإسحاق لم يدرك عبادة.

(١) قوله: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ» المكاره جمع مكروه، والمراد إتمام الوضوء في وقت كراهة ذلك كأن يكون الماء شديد البرودة.

(٢) في (ش): يغسل.

(٣) بياض بالأصلين.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا الحسن بن إسحاق، ثنا شيبان بن فروخ. . . بن زيد، ثنا موسى ابن عقبة، عن إسحاق بن يحيى، عن عبادة. . . الصامت رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. . . لم بكفارات الخطايا. . . الحديث فيه انقطاع.

(٤) في الأصلين يمحا. وما أثبتناه من (ش).

الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةَ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ<sup>(١)</sup>، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ».   
يُوسُفُ ضَعِيفٌ.

[٢٩٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْكِرِّيَهَاتِ أَوْ الْمَكْرُوهَاتِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَهِيَ الرَّبَاطُ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ<sup>(٢)</sup> يُرَوَى هَذَا عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٩٥] قَرَأْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيِّ [قُلْتُ لَهُ]، حَدَّثَكَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثَنَا يُوسُفُ الصَّبَاغُ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ [عَنْ جَابِرٍ]، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ<sup>(٤)</sup> قَالَ: [بَدَلَ: «فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ»] «فِتْلِكَ رِيَاضُ الْجَنَّةِ».

[٢٩٤] كشف (٤٤٩) مجمع (٣٧/٢). وقال: رواه البزار وله رواية بنحو هذا إلا أنه قال بدل: «فذلكم الرباط» «فتلك رباط الجنة». وإسناد الأول فيه: شرحبيل بن سعد وهو ضعيف عند الجمهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له في صحيحه هذا الحديث. وإسناد الثاني فيه: يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدي. وقال البزار: صالح الحديث.

[٢٩٥] كشف (٤٥٠) مجمع (السابق).

(١) قوله: «فذلك الرباط» الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب وربط الخيل في الثغور، فكأنه - صلى الله عليه وسلم - شبه المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالجهاد في سبيل الله.

(٢) في (ب): يعلم.

(٣) في (ش): الصباغ، بالعين المهملة.

(٤) في (ب): أبيه.

قَالَ الْبَزَّارُ: قَدْ رَوَى شَرْحِبِيلٌ عَنْ جَابِرٍ نَحْوَهُ، وَيُوسُفُ يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ بْنُ مَيْمُونٍ، صَالِحُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي ثِقَاتِهِ، وَشَرْحِبِيلُ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَأَخْرَجَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِهِ.

[٢٩٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى أَبُو خَلْفٍ، ثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عِمْرَانَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ [وَرَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ غَيْرِهِ بِالْفَاطِظِ مُخْتَلِفَةً]، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى ضَعِيفٌ.

[٢٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَفُضِّلَ (١) صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ أَوْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً».

[قَالَ الشَّيْخُ]: لَهُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ حَدِيثٌ فِي الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ وَغَيْرِهِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ].

---

[٢٩٦] كشف (٤٥٣) مجمع (٣٨/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم أجده ولا في الصغير ولا ما طبع من الأوسط]، والبزار وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف.

[٢٩٧] كشف (٤٥٩) مجمع (٣٨/٢). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]. وهو فيه من مسند أبي هريرة برقم ١٥٢٠].

(\*) في هامش (ب) طب: حدثنا عبدان، ثنا محمد - به.

(١) في (ش): تفضل.

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ<sup>(١)</sup> رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا حَمَادًا .

[٢٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ - بِنَحْوِهِ .

[٢٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، ثنا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ مَنْصُورٍ [الْوَاسِطِيُّ] ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ<sup>(٣)</sup> عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسَةٌ<sup>(٤)</sup> وَعَشْرِينَ صَلَاةً» .

قَالَ الْبَزَارُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ [وَقَدْ أَدْرَكَ عُمَرَ] .

قَالَ الشَّيْخُ: وَعَبْدُ الْحَكِيمِ [ضَعِيفٌ]<sup>(٥)</sup> .

[٣٠٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ [أَبُو إِسْحَاقَ] النَّيْسَابُورِيُّ ، ثنا مُنْبَهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ قَبَاثِ بْنِ أَشِيمِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلَيْنِ يَوْمٌ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ ، أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتَرَى<sup>(٦)</sup> ، وَصَلَاةُ أَرْبَعَةٍ يَوْمٌ أَحَدُهُمْ أَزْكَى

[٢٩٨] كشف (٤٦٠) مجمع (السابق) .

[٢٩٩] كشف (٤٥٤) مجمع (٣٩/٢) . وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٢٠ (رقم ٢٨٣)] ، وفيه عبد الحكيم بن منصور وهو ضعيف .

[٣٠٠] كشف (٤٦١) مجمع (٣٩/٢) . وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١٩ (رقم ٧٣ ، ٧٤)] ورجال الطبراني موثقون .

(١) في (ب): يعلم .

(٢) في (ب): عمر .

(٣) في (ش): الجمع .

(٤) هكذا في الأصول كلها، والصواب لغوياً «خمساً» .

(٥) بياض من (أ ، ش) .

(٦) قوله: «تتري» أي تتابع .

عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةٍ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى، وَصَلَاةٍ ثَمَانِيَةٍ يَوْمَ أَحَدُهُمْ أَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مِائَةِ تَتْرَى».

[٣٠١] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «كُنَّا إِذَا افْتَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ أَسَانَا بِهِ الظَّنَّ».

[٣٠٢] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا خَالِدُ أَبُو الْأَحْمَرِ - سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (قَالَ: كُنَّا)<sup>(٣)</sup> إِذَا افْتَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي صَلَاةِ الْعِدَاةِ أَسَانَا بِهِ الظَّنَّ».

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

## بَابُ: الصَّلَاةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ

[٣٠٣] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو أَبُو عَامِرٍ أَنَا<sup>(٤)</sup>

[٣٠١] كشف (٤٦٢) مجمع (٤٠/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ١٣٠٨٥]، والبخاري ورجال الطبراني موثقون.

[٣٠٢] كشف (٤٦٣) مجمع (٤٠/٢). وقال: رواه البخاري ورجال موثقون.

[٣٠٣] كشف (٥٩٤) مجمع (٤٨/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] وفي إحدى طرقه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، ورواه البخاري من هذا الوجه لكنه قال عبد الله بن أبي أمية =

(\*) في حاشية (ب): طب حدثنا عبد الله بن سعيد، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر قال: كنا إذا فقدنا الرجل في الفجر والعشاء - مثله.

(١) في (ش): حدثنا به.

(٢) في (ب): حبان. بالموحدة وهو خطأ.

(٣) سقط من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب ك: حدثنا المقدم بن داود، ثنا... ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا سليمان بن داود أنه قال: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد. وحدثنا معاذ بن المشي، ثنا علي المدني، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه - به.

(٤) في (ش): أنبا.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] أَبِي أُمِيَّةَ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا يُعْلَمُ (١) رَوَى ابْنُ أَبِي أُمِيَّةَ إِلَّا هَذَا.

قُلْتُ: وَهُوَ مُرْسَلٌ؛ لِأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ قُتِلَ يَوْمَ الطَّائِفِ.

[٣٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ مُتَوَكِّئًا عَلَى أَسَافَةَ، مُرْتَدِيًا بِثَوْبٍ قُطْنٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ».

قَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ أَنَسٌ، وَلَا رَوَى حَبِيبٌ عَنِ الْحَسَنِ إِلَّا هَذَا، وَلَا رَوَى (٢) عَنْهُ إِلَّا حَمَّادٌ.

[٣٠٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ [اللَّهِ بْنُ] (٣) الْأَجْلَحِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (٤) ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ».

= وهو المعروف وفي الأخرى: محمد بن إسحاق وهو ثقة مدلس وقد عنعنه وعبد الله بن أمية قتل يوم الطائف مع النبي ﷺ.

وفي السند: أن عروة بن الزبير سمعه من عبد الله بن أبي أمية، وقد غلط ابن عبد البر في الاستيعاب [ج ٢ ص ٢٦٤ بهامش الإصابة] ومسلم بن الحجاج في كونه ذكر أن عروة روى عنه قال: إنما الذي روى عنه عروة ابنه [عبد الله بن] عبد الله بن أبي أمية قال: ولا يصح له عندي صحة لصغره.

[٣٠٤] كشف (٥٩٣) مجمع (٤٩/٢). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٣٠٥] كشف (٥٩٢) مجمع (٤٩/٢). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٤٠٣٠]، والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

(١) في (ش): نعلم.

(٢) في (ش): رواه.

(٣) في (أ، ش): وحاشية (ب): هكذا وكتب خطأ في (ب).

(٤) في (أ، ش): النبي.

قَالَ الْبَزَّارُ : لَا نَعْلَمُ<sup>(١)</sup> رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْأَجَلِحِ .

[٣٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : « أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ ، فَأَذَارَنِي<sup>(٢)</sup> حَتَّى جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ » .

قَالَ الْبَزَّارُ : أَحَادِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ كَثِيرَةٌ الْمَنَاقِبِ ، وَمُحَمَّدٌ ضَعِيفٌ ، ضَعَّفَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ .

[٣٠٧] (\*) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّجِسْتَانِيُّ ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْأَشْجَعِيُّ ، ثنا أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي سَادِلًا<sup>(٣)</sup> تَوْبَةً ، فَعَطَفَهُ عَلَيْهِ » .

قَالَ الْبَزَّارُ : أَخْطَأَ فِيهِ أَبُو مَالِكٍ ، وَقَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أُمَّ عَطِيَّةَ ، وَأَبُو مَالِكٍ لَيْسَ بِالْحَافِظِ .

[٣٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

[٣٠٦] كشف (٥٩١) مجمع (٥٠/٢) . وقال : رواه البزار وإسناده ضعيف جداً .

[٣٠٧] كشف (٥٩٥) مجمع (٥٠/٢) . وقال : رواه الطبراني في الثلاثة [ الكبير ج ٢٢ (رقمي ٢٨٣ ، ٣٥٣) الأوسط (٩) الصغير (٢/٣١٧) ] ، والبزار ، وهو ضعيف .

[٣٠٨] كشف (٥٩٦) مجمع (٥١/٢) . وقال : رواه البزار وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو ضعيف . اهـ . قلت : وهو في البحر الزخار [ برقم ٤٦٠ ] وراجعهُ .

(١) في (ش) : يعلم . (٢) في (أ) : فأذارني . وهو تحريف .

(\*) في حاشية (ب) طب : عن أبي مالك - به . حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، ثنا أبو الريح الزهراني ، ثنا حفص بن أبي داود ، عن الهيثم بن حبيب ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه - به . وقال في الأوسط . . أبو جحيفة الواسطي . ثنا أحمد بن الفرج العيشي ، ثنا حفص بن أبي داود ، عن الهيثم . . . علي بن الأقرم ، عن أبي جحيفة - به . وقال : لم يروه عن علي بن الأقرم إلا الهيثم . تفرد به حفص وقد أخطأ فيما قال ، والصواب ما وقع في الكبير والبزار .

(٣) قوله : « سادلاً توبه » السدل الإرخاء ، وقيل هو في الصلاة أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل ، فيركع ويسجد وهو كذلك ، وكان من فعل اليهود . فنهى المؤمنون عن ذلك .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،  
عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ إِزَارُكَ ضَيْقًا فَاتْتِرْ بِهِ»<sup>(١)</sup>، وَإِذَا كَانَ  
وَاسِعًا فَاشْتَمِلْ بِهِ»<sup>(٢)</sup> - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ<sup>(٣)</sup> يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِسْحَاقُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

## بَابُ: الصَّلَاةُ فِي النَّعْلَيْنِ

[٣٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ  
ابْنُ تَوْبٍ<sup>(٤)</sup> وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو، ثَنَا بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ  
مَوْلَى لِأَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ».  
[قَالَ الْبَزَارُ] لَا نَعْلَمُهُ رَوَى<sup>(٥)</sup> عَنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
[٣١٠] (\*) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، ثَنَا عَمْرُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ

[٣٠٩] كشف (٦٠٠) مجمع (٥٤/٢). وقال: رواه أبو يعلى [لم أجده. وهو في المقصد العلي  
برقم ٣٣٦] والبزار... وفيه بحر بن مرار أحد من اختلط وقد وثقه ابن معين، وفي إسناد  
أبي يعلى عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر ضعفه أحمد وجماعة، وكان يحيى بن سعيد القطان  
حسن الطبراني فيه وحديث عنه.

[٣١٠] كشف (٥٩٧) مجمع (٥٤/٢). وقال: رواه البزار، وله عند الطبراني في الأوسط [برقم  
٣٩٢٢] أن النبي ﷺ صلى في النعلين والخفين، قلت في الصحيح منه الصلاة في النعلين  
فقط، ومدار الحديثين على عمر بن نبهان وهو ضعيف، روى أبو يعلى [لم أجده، وهو بالمقصد  
العلي (برقم ٣٣٤)] منه الصلاة في الخفين.

(١) في (ش): فاتزر به. والإزار اللباس الذي يجعل على أسفل الجسد، وقوله: «فاتتزر به» أي اجعله  
على أسفل جسدك. وفي البحر: إزارك صغيراً أو ضيقاً فاتزر.

(٢) قوله: «فاشتمل» أي يلف جسده كله به حتى يشمله.

(٣) في (ش): لا نعم هذا يروى....

(٤) في (ش): بوية.

(٥) في (ش): يروى.

(\*) في حاشية (ب) طبس: حدثنا موسى، ثنا مسلم، عن عمر بن نبهان... بلفظ: «صلى في النعلين والخفين».

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ، وَصَلُّوا فِي خِيفَاتِكُمْ وَنَعَالِكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي خِيفَاتِهِمْ وَلَا فِي نَعَالِهِمْ»<sup>(١)</sup> لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا حَدَّثَ بِهِ عَنْ عُمَرَ إِلَّا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَعُمَرُ مَشْهُورٌ.

[٣١١] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثنا حَاتِمٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٣١٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ لِابْنِ عَبَّاسٍ غَيْرَ هَذِهِ الطَّرِيقِ.

[٣١٣] (\*\*\*) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى

[٣١١] كشف (٦٠٥) مجمع (٥٦/٢). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار.

[٣١٢] كشف (٥٩٩) مجمع (٥٤/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١١٦٥٤]، وفيه النضر أبو عمر وهو ضعيف جداً.

[٣١٣] كشف (٦٠٤) مجمع (٥٥/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وقال: «ثم ليصل فيهما أو ليخضعهما إن بدا له».

(١) في (ش): خفافهم ونعالهم.

(\*) في حاشية (ب): حدثنا عبد الله بن أحمد، ثنا إبراهيم... الحجاج، ثنا عبد الله بن المشنى، ثنا ثمامة عن أنس بن مالك، قال: لم يخلع النبي - ﷺ - نعليه في صلاة إلا مرة، فخلع القوم نعالهم، فقال: خلعتنم نعالكم، قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا فقال: إن جبريل أخبرني أن فيها قدراً.

(\*\*) في حاشية (ب): حدثنا مطلب، ثنا عبد الله، ثنا يحيى.

بِالنَّاسِ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَمَّا أَحَسَّ (١) بِهِ النَّاسُ خَلَعُوا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا فَرَعَ (مِنْ صَلَاتِهِ أَقْبَلَ) عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ الْمَلِكَ أَتَانِي فَأَخْبِرْنِي أَنْ بِنَعْلِي أَدَّى (٢)، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا شَيْئًا فَلْيَمْسَحْهُمَا ثُمَّ يُصَلِّ (٣) فِيهِمَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا عَبَادٌ وَهُوَلَيْنِ الْحَدِيثِ، وَلَا رَوَاهُ عَنْهُ إِلَّا يَحْيَى.

قُلْتُ: وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ إِلَّا عَبَادٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا يَحْيَى، وَرَوَاهُ دَاوُدُ الْعَطَّارُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[٣١٤]\* حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ (٤) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ مَنْ خَلْفَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟ قَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا (٥) قَدْرًا فَخَلَعْتُهَا (٦) لِذَلِكَ، فَلَا تَخْلَعُوا نِعَالَكُمْ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَخْلَعُونَهَا، قَالَ: وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.

[٣١٤] كشف (٦٠٦) مجمع (٥٥/٢ - ٦٦). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] والكبير [برقم ٩٩٧٢]، قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو حمزة انتهى، وأبو حمزة هو ميمون الأعور ضعيف.

(١) في (ش): حس.

(٢) في (ش): أذا.

(٣) في (م)، (ش): ثم يصلي وهو خطأ.

(\*) في حاشية (ب) طبك: حدثنا علي بن عبد العزيز، ومحمد بن النضر، قالا: ثنا أبو غسان، ثنا زهير - به. وقال في الأوسط: ثنا محمد بن النضر - به. وقال: لم يروه عن أبي حمزة إلا زهير.

(٤) في (ش): ثنا.

(٥) في (ش): فيهما.

(٦) في (ش): فخلعتهما.

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا أَبُو حَمْزَةَ.  
قُلْتُ: وَهُوَ مَيْمُونُ الْأَعْوَرِ، ضَعِيفٌ.

### بَابُ: الصَّلَاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ

[٣١٥] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا الْحَجَّاجُ - يَعْنِي ابْنَ أَرْطَاةَ<sup>(١)</sup>. عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.  
قُلْتُ: الْحَجَّاجُ مُدَلِّسٌ، وَسَلَمَةُ فِيهِ ضَعْفٌ، وَهُوَ الْأَبْرَشُ.

### بَابُ: السُّتْرَةُ لِلْمُصَلِّي وَمَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

[٣١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زِيَادِ الْمُصَفَّرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْمِقْدَامِ، قَالَ: «جَلَسَ عُبَادَةُ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى الْحَارِثِ ابْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ؟ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذَ وَبِرَةً<sup>(٢)</sup> مِنَ الْبَعِيرِ فَقَالَ: «مَا يَجْلُ لِي مِمَّا أَفَاءَ<sup>(٣)</sup> اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا مِثْلُ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ».  
قَالَ الْبِزَارُ: قَدْ رُوِيَ هَذَا بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَالْمِقْدَامُ لَا نَعْلَمُ حَدَّثَ

[٣١٥] كشف (٦٠٧) مجمع (٥٧/٢). وقال: رواه البزار وفيه الحجاج بن أرتاة وفيه اختلاف.  
[٣١٦] كشف (٥٨٩) مجمع (٥٩/٢). وقال: رواه البزار، وقال: والمقدام لم يرو عنه غير الحسن، قلت: المقدام هذا هو الرهاوي وثقه ابن حبان.

(١) في (ب): الحجاج - يعني ابن أرتاة عن زائدة عن أبي الزبير.

(٢) قوله: «وبرة» واحدة الوبر وهو صوف البعير.

(٣) قوله: «أفاء الله عليكم» أفاء من الفيء وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، وأصل الفيء الرجوع، فكانه كان في الأصل لهم فرجع إليهم.

عَنْهُ إِلَّا الْحَسَنُ، وَلَا نَعْلَمُ حَدَّثَ عَنْ زِيَادٍ إِلَّا إِسْرَائِيلَ. قُلْتُ: هُوَ الرَّهَاقِيُّ.

[٣١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُبَيْرِيُّ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ - كَذَا رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ (١)، وَأَحْسَبُهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ عُمَيْرٍ ابْنِ عُمَيْرٍ - عَنْ أُمِّئَةَ بِنِ صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ [بْنِ مُطْعَمٍ] عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُرَّةِ فَلَيْدُنْ مِنْهَا، لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

وَقَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ فِيهِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ غَيْرِ أُمِّئَةَ، وَلَا نَحْفَظُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا التَّوَجُّهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ صَعِيْفٍ.

قُلْتُ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ كَذَلِكَ.

[٣١٨] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا عمرو بن النعمان، ثنا يوسف بن صهيب، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُرَّةِ فَلَيْدُنْ مِنْهَا، لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ بَرِيْدَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا التَّوَجُّهِ، تَقَرَّرَ بِهِ عَمْرُو عَنْ يَوْسُفَ، وَعَمْرُو بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ.

[٣١٧] كَشَفَ (٥٨٦) مَجْمَعُ (٥٩/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [بِرَقْمِ ١٥٨٨] إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَلَيْدُنْ مِنْهَا لَا يَمُرُّ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، وَفِي إِسْنَادِ الْبِزَارِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ عُمَيْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ سَلِيمَانُ بْنُ أَبِي بَرْدٍ الصَّرِيفِيُّ وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذِكْرِهِ وَبَقِيَّةُ رِجَالِ الطَّبْرَانِيِّ ثِقَاتٌ.

[٣١٨] كَشَفَ (٥٨٥) مَجْمَعُ (٥٩/٢). وَعِزَّاهُ لِلْبِزَارِ فَقَطْ وَسَكَتَ عَلَيْهِ فِي حَاشِيَةِ الْمَجْمَعِ: فِي نَسْخَةِ زِيَادَةَ: وَيَلْتَمِزُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(١) فِي (ش): هَكَذَا رَأَيْتُهُ عِنْدِي فِي كِتَابِي.

[٣١٩] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، ثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْهَقُوا الْقِبْلَةَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا مُصْعَبُ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا بِشْرٌ.

[٣٢٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْجِمَارُ وَالْمَرَأَةُ».

قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٣٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْكُوفِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثُّعْلَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي إِلَى رَجُلٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيَّ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الرَّجُلَ<sup>(٢)</sup> اسْتَقْبَلَ الْمُصَلِّيَ بِوَجْهِهِ [وَلَمْ يَتَّخِ عَنْ حِيَالِهِ].

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْأَعْلَى ضَعِيفٌ.

[٣٢٢] حَدَّثَنَا فِرْدَوْسُ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ عِيسَى، ثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ،

[٣١٩] كشف (٥٥٨) مجمع (٥٩/٢). وقال: رواه أبو يعلى [برقمي ٤٣٨٧، ٤٨٤٠] والبيزار ورجاله موثقون.

[٣٢٠] كشف (٥٨٢) مجمع (٦٠/٢). وقال؛ رواه البيزار ورجاله رجال الصحيح.

[٣٢١] كشف (٥٨٣) مجمع (٦٢/٢). وقال: رواه البيزار وفيه عبد الأعلى الثعلبي وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٦١].

[٣٢٢] كشف (٥٨٤) مجمع (٦٣/٢). وقال: رواه البيزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

(١) قوله: «أرهمقوا القبلة» أي أدنوا منها.

(٢) في (ب) رجل.

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَطُّعُ<sup>(١)</sup> الْهَرُّ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ».

## بَابُ: الْإِمَامَةُ

[٣٢٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَشِيرٍ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ)<sup>(٢)</sup> عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا مُعَلَّى، وَهُوَ بَصْرِيٌّ لَا بَأْسَ بِهِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ لَا نَعْلَمُ<sup>(٣)</sup> رَوَى عَنْهُ غَيْرُ مُعَلَّى وَسَلَّمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَكَلَّمَا<sup>(٤)</sup> رَوَاهُ الْحَسَنُ هَذَا عَنِ الْأَعْرَجِ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا.

[٣٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الْقَطَّانُ الْجَنْدِيُّ سَابُورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرَانَ: ثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُهَاصِرِ<sup>(٥)</sup> بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فَلْيَوْمِّكُمْ أَقْرُوكُمْ وَإِنْ كَانَ أَصْغَرُكُمْ، وَإِذَا أَمَّكُمْ فَهُوَ أَمِيرُكُمْ».

[٣٢٣] كشف (٤٦٧) مجمع (٦٤/٢). وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن علي النوفلي الهاشمي وهو ضعيف وقد حسنه البزار.

[٣٢٤] كشف (٤٦٦) مجمع (٦٤/٢). وقال: رواه البزار وإسناده حسن.

(١) في (ش) يقطع.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سقط من (ب)؛ وهو في (ش) لمعناه.

(٤) هكذا بالأصلين، وصوابها وكل ما.

(٥) في (أ): مهاجر.

قَالَ: وَهَذَا بِهَذَا اللَّفْظِ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَنْ (١) أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا  
الإِسْنَادِ، وَقَدْ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُ بَعْضَ هَذَا، فَأَمَّا (٢) بِهَذَا اللَّفْظِ فَلَا، وَلَا رَوَى  
مُهَاجِرٌ (٣) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا هَذَا.

[٣٢٥] (\*) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ قَتَادَةَ،  
عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ  
يُصَلِّي بِالنَّاسِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَّا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، وَهُوَ شَامِيٌّ مَشْهُورٌ، وَعُفَيْرٌ  
ضَعِيفٌ.

[٣٢٦] (\*\*\*) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ  
طَلْحَةَ، عَنْ [ابن] (٥) المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ: «كُنَّا  
فِي مَنْزِلِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَمَعَنَا نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ،

[٣٢٥] كشف (٤٦٩) مجمع (٦٥/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه  
عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ وهو ضعيف.

[٣٢٦] كشف (٤٧٠) مجمع (٦٥/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ٩١٧  
مختصراً]، والكبير [لم يطبع مسنده]، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعفه أحمد وابن معين  
والبخاري ووثقه يعقوب بن شيبة ووثقه ابن حبان.

(١) في (ش): إلا من رواية.

(٢) في (ب): فانا.

(٣) في (ش): أبو مهاصر.

(\*) في حاشية (ب): طب في الأوسط: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب، ثنا أبو المغيرة - به. وقال لم  
يروه عن قتادة [إلا] عفير، تفرد به أبو المغيرة.

(\*\*) في حاشية (ب) طب (س): أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد - هو ابن سليمان -، عن  
إسحاق بن يحيى - به. قال: لا يروي عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد. اهـ. قلت: هكذا بالحاشية  
وصوابها: عن ابن حنظلة كما في تعليقه على الأوسط.

فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْظَلَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ فَرَاشِهِ<sup>(١)</sup>، وَأَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ<sup>(٢)</sup>، وَأَحَقُّ أَنْ يَوْمَ فِي بَيْتِهِ، فَأَمَرَ مَوْلَى لَهُ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى.»

قَالَ: لَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا عَنِ ابْنِ حَنْظَلَةَ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ.

[٣٢٧] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا<sup>(٣)</sup> قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَغْرَ ابْنِ الصَّبَّاحِ، عَنِ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ<sup>(٤)</sup>، عَنِ أَبِي نَصْرِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَرَدَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَقَالَ: أَمَا صَلَى مَعَكُمْ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟ قَالُوا: لَا (قَالَ)<sup>(٥)</sup> فَرَأَى الْقَوْمُ أَنَّهُ إِنَّمَا سَأَلَ عَنْهُ لِيَفْتَحَ عَلَيْهِ.»

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا عَنْ غَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهَذَا اللَّفْظِ [وَأَبُو نَصْرٍ لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ] إِلَّا خَلِيفَةُ.

[٣٢٨] حَدَّثَنَا [قَالَ أَحْمَدُ]<sup>(٦)</sup> سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ كَثِيرٍ يَقُولُ: ثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا

[٣٢٧] كشف (٤٧٩) مجمع (٦٩/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ١٢٦٦٥]، والأوسط [؟]، ورجاله ثقات خلا قيس بن الربيع فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره ووثقه شعبة والثوري.

[٣٢٨] كشف (٤٨٠) مجمع (٧٠/٢). وقال: رواه البزار وفيه. يحيى بن كثير صاحب البصري وهو ضعيف.

(١) قوله: «الرجل أحق بصدر فراشه» أي أحق بمقدم فراشه وأفضل مكان فيه.

(٢) قوله أحق بصدر دابته أي بمقدم ظهرها إذا أراد أن يركب غيره معه.

(٣) في (ش): أنبا.

(٤) في الأصلين: حصن بدون ياء والتصويب من كتب الرجال.

(٥) سقط من (ش).

(٦) من (ش) وأحمد هو المصنف: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار.

بِأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: كَيْفَ رَأَيْتُمْ صَلَاتِي؟ قَالُوا: مَا أَحْسَنَ مَا صَلَّيْتَ، قَالَ: قَدْ نَسِيتُ آيَةً، وَإِنَّ مِنْ حُسْنِ صَلَاةِ الْمَرْءِ أَنْ يَحْفَظَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ.»

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: فَلَمْ أُحَدِّثْ بِهِ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، قَالَ [الْبَزَارُ] وَأَنَا فَلَمْ أَكْتُبْهُ، إِنَّمَا حَفِظْتُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ.

وَلَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(١)</sup>، وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ هُوَ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، ضَعِيفٌ جَدًّا.

[٣٢٩] (\*) حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزْنِيِّ، ثنا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ.»  
رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٣٣٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتَ الصَّبِيِّ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخْفَفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ.»

قَالَ: لَمْ نَسْمَعْهُ<sup>(٢)</sup> إِلَّا مِنْ هَذَا الشَّيْخِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٢٩] كشف (٤٨٤) مجمع (٧٣/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. اهـ. قلت: ثم أورد نحوه. وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ١٩٨٩]، ورجاله رجال الصحيح. وروى البزار نحوه.

[٣٣٠] كشف (٤٨٥) مجمع (٧٤/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) في (ش): إلا من هذا الوجه.

(\*) في حاشية (ب) [طب ك]: حدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا عمران بن ميسرة (ح) وحدثنا عبدان بن أحمد، ثنا زياد بن أيوب دلوية قال: ثنا القاسم بن مالك - بلفظ صليت خلف رسول الله ﷺ - وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي فلم يكن فيهم أحد أخف صلاة من... إلخ.

(٢) في (ب): يسمعه. وهو تصحيف.

(قَالَ الشَّيْخُ): قَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى وَهِيَ هَذِهِ.

[٣٣١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا طَلْحَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو - عَنْ عَطَاءٍ<sup>(١)</sup> [- يَعْنِي : ابْنَ رَبَاحٍ - قُلْتُ فَذَكَرَ بِنَحْوِهِ].  
وَإِسْنَادُ الْأَوَّلِ أَحْسَنُ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ : النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup> النَّافِلَةِ بَعْدَ الْإِقَامَةِ لِلْمَكْتُوبَةِ

[٣٣٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَمِرْدَاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - صَلَاةُ الْفَجْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟». .  
قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٤)</sup>.

[٣٣٣] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ [بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ]، ثنا

[٣٣١] كشف (٤٨٦) مجمع (السابق).

[٣٣٢] كشف (٥٠٣) ولم أعر عليه في المجمع بعد طول بحث وتتبع في مظانه منه . والله تعالى أعلم .

[٣٣٣] كشف (٥١٧) مجمع (٧٥/٢ - ٧٦) . وقال: رواه البزار وهو من رواية شريك بن أبي نمر عنه قال البخاري: والأصح عن شريك عن أبي سلمة مرسلًا، وفيه عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة ضعفه ابن القطان وقال عبد الحق الغالب على روايته الوهم .

(١) في (أ): عطائي . وهو تحريف .

(٢) في (ب): حسن .

(٣) في (أ): الصلاة .

(٤) في (ش): إلا من هذا الوجه .

مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارٍ - مَدَنِيٌّ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ (١)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْنَ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَأَى نَاسًا يُصَلُّونَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ: صَلَاتَانِ مَعًا؟ وَنَهَى أَنْ يُصَلِّيَا إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمَارٍ مُؤَدَّنٌ مَسْجِدِ قُبَاءَ، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو عَامِرٍ وَبِشْرُ بْنُ عَمْرٍ وَغَيْرُهُمَا، وَعُثْمَانُ فِيهِ ضَعْفٌ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: الْأَصَحُّ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا.

[٣٣٤] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ (٢)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْخُرَّازِ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَإِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟».

قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَامِرٍ.

[٣٣٤] كشف (٥١٨) مجمع (٧٥/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١١ / ص ١١٧ - ١١٨ / رقم ١١٢٢٧]، والبخاري بنحوه، وأبو يعلى [برقم ٢٥٧٥] ورجاله ثقات. اهـ.

قلت: والحديث قد رواه الإمام أحمد في مسنده (ج ١ / ص ٢٣٨ / رقم ٢١٣٠ شاكر) عن يزيد [والطبراني في الكبير من طريق موسى بن خلف كلاهما] عن أبي عامر الخزاز عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به وعليه فحق هذا الحديث أن يحذف من ها هنا. وكما هو ظاهر فقد فات العلامة الهيثمي العزو لأحمد. فالحمد لله على توفيقه.

(١) في (أ): نصر. وهو تحريف.

(\*) في حاشية (ب): ع طب في الكبير: حدثنا محمد بن يحيى بن المنذر الخزاز، ثنا أبو ظفر عبد السلام بن مطهر، ثنا موسى بن خلف العمي، ثنا أبو عامر الخزاز عن [ابن] أبي مليكة عن ابن عباس قال: أقيمت صلاة الغداة فنهضت أصلي الركعتين قبل الغداة، فأخذ رسول الله ﷺ - بيدي فجذبني: [في طب: فجرتني] وقال: أتصلي المسح [في طب الغداة] أربعاً؟.

(٢) في (ب) السهمي.

## بَابُ : تَأْخِيرُ أَفْعَالِ الْمَأْمُومِ عَنْ أَفْعَالِ الْإِمَامِ

[٣٣٥] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ (١) بْنُ أَبِي كَبْشَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدٌ مِنَّا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ».

قَالَ : لَا تَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا سَعِيدٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ (٢) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ.

(وَسَعِيدٌ ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ) (٣).

[٣٣٦] حَدَّثَنَا خَالِدٌ [بْنُ يُوسُفَ]، ثَنِي أَبِي يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنِي خَبِيبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ، عَنْ (٤) سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى (٥) الصَّلَاةِ فَلَا تَسْبِقُوا قَارِئَكُمْ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَلَكِنْ هُوَ يَسْبِقُكُمْ».

[٣٣٥] كشف (٤٧٢) مجمع (٧/٢). وقال: رواه البزار وأبو يعلى بنحوه [برقم ٤٠٠٧]، وفي حديث البزار سعيد بن المفضل (هكذا؛ وصوابه ابن الفضل) ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره، وحديث أبي يعلى منقطع بين الأعمش وأنس.

[٣٣٦] كشف (٤٧٣) مجمع (٧٨/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ٧٠٣٦] بطوله وروى البزار بعضه وهو ضعيف.

(١) هكذا ذكر على الصواب في (ب): وفي أ، ش) الحسن، وهو خطأ. وقد سبق نفس الخطأ في (١٣٠).

(٢) في (ش): المعمر. بدون تاء.

(٣) ما بين الهلالين ليس في كشف الأستار. والراجح المتيقن أنه من كلام الهيثمي لأن البزار متقدم على أبي حاتم. وثانياً لأن الهيثمي نقل تضعيف أبي حاتم في المجمع.

(٤) في (ش): بن وهو تصحيف.

(٥) في (ش): في.

[٣٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ،  
عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسْبِقُوا إِمَامَكُمْ بِالرُّكُوعِ فَإِنَّكُمْ  
تُدْرِكُونَهُ بِمَا سَبَقُكُمْ » .

في الإسنادين ضَعْفٌ بَيْنَ .

[٣٣٨] (\*) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرٍو ، عَنِ مَلِيحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، (هُوَ: الْخَطْمِيُّ) <sup>(١)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ : « إِنَّ » الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِيَتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ » .

قَالَ : لَا (نَعْلَمُ) <sup>(٢)</sup> رَوَى مَلِيحٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا هَذَا .

[٣٣٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ ، ثنا أَبِي ، عَنِ الْمُعَاوِي بْنِ عِمْرَانَ ، عَنِ  
الْمُفَضَّلِ <sup>(٣)</sup> بْنِ صَدَقَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ

[٣٣٧] كشف (٤٧٤) مجمع (٧٨/٢) . وقال : رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم أجده] ،  
وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف .

[٣٣٨] كشف (٤٧٥) مجمع (٧٨/٢) . وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط [ ؟ . وقد أورده  
في حاشية (ب) ] ، وإسناده حسن .

[٣٣٩] كشف (٤٧١) مجمع (٧٧/٢ - ٧٨) . وقال : رواه البزار وفيه المفضل بن صدقة وهو  
ضعيف .

(\*) في حاشية (ب) : « طب حدثنا محمد بن أحمد بن روح ، ثنا . . . أحمد الأنصاري ، ثنا أبو سعد . . .  
محمد بن عجلان ، عن . . . محمد بن عمرو - به » .

(١) ما بين الهلالين زيادة من الأصليين (وكانت فيهما بالحاء المهملة وهو تصحيف) . وهذا الترجيح الراجح  
لي أنه من الحافظ ابن حجر ، لكنه رحمه الله تعالى أصاب أجراً واحداً ، فالصواب أن مليحاً هذا  
ليس بالخطمي بل هو السعدي كما يستفاد من ترجمته بالجرح والتعديل (٣٦٧/٨) وثقات ابن حبان  
(٤٥٠/٥) . والخطمي متأخر عن هذا كثيراً وقد روى له المصنف بنفسه ما يدل على ذلك كما  
سيأتي برقم (٣٦٩) . والله تعالى أعلم بالصواب .

(٢) سقطت من (ب) .

(٣) في الأصليين : الفضل وهو تحريف والتصويب من (ش ، م) وميزان الاعتدال .

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا نَهْرَهُ حَتَّى نَرَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ سَجَدَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّعْمَانِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: الْمُفْضَلُ<sup>(١)</sup> ضَعِيفٌ.

### بَابُ: الْأَفْعَالُ الْمَكْرُوهَةُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُبَاحَةُ

[٣٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ عَيْسَى الرَّقَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا التَّفَتَ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ<sup>(٢)</sup>؟ (إِلَى)<sup>(٣)</sup> مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي؟ أَقْبَلَ إِلَيَّ، فَإِذَا التَّفَتَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا التَّفَتَ الثَّلَاثَةَ صَرَفَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٤)</sup> وَجْهَهُ عَنْهُ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا جَابِرٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا الْفَضْلُ، وَالْفَضْلُ خَالَ الْمُعْتَمِرَ [بَن سُلَيْمَانَ]، بَصْرِيٌّ قِصَاصٌ، وَأَحْسَبُ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْقَدْرِ، وَلَا نَكْتُبُ عَنْهُ إِلَّا مَا لَمْ نَجِدْ<sup>(٥)</sup> عِنْدَ غَيْرِهِ.

(أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ)<sup>(٦)</sup>.

---

[٣٤٠] كشف (٥٥٢) مجمع (٨٠/٢). وقال: رواه البزار وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي وقد أجمعوا على ضعفه.

(١) في الأصلين: الفضل وهو تحريف والتصويب من (ش، م) وميزان الاعتدال.

(٢) في (ب): يلتفت.

(٣) ليست في (ب).

(٤) في (ش): تبارك وتعالى و(تعالى) سقطت من (ب).

(٥) في الأصلين ما لا نجده.

(٦) هذا من قول الحافظ الهيثمي كما في مجمع الزوائد.

[٣٤١] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - : قَائِمًا، هُوَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]، فَإِذَا التَفَتَ يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِلَى مَنْ تَلَفْتُ<sup>(١)</sup>؟ إِلَى خَيْرٍ مِنِّي؟ أَقْبَلَ يَا ابْنَ آدَمَ إِلَيَّ، فَأَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ تَلَفْتُ<sup>(٢)</sup> إِلَيْهِ».

قَالَ: رَوَاهُ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا.

(وإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، هُوَ الْخَوْزِيُّ، ضَعِيفٌ جِدًّا)<sup>(٤)</sup>.

[٣٤٢] حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ السُّجِسْتَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، [حَدَّثَنِي اللَّيْثُ]<sup>(٥)</sup> ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، [عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> إِشَارَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ (لَهُ)<sup>(٧)</sup> النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا كُنَّا نُرَدُّ السَّلَامَ فِي صَلَاتِنَا فَنَهِنَا عَنْ ذَلِكَ».

[٣٤١] كشف (٥٥٣) مجمع (٨٠/٢). وقال: رواه البزار وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف.

[٣٤٢] كشف (٥٥٤) مجمع (٨١/٢). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث فقال: ثقة مأمون وضعفه الأئمة: أحمد وغيره.

(١) في (ب): يلتفت. وفي (ش): تلفت.

(٢) في (ب): يلتفت.

(٣) في (ب): عمر وعطاء.

(٤) ليست في (ش).

(٥) سقط من (ب).

(٦) سقط من (أ).

(٧) سقط من (ب).

[٣٤٣] (\*) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مِنَ الْجَفَاءِ: أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ يَنْفُخَ فِي سُجُودِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ إِلَّا سَعِيدًا.

وَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلٍ.

[٣٤٤] حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الْخَضِرِ (٢) الْعَطَّارُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقِدِ الْعَطَّارُ، ثَنَا جَلْدُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَفَاءِ: أَنْ يَنْفُخَ الرَّجُلُ فِي سُجُودِهِ أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ».

قَالَ الْبِزَارُ [وَدَهَبَتْ (٣) عَنِّي الثَّالِثَةُ].

[٣٤٥] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

---

[٣٤٣] كشف (٥٤٧) مجمع (٨٣/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]. وقد أورده في حاشية (ب) [، ورجال البزار رجال الصحيح].

[٣٤٤] كشف (٥٤٨) مجمع (٨٣/٢ - ٨٤). وقال: رواه البزار وفيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف.

[٣٤٥] كشف (٥٤٩) مجمع (٨٦/٢). وقال: رواه البزار عن شيخه هارون بن سفيان ولم أجد من ذكره وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(\*) في حاشية (ب): «طب [س]: حدثنا محمد بن الحصين، ثنا مكرم، ثنا فضل بن الصباح، ثنا أبو عبيدة الحدورية. قال: لا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد، وتفرد به أبو عبيدة، قلت: بل تفرد به شيخه».

(١) في (ش): أنبا.

(٢) هكذا بالأصلين. وفي (ش): الخضرث بن الخضير. ولم اهد للصواب فيها.

(٣) في (أ، ش). ذهب.

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (نَهَى عَنِ الْإِقْعَاءِ) (١) وَالتَّوْرُكِ (٢) فِي الصَّلَاةِ» .  
[قَالَ الْبَزَارُ]: لَا يُرَوَى (٣) عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَظُنُّ يَحْيَى أَخْطَأَ فِيهِ .

[٣٤٦] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّوْرُكِ، وَالْإِقْعَاءِ، وَأَنَّ لَا نَسْتَوْفِرُ فِي صَلَاتِنَا .

[٣٤٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ — بِهِ مُخْتَصَرًا —  
قَالَ [الْبَزَارُ]: سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ لَا يُحْتَجُّ بِمَا انفردَ (به) .

[٣٤٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (٤) بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

---

[٣٤٦] كشف (٥٥٠) مجمع (٨٦/٢) . وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] . وقد أورد إسناده في حاشية (ب) فالحمد لله، وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام .

[٣٤٧] كشف (٥٥١) مجمع (السابق) .

[٣٤٨] كشف (٥٧١) مجمع (٨٥/٢) . وقال: رواه البزار وفيه عيسى بن عبد الله من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف .

.....

(١) سقطت من (أ): والإقعاء أن يلمص الرجل إلبتته بالأرض وينصب ساقيه وفخذه ويضع يديه على الأرض كما يفعل الكلب .

(٢) التورك هنا: قيل: هو أن يرفع الرجل وركبه إذا سجد حتى يفحش في ذلك . وقيل: هو أن يلمص إلبتته بعقبه في السجود . وقال الأزهري: التورك في الصلاة ضربان: سنة، ومكروه . أما السنة فأن ينحني رجله في التشهد الأخير ويلصق مقعدته بالأرض، وهو من وضع الورك عليها، والورك: ما فوق الفخذ، وهي مؤنثة . وأما المكروه فأن يضع يديه على وركبه في الصلاة وهو قائم، وقد نُهي عنه .

(٣) تصحف في (ب): تروي . بالنون .

(\*) في حاشية (ب): [طب س]: حدثنا عبد الله بن إسحاق بن... المدائني، ثنا أبو معمر صالح بن حرب، ثنا سلام ابن أبي جرة، عن يونس بن عمر، عن الحسن، عن سمرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقعاء في الصلاة . لم يروه عن يونس إلا سلام .

(٤) في الأصلين: إسرائيل . وهو تحريف . . وقد جاء على الصواب في (ش): وفيه أيضاً برقم (٢٥٤) . ونسبه الأيلي .

الأنصاريُّ - مِنْ وُلْدِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلَاةِ غَيْرَ عَبَثٍ .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ مُتَّصِلًا<sup>(١)</sup> إِلَّا عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ إِلَّا عَيْسَى .

قَالَ الشَّيْخُ : وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٣٤٩] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ ، ثنا أَبِي ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَحْوِلُ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ : « ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> حَظُّكَ مِنْ صَلَاتِكَ » .

يُوْسُفُ وَاهٍ ، وَالْأَعْمَشُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسٍ .

## بَابُ : الصُّفُوفُ

[٣٥٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، ثنا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ ، عَنْ عَجَلَانَ مَوْلَى الْمُشَمْعَلِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي<sup>(٣)</sup> كَمَا أَنْظُرُ

[٣٤٩] كَشَفَ (٥٦٩) مَجْمَع (٨٦/٢) . وَقَالَ : رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [بِرَقْم ٤٠١٣] وَالْبِزَارُ وَفِيهِ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٣٥٠] كَشَفَ (٥٠٤) مَجْمَع (٨٩/٢) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

(١) لَفْظَةٌ فِي (ش) : لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ مَرْفُوعًا مُتَّصِلًا . . .

(٢) فِي (ش) : ذَاكَ .

(٣) قَوْلُهُ : « إِنِّي لَأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي » : قَالَ الْحَافِظُ فِي فَتْحِ الْبَارِي : وَالصُّوَابُ الْمَخْتَارُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ هَذَا الْإِبْصَارَ إِدْرَاكٌ حَقِيقِي خَاصٌ بِهِ - ﷺ - انْخَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَةُ ، وَعَلَى هَذَا عَمَلُ الْمُصَنِّفِ فَأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ ، وَكَذَا نَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ، ثُمَّ ذَلِكَ الْإِدْرَاكُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَرُؤِيَّةً عَيْنَهُ انْخَرَقَتْ لَهُ الْعَادَةُ فِيهِ أَيْضًا فَكَانَ يَرَى بِهَا مِنْ غَيْرِ مَقَابِلَةٍ لِأَنَّ الْحَقَّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الرُّؤْيَا لَا يَشْتَرِطُ لَهَا عَقْلًا عَضُو مَخْصُوصٌ وَلَا مَقَابِلَةً وَلَا قَرْبَ ، وَإِنَّمَا تِلْكَ أُمُورٌ عَادِيَّةٌ يَجُوزُ حُصُولُ الْإِدْرَاكِ مَعَ عَدَمِهَا عَقْلًا ، وَلِذَلِكَ حَكَمُوا بِجَوَازِ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ خِلَافًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ لَوْ قَوَّفَهُمْ مَعَ الْعَادَةِ .

مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، (سَوُوا) صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ». هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

[٣٥١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، ثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَابِكَ فِي الصَّلَاةِ » . قَالَ : لَا بَعْلَمُ<sup>(١)</sup> رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ إِلَّا لَيْثٌ .

[٣٥٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ مَأْمُولٍ<sup>(٢)</sup> الْوَرَّاقُ ، ثَنَا يَحْيَى ابْنُ السَّكِينِ ، ثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ - وَأَظْنُهُ صَدَقَةٌ بِنِ أَبِي سَهْلِ - عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ سَدَّ فُرْجَةً فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ » .

[٣٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّتَيْنِ ، وَلِلثَّلَاثِ مَرَّةً » .

قَالَ الْبَزَّازُ : رَوَاهُ هِشَامُ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْعَرِيضِ .

[٣٥١] كشف (٥١٢) مجمع (٩٠/٢) . وقال : رواه الطبراني في الأوسط [نحوه؟] والبزار ، وإسناد البزار حسن ، وفي إسناد الطبراني ليث بن حماد ضعفه الدارقطني .

[٣٥٢] كشف (٥١١) مجمع (٩١/٢) . وقال : رواه البزار وإسناده حسن .

[٣٥٣] كشف (٥٠٩) مجمع (٩٢/٢) . وقال : رواه البزار وفيه أيوب بن عتبة ضعف من قبل حفظه .

(١) في (ب) : يعلم . وهو تصحيف .

(٢) في (ب) : هامول . وهو تعريف . والتصويب من كتب الرجال .

(٣) في (ب) : رواه عن هشام .

وَرَوَاهُ شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ الْعَرَبَاضِ  
فَرَقَعَهُ، - وَحَدِيثُ الْعَرَبَاضِ أَصَحُّ).

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَيُّوبٌ ضَعِيفٌ.

[٣٥٤] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اسْحَاقَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
أَنْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا. وَخَيْرُ صُفُوفِ  
النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنْسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عَاصِمٍ<sup>(١)</sup> [عَنْ سَعِيدٍ]  
قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ ظَاهِرُ الصَّحَّةِ، وَلَكِنَّ سَمَاعَ أَبِي عَاصِمٍ مِنْ سَعِيدٍ بَعْدَ الْأَخْتِلَافِ<sup>(٢)</sup>.

[٣٥٥]\* حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثُوْبَانَ،  
عَنْ عَمِّهِ: عُمَارَةَ بْنِ ثُوْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ<sup>(٣)</sup> أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا<sup>(٤)</sup>. وَشَرُّ  
صُفُوفِ النِّسَاءِ أَوْلَاهَا، وَخَيْرُهَا آخِرُهَا».

رِجَالُهُ مُوثِقُونَ.

[٣٥٤] كشف (٥١٤) مجمع (٩٣/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٣٥٥] كشف (٥١٣) مجمع (٩٣/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١١ (رقم  
١١٤٩٧)]، والأوسط [برقم ٢٤٤٤٦]، ورجاله موثقون.

(١) وهو الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل، الحافظ المشهور.

(٢) هذه فائدة نفيسة تلحق بكتب الرجال والمختلطين. ولم يذكرها ابن الكيال في الكواكب النيرات. ولا

استدرکها محققها الأخ الفاضل: عبد القيوم. فالحمد لله.

(\*) في حاشية (ب): طبك س: حدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا أبو عاصم - به.

(٣) في (ب): الرجل. وهو تحريف.

(٤) في (ب): وآخرها. وهو أيضاً.

[٣٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: (هُوَ الْحُنَيْنِيُّ) <sup>(١)</sup>، ثَنَا عَاصِمُ الْعُمَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِيَلْبِنِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ» <sup>(٢)</sup> وَالنَّهْيُ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

قَالَ الشَّيْخُ: عَاصِمٌ ضَعَفَهُ الْأَكْثَرُونَ.

قُلْتُ: وَالْحُنَيْنِيُّ أَوْضَعُ مِنْ عَاصِمٍ.

[٣٥٧] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا <sup>(٣)</sup> أَبِي — يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ — ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ — سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ [عَنْ سَمُرَةَ] بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُهَاجِرِينَ أَنْ يَتَقَدَّمُوا، وَأَنْ يَكُونُوا فِي مُقَدِّمِ الصُّفُوفِ، وَيَقُولُ: هُمْ <sup>(٤)</sup> أَعْلَمُ بِالصَّلَاةِ مِنَ السُّفَهَاءِ وَالْأَعْرَابِ، وَلَا أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ الْأَعْرَابُ أَمَامَهُمْ وَلَا يَذْرُونَ كَيْفَ الصَّلَاةِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(هُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ) <sup>(٥)</sup>.

[٣٥٦] كشف (٥٠٥) مجمع (٩٤/٢). وقال: رواه البزار وفيه عاصم بن عبد الله العمري والأكثر على تضعيفه واختلف في الاحتجاج به.

[٣٥٧] كشف (٥٠٦) مجمع (٩٤/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٦٨٨٢، ٦٨٨٧، ٧٠٨٥]، وإسناده ضعيف.

(١) سقطت من (ش).

(٢) في الأصلين: الأرحام. وهو تحريف.

(\*) في حاشية (ب): «طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة، ثنا جعفر بن سعد — به.

(٣) في (ش): حدثني.

(٤) في (ب): إنهم.

(٥) هذه المقولة من الحافظ الهيثمي. وليست تمام كلام البزار كما يتضح ذلك من مراجعة مجمع الزوائد.

[٣٥٨] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ [الْعَنْبَرِيُّ]، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ (١) مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ» (٢) عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٣٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ (٣)، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ] قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ وَخَلْفَهُ رَجُلَانِ وَخَلْفَهُمَا امْرَأَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(وَالْحَارِثُ ضَعِيفٌ) (٤).

[٣٦٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْكُوفِيُّ (٥)، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ».

قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسٍ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

(هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ) (٦).

[٣٥٨] كشف (٥٠٧) مجمع (٩١/٢ - ٩٢). وقال: رواه البزار، وفيه عيد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثقه جماعة. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٨٥٥].

[٣٥٩] كشف (٥١٥) مجمع (٩٤/٢). وقال: رواه البزار وفيه الحارث وهو ضعيف.

[٣٦٠] كشف (٥١٠) مجمع (٩٥/٢). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون.

(١) في (ش): أنا.

(٢) قوله: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ». قال البخاري: قال أبو العالية:

صلاة الله ثناؤه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء، قال ابن عباس: يصلون يبركون.

(٣) هكذا بالأصلين و(ش): وصوابه رزق كما سبق ونبهنا على ذلك في (١٤، ١٥) .. هنا.

(٤) الظاهر أنه من قول الهيثمي.

(٥) في الأصلين: ابن الكوفي.

(٦) الظاهر أنه من قول الحافظ الهيثمي والحافظ ابن حجر.

[٣٦١] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ».

قَالَ: لَا تَعْلَمُهُ يَرَوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَالنَّضْرُ أَبُو عَمْرٍو الْخَزَّازُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ الْجَمَانِيُّ (١).

### بَابُ: السَّوَاكُ

[٣٦٢] حَدَّثَنَا إِثْرِيْسُ بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

قَالَ: رَوَاهُ الْحُفَّازُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا تَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ مُعَاوِيَةَ عَلَى هَذِهِ الرُّوَايَةِ، وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثُ.

[٣٦١] كَشَفَ (٥١٦) مَجْمَعُ (٩٦/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [بِرَقْمِ ١١٦٥٨]، وَالْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ النَّضْرُ أَبُو عَمْرٍو أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ.

[٣٦٢] كَشَفَ (٤٩٣) مَجْمَعُ (٩٧/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدِيقِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ سَهْلٍ السَّكْرِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَوَاتِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ - بِهِ.

(١) وَهُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. صَدْرُوقٌ يَخْطِئُ لَهُ الشَّيْخَانُ وَغَيْرُهُمَا. (التَّقْرِيبُ).

[٣٦٣] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا (١) السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسُّوَاكِ، وَقَالَ: نِعْمَ الشَّمَاءُ هُوَ».

السَّرِيُّ ضَعِيفٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: لَهَا غَيْرَ هَذَا فِي السُّوَاكِ (٢).

[٣٦٤] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوسُفَ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِنَانِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالسُّوَاكِ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٣٦٥] (\*\*) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَاثِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ

---

[٣٦٣] كَشَفَ (٤٩٩) مَجْمَع (٩٩/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٣٦٤] كَشَفَ (٤٩٢) مَجْمَع (٩٧/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ تَطْبَعْ أَحَادِيثَهُ]، وَفِيهِ رَجُلٌ لَمْ يَسْمَعْ.

[٣٦٥] كَشَفَ (٤٩٤) مَجْمَع (٩٧/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١١ / رَقْمِي ١١١٢٥، ١١١٣٣]. مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ كَيْسَانَ الْمَلَاثِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَقَالَ الْبَزَارُ: لَا بَأْسَ بِهِ.

(١) فِي (ش): أَنْبَا.

(٢) عَنْ (ش): بِتَصْرِفٍ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) طَب: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوسُفَ - بِهِ.

(\*\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) [طَب ك]: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَتَاتِ، ثَنَا عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، أَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مُسْلِمٍ - بِهِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُسْلِمٍ - بَلْفَظٍ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَجَعَلْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[عَنْ أَبِيهِ] (١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لَوْلَا أَنْ تَضَعُوا) (٢) لَأَمَرْتُكُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

[٣٦٦] وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ نَحْوَهُ قَالَ (الْبِزَارُ: قَدْ رَوَى نَحْوَهُ) (٢) مِنْ غَيْرِ وَجْهِ بَعِيرٍ لِقِظِهِ، وَالْمَلَائِيُّ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، يَرَوِي عَنْهُ شُعْبَةُ، [وَالثَّوْرِيُّ] وَالْأَعْمَشُ [وَأِسْرَائِيلُ] وَجَمَاعَةٌ (٣) [كَثِيرَةٌ، وَاحْتَمَلُوا حَدِيثَهُ] (٢).

[٣٦٧] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ خَالِدِ الْخَيَّاطِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُدْرَدَ» (٤) أَوْ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى لِسَانِي «عِمْرَانُ بْنُ خَالِدٍ ضَعِيفٌ» (٥).

[٣٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ (٦): سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ، يُحَدِّثُ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ (٧) بْنِ عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ السُّلَمِيُّ - عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ أَمَرَ بِالسَّوَاكِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَامَ الْمَلِكُ خَلْفَهُ فَيَسْمَعُ لِقِرَاءَتِهِ فَيَدْنُو مِنْهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - حَتَّى يَضَعَ فَاهُ

[٣٦٦] كشف (٤٩٥) مجمع (السابق).

[٣٦٧] كشف (٤٩٧) مجمع (٩٩/٢). وقال: رواه البزار وفيه عمران بن خالد وهو ضعيف.

[٣٦٨] كشف (٤٩٦) مجمع (٩٩/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات قلت: روى ابن ماجه [برقم ٢٩١] بعضه إلا أنه موقوف وهذا مرفوع. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٠٣] وراجعه.

(١) زيادة في (أ) فقط. وأظنها مقحمة.

(٢) بياض بالأصلين، استدركناه من (ش).

(٣) في (أ) وجماعة واحبلا . . . . .

(٤) قوله: «حتى خشيت أن أدرد» الدرر: سقوط الأسنان.

(٥) هذا قول الحافظ الهيثمي. كما يظهر من مراجعة (م).

(٦) هو صاحب المسند أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار.

(٧) في (ب) سعيد. وهو تصحيف.

عَلَى فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا صَارَ فِي جَوْفِ الْمَلِكِ، فَطَهَّرُوا  
أَفْوَاهَهُمْ لِلْقُرْآنِ» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيٍّ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [السُّلَمِيِّ] عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفًا .

وَالْمَوْقُوفُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ، وَهُوَ مُخْتَصَرٌ .

[٣٦٩] حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ زِيَادِ السَّاجِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا  
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ مَلِيحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالْحِلْمُ، وَالْحِجَامَةُ،  
وَالسَّوَأُكُ، وَالتَّعَطُّرُ» .

قَالَ: لَا يُعْلَمُ<sup>(١)</sup> رَوَى الْخَطْمِيُّ إِلَّا هَذَا، وَلَا يُعْلَمُ<sup>(٢)</sup> لَهُ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادُ .

مَلِيحٌ وَمَنْ فَوْقَهُ لَا أَعْرِفُهُمْ .

قُلْتُ: وَقَوْلُهُ: إِنَّهُ لَا يُعْلَمُ لَهُ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادُ عَجَبٌ، فَقَدْ رَوَاهُ هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي  
أَيُّوبَ وَهُوَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ .

---

[٣٦٩] كشف (٥٠٠) مجمع (٩٩/٢) . وقال: رواه البزار ومليح وأبوه وجدته لم أجد من  
ترجمهم . اهـ . قلت: وقد أخرجه الطبراني في الكبير أيضاً [ج ٢٢ برقم ٧٤٩] وراجعه .

(١) في (أ، ش): نعلم .

## بَابُ : صِفَةِ الصَّلَوَاتِ وَأَذْكَارِهَا

### وَالْقُنُوتِ وَالتَّشْهَدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

[٣٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ فَرُّوخَ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كَانَ بِلَالٌ إِذَا قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرَةِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَحَجَّاجُ بْنُ فَرُّوخٍ ضَعِيفٌ.

[٣٧١] سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ السَّكَنِ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ صَفْوَةٌ، وَصَفْوَةُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى».

قَالَ: ذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup> عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَلَى (سَبِيلِ)<sup>(٣)</sup> الْإِنْكَارِ عَلَى الْحَسَنِ، [بْنِ السَّكَنِ] فَحَفِظْتُهُ<sup>(٤)</sup> عَنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُرْضِي هَذَا الشَّيْخَ. وَضَعَفَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ.

---

[٣٧٠] كشف (٥٢٠) مجمع (١٠٣/٢). وقال: رواه البزار وفيه الحجاج بن فروخ وهو ضعيف.

[٣٧١] كشف (٥٢١) مجمع (١٠٣/٢). وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن السكن ضعفه أحمد وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) في (ش): بالتكبير. بدون هاء.

(٢) في (ش): فذكره.

(٣) سقطت من (ش).

(٤) لفظه في (ش): وحفظته عنه، فكتبته من غير أن يمله علي عمرو...

[٣٧٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - (هُوَ: ابْنُ هَانِي) <sup>(١)</sup> - ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ أَبِي فَرَوَةَ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ [قَالَ]: سَمِعْتُ شَيْخاً بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ [قَالَ]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفَةً <sup>(٢)</sup>، وَإِنَّ أَنْفَةَ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى، فَحَافِظُوا عَلَيْهَا». [م/٣٧٢].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ رَجَاءَ بْنَ حَيَوَةَ، فَقَالَ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى مَرْفُوعاً إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رُوِيَ بَعْضُ كَلَامِهِ بِغَيْرِ لَفْظِهِ.

[٣٧٣] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا حَيَوَةُ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ قَالَ: «مَا نَسِيتُ، (فَلَمْ) أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِماً، يَدُهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، قَابِضاً عَلَيْهَا - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ -».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ يُرْوَى <sup>(٣)</sup> شَدَّادُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ إِلَّا هَذَا، وَعَبَّاسٌ لَا نَعْرِفُهُ.

[٣٧٢] كشف (٥٢١) مجمع (١٠٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] بنحوه موقوفاً. وفيه رجل لم يُسَمَّ.

[م/٣٧٢] كشف (٥٢١) مجمع (السابق).

[٣٧٣] كشف (٥٢٢) مجمع (١٠٤/٢ - ١٠٥). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٧١١١]، وفيه عباس بن يونس ولم أجد من ترجمه، وقال البزار: ولم يرو شداد بن شرحبيل عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث.

(١) سقطت من (ش).

(٢) قوله: «لكل شيء أنفة أول الشيء وابتدأه».

(٣) في (ش): روى.

[٣٧٤] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا أَبِي [- يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ -]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَنَا: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَصُدَّ عَنِّي وَجْهَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ<sup>(١)</sup> كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَحْبِبْنِي مُسْلِمًا وَأُمَّتِي مُسْلِمًا».

يُوْسُفُ ذَاهِبٌ .

[٣٧٥] حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَزْرَمِيُّ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا<sup>(٣)</sup> عَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُرَيْدَةُ، إِذَا كَانَ حِينَ تَفْتَحُ<sup>(٤)</sup> الصَّلَاةَ فَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ<sup>(٥)</sup>، وَتَعَالَى جَدُّكَ<sup>(٦)</sup>، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ<sup>(٧)</sup> لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَتَقْرَأُ مَا تَسْرَمُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَتَرْكَعُ، فَتَقُولُ: سُبْحَانَكَ

[٣٧٤] كشف (٥٢٣) مجمع (١٠٦/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٧٠٤٨]، وإسناده ضعيف.

[٣٧٥] كشف (٥٢٧) مجمع (١٣٢/٢). وقال: رواه البزار وفيه عباد بن أحمد العزمي ضعفه الدارقطني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان، ثنا جعفر بن سعد - به .

(١) في (ب) خطايي .

(٢) في (أ) العزمي . وهو تصحيف والتصويب من الميزان للذهبي .

(٣) في (ش): حدثني .

(٤) في (ش): تفتتح .

(٥) في (ب) تباركت .

(٦) قوله: «وتعالى جدك»: أي علا جلالك وعظمتك، والجد: الحظ والسعادة والغنى .

(٧) في (ش): إنه .

رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ الرَّكُوعِ فَقُلْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَوَاتِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ. فَإِذَا سَجَدْتَ فَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ السُّجُودِ فَقُلْ: رَبِّ (١) اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي، إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ. فَإِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ، فَلَا تَتْرُكَنَّ فِي التَّشْهَدِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَالصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ جَمِيعِ أَنْبِيَآءِ اللَّهِ، وَسَلِّمْ عَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ بُرَيْدَةَ.

قُلْتُ: جَابِرُ الْجُعْفِيُّ ضَعِيفٌ جَدًّا.

[٣٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ [المُحَارِبِيُّ]، ثنا أَبُو سَعْدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجَهْرِ بِبِسْمِ (٢) اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ فَقَالَ: كُنَّا نَقُولُ: هِيَ قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ.

أَبُو سَعْدٍ - هُوَ: الْبِقَالُ - فِيهِ كَلَامٌ.

[٣٧٧] (\*) حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا

[٣٧٦] كشف (٥٢٥) مجمع (١٠٨/٢). وقال: رواه البزار وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس وقد عنعنه وبقية رجاله رجال الصحيح.

[٣٧٧] كشف (٤٨٩) مجمع (١١٠/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

(١) في (ش): ربي.

(٢) في (ب) بسم.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا مسلمة - به.

مَسْلَمَةٌ<sup>(١)</sup> بِنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ (لَنَا): هَلْ تَقْرَأُونَ مَعِيَ إِذَا كُنْتُمْ مَعِيَ فِي الصَّلَاةِ؟ قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا، إِلَّا بِأَمْرِ<sup>(٢)</sup> الْقُرْآنِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمَسْلَمَةٌ لَيْنُ الْحَدِيثِ».

[٣٧٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتِ، وَقَتَادَةَ، عَنِ حُمَيْدِ<sup>(٣)</sup>، عَنِ أَنَسِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِسَبْحِ<sup>(٤)</sup> اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ». صَحِيحٌ.

[٣٧٩] (\*\*) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ، ثَنَا مُؤَمَّلٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ شَيْبِ بْنِ أَبِي رَوْحٍ - أَبِي رَوْحٍ - عَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمُزْنِيِّ<sup>(\*\*)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ سُورَةَ الرُّومِ».

[٣٧٨] كشف (٤٨٢) مجمع (١١٦/٢). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط [؟].

[٣٧٩] كشف (٤٧٧) مجمع (١١٩/١). وقال: رواه البزار وفيه مؤمل بن إسماعيل وهو ثقة وقيل فيه إنه كثير الخطأ.

(١) في (ب) مسلم، وهو تحريف.

(٢) في (ب) الأيام، وهو تصحيف.

(\*) في حاشية (ب) طب من: حدثنا محمد بن الفضل السقطي...، ثنا عباد العوام... بن...، عن أبي...، عن أنس - به. ولم يذكر... وقال: لا... عن أنس إلا بهذا الإسناد، وتفرد به عباد.

(٣) في (ش): وحميد، ولعله هو الصواب.

(٤) في (ش): سبح.

(\*\*) في حاشية (ب): روى أحمد والنسائي من طريق الثوري عن عبد الملك بن عمير عن شيب بن أبي رَوْحٍ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وأخرجه الطبراني من طريق بكر بن خلف، عن مؤمل، عن =

[٣٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، أَنَا<sup>(١)</sup> سُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «(قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ<sup>(٢)</sup>) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ فَوَجَدْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ يُؤْمُ النَّاسَ فِي صَلَاةٍ، فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى: سُورَةَ مَرِيمَ، وَفِي الثَّانِيَةِ، وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» .

[٣٨١] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسَمِيُّ أَنَا<sup>(١)</sup> يَزِيدُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَرْزَبَانِ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَلَمَّا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا (أَنْصَرَفَ)<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ الْقَائِلُ الْكَلِمَةَ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ نَفْرًا<sup>(٤)</sup> مِنَ الْمَلَائِكَةِ (اِكْتَنَفُوهَا)<sup>(٥)</sup> فَعَرَجُوا<sup>(٦)</sup> بِهَا فَظَنَرْتُ إِلَيْهَا حَتَّى تَغَيَّبَتْ عَنِّي» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

[٣٨٠] كشف (٤٧٨) مجمع (١١٩/٢) . وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

[٣٨١] كشف (٥٤٥) مجمع (١٢٤/٢) . وقال: رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

شعبة، عن عبد الملك . بهذا الإسناد، وقال: عن الأغر - رجل من الصحابة . لكن الطبراني أدخل حديثه هذا في أحاديث الأغر المزني (ومن حديثه . . . ، وهكذا في (ب) وليست في الإصابة) وتبعه أبو نعيم، ومن غير بينهما البغوي فأورد حديثه عن زياد بن يحيى عن مؤمل بسنده، وقال فيه: عن الأغر رجل من بني غفار، فما روى البزار عن زياد بن يحيى بهذا الإسناد وقع عنده عن الأغر المزني، وهو خطأ، قاله العسقلاني في الإصابة، والله أعلم . اهـ . قلت وهو منقول عن الإصابة (ج ١ / ص ٥٦) .

(١) في (ش): أنبا .

(٢) بياض بالأصلين .

(٣) بياض بالأصلين .

(٤) قوله: «نفرًا من الملائكة» نفر اسم جمع يقع على جماعة خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة، لا واحد له من لفظه .

(٥) قوله: «فاكتنفوها» أي أحاطوا بها من جوانبها .

(٦) في (ب) ففرحوا . وهو تصحيف .

[٣٨٢] (\*) كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ إِمَامُ مَسْجِدِ الْأَهْوَازِ يُخْبِرُنِي فِي كِتَابِهِ، أَنَّ أَبَا هَمَّامٍ مُحَمَّدَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَانَ حَدَّثَهُ: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ».

قَالَ: تَقَرَّدَ بِهِ مَرْوَانُ، وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ .

[٣٨٣] (\*\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثًا، وَفِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جُبَيْرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ صَالِحٌ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ [رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ] .

[٣٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْعَوَّامِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثًا، وَفِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا» (١) .

[٣٨٢] كشف (٥٤٠) مجمع (١٢٧/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١٠ رقم ١٠٠١٤]، والبخاري وفيه مروان بن سالم وهو ضعيف منكر الحديث.

[٣٨٣] كشف (٥٣٧) مجمع (١٢٨/٢). وقال: رواه البخاري والطبراني في الكبير [برقم ١٥٧٢]، وقال البخاري: لا يروى عن جبيرة إلا بهذا الإسناد وعبد العزيز بن عبيد الله صالح ليس بالقوي.

[٣٨٤] كشف (٥٣٨) مجمع (١٢٨/٢). وقال: رواه البخاري والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، وقال البخاري لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، وعبد الرحمن بن أبي بكر صالح الحديث.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا زيد بن الحريش، ثنا أبو همام - به.

(\*\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا أبو عامر: محمد بن إبراهيم النحوي الصوري ثنا سليمان - به.

(١) سقطت من (ش).

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ صَالِحُ الْحَدِيثِ  
مَعْرُوفُ النَّسَبِ.

[٣٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ (الْحِمَايِيُّ)<sup>(١)</sup>، ثنا أَبُو يَحْيَى الْهَمَّانِيُّ،  
عَنِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ مِنْ  
السُّنَّةِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثًا وَفِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ  
رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ مَسْرُوقٍ [عَنِ عَبْدِ اللَّهِ] إِلَّا بِهَذَا الْوَجْهِ، وَالسَّرِيُّ لَيْسَ  
بِالْقَوِيِّ.

[٣٨٦] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، وَإِسْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
مُوسَى، ثنا حَمِيدُ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ إِذَا سَجَدَ: سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَخِيَالِي، وَأَمَّنْ بِكَ  
فُوَادِي، أَبُوؤُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، هَذِهِ يَدَايِ وَمَا جَنَيْتُ<sup>(٢)</sup> عَلَى نَفْسِي».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

قُلْتُ: بَلْ حَمِيدٌ هُوَ ابْنُ قَيْسِ الْأَعْرَجِ<sup>(٣)</sup>، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا.

[٣٨٥] كشف (٥٤١) مجمع (١٢٨/٢). وقال: رواه البزار وفيه السري بن إسماعيل وهو ضعيف  
عند أهل الحديث.

[٣٨٦] كشف (٥٤٣) مجمع (١٢٨/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) سقط من (ش). (٢) في (ب) خبيث. وهو تصحيف.

(٣) بل هو غيره فهذا هو حميد الأعرج الكوفي القاص الملائمي وهو ابن عمار (كما في ميزان الاعتدال وغيره) أو  
ابن عطاء أو ابن علي أو غير ذلك. روى له الترمذي وقال عنه الحافظ في تقريبه: ضعيف وأما  
حميد بن قيس الأعرج فقد روى له الشيخان والأربعة ووصفه الحافظ بأنه: لا بأس به. وقد أورد  
الحفاظ المتكلمون في الرجال هذا الحديث في مناقير الكوفي - ابن عمار - والحمد لله على توفيقه.

[٣٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، وَرَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّقَطِيُّ قَالَا: ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا زَمْعَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ.

قال: [لأنعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه] تفرّد به زَمْعَةُ [وقد حدّث عنه جماعة].

[٣٨٨] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخِشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَوَّلُ<sup>(١)</sup> مَنْ نَقَّصَ التَّكْبِيرَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: نَقَّصُوهَا نَقَّصَهُمُ اللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَكَعَ، وَكُلَّمَا سَجَدَ، وَكُلَّمَا رَفَعَ. ثَوْبَانُ ضَعِيفٌ.

[٣٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا<sup>(٢)</sup> يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ.

ح وثنا عمرو بن عليّ، ثنا أبو أحمد، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد قال: «قال أبو موسى: لقد ذكرنا عليّ بن أبي طالب صلاة كُنَّا نُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِمَّا نَسِينَاهَا، وَإِمَّا تَرَكْنَاهَا، قَالَ: فَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.»

[قَالَ الْبَزَارُ] كَذَا<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ، وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ. وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

[٣٨٧] كشف (٥٣٤) مجمع (١٣١/٢). وقال: البزار ورجاله ثقات.

[٣٨٨] كشف (٥٣٣) مجمع (١٣١/٢). وقال: رواه البزار وفيه ثوير بن أبي فاختة وهو ضعيف.

[٣٨٩] كشف (٥٣٥) مجمع (١٣١/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(١) في (ب) أولى. وهو تحريف.

(٢) في (ش): أنبا.

(٣) في (ش): هكذا.

[٣٩٠] \* حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ<sup>(١)</sup>، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي يَحْيَى الكوفيُّ، ثنا خازِمُ<sup>(٢)</sup> بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو إِسْحَاقَ الْحُمَيْسِيُّ<sup>(٣)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ طَرَفَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَلَوْ جُعِلَتْ<sup>(٤)</sup> حَيْبَةً<sup>(٥)</sup> فِي الرَّمْضَاءِ لَأَنْضَجَتْهُ، ثُمَّ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى فَلَا يَزَالُ قَائِمًا يَقْرَأُ، مَا سَمِعَ خَفَقَ نَعْلٍ مِنَ الْقَوْمِ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الثَّانِيَةِ فَيَرْكَعُ رَكْعَةً هِيَ أَقْصَرُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يَجْعَلُ الثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بِيضَاءُ نَقِيَّةٌ فَلَمَّا مَا يَسِيرُ السَّائِرُ فَرَسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَيُطِيلُ [الرَّكْعَةَ] الْأُولَى مِنَ الْعَصْرِ، وَيَجْعَلُ الثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ يَقُولُ الْقَائِلُ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ أَمْ لَا؟ وَيُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الْمَغْرِبِ، وَيَجْعَلُ [الرَّكْعَةَ] الثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَ[الرَّكْعَةَ] الثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ<sup>(٦)</sup>، وَيُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ [الْآخِرَةَ] شَيْئًا».

[٣٩٠] كشف (٥٢٩) مجمع (١٣٣/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] إلا أنه قال: «ولو جعلت جنباً من الرمضاء لأنضجته مكالاً جنبه وفيه طرفة الحضرمي، قال الأزدي لا يصح حديثه، وفيه من قيل إته مجهول».

(\*) في حاشية (ب) طب.. محمد، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، وعلي بن عبد العزيز، قالاً: ثنا يحيى بن عبد الحميد - به.

(١) في (ش): الخميس، وهو تصحيف وقد جاء في (ش): على الصواب برقم (٨٢).

(٢) في الأصلين: حازم. بالمهملة، وهو تصحيف والتصريب من كتب الرجال والمشتبه.

(٣) في الأصلين: الخميسي.. وفي (ش): الخميس. وكلاهما تصحيف، وصوابه الحُمَيْسِيُّ: بضم الحاء المهملة، وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة بنقطتين من تحتها وكسر السين المهملة. هذه النسبة إلى بني حُمَيْسٍ.

(٤) في (أ) رسول الله.

(٥) في (ب) وجعلت.

(٦) في حاشية (ب) وقع عند الطبراني «جنباً» - الخبيبة: الشريحة من اللحم. «القاموس».

(٧) تصحيف في (ب) إلى: الثالثة.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
طَرَفَةُ الْحَضْرَمِيِّ: قَالَ الْأَزْدِيُّ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ.

[٣٩١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي بِمَكَّةَ، فَلَمَّا سَجَدَ جَافَى (١) حَتَّى رَأَيْتُ (٢) إِبْطِيهٖ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٣٩٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ امَّةِ، عَنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاتِيَّ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الْوُضُوءِ - وَقَالَ. [و] لَمْ أَرُهُ تَنْشَفُ بِشُوبٍ، ثُمَّ نَهَضَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ فِي الْمِحْرَابِ - يَعْنِي مَوْضِعَ الْمِحْرَابِ - وَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةٍ (٣) أُذُنَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى يَسَارِهِ وَعِنْدَ صَدْرِهِ، ثُمَّ افْتَتَحَ الْقِرَاءَةَ، فَجَهَرَ بِالْحَمْدِ (٤)، ثُمَّ فَرَعَ مِنْ سُورَةِ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَالَ: آمِينَ، حَتَّى سَمِعَ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ أُخْرَى، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةٍ (٥) أُذُنَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ (٦)، وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَأَمْهَلَ فِي الرُّكُوعِ حَتَّى اعْتَدَلَ وَصَارَ صَلْبُهُ لَوْ وُضِعَ عَلَيْهِ قَدْحٌ مِنَ الْمَاءِ مَا تَكَفَى (٧)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ﷻ بِخُشُوعٍ، وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ

[٣٩١] كشف (٥٣٠) مجمع (١٢٧/٢). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٣٩٢] سبق تخريجه (١٦٥).

(١) في (أ): «جاء في». وهو تصحيف طريف، وقوله: «جافى» أي باعد من الجفاء وهو بعد الشيء، والتجافي في الصلاة، أن يباعد المصلي عضديه عن جنبه.

(٢) ألحق في هامش (ب) بخط مغاير لخط الناسخ: غضون.

(٣) في (ب، ش): شحمة، والحق في هامش (ب) بسحمة.

(٤) في (ب) الحمد. وفي (أ) بالجهد. وهو تصحيف.

(٥) في (ب) شحمته. وفي (ش): شحمة.

(٦) في (أ) ركبته.

(٧) في (ش): انكفى. وقوله: «ما تكفى» أي لم يمل إلى أي جهة لاستواء ظهره الشريف - ﷻ - في ركوعه.

لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ انْحَطَّ لِلسُّجُودِ بِالتَّكْبِيرِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِشَحْمَةِ (١) أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَثْبَتَ جَهْتَهُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى إِنِّي أَرَى أَنْفَهُ فِي الرَّمْلِ، وَقَوَّسَ بِذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ، وَبَسَطَ فَخْذَهُ الْيَسَارَ، وَنَصَبَ الْيَمِينَ، كَمَا أَثْبَتَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ (٢)، وَلَمْ يُمِهِلْ بِالسُّجُودِ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ إِلَى أَنْ حَادَتَا بِشَحْمَةِ (١) أُذُنَيْهِ، وَجَلَسَ جِلْسَةً خَفِيفَةً، فَوَضَعَ كَفَّهُ الْيَمِينَ عَلَى رُكْبَتِهِ وَبَعْضَ فَخْذِهِ، ثُمَّ (٣) حَلَقَ بِأَصْبَعِهِ، ثُمَّ انْحَطَّ سَاجِدًا مِثْلَ (٤) ذَلِكَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ بِالتَّكْبِيرِ بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ حَادَتَا بِشَحْمَةِ (١) أُذُنَيْهِ، وَإِلَى أَنْ اعْتَدَلَ فِي قِيَامِهِ، وَرَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ يَفْعَلُ فِيهِنَّ مَا فَعَلَ فِي هَذِهِ، ثُمَّ جَلَسَ جِلْسَتَهُ (٥) فِي الشَّهْدِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنِ يَمِينِهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ خَدِّهِ الْاَيْسَرِ، وَسَلَّمَ عَنِ يَسَارِهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ خَدِّهِ (الْاَيْمَنِ) - تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الطَّهَارَةِ (٦) .

[٣٩٣] (\*) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي

[٣٩٣] كَشَفَ (٥٥٥) مَجْمَع (١٣٧/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٨ (رقم ٥٠٢٩)] وَرَاجَعَهُ. وَالبزار والطبراني في الكبير [ج ١٠ (رقم ٩٩٧٣، ٩٩٧٤، ٩٩٩٤)]، وفيه أبو حمزة الأعور القصاب وهو ضعيف.

(١) فِي (ب، ش): شحمة. وألحق بهامش (ب) بشحمة.

(٢) فِي (ش): رِجْلِهِ.

(٣) فِي (ش): وَحَلَقَ.

(٤) فِي (ش): بِمِثْلِ.

(٥) فِي (ش): جِلْسَةً.

(٦) بِرَقْم (١٦٥).

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) طَب: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَعِيبٍ، ثنا يَعْقُوبُ...، ثنا مَقْدَامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ...، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ...، عَنْ عُلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا قُتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -...، الْوَتْرُ وَأَنَّهُ كَانَ قُتَّ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهِنَّ يَدْعُو... وَلَا قُتَّ... وَلَا عِثْمَانَ... وَلَا قُتَّ عَلَى حَتَّى حَارَبَ أَهْلَ... وَكَانَ يَقُتُّ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهِنَّ، وَكَانَ... يَدْعُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى... .

حَمْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَمْ يَقْنِتِ (١) النَّبِيَّ إِلَّا شَهْرًا وَاحِدًا لَمْ يَقْنِتْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ».

[قَالَ الْبَزَّارُ] هَكَذَا (٢) رُوِيَ عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، رَوَاهُ عَنْ حَمَادٍ مُحَمَّدٌ (٣) بْنُ جَابِرٍ، وَلَا يُعْلَمُ رَوَى هَذَا الْكَلَامَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ إِلَّا شَرِيكَ .

[٣٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجَرَشِيُّ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ (٤) ﷺ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ [فَحَفِظْتُ] مِنْ دُعَائِهِ: وَاجْعَلْ قُلُوبَهُمْ كَقُلُوبِ نِسَاءِ كَوَافِرٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ (٥) عَنْ أَنَسٍ إِلَّا عَنْ حَنْظَلَةَ.

أَبُو يَعْلَى (٦). [قَالَ الشَّيْخُ: الْقُنُوتُ فِي الصَّحِيحِ، خَلَا الدُّعَاءُ] (٧).

[٣٩٥] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنِي أَبِي [يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ] ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ

---

[٣٩٤] كشف (٥٥٨) مجمع (١٣٩/٢). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٧ رقم (٤٢٨٦)]، والبزار، وفيه حنظلة بن عبيد الله السدوسي ضعفه أحمد وابن المديني وجماعة، ووثقه ابن حبان.

[٣٩٥] كشف (٥٥٩) مجمع (١٣٩/٢). وقال: رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

(١) قوله: «لم يقنت» القنوت له معان كثيرة منها: الطاعة والخشوع والصلاة والدعاء، والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت، والمراد هنا الدعاء، وقد قنت - ﷺ - هذا الشهر يدعو على رعل وذكوان الذين قتلوا زهاء سبعين من القراء من الصحابة.

(٢) في (ش): وهذا.

(٣) هكذا في (أ) وفي (ب) رواه عن محمد بن جابر ولا...، وفي (ش): رواه عنه محمد...

(٤) في (أ) رسول الله.

(٥) في (أ) الإسناد.

(٦) هكذا في الأصلين، وليست هي كنية حنظلة هذا، بل هي إشارة إلى إخراج أبي يعلى لهذا الحديث في مسنده كما ذكر ذلك الهيثمي في مجمع الزوائد، والله أعلم.

(٧) زيادة من (ش): بتصريف يسير.

[بن سُمْرَةَ]، ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ] عَنْ سُمْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَعَنَ الْمُشْرِكِينَ فِي صَلَاتِهِ (١) يَبْدَأُ بِقُرَيْشٍ ثُمَّ يُتْبِعُهُمْ قَبَائِلَ كَثِيرَةً مِنَ الْعَرَبِ، فَقِيلَ لَهُ الْعَنْ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْعَنَ قَبِيلَةً: اللَّهُمَّ الْعَنْ كُفَّارَ بَنِي فُلَانٍ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا عَنْ سُمْرَةَ. وَيُوسُفُ وَآهِي .

[٣٩٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ (٢) وَيَقُولُ: تَعَلَّمُوا فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِتَشَهُدٍ»، أَبُو حَمْرَةَ هُوَ مَيْمُونُ، الْأَعْوَرُ وَآهِ .  
[قَالَ الشَّيْخُ: أَخْرَجْتُهُ لِقَوْلِهِ: تَعَلَّمُوهَا. . إِلَى آخِرِهِ] (٣) .

[٣٩٧] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

[٣٩٦] كشف (٥٦٠) مجمع (١٤٠/٢). وقال في الصحيح طرف منه - رواه الطبراني في الأوسط [؟]، وفيه صفد بن سنان ضعفه ابن معين، ورواه البزار برجال موثقين وفي بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله .  
[٣٩٧] كشف (٥٦١) مجمع (١٤١/٢). وقال: له [أي: ابن مسعود] عن البزار... وإسناد البزار رجاله رجال الصحيح .

(١) في (ش): الصلاة.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا أحمد بن الحرشي، ثنا... بن سنان، عن أبي حمزة - قال: لم يروه عن أبي حمزة الأسعدي (غير واضحة بالحاشية)، قلت: قد رواه غيره كما ترى، اهـ.

(٢) لفظه في (ش): يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: تعلموها فإنه...

(٣) زيادة من (ش): بتصرف.

(\*\*\*) في حاشية (ب) طب مرفوعاً: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا زهير بن مروان، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ - كان يتشهد في الصلاة، قال: وكنا نحفظه عن رسول الله ﷺ كما نحفظ حروف القرآن الواوات والألفات... قال: «إذا جلس على ورثه الأيسر قال: التحيات... الحديث. اهـ. قلت: في طب [برقم ٩٩٣٢].

إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَأْخُذُ عَلَيْنَا الْأَلْفَ وَالرَّوَاةَ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

[٣٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا الْوَرْدِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: إِنَّ تَشَهُدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَشَهُدُ: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ خَيْرُ الْأَسْمَاءِ التَّحِيَّاتُ [لِلَّهِ] الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ (١)، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ [أَرْسَلَهُ] بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَبُو الْوَرْدِ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ (٢) الْحَارِثِ، (وَالْحَارِثُ) (٣) رَوَى عَنْهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ وَغَيْرُهُ .

[٣٩٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، أَنَا (٤) سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ نَعِيمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنْتُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ (٥) ﷺ: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ

[٣٩٨] كشف (٥٦٢) مجمع (١٤٢/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، والأوسط [؟] وزاد فيه وحده لا شريك له، وقال في آخره هذا في الركعتين الأوليين، ومداره على ابن لهيعة، وفيه كلام.

[٣٩٩] كشف (٥٦٥) مجمع (١٤٤/٢). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (أ) الله.

(٢) في (ش): إلا.

(٣) سقط من (ش).

(٤) في (ش): أنا.

(٥) في (ش): النبي.

عَلِمْتُمْ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ، عَنْ نُعَيْمٍ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ].

[٤٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا [يُونُسُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ[يُسَلِّمُونَ تَسْلِيمَةً]. قَالَ الشَّيْخُ: ذَكَرْتُهُ لِأَجْلِ التَّسْلِيمَةِ، وَبَاقِيهِ فِي الصَّحِيحِ [١]. قُلْتُ: فِيهِ انْقِطَاعٌ.

## بَابُ: عَلَامَةُ الْقُبُولِ

[٤٠١] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَائِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ وَاقِدٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ [تَبَارَكَ] وَتَعَالَى: إِنَّمَا أَقْبَلُ (٢) الصَّلَاةَ مِمَّنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعَظَمَتِي، وَلَمْ يَسْتِطِلْ (٣) عَلَيَّ خَلْقِي، وَلَمْ يَبْتَ مَصِيراً عَلَيَّ مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ نَهَارَهُ فِي ذِكْرِي، وَرَجَمَ الْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالْأَرْمَلَةَ، وَرَجَمَ الْمُصَابَ. ذَاكَ نُورُهُ كَنُورِ الشَّمْسِ أَكْلَاهُ (٤) بِعِزَّتِي، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي، وَأَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُوراً وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْماً، وَمَثَلُهُ فِي خَلْقِي كَمَثَلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ».

[٤٠٠] كشف (٥٦٦) مجمع (١٤٥/٢ - ١٤٦). وقال: في الصحيح بعضه - رواه البزار والطبراني في الكبير [لم أجده]، والأوسط [؟] بالتسليمة الواحدة فقط ورجاله رجال الصحيح.

[٤٠١] كشف (٣٤٨) مجمع (١٤٧/٢). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن واقد الحراني ضعفه النسائي والبخاري وإبراهيم الجوزجاني وابن معين في رواية وثقه في رواية وثقه أحمد وكان يتحرى الصدق وأنكر على من تكلم به وأثنى عليه خيراً، وبقية رجاله ثقات.

(١) زيادة من (ش): بتصرف.

(٢) في (ش) ثقيل.

(٣) قوله: «ولم يستطل»: استطل أي علا وترفع على غيره.

(٤) قوله: «أكلاه» الكلاءة: الحفظ والحراسة.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ يُكْنَى أَبَا قَتَادَةَ، لَمْ يَكُنْ (بِالْحَافِظِ، حَدَّثَ) عَنْهُ جَمَاعَةٌ [كَثِيرَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ]، وَكَانَ حَرَانِيًّا، قَاضِيًّا، عَفِيفًا، مُفَقَّهًا<sup>(١)</sup> بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَكَانَ يَغْلُطُ وَلَا يَرْجِعُ إِلَى الصَّوَابِ.

قُلْتُ: ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ قَوْلُ ابْنِ مَعِينٍ، وَفَصَّلُ الْخِطَابِ فِيهِ مَا قَالَ<sup>(٢)</sup> الْبَزَّارُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ...<sup>(٤)</sup> بِإِسْنَادٍ آخَرَ، فَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بِهِ، وَأُظُنُّ ابْنَ وَاثِلٍ تَصَحَّفَ وَأَنَّهُ: ابْنُ وَاقِدٍ، فَيَعُودُ الْأَمْرُ إِلَى مَا ذَكَرَ الْبَزَّارُ.

[٤٠٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> الدَّارِسِيُّ، ثَنَا سَلْمَةُ<sup>(٦)</sup> بِنُ الصَّلْتِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْعَبْسِيِّ: «سَأَلْتُ

[٤٠٢] كشف (لم أجده في مظنته ولا غيرها) مجمع (١٤٣/٢ - ١٤٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٦ (رقم ٦١٧١)]، والبخاري، وفيه بشر بن عبيد الله الدارسي كذبه الأزدي، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) في (ش): متفقها.

(٢) في (ش): قاله.

(٣) في (ب) نعرفه.

(٤) هكذا بياض بالأصلين. ونعنه «بل له إسناد آخر...».

(٥) هكذا في الأصلين و(ش): وكذا في أصلي ثقات ابن حبان «عبد الله» وفي مجمع الزوائد «عبيد الله» بالتصغير. والصواب بشر بن عبيد بالتصغير وبلا إضافة كما في ترجمته من الجرح والتعديل والثقات والكمال والميزان واللسان. وتصحف في الطبراني «بشر بن عبيدة» بزيادة تاء. وذكره محققه في الهامش على الصواب عن المجمع.

(٦) هكذا بالأصول الثلاثة. وفي إسناد الطبراني «مسلمة بن الصلت». بزيادة ميم في أوله. والله تعالى أعلم بالصواب.

سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَقَالَ: أَعَلَّمَكُم كَمَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَلَّمَنِي التَّشَهُدَ حَرْفًا بِحَرْفٍ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ سَلْمَانُ<sup>(١)</sup>: قَلَّهَا فِي صَلَاتِكَ لَا تُنْقِصُ مِنْهَا حَرْفًا، وَلَا تَزِدُ فِيهَا حَرْفًا.

بِشْرٍ وَهَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَالْأَزْدِيُّ، وَقَوَاهُ ابْنُ جَبَانَ .

[٤٠٣] حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الضَّرِيرِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثٌ، الطُّهُورُ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ. فَمَنْ آدَاهَا بِحَقِّهَا: قُبِلَتْ مِنْهُ وَقَبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رَدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ «رَدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا عَنِ الْمُغِيرَةِ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا نَحْفَظُهُ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَبِي

صَالِحٍ عَنِ كَعْبٍ - قَوْلُهُ .

## بَابُ: صَلَاةُ الْمَرِيضِ

[٤٠٤] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ،

[٤٠٣] كشف (٣٤٩) مجمع (١٤٧/٢). وقال: رواه البزار وقال لا نعلمه مرفوعاً إلا عن المغيرة بن مسلم، قلت والمغيرة ثقة وإسناده حسن.

[٤٠٤] كشف (٥٦٨) مجمع (١٤٨/٢). وقال: رواه أبو يعلى بنحوه [ج ٣ (رقم ١٨١١)]، إلا أنه قال أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً فرآه يصلي على وسادة فرمى بها فأخذ عوداً يصلي عليه فرمى به، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) في (ش): قال سليمان .

(٢) في الأصلين: تحفظ .

(\*) في حاشية (ب) أبو يعلى . اهـ أي أخرجه في مسنده .

ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ مَرِيضاً فَرَأَهُ يُصَلِّي عَلَى وَسَادَةٍ، فَرَمَى بِهَا، فَأَخَذَ عَوْدًا يُصَلِّي عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> فَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: إِنْ أَطَقْتَ الْأَرْضَ وَإِلَّا فَأَوْمِيءُ بِإِمَاءٍ، وَاجْعَلْ سُجُودَكَ أَحْفَظَ مِنْ رُكُوعِكَ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ أَحَدٌ<sup>(٣)</sup> عَنِ الثَّوْرِيِّ إِلَّا الْحَنَفِيُّ. هَذَا الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ.

[٤٠٥] (\*) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَابِقٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ»<sup>(٥)</sup> مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [قَالَ الْبَزَارُ: رَوَاهُ حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ] قَالَ: (هَذَا)<sup>(٦)</sup> صَحِيحٌ.

### بَابُ: السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ

[٤٠٦] (\*\*\*) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ قَيْسٍ، عَنِ سَعْدِ: «أَنَّهُ صَلَّى فَفَهَضَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ<sup>(٧)</sup>، [فَسَبَّحَ] النَّاسُ بِهِ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ وَلَمْ يَجْلِسْ،

[٤٠٥] كشف (٥٦٦) مجمع (١٤٩/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١٢ (رقم ١٣١٢٢)]، وإسناده حسن.

[٤٠٦] كشف (٥٧٥) مجمع (١٥١/٢). وقال: قال أبو عثمان: عمرو بن محمد الناقد لم نسمع أحداً يرفع هذا الحديث غير أبي معاوية رواه أبو يعلى [برقم ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٨٥، ٨٩٤]، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ب) عليها. وهو تحريف.

(٢) في (ب) روعك، والحق بالهامش على الصواب: ركوعك.

(٣) في الأصلين: أحداً رواه.

(\*\*\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا يحيى بن عثمان، ثنا أبو صالح الحراني، ثنا عبد الرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه - به.

(٤) في (أ) عبيلة. وهو تحريف.

(٦) في (ب) بياض. وفوقه كلمة «كذا».

(٥) أي في الأجر.

(\*\*\*) في حاشية (ب) أبو يعلى: حدثنا عمرو بن محمد، ثنا أبو معاوية. قال عمرو: لم أسمع أحداً رفعه غير أبي معاوية.

(٧) في (ب) الركعة. وفي (أ) بياض.

ثُمَّ قَالَ حِينَ انصَرَفَ: أَتَرَوْنِي كُنْتُ أَجْلِسُ؟ إِنَّمَا صَنَعْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ.»

قَالَ [الْبَزَارُ]: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدِ مَوْقُوفًا، وَرَوَاهُ الْمُغِيرَةُ [بْنُ سُبَيْلٍ]، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ .

[٤٠٧] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا حَكِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ (قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَجَدْنَا السُّهُو لِكُلِّ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ» .

حَكِيمٌ ضَعَفَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَوَثَّقَهُ غَيْرُهُ .

[٤٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، بِنِ أَبِي الْعَوَّامِ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّبَّاسِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي<sup>(١)</sup> (الْمُنَيْبِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ): «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَذْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَمَا أَذْرِي عَلَى شَفَعِ أُمِّ [عَلَى] وَتَرِ لِسُوءِ حِفْظِي، [فَقَالَ: إِذَا وَجَدْتَ ذَلِكَ] فَضَعْ إِصْبَعَكَ السَّبَّابَةَ عَلَى فُخْذِكَ الْيُسْرَى، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيْطَانِ» .

قَالَ الْبَزَارُ: (لَا نَعْلَمُهُ) [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو سَعِيدٍ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، وَمُهَاجِرُ [أَبُو مُنَيْبٍ] بَصْرِيُّ، وَلَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ [فِي الْحَدِيثِ] .

[٤٠٧] كشف (٥٧٤) مجمع (١٥١/٢) . وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٤٥٩٢، ٤٦٨٤]، والبزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه حكيم بن نافع ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن معين .

[٤٠٨] كشف (٥٨٠) مجمع (١٥١/٢) . وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ٥١٢]، والبزار لم يحسن سياقة الحديث فلعله من سقم النسخة والله أعلم، وفيه المهاجر بن المسيب عن أبي المليح، وهو مجهول .

(\*) في حاشية (ب) حدثنا محمد، ثنا محمد بن هشام المستملي . . . إسماعيل بن إبراهيم الرحماني (!)، ثنا . . . حدثنا محمد بن عبد الرحيم الرحماني . . . وقال: لم يروه عن هشام . . .

(١) في الأصلين: بن . وهو تصحيف .

[٤٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا بَكَارُ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ مَنصُورٍ — يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ — (١) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ (٢) وَهُوَ جَالِسٌ.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَحْفَظُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ [وَلَمْ يَقُلْ: بَعْدَ السَّلَامِ] (٣).

[٤١٠] (\*) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ (٤)، ثَنَا أَبُو زَيْدٍ: سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ ضَمْصَمِ بْنِ جَوْسٍ (\*)، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ (٥) الْعَصْرِ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ فَسَبَّحُوا بِهِ، فَمَضَى (بِهِ) (٦) فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. رَجَالُهُ ثِقَاتٌ قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ مُتَّصِلٌ.

[٤٠٩] كشف (٥٨١) مجمع (١٥٢/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١٢ (رقم ١٢٦٩٧)], والأوسط [؟]، وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة ولكنه اختلط. [٤١٠] كشف (٥٧٦) مجمع (١٥١/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

- (١) بياض في (ب).  
(٢) في (ش، م) والطبراني:  
(٣) الحديث بكامله سقط من (أ).  
(٤) هكذا في الأصلين و(ش): وصوابه الأزدي، بالراء المهملة والزاي المعجمة كما سبق في (رقم ١٩) (\*).  
في حاشية (ب) قوله «حوشن» كذا في الأصل المنقول عنه، بالحاء مهملة ثم معجمة ثم نون. صوابه بالجيم المفتوحة، ثم بسين مهملة كما ضبطه الحافظ في التقريب. والله أعلم. سعيد كان الله معه. اهـ. هكذا وجدناه ومن الواضح أنه من أحد من تملك هذه النسخة واسمه سعيد وليس الحافظ ابن حجر. والله تعالى أعلم. وهو على الصواب في (ش): وفي (أ) جوسن.  
(٥) في (أ) و.  
(٦) ليست في (ش).

[٤١١] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ<sup>(١)</sup>، عَنْ<sup>(٢)</sup> عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الْعَصْرَ ثَلَاثًا، فَدَخَلَ عَلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُسَمَّى ذَا الشَّمَالَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَضْتَ الصَّلَاةَ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ ثَلَاثًا، فَقَامَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَخَرَجَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَانُوا صَلُّوا مَعَهُ، فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟، قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ زَعَمَ أَنِّي صَلَّيْتُ ثَلَاثًا! قَالُوا: صَدَقَ، فَظَنْنَا أَنَّكَ أَمَرْتَ فِي ذَلِكَ بِأَمْرٍ، فَصَلَّيْتُ بِهِمُ الرُّكْعَةَ (سَجَدَ)<sup>(٣)</sup> سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّشَهُدِ.

[٤١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ: أَنْقَضْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَكْذَاكَ<sup>(٥)</sup> يَا ذَا الْيَدَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَكَعَ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. [قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ رَوَاهُ قَبْلَ هَذَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ كَمَا تَرَاهُ] <sup>(٦)</sup>.

[٤١١] كشف (٥٧٨) مجمع (١٥١/٢ - ١٥٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١١ (رقم ١١٦٧٣)]، وفيه إسماعيل بن أبان الغنوي العامري وهو متروك.  
[٤١٢] كشف (٥٧٩) مجمع (١٥٢/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١١ (رقم ١١٨٠٩)]، وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري ووضعه الناس.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا إسماعيل بن جابان - به. حدثنا محمد بن جابان، ثنا محمد بن مهران، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة - نحو مختصراً. وقال في الأوسط...

(١) في (ش): بن أبي عبد الله، وهو تحريف. وفي الأصلين عبد الرحمن بن الأصبهاني.

(٢) في (ش): ثنا.

(٣) سقطت من (ش).

(٤) في (ش): رسول الله.

(٥) زيادة من (ش): بتصريف يسير جداً.

(٦) في (ش): كذا.

بَابُ : قَصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ وَالْجَمْعِ

[٤١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ [قَالَ]: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا قَالَا: «سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَهِيَ تَمَامٌ. وَالْوَتْرُ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ». (تَقَرَّدَ بِهِ جَابِرُ الْجَعْفِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ) [قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِلَفْظِ فَرَضَ وَهَذَا: سَنَّ].

[٤١٤] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَا: ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكَعَتَيْنِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَالْحَارِثُ ضَعِيفٌ قُلْتُ: وَالْحَجَّاجُ مُدَلِّسٌ.

[٤١٥] حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَافِرُ فَيُتِمُّ الصَّلَاةَ وَيُقْصِرُ. قَالَ: لَا نَعْلَمُ<sup>(١)</sup> رَوَاهُ إِلَّا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَا لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ قُلْتُ: الْمُغِيرَةُ فِيهِ [ضَعْفٌ]، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بِمَعْنَاهُ فَيُحَوَّلُ<sup>(٢)</sup>.

[٤١٣] كشف (٦٨٠) مجمع (١٥٥/٢). وقال: في الصحيح بعضه - رواه البزار وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وضعفه آخرون.

[٤١٤] كشف (٦٨١) مجمع (١٥٥/٢). وقال: رواه البزار وقال لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، قلت وفيه الحارث وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٨٤٥].

[٤١٥] كشف (٦٨٢) مجمع (١٥٧/٢). وقال: رواه البزار وفيه المغيرة بن زياد واختلف في الاحتجاج به.

(١) في (ب) يعلم.

(٢) أي: يحول من الكتاب لأنه ليس على شرطه كما سبق وصرح بذلك في مقدمته.

[٤١٦] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، ثنا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ هُزَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ » .

لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

[٤١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ [الْوَاسِطِيُّ] ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] أَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ .

[٤١٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (١) بْنُ يَزِيدَ ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ بِهِ .

تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، وَتَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ .

يَعْنِي : بِالتَّضْعِيفِ (٢) .

---

[٤١٦] كشف (٦٨٥) مجمع (١٥٩/٢) . وقال: رواه أبو يعلى [ج ٩ رقم (٥٤١٣)] ، والبزار والطبراني في الكبير [ج ١٠ رقم (٩٨٨١)] ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

[٤١٧] كشف (٦٨٧) مجمع (١٥٩/٢) . وقال: رواه البزار وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف .

[٤١٨] السابق .

(\*) في حاشية (ب) طب ع: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى، قال: حدثني أبي، عن ابن أبي ليلى - به .

(١) في (ش): عبيد الله .

(٢) في (ش): تقدم تضعيفه .

[٤١٩] حَدَّثَنَا (إِبْرَاهِيمُ) بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ (الْحَارِثِيُّ) (١) ثَنَا أَبُو شِهَابٍ (٢) عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَمُحَمَّدٌ ثِقَةٌ مَشْهُورٌ بِالْعِبَادَةِ.

[٤٢٠] حَدَّثَنَا طَلِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ آخَرَ الظُّهْرِ إِلَى آخِرِ وَقْتِهَا، وَصَلَّاهَا وَصَلَّى الْعَصْرَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ فِي آخِرِ وَقْتِهَا، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَيَقُولُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ حَفْصَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٤) عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ [وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ حَفْصٌ].

[٤١٩] كشف (٦٨٦) مجمع (١٥٩/٢). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] وقال: تفرد به محمد بن عبد الوهاب الحارثي. ورواه البزار مختصراً كان «يجمع بين الصلاتين في السفر». وقال لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه ومحمد بن عبد الوهاب ثقة مشهور بالعبادة، قلت وبقية رجاله ثقات.

[٤٢٠] كشف (٦٨٨) مجمع (١٦٠/٢). وقال: رواه البزار وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس.

(١) ليست في (ش): وهذا الاسم قد ورد في أكثر المصادر هكذا: محمد بن عبد الوهاب الحارثي. بتقديم الهاء على الألف. هكذا ورد في ثقات ابن حبان (٨٣/٩) وتاريخ بغداد (٣٩٠/٢) ومجمع الزوائد في كلامه عليه. ولسان الميزان للحافظ. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى جاء هكذا «بن عبد الوهاب» في الأصلين و(ش): وتهذيب الحافظ المزي (ترجمه محمد بن مسلم الطائفي) ولم يورده أبو سعد بن السمعاني في أنسابه ولا أصحاب كتب المشتهرة.

(٢) في (ب): شباب.

(٣) في (ش): أنبا.

(٤) في (ش): عبيد الله.

[٤٢١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا [عَبْدُ الرَّحْمَنِ] بْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ». قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عُثْمَانُ [بْنُ خَالِدٍ] وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

### بَابُ: صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ وَفِي السَّفِينَةِ

[٤٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنِ بَكْرٍ<sup>(١)</sup>، ثَنَا ضَرَّارُ بْنُ صُرَدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (ابْنُ مُحَمَّدٍ)<sup>(٢)</sup> الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي السُّبْحَةَ<sup>(٣)</sup> عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ مَا تَوَجَّهَتْ بِهِ وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْمَكْتُوبَةِ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ<sup>(٤)</sup>، وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ. وَضَرَّارُ بْنُ صُرَدٍ ضَعِيفٌ.

[٤٢٣] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ

[٤٢١] كشف (٦٨٩) مجمع (١٦١/٢). وقال: رواه البزار وفيه عثمان بن خالد الأموي وهو ضعيف.

[٤٢٢] كشف (٦٩٠) مجمع (١٦٢/٢). وقال: رواه البزار وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٩٠] وراجعته. ولم أجده بالدورقي.

[٤٢٣] كشف (٦٨٤) مجمع (١٦١/٢). وقال: رواه البزار وفيه عبد الأعلى بن عامر وهو ضعيف. اهـ. قال أبو ذر: وليس هو في إسناد البزار فلعله تحريف.

(١) في (ش): بكير.

(٢) سقطت من (ش) والبحر.

(٣) قوله: «السُّبْحَةُ» أي النافلة.

(٤) لفظه في (ش): تفرد به ابن أخي ابن شهاب عن عمه.

الأعلى<sup>(١)</sup>، عن أبي سهل الأسدي، عن عمرو بن دينار، أنه حدثه<sup>(٢)</sup> عن عمرو بن يعلى قال: «حضرت الصلاة، صلاة المكتوبة، ونحن مع رسول الله ﷺ فتقدم بنا، ثم أمنا، فصلينا على ركابنا».

[٤٢٤] حدثنا إبراهيم بن محمد بن التيمي، ثنا عبد الله بن داود، ثنا شيخ من ثقيف، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر، عن جعفر بن أبي طالب: أن النبي ﷺ أمره أن يصلي في السفينة قائماً ما لم يخش الغرق.

قال: لا نعلمه عن النبي ﷺ متصلاً من<sup>(٣)</sup> وجه من الوجوه إلا من هذا [الإسناد ولا له إلا هذا الإسناد] ولا نعلم من سمى هذا الثقيفي.

وذكر بعض أصحابنا هذا الحديث عن عمر بن عبد الغفار، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لجعفر وأحسب أنه غلط، وإنما هو [عندي] عن ابن عمر.

[٤٢٥] حدثنا عمر بن الخطاب، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن ثوبان قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: إن (هذا)<sup>(٤)</sup> السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن استيقظ وإلا كانتا له».

[٤٢٤] كشف (٦٨٣) مجمع (١٦٣/٢). وقال: رواه البزار وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله ثقات وإسناده متصل.

[٤٢٥] كشف (٦٩٢) مجمع (١٦٣/٢). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث واختلف في الاحتجاج به.

(١) زاد في (ش): عن أبي عبد الأعلى، عن أبي سهل. اه: قلت: وما أثبتته كذلك عن ترجمة مهران بتهديب المزني.

(٢) في (ب) حدث.

(٣) في (أ) ومن.

(٤) سقطت من (ش).

## بَابُ : الْجُمُعَةِ

[٤٢٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقَشِيرِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ زِيَادِ النَّمِيرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ وَبَلَّغْنَا رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ قَالَ: هَذِهِ لَيْلَةُ غَرَاءٍ وَيَوْمٌ أَزْهَرُ».

قَالَ: زَائِدَةُ إِنَّمَا يُنْكِرُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا يَنْفَرُ بِهِ.

[قَالَ الشَّيْخُ: لِضَعْفِهِ] وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

[٤٢٧] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا ابنُ فَضِيلٍ، ثنا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَعَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا «الْحَدِيثُ» وَفِيهِ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ فِي الدُّنْيَا، [الْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] الْمَغْفُورُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ».

[قال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة وحذيفة إلا بهذا الإسناد وأبو حازم المدني سلمة، وأبو حازم الأشجعي اسمه<sup>(١)</sup> . . . نبتل] هُوَ فِي الصَّحِيحِ [خَلَا قَوْلِهِ: الْمَغْفُورُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ].

[٤٢٦] كشف (٦١٦) مجمع (١٦٥/٢). وقال: رواه البزار وفيه زائدة بن أبي الرقاد قال البخاري منكر الحديث وجهله جماعة.

[٤٢٧] كشف (٦١٧) مجمع (١٦٥/٢). وقال: هو في الصحيح خلا قوله المغفور لهم قبل الخلائق - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(١) زيادة من (ش): ولعل فيه نقصاً وتكون صواب العبارة: وأبو حازم الأشجعي اسمه [سلمان، وأبو حازم مولى ابن عباس اسمه] نبتل اهـ كما يستفاد من الأسماء والكنى للإمام الدولابي (١٤١/١) والله تعالى أعلم بالصواب.

[٤٢٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَارِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [قَالَ] سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ يَذْكُرَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ، قُلْتُ: إِنَّمَا قَالَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلَيْسَ تِلْكَ سَاعَةٌ صَلَاةٍ، فَقَالَ: أَوْ سَمِعْتَ أَوْ مَا بَلَغَكَ (أَنْ) (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

قَالَ الشَّيْخُ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ، وَحَدِيثُ ابْنِ سَلَامٍ مَوْقُوفٌ (٣).

[٤٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ، ثنا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» رَجَّاهُ ثِقَاتٌ.

[٤٣٠] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: ثنا

[٤٢٨] كشف (٦١٩) مجمع (١٦٦/٢). وقال: حديث أبي هريرة في الصحيح وحديث ابن سلام في الصحيح ولكنه موقوف - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٤٢٩] كشف (٦١٨) مجمع (١٦٦/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات كلهم. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [يرقم ٤٦٦٦].

[٤٣٠] كشف (٦٢١) مجمع (١٦٨/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٣٦٦]، والأوسط [برقم ٢٨٦] كلهم من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

(١) في (ش): عبيد الله.

(٢) لفظه في (ش): وحديث ابن سلام لم أره مرفوعاً عند أحد منهم.

(\*) في حاشية (ب) حدثنا [طب ك] يحيى بن أيوب، وأحمد بن حماد بن زُغَبَةَ، قالا: ثنا سعيد - به.

سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ (في)» (١) يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ ، وَمَا أَحْسَبُ مَنْ شَهِدَهَا مِنْكُمْ إِلَّا مَغْفُورًا لَهُ .

قَالَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عُبَيْدَةَ فِيمَا أَعْلَمُ .

وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفَانِ .

[٤٣١] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ ، ثَنَا أَبِي (٢) [— يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ —] ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ

[بِ بْنِ سَمُرَةَ] ، حَدَّثَنِي حُبَيْبٌ (٣) بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ] عَنْ سَمُرَةَ بْنِ

جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ وَلَا نَغِيبَ (٤) عَنْهَا .

وَقَالَ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ أَحَقُّ بِمَقْعَدِهِ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ» يُوْسُفُ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ .

[٤٣٢] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ ، ثَنَا عَتِيقُ (٥) بْنُ يَعْقُوبَ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَدَامَةَ

[٤٣١] كشف (٦٢٢) مجمع (١٧٩/٢) . وقال : رواه الطبراني في الكبير [ج ٧ (رقم ٧٠٤٥)] وفي إسناده ضعف . اهـ . ولم يعزه للبزار . وهو على شرطه .

[٤٣٢] كشف (٦٢٣) مجمع (١٧٠/٢ - ١٧١) . وقال : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن قدامة ، قال البزار : ليس بحجة إذا تفرد بحديث ، وقد تفرد بهذا ، قلت : ذكره ابن حبان في الثقات . اهـ وقال الذهبي في الميزان (٥٣/١) خبر منكر . وأقره الحافظ في اللسان .

(١) سقطت من (ش) .

(٢) في (ش) : حدثني .

(٣) في الأصلين : حبيب بالحاء المهملة ، وهو تصحيف .

(٤) في (ب) يغيب .

(٥) ضرب عليها في (أ) وكتب بدلاً منها «ثنا» . والصواب ما أثبتناه لأمرين ان اسمه كاملاً : عتيق بن يعقوب بن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، له ترجمه في لسان الميزان وهو في نفس طبقة هذا الراوي . الثاني : أن الحافظ الذهبي قد ذكر الإسناد على الصواب في ميزانه في ترجمه إبراهيم بن قدامة شيخه فقال « . . . البزار من رواية عتيق بن يعقوب عنه (أي إبراهيم) وهو خبر منكر .

الجمحي عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ كان يُقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة».

قال البزار: لا يروى [هذا] عن أبي هريرة من وجه غير هذا، وإبراهيم بن قدامة مدني تفرّد بهذا<sup>(١)</sup> ولم يتابع عليه، وإذا تفرّد بحديث فليس بحجة لأنه ليس بمشهور.  
(و)<sup>(٢)</sup> ذكره ابن جبان في الثقات.

[٤٣٣] حدّثنا يوسف بن موسى، ثنا محمد بن عتبة، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن عطاء بن عجلان، عن المغيرة بن حكيم، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: من غسل واغتسل يوم الجمعة، ثم دنا حيث يسمع خطبة الإمام، فإذا خرج استمع وأنصت حتى يصلّيها معه كتبت له بكل خطوة يخطوها عبادة سنة قيامها وصيامها».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وعطاء ليس بالقوي في الحديث، وليس بالحافظ، ويقال له: عطاء العطار، والمغيرة ثقة، ولا نعلمه أسند المغيرة [عن طاوس إلا هذا، وعطاء بصري، روى عنه: حماد بن سلمة، وإسماعيل بن عياش، ومروان بن معاوية وجماعة كثيرة] كذب جماعته.

[٤٣٤] حدّثنا إبراهيم بن (هانئ، ثنا)<sup>(٣)</sup> الربيع بن نافع، ثنا يزيد بن ربيعة، عن

---

[٤٣٣] كشف (٦٣١) مجمع (١٧٢/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه عطاء بن عجلان وهو كذاب.

[٤٣٤] كشف (٦٢٤) مجمع (١٧٢/٢). وقال: رواه البزار وفيه يزيد بن ربيعة ضعفه البخاري والنسائي وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به.

(١) في (ب) به.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) سقطت من (ش): فتحرف كما هو ظاهر إلى إبراهيم بن الربيع بن نافع. !! وهو اسم لراو لا وجود له.

أبي الأشعث، عن أبي عثمان، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقُّ عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ السَّوَاكُ، وَغُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبٍ أَهْلِهِ إِنْ كَانَ». يزيد: ضَعَفَهُ الْبُخَارِيُّ.

[٤٣٥] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُعَلَى الْأَدْمِيُّ، ثنا زكريا بن المشاط، ثنا أبو هلال، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

قال: [لَا نَعْلَمُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ] تَفَرَّدَ بِهِ زَكْرِيَّا عَنْ أَبِي هِلَالٍ.

[٤٣٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أبو عامر: عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد الواحد بن ميمون - وهو رجل من أهل المدينة يكنى أبا حمزة، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». عبد الواحد ضعفه البخاري والدارقطني.

[٤٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بن يزيد بن إبراهيم التستري، ثنا أبو زيد: سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن مسعر، والمسعودي، عن وبرة، عن همام، عن عبد الله قال: «مَنْ السَّنَةِ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

قال: رُوِيَ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ وَمِسْعَرٍ مِنْ وُجُوهِ فَذَكَرْنَاهُ [عَنْ شُعْبَةَ].

---

[٤٣٥] كشف (٦٢٦) مجمع (١٧٣/٢). وقال: رواه البزار وله عند الطبراني في الأوسط [؟] أمرنا رسول الله ﷺ «أن نغتسل في كل أسبوع مرة ما يعني الجمعة وفي إسنادهما زكريا بن يحيى قال العقيلي لا يتابع على حديثه قال الذهبي وروى له حديثاً جيداً وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء».

[٤٣٦] كشف (٦٢٥) مجمع (١٧٣/٢). وقال: رواه البزار وفيه عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة ضعفه البخاري والدارقطني.

[٤٣٧] كشف (٦٢٧) مجمع (١٧٣/٢). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(\*) في حاشية (ب) طب.

[٤٣٨] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى السَّامِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، (عَنْ أَنَسٍ) (١).

وَيَزِيدَ الرَّقَاشِيَّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

قَالَ: إِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَنَسٍ، (هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَجَمَعَ يَحْيَى عَنِ الرَّبِيعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَ الْحَسَنِ وَيَزِيدَ عَنْ أَنَسٍ، [فَحَمَلَهُ قَوْمٌ عَلَى أَنَّهُ: عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ] (٢) وَأَحْسَبُ أَنَّ الرَّبِيعَ إِنَّمَا ذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، وَعَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسٍ، فَلَمَّا لَمْ يَفْضَلْهُ جَعَلُوهُ كَأَنَّهُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسٍ.

[٤٣٩] حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّلْتِ (٣)، ثنا (٤) [عَمِي] مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا قَيْسٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ قَيْسٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

[٤٤٠] حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا أُسَيْدُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

[٤٣٨] كشف (٦٢٨) مجمع (١٧٥/٢). وقال: رواه البزار وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام.

[٤٣٩] كشف (٦٢٩) مجمع (١٧٥/٢). وقال: رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وفيه شعبة والثوري وضعفه جماعة.

[٤٤٠] كشف (٦٣٠) مجمع (١٧٥/٢). وقال: رواه البزار وفيه أسيد بن زيد وهو كذاب.

(١) سقطت من (ش).

(٢) سقطت من (أ).

(٣) في (ش): الصامت. وصوابه ما أثبتناه بقرينه ما بعده.

(٤) في (ش): حدثني.

تَوْضُاحًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ، وَمِنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَنْضَلُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَسِيدٌ كُوفِيٌّ شَدِيدُ التَّشْيِعِ،  
اِحْتَمَلَ حَدِيثَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.  
وَكَذَّبَهُ غَيْرُهُ.

[٤٤١] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
مُسْلِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى مَكَانٍ صَاحِبِهِ، وَيَتَحَوَّلْ صَاحِبُهُ إِلَى مَكَانِهِ».

قِيلَ لِإِسْمَاعِيلَ: «وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؟» قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: إِسْمَاعِيلُ لَا يُتَابِعُ (عَلَى) (١) حَدِيثِهِ.

[قَالَ الشَّيْخُ: رَوَاهُ غَيْرُ إِسْمَاعِيلَ كَمَا سَيَأْتِي].

[٤٤٢] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنِي أَبِي – (يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ) (١) – ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ  
سَعْدٍ (٢) [بَنِ سَمُرَةَ]، ثَنَا خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ] عَنْ سَمُرَةَ بْنِ

---

[٤٤١] كشف (٦٣٦) مجمع (١٨٠/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ٧ (أرقام  
٦٩٥٦، ٧٠٠٣، ٧٠٠٤)]، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

[٤٤٢] كشف (٦٣٧) مجمع (السابق). لكن ليس في إسناده إسماعيل بن مسلم، بل في إسناده  
من هو أوهى منه وهو يوسف بن خالد السمطي – متروك – وليس في إسناده الطبراني كما يتضح من  
الحاشية. والله تعالى أعلم.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، وموسى بن هارون قالا: ثنا مروان بن  
جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب، عن جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان، عن  
أبيه، عن سمرة – رضي الله عنه – مختصراً بلفظ: «فليتحول عن مقعده»، حدثنا عبدان بن أحمد،  
ثنا دحيم، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن موسى، ثنا جعفر بن سعد – به.

(١) سقط من (ب).

(٢) تصحف في (ش): إلى: سعيد.

جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَقْعَدِهِ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ».

يُوسُفُ وَاهٍ.

[٤٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup> بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَشَبَةٌ يَقُومُ إِلَيْهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ كُرْسِيًّا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَيْهِ، فَحَنَّتِ الْخَشَبَةُ [الَّتِي] يَقُومُ عِنْدَهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ حَيْنَهَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْعَوْفِيِّ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ لَعَمْرِي<sup>(٢)</sup>، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ . . . وَاحْتَضَنَهَا<sup>(٣)</sup> فَسَكَنْتُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ [أَبِي] سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا رَوَاهُ مُجَالِدٌ عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ<sup>(٤)</sup>، وَلَفْظُهُ غَيْرُ لَفْظِ هَذَا.

[٤٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدِ السُّكُونِيِّ، عَنْ

---

[٤٤٣] كشف (٦٣٥) مجمع (١٨١/٢). وقال: رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلي عن عطية وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.

[٤٤٤] كشف (٦٣٣) مجمع (١٨١/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ٢٠] (برقم ٣٥٤)، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو ضعيف جداً.

(١) في (أ) محمد. وضرب عليها وكتب فوقها «محمود».

(٢) في (أ) العمري وهو تحريف.

(٣) في (ش): حتى احتضنها.

(٤) في (ش): بجالة عن الوداك . . . وهو تحريف سخي. وصوابه كما أثبتناه فليس في الرواة من اسمه الوداك، بل هناك أبو الوداك كنية جبر بن نوف كما في معاجم الرجال. وروى عنه مجالد بن سعيد كما حرره العلامة المزني في تهذيبه والله أعلم. وأما بجالة: المصحف والمضبوط في (ش): بالعلم فهو من كبار التابعين، فهو من الطبقة الثانية فكيف يروي عن أبي الوداك وهو من الرابعة. مع عدم ذكر الحفاظ الجامعين لذلك، فالحمد لله على توفيقه.

مُوسَى بن مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ [عَنْ السُّلُولِيِّ] (١) عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَتَّخَذَ (٢) الْمُنْبِرَ فَقَدْ أَتَّخَذَهُ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنْ أَتَّخَذَ (٣) الْعَصَا فَقَدْ أَتَّخَذَهَا (أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ)».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٤٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ يُونُسَ الكُوفِيُّ، ثنا عَيْسَى بنُ يُونُسَ. ثنا رَبِيعَةُ بنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «[أَوَّلُ مَنْ حَطَبَ عَلَيَّ] الْمَنَابِرِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (٤).

[٤٤٦] حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بنُ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بنُ سَعِيدٍ — وَاللَّفْظُ لِحَوْثَرَةَ — قَالَ: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «قَالَ سَعْدٌ لِرَجُلٍ: لَا (٥) جُمُعَةَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَ يَا سَعْدُ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ وَأَنْتَ تَخْطُبُ، فَقَالَ: صَدَقَ سَعْدٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

مُجَالِدٌ ضَعِيفٌ.

[٤٤٥] كشف (٦٣٤) مجمع (١٨١/٢). وقال: رواه البزار وهو منقطع الإسناد.

[٤٤٦] كشف (٦٤٢) مجمع (١٨٥/٢). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٢ (برقم ٧٠٨)]، والبزار، وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية.

(١) سقط من الأصلين.

(٢) في (ب): اتخذوا، وهو تحريف.

(٣) كذا في (أ، ن، ش): والراجح: اتخذوا.

(٤) في (ش): ﷺ.

(٥) في (ش): ألا.

[٤٤٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا أسودُ بنُ عامِرٍ، عن (١) حمادِ بنِ سلمةَ، عن مُحَمَّدِ بنِ عمرو، عن أبي سلمةَ. عن أبي هريرةَ قال: «خطبَ (٢) النبيُّ ﷺ يومَ الجمعةِ فذكرَ سورةَ، فقال أبو ذرٍّ لأبي: متى أنزلتَ هذهَ السُّورةَ؟ فأعرضَ عنه، فلما انصرفَ قال: ما لك من صلاحِكَ إلا ما لغوتَ. فسألَ النبيُّ ﷺ فقال: صدقَ.»

[قال الشيخ: رواه حمادُ وعبدُ الوهابِ وحمادُ أفضلُ].

تابعه عبدُ الوهابِ عن مُحَمَّدِ بنِ عمرو، وإسناده حسنٌ.

[٤٤٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا ابنُ أبي مريمَ، ثنا ابنُ لهيعةَ، عن أبي الأسودِ، عن عامِرِ بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبيرِ، عن أبيه «أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يخطُبُ بمُخَصَّرَةٍ» (٣).

[قال البزارُ: لا نعلمُهُ إلا عن ابنِ الزُّبيرِ، ولا له عنه إلا هذا الطريقُ].

[٤٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأزدِيُّ، ثنا سُريحُ (٤) بنُ التُّعمانِ، ثنا الحَكَمُ بنُ عبدِ المَلِكِ، عن قتادةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ، أنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال:

[٤٤٧] كشف (٦٤٣) مجمع (١٨٥/٢). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عمرو وقد حسن الترمذي حديثه وفيه اختلاف.

[٤٤٨] كشف (٦٣٩) مجمع (١٨٧/٢). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، والبزار، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

[٤٤٩] كشف (٦٤٥) مجمع (١٨٥/٢). وقال: روى أبو داود طرفاً منه، ورواه البزار وفيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف.

(١) في (ش): ثنا.

(٢) في (ش): خطبنا.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا محمد بن عمرو بن خالد، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة - به.

(٣) لفظه في (ش): كان يشير بمخصرة إذا خطب.

(٤) في الأصلين: شريح، وهو تصحيف. والتصويب من المعالج الرجالية.

«إِذَا أَتَيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَأَذْنُوا مِنَ الْإِمَامِ ، وَاسْمَعُوا<sup>(١)</sup> الْخُطْبَةَ ، وَلَا تَلْغُوا» .

[قال الشيخ : عند أبي داود طرف منه].

[قَالَ الْبِزْرِيُّ] رَوَاهُ هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ سَمُرَةَ .

وَالْحَكْمُ ضَعِيفٌ .

[٤٥٠] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا قيس ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قَالَ : «إِنْ قَصَرَ الْخُطْبَةَ وَطَوَّلَ الصَّلَاةَ مِثْنَةً<sup>(\*)</sup> مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ ، وَإِنْ مِنْ الْبَيَانِ سِحْرًا<sup>(٢)</sup> ، وَإِنَّ سَيِّئَاتِي بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يُطِيلُونَ الْخُطْبَ وَيُقْصِرُونَ الصَّلَاةَ .

قَالَ [الْبِزْرِيُّ] : لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا يَحْيَى عَنْ قَيْسٍ .

[٤٥١] (\*\*\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ ، ثنا أبي [— يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ —] ، ثنا

[٤٥٠] كشف (٦٣٨) مجمع (١٩٠/٢) . وقال : رواه البزار وروى الطبراني بعضه موقوفاً في الكبير [ج ١٠ (برقم ١٠٣٤٦)] ، لكنه مرفوع . ورجال الموقوف ثقات وفي رجال البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه الناس .

[٤٥١] كشف (٦٤١) مجمع (١٩٠/٢ — ١٩١) . وقال : رواه البزار والطبراني في الكبير [برقم ٧٠٧٩] ، وقال البزار : لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد ، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف .

(١) في (ش) : واستمعوا :

(\*) في حاشية . (ب) «مثنى من فقه الرجل» أي أن ذلك مما يعرف به فقه الرجل . وكل شيء دل على شيء فهو مثنى له ، كالمخلقة والمجدرة وحقيقتها أنها مفعلة من معنى إن التي للتحقيق والتأكيد ، غير مشتقة من لفظها ، لأن الحروف لا يشتق منها . وإنما ضُمَّتْ حرُوفُهَا ، دلالة على أن معناها فيهما اهـ ، وهو في النهاية مادة «مأن» .

(٢) قوله : «وإن من البيان سحراً» البيان إظهار المقصود بأبلغ لفظ ، وهو من الفهم وذكاء القلب وأصله الكشف والظهور ، وقيل معناها أن الرجل يكون عليه الحق وهو أقوم ، بحجة من خصمه فيقلب الحق ببيانه إلى نفسه ، لأن معنى السحر قلب الشيء في عين الإنسان ، وليس بقلب الأعيان .

(\*\*\*) في حاشية (ب) طب : حدثنا موسى بن هارون ، ثنا مروان بن جعفر ، ثنا محمد بن إبراهيم بن سليمان بن خبيب ، ثنا جعفر بن سعد .

جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ [بِنِ سَمْرَةَ]، عَنْ (١) حُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [— سُلَيْمَانَ بْنِ سَمْرَةَ]— (٢)، عَنْ سَمْرَةَ [بِنِ جُنْدَبِ] «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ كُلِّ جُمُعَةٍ».

لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٥٢] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ بْنِ الْمُفْضَلِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبُو الْمَهْدِيِّ: سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي عِنَبَةَ (٣) الْخَوْلَائِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ (٤) الْجُمُعَةِ وَالسُّورَةِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا الْمُنَافِقُونَ».

### بَابُ: صَلَاةُ الْخَوْفِ

[٤٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا (٥) مُحَمَّدُ بْنُ

[٤٥٢] كشف (٦٤٦) مجمع (١٩١/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] وزاد أن النبي ﷺ كان إذا مشى أقلع، وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف.

[٤٥٣] كشف [٦٧٨] مجمع (١٩٦/٢). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي وهو ضعيف جداً.

(١) في (ش): ثنا.

(٢) سقطت من (ب).

(\*) في حاشية (ب) طب: -حدثنا أحمد بن المولى (!) الدمشقي، والحسن بن إسحاق التستري، قالوا: ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن سنان — به.

(٣) في (ب) عقبه، وفي (أ، ش): عتبة. وفي (م) عبيدة وكلها تصحيف. وصوابه أبو عنبَةَ بكسر العين المهملة وفتح النون والموحدة. وهو الذي يروي عنه أبو الزاهرية — حدير بن كريب — واختلف في صحبته، والراجح إثباتها له كما رجحه الحافظ في التقریب.

(٤) في (أ) سورة.

(٥) في (ش): حدثني.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الْمُسَابَقَةِ» (١) رُكْعَةً عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ الرَّجُلُ يُجْزِي (٢) عَنْهُ - أَحْسَبُهُ قَالَ - : (فَإِنْ) (٣) فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَعُدَّهُ» .

[قَالَ الْبَزَارُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحَادِيثُهُ مَنَاقِيرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ].

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الْبَيْلَمَانِيُّ، ضَعِيفٌ جَدًّا.

[٤٥٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (٤) بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، ثَنَا سَعَادٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ أَمَرَ النَّاسَ فَأَخَذُوا السَّلَاحَ عَلَيْهِمْ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ (مِنْ وَرَائِهِمْ مُسْتَقْبِلِ الْحُدُودِ) (٥)، وَجَاءَتْ طَائِفَةٌ (٦) فَصَلُّوا مَعَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ مَعَهُ فَقَامُوا خَلْفَهُ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ الَّذِينَ قَبْلَ الْعَدُوِّ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا رُكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ» .  
الْحَارِثُ ضَعِيفٌ .

[٤٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أُخْيِ وَكَيْعٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ،

[٤٥٤] كَشَفَ (٦٧٧) مَجْمَعُ (١٩٦/٢) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ الْحَارِثُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . اهـ .  
قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْمِ ٨٦٦] .

[٤٥٥] كَشَفَ (٦٧٩) مَجْمَعُ (١٩٦/٢ - ١٩٧) . وَقَالَ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ - رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ مَجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ .

(١) قَوْلُهُ: «صَلَاةُ الْمُسَابَقَةِ» الْمُرَادُ بِالْمُسَابَقَةِ هُنَا تَسَابُقُ الْمُؤْمِنِ مَعَ الْعَدُوِّ أَيْ السَّعْيِ وَالْاجْتِهَادِ فِي مَلَاحِقَتِهِ .

(٢) فِي (ش): تَجْزِيءٌ .

(٣) سَقَطَ مِنْ (ش) .

(٤) فِي (ش) وَالْبَحْرُ: الْحَسَنِ . وَلَعَلَّ الصَّوَابَ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا سَبَقَ (رَقْمُ ١٧) . وَهُوَ ابْنُ عِفَّانِ الطُّوسِيِّ .

(٥) فِي الْبَحْرِ وَالْمَجْمَعِ: «الْعَدُوِّ» . (٦) سَقَطَ مِنْ (ش) .

عَنِ النَّضْرِ: أَبِي عُمَرَ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ لَهُ، فَلَقِيَ الْمُشْرِكِينَ بِعُسْفَانَ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [الظُّهْرَ] فَرَأَوْهُ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَوْ حَمَلْتُمْ عَلَيْهِمْ مَا عَلِمُوا بِكُمْ حَتَّى تَوَاقِعُوهُمْ» [فَذَكَرَ (١) الْحَدِيثَ] فَلَمَّا صَلَّى [كَبَّرَ] فَكَبَّرُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، فَلَمَّا سَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، ثُمَّ قَامَ الَّذِينَ خَلْفَهُمْ مُقْبِلُونَ عَلَى الْعَدُوِّ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنْ سُجُودِهِ] وَقَامَ سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ قَامُوا وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ فَكَانُوا يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ (١) فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا ذَكَرَ فِي الْأُولَى (٢) - فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [سَلَّمَ] عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمُ الْمُشْرِكُونَ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ وَيَقُومُ بَعْضٌ قَالُوا: لَقَدْ أَخْبَرُوا بِمَا أَرَدْنَا.

[قَالَ الشَّيْخُ] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ.

قَالَ الْبِرَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الطَّرِيقِ [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]، وَرَوَى (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) (٣) وَ[عَنِ] غَيْرِهِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ (٤).  
وَالنَّضْرُ أَبُو عُمَرَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

## بَابُ : الْعِيدَيْنِ

[٤٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ. ثَنَا مُنْدَلٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ،

[٤٥٦] كَشَفَ (٦٤٨) مَجْمَعُ (١٩٨/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِرَّازُ وَمُنْدَلٌ فِيهِ كَلَامٌ وَمُحَمَّدٌ هَذَا وَمِنْ فَوْقِهِ لَا أَعْرِفُهُمْ.

(١) بداية سقط من نسخة (ب): حتى منتصف حديث ٤٥٩.

(٢) ذكر في (ش): ما اختصره المصنف.

(٣) في (ش): عنه.

(٤) في (ش): بالفاظ غير هذا.

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ لِلْعِيدَيْنِ».

مُنْدَلٌ ضَعِيفٌ.

[٤٥٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاتِيءٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي شِهَابٍ: عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ نَافِعٍ - كُوفِيٌّ، مَشْهُورٌ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُحَيْحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَطْعَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ».

لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ: فِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ.

قُلْتُ: لَا أَتْرِي مَنْ عَنَى بِهَذَا، فَكُلُّهُمْ يَبْقَاتُ مَعْرُوفُونَ، وَالْإِسْنَادُ مُتَّعِلٌ.

[٤٥٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ بَيْنَ مُسْلِمِ الْعِجْلِيِّ، ثنا نَاصِحٌ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْفِطْرِ أَكَلَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْأَضْحَى لَمْ يَطْعَمْ شَيْئًا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ جَابِرِ [بِئْسَ سَمُرَةَ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٢)</sup>، وَنَاصِحٌ لَيْسَ

الْحَلِيفُ.

وَقَدْ تَرَكُوهُ.

[٤٥٧] كشف (٦٥١) مجمع (١٩٩/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ٤٥٤] والكبير [ج ١١ (برقم ١١٣٩٦)]، ولقظه من السنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تخرج الصدقة وتطعم شيئاً قبل أن تخرج، وإسناد الطبراني حسن، وفي إسناد البزار من لم أعرفه.

[٤٥٨] كشف (٦٤٩) مجمع (١٩٩/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ٢ (برقم ٢٠٣٩)]، وفيه ناصح بن عبد الله أبو عبد الله الحائك متروك.

(١) في (ش): عبد الوهاب.

(٢) في (ش): إلا من هنا الوجه.

[٤٥٩] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاكْسَائِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ تَحَالِدِ بْنِ الْيَاسِ، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ [بن أَبِي وَقَاصٍ]<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِياً، وَيَرْجِعُ [مَاشِياً]<sup>(٤)</sup> (فِي طَرِيقِ غَيْرِ) الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَخَالِدٌ لَيْسَ بِالْقَوِيَّ، وَمُهَاجِرٌ صَالِحُ الْحَدِيثِ [مَشْهُورٌ، رَوَى عَنْهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرُهُ].

[٤٦٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (قَالَ): وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنِي مُهَاجِرُ بْنُ مِسْمَارٍ (عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ)<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِيهِ [سَعْدٍ]: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، وَكَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ (قَائِماً يَفْصِلُ)<sup>(٥)</sup> بَيْنَهُمَا بِجَلْسَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَعَبْدُ اللَّهِ ضَعِيفٌ.

[٤٥٩] كشف (٦٥٣) مجمع (٢/٢٠٠ - ٢٠١). وقال: رواه البزار، وفيه خالد بن إلياس وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١١٥].

[٤٦٠] كشف (٦٥٧) مجمع (٢/٢٠٣). وقال: رواه البزار وجادة، وفي إسناده من لم أعرفه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١١٦].

(١) في (أ): «الباكساني» والباكساني نسبة إلى باكسايا، بلدة بين بغداد وواسط.

(٢) في البحر: بن بشر.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في (أ): سقطت وكتب مكانها «في» وضرب عليها.

(٥) في (ش): سعيد.

[٤٦١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ<sup>(١)</sup> بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْجُعْفِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ... الرَّبِيعَ بْنَ سَعِيدِ الْجُعْفِيَّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيعٍ - مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ - قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَسَأَلَهُ قَوْمٌ، مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الْإِمَامِ<sup>(٢)</sup> وَبَعْدَهُ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، ثُمَّ جَاءَ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ كَمَا سَأَلُوهُ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُمْ، فَمَا رَدَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى<sup>(٣)</sup> الْمُصَلَّى<sup>(٤)</sup> فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَكَبَّرَ سَبْعًا وَخَمْسًا، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ نَزَلَ فَرَكِبَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ يُصَلُّونَ، قَالَ: فَمَا عَسَى<sup>(٥)</sup> أَنْ أَصْنَعَ<sup>(٦)</sup>، سَأَلْتُمُونِي عَنِ السُّنَّةِ: فَإِنَّ<sup>(٧)</sup> النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَمَنْ شَاءَ فَعَلْ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، أَتَرُونَ أَمْنَعُ<sup>(٨)</sup> قَوْمًا يُصَلُّونَ فَأَكُونُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ مَنَعَ عَبْدًا إِذَا<sup>(٩)</sup> صَلَّى».

[قَالَ الْبَزَّازُ]: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ عَلِيٍّ [مُتَّصِلًا] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِيهِ مَنْ لَا نَعْرِفُهُ.

[٤٦١] كشف (٦٥٤) مجمع (٢٠٣/٢). وقال: رواه البزار وقال لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، قلت وفيه من لم أعرفه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٤٨٧].

(٤) في (ش): إسماعيل. وهو تحريف وخطأ. وقد سبق مراراً على الصواب. برقم (٣)، ٢٥، ٥٩ (١) وغيرها كثير.

(٢) في (أ) و(م): الصلاة!!

(٣) نهاية السقط في (ب): وكانت بداية في (٤٥٣).

(٤) في (ش) والبحر: الصلاة.

(٥) في (ش) والبحر: عسيت.

(٦) في (ش): أمتع.

(٧) في الأصلين إن.

(٨) في (أ): أصنع.

(٩) في (ش): إن.

[٤٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أبو عامرٍ، ثنا أيوبُ بنُ سيارٍ، عن يعقوبَ بنِ زَيْدٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ (١) بِعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَيُّوبُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ [كثيرةٌ].

[٤٦٣] حَدَّثَنَا زُرَيْقُ بْنُ السَّحْتِ (٢)، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا الْحَسَنُ الْبَجَلِيُّ، عن سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تُخْرَجُ (٣) لَهُ الْعَنْزَةُ (٤) فِي الْعِيدَيْنِ حَتَّى يُصَلِّيَ إِلَيْهَا، وَكَانَ يُكَبِّرُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ [رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمَا] يَفْعَلَانِ ذَلِكَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَسَنُ الْبَجَلِيُّ لَيْنٌ الْحَدِيثِ، سَكَتَ النَّاسُ عَنْ حَدِيثِهِ، وَأَحْسَبُهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ.

## بَابُ: الْكُسُوفِ

[٤٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيْعٍ (٥)، ثنا أبو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ: عَبْدُ

[٤٦٢] كشف (٦٥٦) مجمع (٢/٢٠٤). وقال: رواه البزار وفيه أيوب بن سيار وهو ضعيف.

[٤٦٣] كشف (٦٥٥) مجمع (٢/٢٠٤). وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن حماد البجلي ولم يضعفه أحد ولم يوثقه، وقد ذكره المزني للتمييز، وبقية رجاله ثقات. اهـ. قلت: وليس هو الحسن بن حماد، ولكن ابن عماره.

[٤٦٤] كشف (٦٧١) مجمع (٢/٢٠٧). وقال: رواه أحمد [٤٥٩/١] (بـرقم ٤٣٨٧)، =

(١) في (ش): العيدين.

(٢) سبق ضبطه على الصواب (رقم ١٣٥).

(٣) في الأصلين: يخرج.

(٤) قوله: «العنزة»: العنزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرمح.

(٥) في الأصلين: بزيغ. بالغين المعجمة، وهو تصحيف.

الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ<sup>(١)</sup>، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ - أَوْ فَصَلُّوا -».

[٤٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجِمَانِيُّ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُسِفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتِ (الشَّمْسُ)<sup>(٢)</sup> لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ. . [قُلْتُ] - فَذَكَرَ نَحْوَهُ -».

[٤٦٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثَنَا حَبِيبُ - نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: كَانَ سُفْيَانُ حَدَّثَنِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

ثُمَّ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: حَبِيبٌ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: وَالْإِسْنَادُ الْأَوَّلُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ [ج ٢

= وأبو يعلى [ج ٩ (برقم ٥٣٩٤)]، والطبراني في الكبير [ج ١٠ (برقم ١٠٠٦٥)]، والبزار ورجاله موثقون. اهـ. هذا الحديث هو أقرب لفظ للمصنف لفظي المجمع. وقد رواه أحمد فينبغي أن يحول من هنا لأنه ليس على شرط الحافظ. والله أعلم.

[٤٦٥] كشف (٦٧٢) مجمع (٢٠٧/٢ - ٢٠٨). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١٠/ص ١١٦/رقم ١٠٠٦٥] وفيه حبيب بن حسان وهو ضعيف.

[٤٦٦] كشف (٦٧٣) مجمع (السابق).

(١) في (ب): بن سليمان.

(٢) سقط من (ش).

(٣) في (ب): قال.

(٤) لفظه في (ش): ثنا حبيب بن حسان، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله قلت: فذكر نحوه.

(رقم ١٣٧٢) .

[٤٦٧] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ ح .

ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا<sup>(١)</sup> زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى عَنْ بِلَالٍ قَالَ: «كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ  
وَالْقَمَرَ لَا يُكْسَفَانِ<sup>(٢)</sup> لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا  
رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدِ صَلَاةِ صَلَّيْتُمُوهَا» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنْ بِلَالٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا سَمِعْنَاهُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا مِنْ نَصْرِ .  
وَفِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَبِلَالٍ .

مَعَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي بِلَالٌ .

[٤٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنْ  
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ح .

[٤٦٧] كشف (٦٧٧) مجمع (٢٠٨/٢) . وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] والكبير  
[برقم ١٠٩٤]، وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك بلالاً وبقية رجاله ثقات .

[٤٦٨] كشف (٦٦٨) مجمع (٢٠٨/٢) . وقال: رواه البزار من طريقين في إحداهما مسلم بن  
خالد وهو ضعيف وقد وثق، في الأخرى عدي بن الفضل وهو متروك .

(\*) في حاشية (ب): طب س ك: في الكبير حدثنا محمد بن علي الناقد، ثنا نصر - به . وفيه: حدثني .  
وفي طب س: حدثنا محمد بن علي الأحمر، ثنا نصر بن علي - به . وقال: عن بلال . . . ابن  
ليلى، وله عن ابن أبي . . . زياد، قلت: فليحرر . . . راتها والع . . . فإني أخشى أن . . . يكون من  
نصر .

(١) في (ش): أنبا .

(٢) في (ش): ينكسفان .

(٣) في (ش): ولم نسמע .

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَرْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ لَا يَرُكَعُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ لَا يَرْفَعُ مِنْ طُولِ الرُّكُوعِ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ كَنَحْوِ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الْأَخِيرَةِ<sup>(١)</sup> مِثْلَ ذَلِكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ - الْحَدِيثُ».

مُسْلِمٌ ضَعِيفٌ، وَعَدِيُّ مَتْرُوكٌ.

وَقَدْ رَوَى صَاحِبُ الصَّحِيحِ بِأَقْبَلِ مِنْ طَرِيقٍ: الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

[٤٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى [قَالَ]، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ، فَقَامَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ كَمَا قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ كَمَا رَكَعَ، ثُمَّ رَكَعَ كَمَا قَرَأَ، فَصَنَعَ<sup>(٢)</sup> كَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَصَنَعَ<sup>(٢)</sup> مِثْلَ ذَلِكَ [وَلَمْ يَقْرَأْ بَيْنَ الرُّكُوعِ]».

[قَالَ الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا رَوَى صِلَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ إِلَّا هَذَا وَآخَرَ<sup>(٤)</sup>.

[٤٦٩] كشف (٦٦٩) مجمع (٢/٢٠٨). وقال: رواه البزار وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

(١) في (ش): الأخرة.

(٢) في (ش): وصنع.

(٣) في (ش): ذلك.

(٤) لفظه في (ش): ولا روى حبيب عن صلة إلا حديثان.

وَمُحَمَّدٌ سَيِّءُ الْحِفْظِ .

قُلْتُ: الْمَعْرُوفُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
كَذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقٍ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ .

[ ٤٧٠ ] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثنا<sup>(١)</sup> أَبِي [ - يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ - ]، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ<sup>(٢)</sup>، ثنا حَبِيبُ<sup>(٣)</sup> بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ [ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ]، (عن سمرة)<sup>(٤)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنْكُمْ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَسْتَعْتَبُ بِهِمَا<sup>(٤)</sup> عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يَخَافُهُ وَمَنْ يَذْكُرُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ فَادْكُرُوهُ» .

(قَالَ: [وَلَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ] لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَمُرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَيُوْسُفُ: وَاهِي الْحَدِيثِ .

[قَالَ الشَّيْخُ: لِسَمُرَةَ حَدِيثٌ عِنْدَ الْأَرْبَعَةِ [بِرَقْمِ ٤٥٧٣ بِتَحْفَةِ الْأَشْرَافِ] فِي الْكُتُوبِ غَيْرِ هَذَا] .

## بَابُ: الْأَسْتِسْقَاءِ

[ ٤٧١ ] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [ ٤٧٠ ] كَشَفَ (٦٧٠) مَجْمَعُ (٢٠٨/٢ - ٢٠٩) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[ ٤٧١ ] كَشَفَ (٦٥٩) مَجْمَعُ (٢١٢/٢) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو الزَّهْرِيِّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ .

(١) فِي (ش): حَدَّثَنِي .

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: حَبِيبٌ . بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ . (٣) سَقَطَ مِنْ (ش) .

(٤) فِي (ش): بِهَا . وَقَوْلُهُ: (يَسْتَعْتَبُ بِهِمَا، أَي يُرْجِعُ بِهِمَا عِبَادَهُ عَنِ الْإِسَاءَةِ) .

عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ [قَالَ]: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السُّنَّةِ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ قَالَ<sup>(١)</sup>: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَرَأَ فِيهِمَا، وَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ».

لَا تَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْتِدَادِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَتْرُوكٌ.

[قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي السُّنَنِ مِنْ غَيْرِ بَيَانِ التَّكْبِيرِ].

[٤٧٢] <sup>(٢)</sup> حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - هُوَ ابْنُ هَانِيٍّ -، ثنا مُحَمَّدُ<sup>(٣)</sup> بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيُّ، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: «قِحَطٌ<sup>(٤)</sup> الْمَطَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَسْقِي لَنَا، فَاسْتَسْقَى، فَقَدَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُمْ بِقَوْمٍ يَتَحَدَّثُونَ، فَقَالُوا: سُقِينَا اللَّيْلَةَ يَنْوِي<sup>(٥)</sup> كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى قَوْمٍ نَعَمَةً إِلَّا أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ».

[٤٧٣] كَشَفَ (٦٥٨) مَجْمَعُ (٢/٢١٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ يَطْبَعْ مَسْنَدَهُ] وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ وَفِيهِ كَلَامٌ.

- (١) لَفْظُهُ فِي (ش): قَالَ: السُّنَّةُ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ مِثْلَ السُّنَّةِ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ.  
 (٢) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، ثنا... إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ - بِهِ ح وَثْنَا أَبُو زُرْعَةَ... عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْحَوْزِ... رَاشِدٌ - بِهِ.  
 (٣) فِي (ش): وَقَعَ تَحْرِيفٌ فِي الْإِسْتِدَادِ فَاصْبَحَ هَكَذَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ.  
 (٤) قَوْلُهُ: «قِحَطٌ أَحْتِسِبُ وَاتَّقَطُ».  
 (٥) النَّوْءُ مُفْرَدٌ أَنْوَاءٌ، وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ مَنْزِلَةٌ، يَنْزِلُ الْقَمَرُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي مَنْزِلَةٍ مِنْهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالْقَمَرُ قَدَرْنَا مَنَازِلَ»، وَسَقَطَ فِي الْغُرُبِ كُلَّ ثَلَاثِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ مَنْزِلَةٌ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَتَطَّلَعُ أُخْرَى مَقَابِلَهَا ذَلِكَ الْوَقْتُ فِي الشَّرْقِ، فَتَنْقُضِي جَمِيعَهَا مَعَ انْقِضَاءِ السُّنَّةِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعَمُ أَنَّ مَعَ السَّقُوطِ الْمَنْزِلَةَ وَطُلُوعِ رَقِيهَا يَكُونُ مَطَرٌ، وَيَسِيرُونَ إِلَيْهَا فَيَقُولُونَ: مَطَرْنَا بِنَوْءِ كَذَا.

(قَالَ الْبَزَّارُ: زَادَ فِيهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ رَوَى فِي الْأَسْتِسْقَاءِ).

(قَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ) (١).

[٤٧٣] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ (٢) بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ النَّضْرِ، ثنا عَامِرُ (٣) بْنُ خَارِجَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدٍ: «أَنَّ قَوْمًا شَكُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَطَّ الْمَطَرُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْثُوا عَلَى الرُّكْبِ، قَالَ: قُولُوا: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، فَفَعَلُوا، فَسَقُوا حَتَّى أَحْبُوا أَنْ يُكْشَفَ عَنْهُمْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ سَعْدٍ، وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ [وَعَامِرُ] (٤) فَلَا أَحْسَبُهُ سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ شَيْئًا.

[٤٧٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ

[٤٧٣] كشف (٦٦٥) مجمع (٢/٢١٤). وقال: هذا لفظ عند البزار، وقال: الطبراني في الأوسط [؟] [عمر بن خارجه بن سعد عن أبيه عن جده سعد أن قوماً شكوا إلى رسول الله ﷺ «فحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع السباب إلى السماء فسقوا حتى أحبوا أن يكشف عنهم» - والصواب رواية الطبراني، وقوله عامر كذلك ذكره الذهبي في ترجمة عامر بن خارجة وضعفه. وأخرجه الدورقي في مسند سعد [برقم ٨٤].

[٤٧٤] كشف (٦٦٠) مجمع (٢/٢١٥). وقال: رواه البزار وفيه علي بن عاصم بن صهيب وفيه كلام.

(١) سقطت من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن علي الأحمر، ثنا محمد بن يحيى الأزدي - به. لكنه قال: عامر بن خارجة، وقال: لا يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد، فتفرد به محمد بن يحيى.

(٢) في (ش): عبيد الله. بالتصغير. وكذا في الدورقي وضعفاء العقيلي (٣/٣٠٨). وفي ترجمة عامر. ونسبه التيمي.

(٣) في (أ، ب، ش، م) «عمر» وهو تحريف لكنه قديم فهو في أصل (ش)، وفي هامشه: صوابه: «عامر». وكذا في أصل (م) وأشار لذلك في الحافظ الهيثمي فقال في أوله: وعن عمر بن خارجة... ثم قال: وقال الطبراني في الأوسط عامر بن خارجة... والصواب رواية الطبراني، وقوله عامر كذلك ذكره الذهبي في ترجمة عامر بن خارجة [من الميزان] وضعفه. اهـ. وهو على الصواب كذلك في رواية العقيلي في الضعفاء وفي ترجمته منه ومن اللسان.

(٤) في أصل (ش): عمر. وسبق التنبيه عليه.

نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى السَّطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّبًا<sup>(١)</sup> نَافِعًا» .  
لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ  
الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ سَيِّءُ الْحِفْظِ .

قُلْتُ : وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ .

[٤٧٥] (\*) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ<sup>(٢)</sup> ، وَالْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى قَالَ : ثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ ، ثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ح .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَاسَانَ السُّوسِيُّ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ :

ثَنَا أَبُو الْجَمَاهِرِ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ مَطَرٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي أَرْضِنَا زَيْتَهَا<sup>(٤)</sup> وَسَكْنَهَا» .

قَالَ الْبَزَارُ : حَدِيثُ قَتَادَةَ لَا نَعْلَمُ حَدَّثَ بِهِ إِلَّا سُؤَيْدًا ، وَحَدِيثُ مَطَرٍ لَا نَعْلَمُ<sup>(٥)</sup>

حَدَّثَ بِهِ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ<sup>(٣)</sup> .

[٤٧٥] كشف (٦٦١) مجمع (٢/٢١٥) . وقال : رواهما الطبراني في الكبير [ج ٧ (برقم  
٦٩٠٤ ، ٦٩٢٨ ، ٦٩٥٢)] ، والبزار باختصار وإسناده حسن أو صحيح . اهـ . قلت : والإسناد  
الأول بالحاشية لم أجده .

(١) قوله : «صَيِّبًا» الصيب المنهمر المتدفق ، والأصل في كلمة «صيب» صوب .

(\*) في حاشية (ب) : طب : حدثنا أحمد بن زهير ، ثنا الحسن بن يحيى ، ثنا إسحاق بن إدريس ، ثنا  
أبان ، عن قتادة [و] ثنا أبو زرعة وأحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، ثنا أبو الجماهر - به .

(٢) في (ش) : محمد بن يحيى بن السكن وهو تحريف . والصواب ما أثبتناه من الأصلين وهو على  
الصواب في (رقم ٧١) بكشف الأستار .

(٣) في الأصلين : بشر . وهو تصحيف . والتصحيح من كتب الرجال وغيرها ، وهو الأزدي أبو  
عبد الرحمن .

(٤) قوله : «زيتها» أي نباتها الذي يزينها . وقوله : «وسكنها» أي غياث أهلها الذي تسكن أنفسهم إليه .

(٥) في (ب) : يعلم .

[٤٧٦] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي [ - يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ - ]، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنَا حَيْبُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [ - سَلِيمَانَ بْنِ سَمُرَةَ - ]، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى لِلْمَطَرِ .. فَذَكَرَ مِثْلَهُ» (١).

ويُوسُفُ: وَاهِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ تُوبِعَ.

[٤٧٧] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ، ثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ قُدَّامَةَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْمَطَرُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَتِ الْمَيَّازِبُ، وَقَالَ: «لَا مَحَلَّ عَلَيْهِمْ» (٢) الْعَامَ.

قَالَ: لَا يُرَوَّى هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ قُدَّامَةَ وَهُوَ مَدْنِيُّ (٣) لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ، وَلَا يُحْتَجُّ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ [وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ].

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ.

[٤٧٦] كشف (٦٦٢) مجمع (السابق).

[٤٧٧] كشف (٦٦٦) مجمع (٢/٢١٦). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه إبراهيم بن قدامة وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال البزار إذا تفرد بحديث فلا يحتج به.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا جعفر بن سعد - به. حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا محمد بن عبد الأعلى، ثنا المعتمر بن سليمان [وكان في الأصل: ثنا محمد، سمعت... وهو تحريف]، سمعت إسماعيل المكي، يحدث عن الحسن - نحوه.

(١) ذكر اللفظ في (ش) وهو: قال: اللهم اجعل في أرضنا زيتها، واجعل في أرضنا سكنها.

(٢) قوله: «لا محل عليهم» أي لا جذب عليهم، والمحل في الأصل انقطاع المطر.

(٣) في (ب): عدني. وهو تصحيف.

## أبواب: صلاة التطوع

[٤٧٨] (\*) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَا صَلَاةَ قَبْلَ الْفَجْرِ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ».

ابن أنعم لِين.

[٤٧٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا يَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا يَسْهُو فِيهِنَّ، غُفِرَ لَهُ».

عَبْدُ الْكَرِيمِ: هُوَ أَبُو أُمَيَّةَ، ضَعِيفٌ.

[٤٨٠] حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمِ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ السَّكَنِ الْجِمِصِيُّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ جُبَيْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ، حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَجِبُ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

[٤٧٨] كشف (٧٠٣) مجمع (٢/٢١٨). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه] وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم واختلف في الاحتجاج به.

[٤٧٩] كشف (٧٠٨) مجمع (٢/٢٧٨). وقال: رواه البزار وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

[٤٨٠] كشف (٧٠٠) مجمع (٢/٢١٩). وقال: رواه البزار وفيه عتبة بن السكن، قال الدارقطني: متروك، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء ويخالف.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، ثنا أبي، ثنا عبد الله بن رجاء المسكي، عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم - به.

أَرَاكَ تَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ هَذِهِ السَّاعَةَ، قَالَ: تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَيَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالرَّحْمَةِ إِلَى خَلْقِهِ، وَهِيَ صَلَاةٌ كَانَ يُحَافِظُ عَلَيْهَا آدَمُ وَنُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ ثَوْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعُتْبَةُ رَوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَرَوْعَنَّ صَالِحٍ غَيْرُ الْأَوْزَاعِيِّ. وَعُتْبَةُ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: مَتْرُوكٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ وَقَالَ: يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ.

قُلْتُ: وَصَالِحٌ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ الْأَوْزَاعِيِّ.

[٤٨١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (١) بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ (٢) أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ إِلَّا الْمَغْرِبُ». قَالَ: [لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرُويهِ إِلَّا بُرَيْدَةَ] لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا حَبَّانَ، وَهُوَ بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وَلَكِنَّهُ اخْتَلَطَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الضُّعْفَاءِ.

[قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقَلٍ].

## بَابُ: الضُّحَى

[٤٨٢] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ صَبِيحٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ

[٤٨١] كشف (٦٩٣) مجمع (٢/٢٣١). وقال: رواه البزار وفيه حبان بن عبيد الله ذكره ابن عدي وقيل إنه اختلط.

[٤٨٢] كشف (٦٩٧) مجمع (٢/٢٣٥). وقال: رواه البزار ورجاله موثقون وفي بعضهم كلام لا يضر.

(١) في (ش): عبيد الله.

(٢) سقطت من (ب).

أَعْيَنَ، ثَنَا خَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ قَاضِي حَرَّانَ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ: «مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى إِلَّا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ».  
 هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٤٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثَنَا عَيْدَةُ بِنْتُ  
 نَائِلٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ يَوْمَ فَتْحِهَا  
 ثَمَانِ رَكَعَاتٍ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ فِيهَا وَالرُّكُوعَ».  
 قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

[٤٨٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا  
 أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: يَا عَمَّاهُ أَوْصِنِي، قَالَ: سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 فَقَالَ: «إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا كُتِبَتْ مِنَ  
 الْعَابِدِينَ، وَإِنْ صَلَّيْتَ سِتًّا لَمْ يَلْحَقْكَ ذَنْبٌ، وَإِنْ صَلَّيْتَ ثَمَانِيًّا كُتِبَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَإِنْ  
 صَلَّيْتَ ثِنْتِي<sup>(٢)</sup> عَشْرَةَ رَكَعَةً بُنِيَ لَكَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ وَلَا سَاعَةٍ إِلَّا

[٤٨٣] كشف (٦٩٨) مجمع (٢/٢٣٦). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف.  
 اهـ. قلت: لم أجدّه فيما طبع من مسند سعد من البحر، ولا هو بالدورقي.

[٤٨٤] كشف (٦٩٤) مجمع (٢/٢٣٦ - ٢٣٧). وقال: رواه البزار وفيه حسين بن عطاء ضعفه  
 أبو حاتم وغيره وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطيء ويدلس.

(١) في الأصلين: عبيدة بن راشد. وفي (ش): عبيدة بنت نابد. وكلاهما تصحيف وتحريف. والصواب  
 ما أثبتناه، فإن إسحاق بن محمد الفروي إنما يروي عن عبيدة بنت نائل. وكذلك عائشة بنت سعد،  
 إنما يروي عنها عبيدة بنت نائل كذلك. والله أعلم.  
 (٢) في (ش): اثنتي.

وَلِلَّهِ (١) فِيهَا صَدَقَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مِنْ عَلَى عَبْدٍ بِمِثْلِ أَنْ يُلْهِمَهُ (٢) ذِكْرَهُ.

[قَالَ الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَلَا رَوَى ابْنُ عُمَرَ عَنْهُ إِلَّا هَذَا.

وَحُسَيْنُ بْنُ عَطَاءٍ ضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ.

[٤٨٥] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّوَّاسُ (٣)، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنِي شَعْنَاءُ (٤) - امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّهُ صَلَّى الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ . . الْحَدِيثُ (٥).

[٤٨٦] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي

[٤٨٥] كشف (٧٤٨) مجمع (٢/٢٣٨). وقال: روى له ابن ماجه الصلاة حين بشر برأس أبي جهل فقط - رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع أحاديثه] ببعضه وفيه شعناء ولم أجد من وثقها ولا جرحها.

[٤٨٦] كشف (٦٩٥) مجمع (٢/٢٣٨). وقال: رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

(١) في (ب): والله. وفي (ش): الله.

(٢) في (ب): يلهم.

(\*) في حاشية (ب): طب حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم ومعلی بن أسد العمي ح. وثنا معاذ بن المثني، ثنا روح بن عبد المؤمن ح وثنا عبد الله بن أحمد، حدثني محمد بن أبي بكر، قال ثنا سلمة بن رجاء - به.

(٣) في (أ): محمد بن زيد الروايات. وهو تحريف. ولم أعثر له على ترجمة في التهذيب ولا الميزان ولا اللسان. ولا في شيوخ سلمة بن رجاء.

(٤) في الأصلين: شعيا. بالياء المشناة من تحت وهو تصحيف. والتصويب من (ش): وكتب الرجال، وهي: شعناء بنت عبد الله الأسدية الكوفية.

(٥) لفظه في (ش): حدثني الشعناء - امرأة من بني أسد - قالت: دخلت على ابن أبي أوفى فرأيتَه صلى الصبح [وفي هامشها: لعله: الضحى] ركعتين، فقالت له امرأته: إنما صليت ركعتين! قال: إن رسول الله ﷺ صلى ركعتين. حين بُشِّرَ بالفتح، وحين بشر برأس أبي جهل. قلت (أي: الحافظ الهيثمي) الصلاة حين بشر برأس أبي جهل، عند ابن ماجه.

عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ (١) عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَتْرُكُ صَلَاةَ الضُّحَى فِي سَفَرٍ وَلَا غَيْرِهِ.  
 قَالَ: يُوسُفُ: هُوَ السَّمْتِيُّ، وَاهِي.

## بَابُ: الْوَتْرُ

[٤٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيُّ، ثنا سَهْلُ (٢) بْنُ بِشْرِ، ثنا حَكَّامٌ، عَنْ عُبَيْسَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوَتْرُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».  
 لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 وَجَابِرٌ (هُوَ) (٣) الْجُعْفِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

[٤٨٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ

[٤٨٧] كشف (٧٣٣) مجمع (٢/٢٤٠). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم أجده]، وفيه النضر أبو عمرو وهو ضعيف جداً.

[٤٨٨] كشف (٧٣٤) مجمع (لم يورده). وقد رواه الطبراني [ج ١١ (برقم ١١٦٥٢)]، والدارقطني في سننه (٢/٣٠) كما أفاده الزيلعي في نصب الراية ١١٠/٢.

(١) في (ش): عبيد الله بن سليمان. وفي الأصلين عبد الله بن سلمان. وفي كلا الموضعين تصحيف والصواب أنه سلمان (بدون ياء) الأغر أبو عبد الله المدني. ويروي عنه ولده عبد الله (بالتكبير) وعبيد الله (بالتصغير) وفي (ش): (عبيد) وفي الأصلين (عبد) فأيهما نرجح. الصواب أنه عبيد الله (بالتصغير) لأنه هو الذي يروي عنه موسى بن عقبة ولا رواية لموسى عن عبد الله كما في تهذيب المزني. فالحمد لله على توفيقه.

(٢) في (أ): سهيل.

(٣) سقطت من (ب).

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا إبراهيم بن أحمد الوكيعي، ثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا عبد الحميد الحماني - به.

ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبِشْرُ<sup>(١)</sup> يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً وَهِيَ الْوَتْرُ».

لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَعَبْدُ الْحَمِيدِ هُوَ الْحَمَّانِيُّ، وَالنُّضْرُ هُوَ أَبُو عُمَرَ<sup>(٢)</sup> الْخَزَّازُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٤٨٩] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا شَاذُ<sup>(٣)</sup> بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ... الْحَدِيثُ. قَالَ الْبَزَّارُ: أَخْطَأَ فِيهِ هَاشِمٌ، لِأَنَّ الثَّقَاتَ يَرَوُونَهُ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٥)</sup>».

[٤٩٠] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ السُّكْرِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُبَيْلِ<sup>(٦)</sup>، عَنْ قَيْسِ بْنِ (أَبِي حَازِمٍ)<sup>(٧)</sup>، عَنْ سَعْدِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَ بِرُكْعَةٍ».

[٤٨٩] كشف (٧٣٧ مجمع (٢/٢٤١). وقال: رواه البزار وفيه هاشم بن سعيد ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وقال: البزار أخطأ هاشم في هذا الحديث.

[٤٩٠] كشف (٧٤١) مجمع (٢/٢٤٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [برقم ٢٠٥٩]، وفيه جابر الجعفي ووثقه الثوري وغيره وضعفه الأئمة. اهـ. قلت: ولم أجده فيما طبع من مسنده بالبحر الزخار، ولا الدورقي.

(١) في (أ): والبشري.

(٢) في (ش): عمرو. وهو تصحيف.

(٣) في الأصلين: شاذ. بالبدال وهو تصحيف. (٤) في (ش): سعد.

(٥) زاد في (ش): عن أبيه - عن النبي ﷺ، وزاد هاشم: «فإذا سلم قال: سبحان الملك القدوس» وليس هذا في حديث غيره.

(٦) كذا بالأصلين وفي التقريب: المغيرة بن شبل ويقال بالتصغير

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا أحمد بن زهير، ثنا القاسم بن مالك، ثنا عبد الله بن منده، عن قيس،

قال: رأيت سعد بن مالك أوتر بركعة ثم قال: هكذا كان رسول الله ﷺ - يفعل... وقال: لم

يروه عن مغيرة إلا جابر، تفرد به أبو حمزة محمد بن ميمون السكري.

(٧) بياض بالأصلين.

لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةَ، وَهُوَ كُوفِيٌّ مَشْهُورٌ [حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ].

وَجَابِرٌ هُوَ الْجُعْفِيُّ مَتْرُوكٌ.

[٤٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَسْكَرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ». لَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقاً عَنْ جَابِرٍ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا. قُلْتُ: وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٤٩٢] (\*) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْأَسْعَثِ بْنِ مِسْكِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ زُرِّ (١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِسَبْعِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». [٤٩٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (٢) — بِهِ. عَبْدُ الْمَلِكِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

[٤٩١] كشف (٧٤٢) مجمع (٢/٢٤٢). وقال: رواه البزار وفيه شرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

[٤٩٢] كشف (٧٣٨) مجمع (٢/٢٤٣). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٨ (برقم ٥٠٥٠)]، والبزار والطبراني في الكبير [ج ١٠ (برقم ١٠٢٤٩)]، والأوسط [برقم ٢٨٦٧]، وفيه عبد الملك بن الوليد بن معدان وثقه ابن معين وضعفه البخاري وجماعة. [٤٩٣] كشف (٧٣٩) مجمع (السابق).

(\*) في حاشية (ب): طبك س في الأوسط: حدثنا إبراهيم، ثنا سعيد بن أبي الربيع [ثنا عبد الملك] — به. (١) في (ش): وزر. وهو تصحيف سخيف. (٢) في (ش): ثنا عبد الملك بن الوليد. قلت فذكره.

[٤٩٤] ﴿١﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ شَيْبَةَ <sup>(١)</sup>، ثنا أبو اليمان، ثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَفْرَأُ فِي الْوُتْرِ: بِسَبْحِ <sup>(٢)</sup> اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ».

قَالَ الْبِزَارُ: عَلَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ.

وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٤٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا إسحاق بن محمد، ثنا إبراهيم بن إسماعيل، - يعني <sup>(٣)</sup> ابن أبي حبيبة - عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي قال: «نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَمَّ إِلَّا عَلَى وَتْرٍ».

[٤٩٦] ﴿١﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّا يَكْرَهُ».

[٤٩٤] كشف (٧٤٠) مجمع (٣/٢٤٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم أجده فيما طبع من مسنده]، والأوسط [؟]، وفيه سعيد بن سنان وهو ضعيف.

[٤٩٥] كشف (٧٣٥) مجمع (٣/٢٤٤ - ٢٤٥). وقال: رواه البزار وفيه عبد الله بن شيب وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٥٣٥].

[٤٩٦] كشف (٧٣٦) مجمع (٢/٢٤٥). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف جداً. اهـ. قلت: وله شاهد مرسل غائظه في تلخيص الحبير (٣٢/٢).

﴿١﴾ في حاشية (ب): طيبس في الأوسط: حدثنا... العباس الأحمر بن عبد الرحمن بن واقد، ثنا أيوب بن مهاجر... أبي إسحاق، عن عبد الرحمن، عن... وقال: لم يروه عن أبي إسحاق... ابن نصر.

(١) في (ش): شيب. وهو تحريف. وقد سبق على الصواب في (رقم ٢٠).

(٢) في (ب): سبح.

(٣) في الأصلين: حدثني. وهو تحريف.

﴿١﴾ في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا بشر... بن... ثنا سليمان بن داود... وقال: لم يروه عن يحيى إلا سليمان.

[فَقَالَ]: كَيْفَ تُوتِرُ؟ قَالَ: أُوتِرُ (مِنْ) (١) أَوَّلِ اللَّيْلِ، قَالَ: حَدِرُ كَيْسٌ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ: كَيْفَ تُوتِرُ؟ قَالَ: مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ: قَوِيٌّ مُعَانٌ.

قَالَ: سُلَيْمَانُ [بْنُ دَاوُدَ] لَا يُتَابِعُ عَلَيَّ حَدِيثِي، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ [وَأَحَادِيثُهُ تَدُلُّ عَلَيَّ ضَعْفِهِ].

[٤٩٧] (\*) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُعَاذِ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ (٢)، ثنا زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ - عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ وَلَمْ يُوتِرْ فَلَا وَتَرَلَهُ».

## بَابُ : التَّهَجُّدُ

[٤٩٨] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ بِنْتِ أَزْهَرَ السَّمَانِ - وَزَيْدُ بْنُ أَحْرَمَ (٣) - قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ (٤)، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُتِبَ عَلَيْنَا قِيَامُ اللَّيْلِ «يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ» (\*) (٥) قَمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا فَقَمْنَا حَتَّى

[٤٩٧] كشف (٧٤٤) مجمع (٢/٢٤٦). وقال: رواه البزار عن صالح بن معاذ البغدادي شيخه ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

[٤٩٨] كشف (٧١٧) مجمع (٢/٢٥١). وقال: رواه البزار وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثق.

(١) سقط من (ش).

(\*) في حاشية (ب) طب ك: حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، ثنا أبي، ثنا زهير - بسنده. بلفظ: أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله إني أصبحت ولم أوتر، فقال: «إنما السوتر بالليل»، فأعاد [أي: السؤال]، فقال «فأوتر». اهـ. قال أبوذر: هو في الطبراني [برقم ٨٩١] وبالجمبع (٢٤٦/٦)، وقال: رجاله موثقون وإن كان في بعضهم كلام لا يضر، فهو حسن.

(٢) في (أ): كثير. وهو تصحيف. وهو يحيى بن أبي بكير الكرماني.

(٣) في (ب) أحرم. بالراء المهملة، وهو تصحيف.

(٤) في (ش): عمرو، وهو تصحيف. وهو: بشر بن عمر الزهراني.

(٥) قوله: «المزمل» أي المتغطى الملفت بثوبه.

انْتَفَخَتْ أَقْدَامُنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (١) الرُّخْصَةَ ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضِي﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٩٩] (\*) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ (٢)، ثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي خُبْزَةَ، ثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَنَجْعَلَ آخِرَ ذَلِكَ وَتَرَاءً».

[٥٠٠] (\*\*\*) حَدَّثَنَا (٣) خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ [خُبَيْبِ] بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُنَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَيَجْعَلُ - أَحْسَبُهُ قَالَ - آخِرَ ذَلِكَ وَتَرَاءً».

قَالَ الْبَزَارُ: [حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ] تَفَرَّدَ بِهِ سَلَامٌ، وَهُوَ بَصْرِيٌّ، ضَعِيفٌ، قَدْرِيٌّ (٤).

[٤٩٩] كشف (٧١٣) مجمع (٢/٢٥٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، والكبير [ج ٧ (برقم ٦٩٢٥، ٧٠٠٢)]، وأبو يعلى [لم يطبع مسند سمرة منه]، وللبزار في رواية: أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نصلي كل ليلة بعد الصلاة المكتوبة نحوه وإسناده ضعيف.

[٥٠٠] كشف (٧١٤) مجمع (السابق).

(١) في (ش): تبارك وتعالى.

(\*) في حاشية (ب) طب ك س: حدثنا علي بن بيان المطرزي، وعبد الله بن العباس الطيالسي، قالا: ثنا أبو معمر [صالح بن حرب]، ثنا سلام بن أبي خبزة - به.

(٢) في (ب) قرعة. وهو تصحيف.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا عبدان [بن أحمد]، ثنا دحيم، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن موسى، ثنا جعفر بن سعد - به.

(٣) في (ش): حدثناه.

(٤) زيادة من (ش): ويقصد البزار الطريق الأول رقم (٤٩٩) فإنه من طريق الحسن عن سمرة رضي الله عنه.

[٥٠١] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا بِسْطَامُ بْنُ خَالِدِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْفَتْحِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْهَرْ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَتَسْمَعُ<sup>(١)</sup> لِقِرَاءَتِهِ، وَإِنْ مُؤْمِنِي الْجَنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْهَوَاءِ وَجِيرَانَهُ مَعَهُ فِي مَسْكِنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَسْتَمِعُونَ (قِرَاءَتَهُ)<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّهُ يَطْرُدُ بِجَهْرِهِ بِقِرَاءَتِهِ عَنْ دَارِهِ وَعَنْ الدُّورِ الَّتِي حَوْلَهُ فَسَاقُ<sup>(٣)</sup> الْجَنِّ وَمَرْدَةٌ<sup>(٤)</sup> الشَّيَاطِينِ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَيْهِ خِيْمَةٌ مِنْ نُورٍ يُقْتَدِي بِهَا أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يُقْتَدِي بِالْكَوْكَبِ الدَّرِّيِّ فِي لُجَجِ الْبَحَارِ، وَفِي الْأَرْضِ الْقَفْرِ<sup>(٥)</sup>، فَإِذَا مَاتَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ رُفِعَتْ تِلْكَ الْخِيْمَةُ، فَتَنْظُرُ<sup>(٦)</sup> الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ فَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ النُّورَ، فَتَلْقَاهُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، فَيُصَلِّي<sup>(٧)</sup> [الملائكة] عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَرْوَاحِ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْمَلَائِكَةُ الْحَافِظِينَ الَّذِينَ كَانُوا<sup>(٨)</sup> مَعَهُ، ثُمَّ تَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَعَلَّمَ<sup>(٩)</sup> كِتَابَ اللَّهِ . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَهُوَ بَيْتَامِهِ فِي بَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ<sup>(١٠)</sup> .

قَالَ الْبَزَارُ: خَالِدٌ [بْنُ مَعْدَانَ] لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ .

[٥٠١] كشف (٧١٢) مجمع (٢/٢٥٣ - ٢٥٤) . وقال: رواه البزار وقال: ابن معدان لم يسمع من معاذ، قلت: وفيه من لم أجد من ترجمه اه قلت وسيأتي [رقم ١٥٦٢] .

(١) في (ش): ويتسمع .

(٢) سقطت من (ش) .

(٣) قوله «فساق» جمع فاسق والفسوق هو الظلم والخروج عن الاستقامة .

(٤) قوله: «ومردة الشياطين» مرادة جمع مارد، وهو العاتي الشديد .

(٥) قوله: «في الأرض القفر» هي الخالية التي لا ماء بها .

(٦) في الأصلين: فينظر .

(٧) في الأصلين: فتصلي .

(٨) في الأصلين: كانا .

(٩) في الأصلين: يعلم .

(١٠) انظر الحديث رقم (١٥٦٢) .

[٥٠٢] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ مَوْلَاةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فِقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً (١) وَالشِّرَّةُ إِلَى فِتْرَةٍ (٢)، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ.

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُهُ (٣) إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَيْسَ لَهُ عَنْهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ بِهَذَا اللَّفْظِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: كَلَّا، بَلْ مُسْلِمٌ هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ الْأَعْوَرِ، ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٥٠٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ (٤) - (هُوَ: الْقَعْنَبِيُّ) - (٥).

ثَنَا خَالِدُ بْنُ إِيَّاسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا».

- خَالِدٌ مَتْرُوكٌ.

[٥٠٤] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ [الْبَغْدَادِيُّ]، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبُو بَشِيرٍ - يُقَالُ لَهُ: الْمَزَلِقُ (٦) - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنْ

[٥٠٢] كشف (٧٢٤) مجمع (٢/٢٥٨ - ٢٥٩). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٥٠٣] كشف (٧٢٣) مجمع (٢/٢٥٩). وقال: رواه البزار، وفيه خالد بن إياس وهو متروك.

[٥٠٤] كشف (٧١٠) مجمع (٢/٢٦٣). وقال: رواه البزار، ورجاله موثقون.

(١) قوله: «شِرَّة» أي نشاط ورغبة.

(٢) قوله: «فترة» أي حال سكون وتقليل من العبادات والمجاهدات.

(٣) في (ش): لا نعلم.

(٤) في (أ) سلمة: وهو تحريف.

(٥) سقطت من (ش).

(٦) في (ش): يقال له: ابن المزلق. وهو تحريف وإقحام من الناسخ للفظة «ابن» والتصويب من كتب

الرجال. واسمه بكر بن الحكم.

اللَّيْلِ اسْتَنْجَى وَتَوَضَّأَ وَأَسْتَاكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ يَطْلُبُ الطَّيْبَ فِي رِبَاعٍ (١) نِسَائِهِ». قَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو بَشِيرٍ (٢).  
قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ مُوْتَقٌّ.

[٥٠٥] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذُكِرَ النَّوْمُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «نَامُوا، فَإِذَا انْتَبَهْتُمْ فَأَحْسِنُوا» (٣) قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ (٤) يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ.  
وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٥٠٦] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَانَ. عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى بِمِائَتِي (٥) آيَةٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ (٦) - أَظْنَهُ - مِنَ الْمُتَّقِينَ».

[٥٠٥] كشف (٧١١) مجمع (٢/٢٦٣). وقال: رواه البزار، وفيه يحيى بن المنذر، ضعفه الدارقطني وغيره.

[٥٠٦] كشف (٧٢٥) مجمع (٢/٢٦٧). وقال: رواه البزار، وفيه ابن يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

(١) قوله: «في رباع نسائه» الرباع المنازل.

(٢) لفظه في (ش): لا نعلمه عن ثابت إلا عن أبي بشر.

(٣) هكذا في الأصلين وأصل (ش): . وفي (م) فاستنوا، بالسین والتاء المشناه من فوق، بدلاً من الحاء. وهو تحريف ظريف، إذ أن المعنى محتمل. والراجع ما أثبتناه كما هو مثبت في جمع الجوامع للسيوطي وعزاه للمصنف والبيهقي في الشعب، وهو كذلك في كنز العمال (ج ٣/ص ٣٧ / رقم ٥٣٥٨) ووقع في عزوه سقط وتحريف حيث قال: «حب عن أبي مسعود» وصوابه البزار وهب (بالهاء) عن ابن مسعود. والله تعالى أعلم بالصواب.

(٤) لفظه في (ش): لا نعلم أسنده هكذا إلا يحيى بن المنذر.

(٥) في (ش): بمائتين. (٦) في (ب) كتب.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَّى] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا نَعْلَمُ حَدَّثَ بِهِ [عَنْ] مُوسَى إِلَّا يُوسُفُ، وَيُوسُفُ [رَحَلَ إِلَى الْكُوفَةِ فَكَتَبَ الْحَدِيثَ (و)] كَتَبَ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْكُتُبَ الْمَبْسُوطَةَ فِي الْوَقَائِعِ (١)، وَلَكِنْ دَخَلَ فِي الْكَلَامِ، فَجَاوَزَ (٢) حَدَّ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَضَعَفَ حَدِيثُهُ [مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ].

لِذَلِكَ قُلْتُ: قَدْ كَذَّبَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وَنَسَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى الزُّنْدَقَةِ لِتَوَعُّلِهِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ (٣).

[٥٠٧] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ (٤)، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ (٥) قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فَيَقِيلُ لَهُ: تَفَعَّلُ ذَلِكَ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شُكُورًا؟.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا الْحُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْخَزَّازِ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ (٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ (٧)، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

[٥٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ (٨)، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ

[٥٠٧] كَشَفَ (٢٣٨٠) مَجْمَع (٢/٢٧١). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٥ (بِرَقْم ٢٩٠٠)]، وَالْبِزَارِ، وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٥٠٨] كَشَفَ (٢٣٨١) مَجْمَع (٢/٢٧١). وَقَالَ: رَوَى النَّسَائِيُّ بَعْضَهُ [بِرَقْم ١٦٤٤، ١٦٤٥] - رَوَاهُ الْبِزَارُ بِأَسَانِيدٍ، وَرِجَالُ أَحَدِهِمَا (هَكَذَا، وَلَعَلَّ الصَّوَابُ أَحَدَهَا) رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (ش): الْوَقَائِعُ. وَأَحْسَبُهُ تَحْرِيفًا.

(٢) فِي (ب) وَجَاوَزَ.

(٣) زَادَ فِي (ب) فَإِنَّا لِلَّهِ.

(٤) فِي (ش): بَشِيرٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَبِشْرٌ هَذَا هُوَ الْعَبْدِيُّ.

(٥) فِي (ش): ثَنَا.

(٦) فِي (ش): غَيْرَهُمَا.

(٧) فِي (أ) بَشِيرٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ كَمَا سَبَقَ.

(٨) فِي (أ) الْأَحْمَرُ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ. فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيِّ بِمَهْمَلَتَيْنِ وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَحَارِبِيِّ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ كَمَا فِي تَهْذِيبِ الْمِزِيِّ.

المُحَارِبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فَيَقِيلُ [لَهُ]: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ؛ تَفْعَلُ هَذَا، وَقَدْ جَاءَكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ (١) قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». قَالَ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُحَارِبِيُّ (٢) وَقَدْ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ].

[قَالَ الشَّيْخُ: عِنْدَ النَّسَائِيِّ طَرَفٌ مِنْهُ].

[٥٠٩] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ح.

وَنَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مِهْرَانَ، ثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ].

[٥١٠] حَدَّثَنَا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يَحْيَى (٤) بْنُ فَضِيلٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ نَحْوَهُ.

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا النُّعْمَانَ، وَلَا عَنِ الْحَسَنِ إِلَّا ابْنَ فَضِيلٍ.

[٥١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَدَنِيُّ - وَهُوَ: الْفَضْلُ بْنُ

[٥٠٩] كشف (٢٣٨٢) مجمع (السابق).

[٥١٠] كشف (٢٣٨٣) مجمع (السابق).

[٥١١] كشف (٧٢٨) مجمع (٢/٢٧٤). وقال رواه البزار، وفيه أبو بكر المديني، وثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين وجماعة.

(١) في (ش): أنه.

(٢) في (ش): قال البزار لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا المحاربي.

(٣) في (ش) وحدثناه.

(٤) في الأصلين: محمد بن فضيل. والصواب من (ش): وهو من تلاميذ الحسن بن صالح. والله تعالى أعلم.

مُبَشِّرٍ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَسَوَّكُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؛ كُلَّمَا رَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ اسْتَاكَ [وَتَوَضَّأَ]، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ رَكَعَةً».

## بَابُ: صَلَاةِ الاسْتِخَارَةِ وَالشُّكْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

[٥١٢] (\*) (١) حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ آدَمَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ [قَالَ] عَنْ جَدِّهِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: «كَانَ لَا يُفَارِقُ النَّبِيَّ ﷺ، - أَوْ [قَالَ] (٢) بَابُ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَةَ أَوْ أَرْبَعَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَاتَّبَعْتَهُ، فَدَخَلَ حَائِطًا (٣) مِنْ حَيْطَانِ الْأَسْوَافِ (٤) فَصَلَّى فَأَطَالَ السُّجُودَ، فَقُلْتُ: قَبِضَ اللَّهُ رُوحَ رَسُولِهِ [ﷺ]، لَا أَرَاهُ أَبَدًا، فَحَزِنْتُ وَبَكَيْتُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَدَعَانِي، فَقَالَ: مَا الَّذِي بِكَ؟ - أَوْ - مَا الَّذِي أَرَى بِكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَطَلَّتْ السُّجُودَ، فَقُلْتُ: قَدْ قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ لَا أَرَاهُ أَبَدًا، فَحَزِنْتُ وَبَكَيْتُ، قَالَ: سَجَدْتُ هَذِهِ السُّجُودَةَ شُكْرًا لِلرَّبِّي فِيمَا أَبْلَايَنِي فِي أُمَّتِي إِنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْهُمْ صَلَاةً كَتَبْتُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

قَالَ الْبِزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ [عَنْ سَعْدِ] قَيْسٌ، وَعَنْهُ مُوسَى (٤)، وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ غَيْرِ مُتَّصِلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.  
وَمُوسَى ضَعِيفٌ.

[٥١٢] [كشف (٧٤٩) مجمع (٢/٢٨٢ - ٢٨٣)]. وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٠٦] وراجعه.

(١) في الأصلين قبل هذا الحديث بياض في وسطه «حدثنا».. عن عبده بن مسعود.

(\*) في حاشية (ب): رواه أحمد من وجه آخر. [ج ١ ص ١٩١ (برقم ١٦٦٤)].

(٢) سقطت من (ش).

(٣) قوله: «فدخل حائطاً» الحائط هنا البستان من النخيل إذا كان عليه حائط أي جدار.

(٤) لفظه في (ش): وتفرّد به عن قيس موسى.

[٥١٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عُثْمَانُ - (هو: ابنُ سَعْدٍ) - [قَالَ] سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا (١) سَافَرَ فَتَنَزَّلَ (٢) مَنَزِلًا وَدَعَا الْمَنَزِلَ بِرُكْعَةٍ أَوْ رُكْعَتَيْنِ (٤) أَوْ بِصَلَاةٍ».

قَالَ الْبِزَارُ: عُثْمَانُ يُخَالِفُ (٥).

[٥١٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو (٦)، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ [قَالَ بَكْرٌ] - أَحْسَبُهُ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ مَنَزِلَكَ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ [تَمْنَعَايَكَ] (٧) مَدْخَلَ السُّوءِ، فَإِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنَزِلِكَ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ [تَمْنَعَايَكَ مَخْرَجَ السُّوءِ]».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ (٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ مُوثِقُونَ.

[٥١٣] كشف (٧٤٧) مجمع (٢/٢٨٣). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٧ (برقم ٤٣١٥، ٤٣١٦)]، والبخاري، وفيه عثمان بن سعد، وثقه أبو نعيم، وأبو حاتم، وضعفه جماعة.

[٥١٤] كشف (٧٤٦) مجمع (٢/٢٨٣ - ٢٨٤). وقال: رواه البخاري، ورجاله موثقون.

(١) في (ش): رسول الله.

(٢) في (ش): كان إذا... .

(٣) في (ب) نزل.

(٤) لفظه في (ش): ودع المنزل بركتين.

(٥) لفظه في (ش): أحاديث عثمان بن سعد يخالف الذي يروى عن أنس.

(٦) في (أ) عميرو. وهو تصحيف وتحريف.

(٧) في (ب) يمتعائك.

(٨) في (ب) لا نعلم.

## بَابُ : سُجُودِ التَّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ

[٥١٥] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى الشَّامِيُّ<sup>(١)</sup>، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا كِنَانَةُ بْنُ جَبَلَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ ابْنُ آدَمَ قَالَ الشَّيْطَانُ أَمْرَ ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ» أَوْ نَحْوَ هَذَا الْكَلَامِ.

قَالَ الْبِزَارُ: غَرِيبٌ عَنْ أَنَسٍ، لَا نَعْلَمُهُ [عَنْهُ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ كِنَانَةُ، عَنْ سُهَيْلٍ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَوْثِيقِهِ وَجَرِّحِهِ.

[٥١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا مُسْلِمُ الْجَرْمِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَتْ عِنْدَهُ سُورَةُ النَّجْمِ، فَلَمَّا بَلَغَ السُّجْدَةَ سَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ، وَسَجَدَتِ الدَّوَاةُ وَالْقَلَمُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ رُوي<sup>(٣)</sup> بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [وَلَا نَعْلَمُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ] تَفَرَّدَ بِهِ مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ هِشَامٍ.  
قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٥١٥] كشف (٧٥٤) مجمع (٢/٢٨٤). وقال: رواه البزار، وفيه كنانة بن جبلة، وثقه أبو حاتم وضعفه غيره، وسهيل بن أبي حزم وثقه ابن معين وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

[٥١٦] كشف (٧٥٣) مجمع (٢/٢٨٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (ش): السامي . بالمهملة .

(٢) في (ش): الحرمي ، بالمهملة . والصواب بالمجمعة وهو ابن أبي مسلم الجرمي . كما في تهذيب المزي .

(٣) في (ش): رواه .

[٥١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup> بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ [مُحَمَّدِ] بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

[قَالَ الْبَزَّازُ] هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِ عَدَدٍ<sup>(٣)</sup>.

[٥١٨] حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سُكَيْنٍ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ<sup>(٥)</sup>، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَفَعَهُ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ بِجُمُجْمَةٍ إِنْسَانٍ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ فَحَرَّ سَاجِدًا، فَقِيلَ لَهُ: ارْفَعْ<sup>(٦)</sup> رَأْسَكَ، فَأَنْتَ أَنْتَ، وَأَنَا أَنَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ أَحْسَبْ جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ سَمِعَ (مِنْ)<sup>(٧)</sup> ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَا رَوَى عَنْهُ إِلَّا هَذَا، عَلَى أَنَّهُ رَوَى عَنْ مَنْ هُوَ دُونَهُ [فِي السَّنِّ مِثْلَ بَشْرِ بْنِ الْمُفْضَلِ، وَعَبْدِ الْوَارِثِ].

[٥١٧] كشف (٧٥٢) مجمع (٢/٢٨٦). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٢ (برقم ٨٥٤)]، والبزار، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام، وأبوسلمة لم يسمع من أبيه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٤٠] وراجعه.

[٥١٨] كشف (٧٥٥) مجمع (٢/٢٨٧). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في الأصلين و(ش): محمد. وهو تحريف. وقد سبق على الصواب [برقم ٤].

(٢) في (ش) والبحر: ثنا أبي بكر بن عبد الرحمن.

(٣) في (ش): مدد. وهو تحريف.

(٤) في الأصلين: مسكين. وهو تحريف. وهو بصري كنيته أبو العباس.

(٥) في (ش): بلال. وهو تحريف.

(٦) في (أ) فقيل له لما ارفع... وهو تحريف أيضاً.

(٧) سقط من (ش).

## بَابُ : الْأَوْقَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ

[٥١٩] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْفَجْرِ أَوْ [قَالَ] بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيُنْصَفَ النَّهَارُ<sup>(١)</sup>» - (أَوْ)<sup>(٢)</sup> قَالَ - : فِي شِدَّةِ الْحَرِّ.

[٥٢٠] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : أَبُو مُوسَى، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> - عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ {١/٨٢} ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

قَالَ : لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ أُسَامَةَ.

قُلْتُ : هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٥٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى {١/٩٨ - ب}، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاذِ الْقَارِيِّ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ».

\* \* \*

[٥١٩] كشف (٦١٤) مجمع (لم يورده). وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده [ج ١٨ (برقم ٤٩٧٧)].

[٥٢٠] كشف (٦١٣) مجمع (لم يورده). وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده [ج ٧ (برقم ٤٢١٦)].

[٥٢١] كشف (٦٠٩) مجمع (لم يورده). وقد أخرجه الطبراني بأسانيد [ج ٢٠ (برقم ٣٧٧ - ٣٧٩)].

(١) في (ش): وينصف. بالباء. وهو تصحيف. (\*) في حاشية (ب) أبو يعلى.

(٢) سقطت من (ش). (٣) في (ش): عن.

## كِتَابُ: الْجَنَائِزِ

### بَابُ: كَفَّارَةُ الذُّنُوبِ بِالْمَرَضِ وَمَا فِيهِ مِنَ الثَّوَابِ

[٥٢٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا<sup>(١)</sup> أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ - وَأَسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup> ابْنُ وَاصِلٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٥٢٣] حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ<sup>(٣)</sup> بْنُ خَالِدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ صَاحِبُ السَّلَامِيِّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ [٥٢٢] كَشَف (٧٦١) مَجْمَع (٢/٢٩٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَفِيهِ كَلَامٌ.. [٥٢٣] كَشَف (٤٨) مَجْمَع (٢/٢٩٢). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٥ (بِرَقْم ٣٠٨٠)]، ج ٦ بِرَقْم (٣٢٨٦، ٣٢٨٧)، وَفِيهِ قَهْدُ بْنُ حَيَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَرَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمٍ صَاحِبُ السَّلَامِيِّ وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (ب): كِتَابٌ.

(٢) هَكَذَا بِالْأَصْلَيْنِ (وَش). وَهُوَ خَطَاٌ وَالصَّوَابُ: (عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلِ السُّدُوسِيِّ). رَوَى لَهُ الْبِخَارِيُّ وَغَيْرُهُ. وَهُوَ مُتَرَجِّمٌ فِي التَّهْنِيبِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٣) فِي الْأَصْلَيْنِ: هُدَيْبَةُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) فِي (ش): السَّلَامِيُّ.. بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنْ تَحْتِ وَفِي (م): عَبْدُ اللَّهِ (بِالتَّكْسِيرِ) بْنِ سَلَمٍ (بِدُونِ مِيمٍ) صَاحِبُ السَّلَامِيِّ (بِالْمِثَاقَةِ مِنْ تَحْتِ قَبْلِ الرَّاءِ) وَفِي تَرْجُمَةِ هُدَيْبَةَ بْنِ خَالِدٍ مِنْ تَهْذِيبِ الْمَزِينِيِّ: عَبْدُ اللَّهِ (بِالتَّصْغِيرِ وَبِدُونِ إِضَافَةٍ) بْنِ مُسْلِمٍ (بِالْمِيمِ) صَاحِبُ السَّلَامِيِّ (بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ) كَمَا فِي (ش). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ لَمْ أَعْرِفْهُ. وَهَذَا اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ وَاضْطِرَابٌ فِي ضَبْطِ اسْمِ هَذَا الرَّوَايِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّبُّلَةِ، تَمِيلُ أحيانًا وَتُقِيمُ أحيانًا».

[٥٢٤] (\*) حَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثَنَا فَهْدُ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا هَمَّامٌ - (أُظُنُّهُ - عَنْ قَتَادَةَ. عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ) (٢).

[قَالَ الْبَزَّارُ: وَهَذَا لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هَمَّامٍ إِلَّا فَهْدُ بْنُ حَيَّانَ].

[٥٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ رِيْشَةٍ بَقْلَاءَةٍ» (٣)، {ب - ٩٨/ب} (٤) الرِّيحُ (مَرَّةً) (٥)، (وَتُقِيمُهَا) (٦) أُخْرَى.

قَالَ: [وَهَذَا] لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ (هَكَذَا) (٧) إِلَّا أَبُو بَكْرٍ [بْنَ عَيَّاشٍ]، وَ[قَدْ] رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَّاشِيِّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ]. وَأَحْمَدُ ضَعِيفٌ.

[٥٢٤] كشف (٤٨٨ م) مجمع (السابق).

[٥٢٥] كشف (٤٤) مجمع (٢٩٣/٢). وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثقه الدارقطني وغيره، وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا فهد بن حيان - به.

(١) في (ش): وحدثنا.

(٢) لفظه في (ش): قلت: هكذا نحوه.

(٣) قوله: «بقلاءة» الفلاة الصحراء الواسعة.

(٤) في (ش): يقلبها.

(٥) ليست في (ش).

(٦) في (ش): وتقيتها.

(٧) في (ش): بهذا الاسناد.

[٥٢٦] \* حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ] السَّائِبِ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ: حَدَّثَهُ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعَكُ<sup>(٢)</sup> أَوْ الْحُمَى<sup>(٣)</sup> كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ<sup>(٤)</sup> النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا».

[٥٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ [عَنْ نَافِعٍ] . . قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٥٢٨] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ الْإِفْرِيقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صُدِعَ رَأْسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ».

الإفريقيُّ ضَعِيفٌ.

[٥٢٩] حَدَّثَنَا [خَالِدُ بْنُ] يُوسُفَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا<sup>(٥)</sup> أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي

[٥٢٦] كشف (٧٥٦) مجمع (٣٠٢/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، وفيه من لا يعرف.

[٥٢٧] كشف (٧٥٧) مجمع (السابق).

[٥٢٨] كشف (٧٦٧) مجمع (٣٠٢/٢ - ٣٠٣). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

[٥٢٩] كشف (٧٦٨) مجمع (٣٠٣/٢). وقال: رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد.

(١) في (ش): حدث.

(٢) قوله: «الوعك» هو الحمى، وقيل ألمها.

(٣) في (م): والحمى.

(٤) في (ب): يدخل.

(٥) في (ش): حدثني.

(عَبْدُ اللَّهِ) (١) ابْنُ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ {١/٩٩ - ب} :  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ أَمْرٍ إِذْ يُؤْمِنُ وَلَا مُؤْمِنَةٍ يَمْرُضُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ كَفَّارَةً لِمَا  
 مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ » .

يُوسُفُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

[٥٣٠] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ الْمَرْوَزِيُّ، وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَا : ثنا  
 عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 «مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرِيَ (٢) وَصَحَّ مِنْ {١/٨٣} مَرَضِهِ كَمَثَلِ الْبَرْدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ  
 فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا» .

قَالَ : وَالْوَلِيدُ يُقَالُ لَهُ الْمُوقِرِيُّ، لَيْنٌ، حَدَّثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَابِعْ  
 عَلَيْهَا .

[٥٣١] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانَ) (٣) الْقُرَشِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ [الدَّرَاوَرْدِيُّ]  
 عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَهُ : « إِنْ الْمُؤْمِنَ عِنْدَ اللَّهِ (٤) بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُنِي . وَأَنَا أَنْزَعُ  
 نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ » .

[٥٣٠] كشف (٧٦٢) مجمع (٣٠٣/٢) . وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه  
 الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف .

[٥٣١] كشف (٧٨١) مجمع (٣٢١/٢) . وقال : رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي ،  
 ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١) سقط من (ش) .

(\*) في حاشية (ب) : حدثنا محمد بن الحسن الأنماطي، ثنا . . . الوليد، ثنا أبو . . . محمد الموقري .  
 وقال : لم يروه عن الزهري إلا الموقري .

(٢) في (ش، م) برأ .

(٣) سقط من (م) .

(٤) في حاشية (ب) و (ش) : عندي وفوقها صح .

قُلْتُ: إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٥٣٢]\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، (ثَنَا) <sup>(١)</sup> أَبُو عَامِرٍ - (هُوَ الْجَعْفَرِيُّ) <sup>(١)</sup> -، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمْ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِيمَ <sup>(٢)</sup> تَبَسَّمْتَ؟ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ وَجَزَعِهِ مِنَ السَّقَمِ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَا لَهُ فِي السَّقَمِ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا {ب - ب/٩٩} حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ضَعِيفٌ.

[٥٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى <sup>(٣)</sup> الْوَائِطِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْمُغْبِرَةِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْحُمَّى حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ».

[٥٣٢] كَشَفَ (٧٦٦) مَجْمَع (٣٠٤/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [بِرَقْم ٢٣٣٨]، وَالْبَزَارُ بِإِخْتِصَارٍ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

[٥٣٣] كَشَفَ (٧٦٥) مَجْمَع (٣٠٦/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): [طَب س] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ شُرُوسَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ - بِهِ، لَكِنْ قَالَ: «عَنْ جَدِّهِ» وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... [ (وَزَادَ): «عَجِبْتُ مِنْ مَلَكَيْنِ كَانَا يَلْتَمَسَانِ عَبْدًا فِي [مَصْلَى كَانَ فِيهِ، وَلَمْ يَجِدَاهُ فَرَجَعَا فَقَالَا: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فِي جِبَالِكَ. فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْتَبُوا لِعَبْدِي عَمَلَهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ، وَلَا تَنْقُصُوا مِنْهُ شَيْئًا، وَعَلَيَّ أَجْرُهُ مَا حَبَسْتَهُ، وَهُوَ أَجْرُ مَا كَانَ يَعْمَلُ».

وَقَالَ: لَا يَرَوَى مِنْ [حَدِيثِ عْتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ] تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ.

قُلْتُ: قَوْلُهُ: «عَنْ جَدِّهِ» خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْبَزَارِ.

طَرَّةُ الْأَصْلِ. اهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: هَذَا كُلُّهُ بِحَاشِيَةِ (ب).

(١) سَقَطَ مِنْ (ش).

(٢) فِي (ش): بِمٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (م): الْمُثَنَّى. وَهُوَ تَحْرِيفٌ. وَقَدْ سَبَقَ عَلَى الصَّوَابِ (بِرَقْم ١٢٤) وَهُوَ الْقَطَانُ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أُسْنَدَهُ عَنْ هُشَيْمٍ إِلَّا عُثْمَانُ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ.

[٥٣٤]\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِهَا لَمَمٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ لِي، فَقَالَ: إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، وَإِنْ شِئْتِ صَبْرْتِ وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ؟ قَالَتْ: بَلَى أَصْبِرُ وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ». إسناده حسن.

[٥٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا صَدَقَةٌ - يَعْنِي: ابْنَ مُوسَى - ثَنَا فَرْقَدٌ - يَعْنِي: السَّبْحِيُّ<sup>(١)</sup> - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْخَبِيثَ غَلَبَنِي<sup>(٢)</sup>»، قَالَ لَهَا<sup>(٣)</sup>: إِنْ تَصْبِرِي عَلَيَّ مَا أَنْتِ عَلَيْهِ تَجِيئينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ وَلَا حِسَابٌ، قَالَتْ<sup>(٤)</sup>: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَصْبِرَنَّ (حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ { ١٠٠ / أ - ب }، قَالَتْ)<sup>(٥)</sup>: إِنِّي أَخَافُ الْخَبِيثَ أَنْ يُجَرِّدَنِي<sup>(٦)</sup>، فَدَعَا لَهَا، فَكَانَتْ إِذَا أَحْسَتُ أَنْ

[٥٣٤] كشف (٧٧٢) مجمع (٣٠٧/٢). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

[٥٣٥] كشف (٧٧٣) مجمع (٣٠٧/٢ - ٣٠٨). وقال: لابن عباس حديث في الصحيح غير هذا، وفي الصحيح طرف من هذا - رواه البزار وفيه فرقد السبخي وهو ضعيف.

(\*) في حاشية (ب): أخرجه أحمد [ج ٢ ص ٤٤١ رقم ٩٦٨٧]، عن محمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو.

(١) في الأصلين: السنجي. بنون وجيم. وفي (ش): السبخي. بالباء الموحدة من تحت والحاء المهملة. وكلاهما تصحيف والصواب بالموحدة من تحت والحاء المعجمة.

(٢) «الخبِيث»: الشيطان، وقولها: «غلبني»: تعني أن بها مساً من الشيطان.

(٣) في (ش): فقال. (٤) في (أ): قال. (٥) بياض في (أ).

(٦) قولها: «إني أخاف الخبيث أن يجردني» أي يكشف عنها ثيابها، كما جاء في بعض روايات الحديث: «ولكنني أتكشف».

يَأْتِيهَا تَأْتِي أَسْتَارَ الْكَعْبَةِ فَعَلَقُ<sup>(١)</sup> بِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: اخْسَأُ<sup>(٢)</sup>، فَيَذْهَبُ عَنْهَا».

لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَصَدَقَهُ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَفَرَّقَهُ سَيِّءٌ،  
الْحِفْظُ [وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ] [قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِتَمَامِهِ].

قُلْتُ: أَصْلُهُ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ فِي الْبُخَارِيِّ.

[٥٣٦] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ وَالْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا  
إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ  
يُتَتَلَى عَبْدٌ بِشَيْءٍ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الشُّرْكِ بِاللَّهِ<sup>(٣)</sup>، وَلَنْ يُتَتَلَى عَبْدٌ بِشَيْءٍ بَعْدَ الشُّرْكِ بِاللَّهِ  
أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ، وَلَنْ يُتَتَلَى عَبْدٌ بِذَهَابِ بَصَرِهِ فَيَصْبِرَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ».

جَابِرٌ: هُوَ الْجَعْفِيُّ، ضَعِيفٌ.

[٥٣٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ  
جَابِرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ — فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>، وَفِي آخِرِهِ<sup>(٥)</sup>: حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ  
[تَبَارَكَ وَتَعَالَى] وَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ».

قَالَ الْبَزَارُ: خَيْثَمَةُ، هُوَ: ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ.

---

[٥٣٦] كشف (٧٦٩) مجمع (٣٠٨/٢). وقال: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام  
كثير، وقد وثق.

[٥٣٧] كشف (٧٧٠) مجمع (٣٠٨/٢). وقال: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير  
وقد وثق.

(١) في (ش): فيعلق. وهو تصحيف.

(٢) قوله: «اخْسَأ»: دعاء عليه بالطرد والذل والصغار.

(٣) سقط من (م).

(٤) ذكر لفظه في (ش): وهو: قال رسول الله ﷺ: ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من بصره، وما

ابتلي ببصره فصبر حتى يلقي الله ولا حساب عليه.

(٥) في الأصلين (ش): الآخرة. وهو تحريف.

[٥٣٨] (\*) {٨٤/١} حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ (١) بْنُ الْحَجَّاجِ  
 — (هُوَ: أَبُو الْمُغِيرَةِ) (٢) — عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ (٣)، عَنْ  
 الْعَرْبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرُويهِ (٤): « إِذَا أَخَذْتَ { ١٠٠ / ب —  
 ب } مِنْ عَبْدِ كَرِيمَتِي وَهُوَ بِيَهْمَا ضَنِينٍ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ » .  
 قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ الْعَرْبَابِضِ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ .

### بَابُ: فَضْلُ الْعِيَادَةِ

[٥٣٩] حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَلِيِّ  
 ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَفَعَهُ قَالَ: أَعْظَمُ الْعِيَادَةِ (٥) أَجْراً أَحْفَهَا، وَالتَّعْزِيَةُ  
 مَرَّةً .

[٥٣٨] كشف (٧٧١) مجمع (٣٠٨/٢ — ٣٠٩) . وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير  
 [ج ١٨ (برقم ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٤٣)]، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف .  
 [٥٣٩] كشف (٧٧٧) مجمع (٢٩٦/٢) . وقال: رواه البزار، وقال: أحسب ابن أبي فديك لم  
 يسمع من علي . اهـ . قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٦٣] .

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا بقية، عن أبي بكر بن أبي  
 مريم .

(١) في (م): عبد الرزاق، وألحق بالهامش عبد القدوس .

(٢) سقط من (ش) .

(٣) في (ش): بن أبي عبيد . وهو خطأ .

(٤) أي عن ربه تبارك وتعالى .

(٥) في الأصلين (ش، م) العبادة . بالموحدة من تحت . ولعل الصواب ما أثبتناه كما هو مثبت في كنز  
 العمال (ج ٩/رقم ٢٥١٤٩) لكنه اقتصر على شطره الأول فقط ولم يعزه لليهقي في الشعب كما  
 عناه صاحب الأصل [السيوطي في جمع الجوامع] لهما معاً، بالزيادة . وتصحف فيه إلى: أحتها  
 وبدلاً من أخفها!! وللحديث شاهد من حديث أس عند البغوي في معجم الصحابة (كما في كنز  
 العمال ج ٩/ص ٩٦/رقم ٢٥١٤٨): « . . . والعبادة غباً أو رباعاً . . . والتعزية مرة وشواهد آخر  
 راجعها فيه للفائدة العائدة . ثم وجدته كذلك على ما أثبتته في البحر الزخار والحمد لله على توفيقه .

قَالَ [الْبَزَارُ: هَذَا] لَا تَحْفَظُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا<sup>(١)</sup> مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - وَأَحْسَبُ ابْنَ أَبِي  
فَدْيَكٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَلِيٍّ .

[٥٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ  
النُّضْرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَوَّلُ يَوْمِ سُنَّةٍ، وَمَا زَادَ فِيهَا لَهُ نَافِلَةٌ» .

قَالَ: لِأَنَّهُ لَمْ يَلْمِ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهَذَا الطَّرِيقِ، وَقَوْلُهُ: سُنَّةٌ، يُرِيدُ  
(بِهَا)<sup>(٢)</sup> سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ .

وَالنُّضْرُ ضَعِيفٌ .

[٥٤١] حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُوسَى، عَنِ عَبْدِ  
الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَقَةِ<sup>(٣)</sup> الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمْرَتُهُ<sup>(٤)</sup> الرَّحْمَةُ» .

صَالِحٌ ضَعِيفٌ .

[٥٤٠] كشف (٧٧٦) مجمع (٢/٢٩٦ - ٢٩٧) . وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١١ (برقم  
١٢٢١٠، ١١٦٦٩)]، والأوسط [٤]، إلا أنه قال: فما زاد فتطوع، والبخاري، إلا أنه قال: وما زاد  
فهي نافلة، وفي أحد أسانيده علي بن عمرو وهو ضعيف متروك. وفي الآخر النضر أبو عمر وحديثه حسن.

[٥٤١] كشف (٧٧٤) مجمع (٢/٢٩٧) . وقال: رواه . . . . . [هكذا يباض فيه] وفيه صالح  
ابن موسى الطلحي، وهو ضعيف، ضعفه الأئمة، وقال ابن عدي هو ممن لا يعتمد الكذب. اهـ.  
قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [يرقم ١٠٣٦] وراجع.

(١) لفظه في (ش): لا تحفظه عن رسول الله ﷺ إلا . . . . .

(٢) ليس في (ش).

(٣) قوله: «في مخرقة الجنة» المخرقة بالفتح هي الحائط - أي البستان - من النخيل، أي أن عائدا  
المريض فيما يحوز من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف - أي يجني - ثمارها. وقيل: المخرقة  
السكة بين صفتين من نخل يخترف من أيهما شاء - أي يجتني، وقيل المخرقة الطريق: أي أنه على  
طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

(٤) في (م): غمرة. وهو تصحيف.

[٥٤٢] [أ/١٠١ - ب] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقَشِيرِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرُّقَادِ، عَنْ زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ [الصَّدِيقَ] دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ كَتِيبٌ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لِي أَرَاكَ كَتِيبًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمِّي الْبَارِحَةَ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: هَلَا<sup>(٣)</sup> لَقَنْتَهُ؟ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قَدْ لَقَنْتُهُ، قَالَ: فَقَالَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ هِيَ لِلْأَحْيَاءِ؟ قَالَ: هِيَ أَهْدَمُ<sup>(٤)</sup>، هِيَ أَهْدَمُ، هِيَ أَهْدَمُ (ثَلَاثًا) لِدُنُوبِهِمْ».

قَالَ الشَّيْخُ: زَائِدَةُ، ضَعَفَهُ الْبُخَارِيُّ.

[٥٤٣] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا عَبْدُ الرَّهَابِ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَقَنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

عَبْدُ الرَّهَابِ ضَعِيفٌ.

[٥٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَادُ (بْنُ سَلَمَةَ)<sup>(٥)</sup>، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ بَنِي النَّجَارِ فَقَالَ: يَا خَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: خَالَ أُمَّ عَمٍّ؟ قَالَ: بَلْ خَالَ، قَالَ: وَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ».

[٥٤٢] كشف (٧٨٦) مجمع (٣٢٢/٢ - ٣٢٣). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٧٠]، والبخاري، وفيه زائدة بن أبي الوقاد (هكذا، وصوابه: الرقاد، بالراء المهملة)، وثقه القواريري، وضعفه البخاري وغيره.

[٥٤٣] كشف (٧٨٥) مجمع (٣٢٣/٢). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف.

[٥٤٤] كشف (٧٨٧) مجمع (٣٢٥/٢). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ (برقم ٣٧٦٥، ٣٥١٢)]، والبزار، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قال أبو ذر: وقد أفاد محقق أبو يعلى أنه قد رواه أحمد (٢٦٨، ١٥٢/٣) فحقه أن يحول.

(١) قوله: «وهو كتيب» الكتابة: تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن.

(٢) قوله: «يكيد بنفسه» يجود بها، يريد النزاع. أي نزاع روحه وموته.

(٣) في (ش، ب) فهل.

(٤) قوله: «هي أهدم لذنوبهم» الهدم نقيض البناء، أي أنها تمحو الذنوب المتركمة.

(٥) سقط من (ش).

(صَحِيحٌ) (١).

[٥٤٥] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدٌ { ١٠١ / ب - ب } عَنْ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّفْسِ: «اخرُجِي»، قَالَتْ: «لَا اُخْرَجُ إِلَّا كَارِهَةً»، قَالَ: «اخرُجِي وَإِنْ كَرِهْتِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا { ٨٥ / أ } عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ (٢) مُحَمَّدٌ بْنُ زِيَادٍ وَلَا عَنْهُ إِلَّا الرَّبِيعُ وَهُوَ ثِقَةٌ (٣) مَأْمُونٌ.  
قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

[٥٤٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ (٤) عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ [قَالَ] سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ الْخَزْرَجِيِّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَظَرْتُ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ عِنْدَ رَأْسِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ: يَا مَلِكِ الْمَوْتِ أَرْفُقْ بِصَاحِبِي فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ طِبَّ نَفْسًا وَقَرَّ عَيْنًا، فَإِنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ».

فِيهِ ضَعْفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مُطَوَّلًا.

[٥٤٥] كشف (٧٨٣) مجمع (٣٢٥/٢). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٥٤٦] كشف (٧٨٤) مجمع (٣٢٥/٢ - ٣٢٦). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٤ (برقم ٤١٨٨)]، وفيه عمر بن شمر الجعفي والحارث بن الخزرج، ولم أجد من ترجمها، وبقية رجاله رجال الصحيح، وروى البزار منه إلى قوله: واعلم أي بكل مؤمن رفيق.

(١) سقط من (م).

(٢) لفظه في (ش): ولا رواه عنه إلا محمد.

(٣) في (ش): والربيع ثقة مأمون.

(٤) في (ش): ثنا.

[٥٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ<sup>(٢)</sup> الْقَاسِمِ بْنِ مُطِيبٍ عَنْ<sup>(٣)</sup> الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ».

تَفَرَّدَ بِهِ الْقَاسِمُ.

وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٥٤٨]<sup>(\*)</sup> حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا عَوْنُ بْنُ كَهْمَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي النَّوَّارِ - مَوْلَى لِقْرِيشٍ - ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَلَمَّا شَقَّ بَصْرَهُ<sup>(٤)</sup>، مَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ {١٠٢/١ - ب} يَدَهُ، فَأَغْمَضَهُ، فَلَمَّا أَغْمَضَهُ صَاحَ أَهْلُ الْبَيْتِ فَسَكَتَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

[٥٤٧] كشف (٧٧٩) مجمع (٣٢٥/٢). وقال: رواه البزار، وفيه القاسم بن مطيب، وهو متروك.

[٥٤٨] كشف (٧٨٨) مجمع (٣٣٠/٢). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط بنحوه [؟]، وفيه محمد بن أبي النوار، وهو مجهول.

(١) في الأصلين: نصر. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): ثنا.

(\*) في حاشية (ب) طب: محمد بن موسى بن عيسى (هكذا، وصوابه نفيح) الجريري (هكذا، صوابه الحَرَشِي) البصري، ثنا شعيب بن محمد بن عباد بن صهيب، ثنا محمد بن الفراء (هكذا) مولى قريش، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، ثنا أبو بكرة قال: دخلت مع رسول الله ﷺ على أبي سلمة - فذكره. وقال: لم يروه عن أبي بكرة إلا من حديث محمد، ولم يروه عنه إلا عباد وعون بن كهمس ولم يروه بهذا التمام، ولم يقل فيه عن أبيه. قلت: عباد ضعيف جداً.

(٣) هكذا في (ش): الطبراني كما في الحاشية. وفي الأصلين «عبيد الله» بالتصغير. وقد ذكر من الرواة عن أبي بكرة ولداه: عبيد الله وعبد الرحمن، وذكر في ترجمة ابن أبي النوار أنه يروي عن: عبد الرحمن بن أبي بكرة. فالله تعالى أعلم بالصواب.

(٤) قوله: «شق بصره» أي انفتح.

وَقَالَ: «إِنَّ النَّفْسَ إِذَا خَرَجَتْ يَتْبَعُهَا الْبَصَرُ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْضُرُ الْمَيِّتَ، فَيَوْمِنُونَ عَلَى مَا يَقُولُ أَهْلُ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَةَ (١) أَبِي سَلَمَةَ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُقْهُ فِي عَقِبِهِ (٢) فِي الْغَابِرِينَ (٣)، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَوْمَ الدِّينِ».

قَالَ [الْبَزَارُ]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا أَبُو (٤) بَكْرَةَ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ. قُلْتُ: قَدْ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ صَهْبَيْبٍ أَيْضًا، وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ.

### باب: فضل الصبر والزجر عن النوح والجزع

[٥٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا العَمْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ (٥) بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ. يَعْنِي: لَمَّا مَاتَ.

إِسْنَادُهُ لَيْنٌ.

[٥٥٠] حَدَّثَنَا (٦) [إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ (٧) [ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ:

[٥٤٩] كشف (٨٠٩) مجمع (٢٠/٣). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

[٥٥٠] كشف (٣١٢٠) مجمع (٣٣١/٢). وقال: رواه البزار، وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف.

(١) في (أ): درجات.

(٢) قوله: «في عقبه» أي في ذريته. ومعنى «اخلفه في عقبه» أي ارعهم واحفظهم.

(٣) قوله: «في الغابرين»: جمع غابر، وهو الباقي.

(٤) في الأصلين: أبي. هو تحريف.

(٥) تحرف في (م): إلى معاذ.

(٦) الإسناد بكامله سقط من الأصلين.

(٧) في الأصلين: حنيس. وهو تصحيف.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ<sup>(١)</sup> أَحَدِكُمْ فَلْيَسْتَرْجِعْ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ».

[٥٥١] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> [إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، ثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا] خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، [ثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ] شَدَّادِ ابْنِ أَوْسٍ، أَنَّ<sup>(٣)</sup> النَّبِيَّ ﷺ [قَالَ] مِثْلَهُ.

قَالَ الْبَزَّارُ: وَحَدِيثُ شَدَّادٍ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ خَالِدٍ إِلَّا خَارِجَةَ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْحَافِظِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ.

بَكَرٌ وَخَارِجَةُ ضَعِيفَانِ.

[٥٥٢] [١٠٢/ب - ب] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا فَهْدُ بْنُ حَيَّانَ<sup>(٤)</sup>، ثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى».

لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٥٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ<sup>(٥)</sup> بِنِ وَاقِدٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ

[٥٥١] كَشَفَ (٣١٢١) وَمَجْمَعُ (٣٣١/٢)، وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ بَعْدَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَدَّادٍ، خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[٥٥٢] كَشَفَ (٧٩١) مَجْمَعُ (٢/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ١٠ (بِرَقْم ٦٠٦٧)]، وَرَوَى الْبَزَّارُ طَرَفًا مِنْهُ وَفِيهِ بَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِي، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٥٥٣] كَشَفَ (٧٩٢) مَجْمَعُ (٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ، وَفِيهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ وَثِقَ.

(١) قوله: «إذا انقطع شيع» الشيع أحد سيور النعل، وهو الذي يدخل بين الأصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام.

(٢) في (ش): وحدثناه ومعظم الحديث بياض بالأصلين.

(٣) في (م، ش): عن.

(٤) في الأصلين: حبان. بالباء الموحدة. وهو تصحيف.

(٥) في (أ، ش) عمرو. وهو تصحيف.

الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ {٨٦/أ} ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ».

تَفَرَّدَ بِهِ عِكْرِمَةُ [وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ].

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ.

[٥٥٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَبَّغَهُ أَنْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ ابْنُ لَهَا فَجَزَعَتْ عَلَيْهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الْمَرْأَةِ، قِيلَ لِلْمَرْأَةِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ يُعْزِيهَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: [أَمَا] إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ جَزَعْتَ عَلَى ابْنِكَ. فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَالِي لَا أَجْزَعُ وَأَنَا رَقُوبٌ لَا يَعِيشُ لِي وَوَلَدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الرَّقُوبُ الَّتِي <sup>(١)</sup> يَعِيشُ وَلَدَهَا، إِنَّهُ لَا يَمُوتُ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَوْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ نَسَمَةً - أَوْ قَالَ: ثَلَاثَةً - مِنْ وَلَدِهِ فَيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ عُمَرُ - وَهُوَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ - بِأَيِّ وَأُمِّي {١٠٣/أ - ب}: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاثْنَيْنِ». إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٥٥٥] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ [الْمَرْوَزِيُّ]، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ

[٥٥٤] كشف (٨٥٧) مجمع (٨/٣). وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

[٥٥٥] كشف (٨٥٩) مجمع (٦/٣). وقال: رواه أبو يعلى [لم يطبع مسنده. وهو في المقصد العلي (برقم ٤٤٠)], والبزار، إلا أنه [قال] بجنة كثيفة، والطبراني في الكبير [ج ٩ (برقم ٨٣٤٥)], وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبه، وهو ضعيف.

(١) في (ش): الذي.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن عبد الرحمن بن إسحاق - به.

ابن الحَكَم - وَهُوَ ابْنُ أَخِي عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ اسْتَجَنَّ بِجَنَّةٍ (١) كَثِيفَةٍ مِنَ النَّارِ، مَنْ سَلَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَةَ مِائَةِ أَلْفٍ فِي الْإِسْلَامِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُوفِيٌّ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَيْبَةَ (٢)، وَلَيْسَ حَدِيثُهُ حَدِيثَ حَافِظٍ.

[٥٥٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ ابْنِ لَقِيطٍ، حَدَّثَنِي إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِابْنِ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ سِوَى هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ احْتَضَرْتَ مِنْ دُونِ النَّارِ بِحِظَارٍ (٣) شَدِيدٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ زُهَيْرٍ إِلَّا هَذَا.

وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٥٥٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟ قَالُوا: {١٠٣/ ب - ب} الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ؟ قَالَ: بَلْ هُوَ الَّذِي لَا فَرْطَ (٤) لَهُ».

[٥٥٦] كشف (٨٥٨) مجمع (٨/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات. اهـ. قال أبو ذر: وفاته العزول للطبراني في الكبير وهو فيه [ج ٥ برقم (٥٣٠٧)].

[٥٥٧] كشف (٨٦٠) مجمع (١١/٣). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ برقم (٣٤٠٨)]، والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) قوله: «استجن بجنة»: أي استتر بستر، الجنة الستر.

(٢) زاد في (ش): حدث عنه: مروان بن معاوية، ومحمد بن فضيل والقاسم بن مالك، وعبد الواحد بن زياد، وحفص، وغيرهم.

(\*) في حاشية (ب): حاشية غير واضحة وهي يقيناً عن الطبراني الكبير فراجع الإسناد فيه.

(٣) قوله: «لقد احتضرت من دون النار بحظار» أراد لقد احتमित بحمي عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها.

(٤) قوله: «لا فرط له» الفرط الذي يتقدم القوم إلى الهدف ليعده له، يقال: فرط يفرط، فهو فارط وفرط إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء، ويهيء لهم الدلاء والأرشية.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هَمَامًا، وَلَا عَنْهُ إِلَّا يَعْقُوبُ.

رَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٥٥٨] (\*) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عِرَاكُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا عَزَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَبْنَتِهِ رُقَيْةَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَوْتِ الْبَنَاتِ مِنَ الْمُكْرَمَاتِ».

عُثْمَانُ ضَعِيفٌ.

[٥٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الْمُثَنَّى، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يَزَلْنَ<sup>(١)</sup> فِي أُمَّتِي حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ: النِّيَاحَةُ، وَالتَّفَاخُرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالْأَنْوَاءُ».

[٥٦٠] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيْبِجِ الْكُوفِيِّ [الْهَمْدَانِيُّ]، ثنا يَحْيَى

[٥٥٨] كشف (٧٩٠) مجمع (١٢/٣). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [ج ٣ ص ١٣٨ رقم ٢٢٨]، والكبير [ج ١١ ص ٣٦٦ رقم ١٢٠٣٥]، إلا أنه قال: دفن البنات، والبزار، وفيه عثمان ابن عطاء الخراساني، وهو ضعيف. أهـ وراجع باقي تخريجه بكبير الطبراني.

[٥٥٩] كشف (٧٩٩) مجمع (١٢/٣). وقال: رواه أبو يعلى، [ج ٧ (برقم ٣٩١١، ٣٩١٢)]، ورجاله ثقات. أهـ. قلت: وفاته عزوه للبزار.

[٥٦٠] كشف (٧٩٧) مجمع (١٣/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١/ص ٢٨/رقم ٢١٧٨] من طريق مصعب بن عبيد الله بن جنادة، عن أبيه، عن جده، ولم

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا أحمد بن [أنس] بن مالك [الدمشقي]، وأبو عامر محمد بن إبراهيم [النحوي الصوري]، والحسين بن [إسحاق التستري]، قالوا: ثنا عبد الله بن ذكوان، عن [عراك] ابن خالد] - به.

(١) في (ش): يتركن.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن عبيد الله [في طب: عبد الله] الحضرمي و[الحسين] بن إسحاق، ثنا أبو كريب، ثنا يحيى بن عبد الرحمن، وقال: عن مصعب بن عبيد الله بن جنادة، عن أبيه، عن جده.

ابن عبد الرحمن الأزحبي، ثنا عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن {١/٨٧} مصعب بن عبيد الله الأزدي، عن عبيد الله بن جنادة، عن جنادة بن مالك قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث من أمر الجاهلية، لن يدعهن أهل الإسلام أبداً: الاستمطار بالكواكب، وطعن في النسب، والنياحة على الميت».

[٥٦١] حدثنا عمرو بن علي، ثنا محمد بن خالد، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ {١٠٤/أ - ب}: ثلاث من أمر الجاهلية لا يدعهنّ (الناس)<sup>(٢)</sup> أو لا يتركهنّ الناس: الطعن في النسب، والنياحة، وقولهم: إنا مطرنا بنوء كذا أو<sup>(٣)</sup> نجم كذا<sup>(٤)</sup>.

كثير ضعيف.

[٥٦٢] حدثنا معمر بن سهل، ثنا أبو غسان، ثنا الصباح: أبو عبد الله، عن جابر، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وقال: ليس للنساء في الجنّاة نصيب.

الصباح ضعيف.

أجد من ترجم مصعباً ولا أباه أمه. قلت: بل لهما ترجمة في التاريخ الكبير للبخاري. أفاده محقق كبير الطبراني.

[٥٦١] كشف (٧٩٨) مجمع (١٣/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [ج ١٧ (برقم ٢٠)]، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف.

[٥٦٢] كشف (٧٩٣) مجمع (١٣/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير، [ج ١٠ (برقم ١١٣٠٩)]، وفيه الصباح أبو عبد الله، ولم أجد من ذكره.

(١) في (ش): ثنا كثير بن عبد الله عن عوف. وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ش).

(٣) في (ب): ونجم.

(٤) في الأصلين هكذا.

قُلْتُ: وَجَابِرٌ، هُوَ: الْجُعْفِيُّ، أَشَدُّ ضَعْفًا مِنْهُ.

[٥٦٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا شَيْبٌ بْنُ يَشْرِ بْنِ بَجَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نَعْمَةٍ<sup>(١)</sup>، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْتِادِ.

وَشَيْبٌ وَثَقٌ.

[٥٦٤] حَدَّثَنَا عَقِيْبَةُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> لَمْ يَنْحَ عَلَيْهِ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

[٥٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ: أَبُو الرَّبِيعِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّوْحِ».

---

[٥٦٣] كشف (٧٩٥) مجمع (١٣/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات أهد وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (رقم ٤٢٨).

[٥٦٤] كشف (٧٩٦) مجمع (١٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو وفيه كلام، وحديثه حسن..

[٥٦٥] كشف (٧٩٤) مجمع (١٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحنطاط، وهو ضعيف..

(١) في (ش): بالعين المهملة.

(٢) في (ش): رسول الله.

(٣) في (ش): إلا من عقبه.

[قَالَ الشَّيْخُ : ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.]

تَفَرَّدَ بِهِ عَيْسَى .

وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٥٦٦] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (١٠٤/ب - ب) { بِنُ غِيَاثٍ ، ثَنَا (١) حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ (٢) ،  
عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ (٣) ،  
وَلَا سَلَقَ (٤) ، وَلَا خَرَقَ (٥) .

[قَالَ الْبِزَارُ : لَا نَعْلَمُهُ رَوَاهُ إِلَّا الْبَصْرِيُّونَ ؛ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَغَيْرُهُمَا] .

مُجَالِدٌ ضَعِيفٌ .

[٥٦٧] حَدَّثَنَا الْعِيَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، ثَنَا صَفْوَانُ  
الْبُنِّ عَمْرٍو ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ  
خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُعَاذُ رَاكِبٌ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي إِلَى جَنْبِ رَاكِبَتِهِ ، فَقَالَ : يَا

[٥٦٦] كَشَفَ (٨٠١) مَجْمَع (١٥/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى  
أَيْضًا . [ج ٤ ص ٢١٣٣] .

[٥٦٧] كَشَفَ (٨٠٤) مَجْمَع (١٦/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي  
الْكَبِيرِ [ج ٣٠ رَقْم ٢٤٢] . اهـ . قُلْتُ : وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ كَذَلِكَ (٢٣٥/٥) فِي حَوْلٍ .

(١) فِي (ش) : أُنْبَا .

(٢) فِي (م) : زَيْد .

(٣) قَوْلُهُ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ» أَي لَيْسَ مِنْ أَهْلِ سُنَّتِنَا مَنْ حَلَقَ شَعْرَهُ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ إِذَا حَلَّتْ بِهِ . وَقِيلَ :  
أَرَادَ بِهِ الَّتِي تَحْلِقُ وَجْهَهَا لِلزَّيْنَةِ .

(٤) قَوْلُهُ : «سَلَقَ» أَي رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَصْطَكِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا وَتَمْرُشَهُ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ ،  
وَيُقَالُ أَيْضًا بِالصَّادِ «الصَّالِقَةُ» .

(٥) قَوْلُهُ : «خَرَقَ» هُنَا شَقَّ الثَّوْبَ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ ، وَرَبَّمَا كَانَ الْمُرَادُ بِالْخَرَقِ الْجَهْلُ وَالْحَقِيقُ بِمَعْنَى  
رَفَعَ الصَّوْتِ : التَّكَلَّمَ بِمَا يَسْخَطُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

مُعَاذُكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا فَتَمُرَّ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي، قَالَ: فَبِكِي مُعَاذُ جَشَعًا<sup>(١)</sup> بِفِرَاقِ<sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا تَبْكِي يَا مُعَاذُ، فَإِنَّ الْبُكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ».

قُلْتُ: فِيهِ انْقِطَاعٌ.

[٥٦٨] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَالْخَضِرُ بْنُ سَهْلٍ<sup>(٣)</sup> قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَدَنِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا تُوْفِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بُكِيَ عَلَيْهِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنِّي أَعْتَدِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِ أَوْلَاءِ، إِنَّهُنَّ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَةٍ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَيِّتُ يُنْضَحُ<sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ الْحَمِيمُ<sup>(٥)</sup> بِبُكَاءِ الْحَيِّ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا [عَنْ أَبِي بَكْرٍ] {١/١٠٥ - ب} إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ الْحَكِيمِ [مَدَنِيٌّ مَشْهُورٌ] صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَيَعْقُوبُ مَشْهُورٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ - هُوَ: ابْنُ زَبَالَةَ - لَيْسَ الْحَدِيثِ، رَوَى أَحَادِيثَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا [وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ].

[٥٦٩] (\*) {١/٨٨} حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُرْعَةَ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: «أَخَذَ

[٥٦٨] كشف (٨٠٢) مجمع (١٦/٣). وقال: رواه البزار وأبو يعلى [برقم ٤٧]، وفيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٤، ص ١٨٤] وراجعه.

[٥٦٩] كشف (٨٠٥) مجمع (١٧/٣). وقال: رواه أبو يعلى [لم أجده في المطبوع، وهو في المقصد العلي (برقم ٤٣٨)]، والبزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه كلام. اهـ. وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٠١] وراجعه. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ الألباني [برقم ٤٢٨].

(١) هكذا، ولعلها جزءاً بالزاي. وكما في رواية الطبراني أيضاً.

(٢) في (ش): لفراق.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.

(٣) في (ش): الحضرة بن مهمل. وهو تحريف. وفي البحر: الفضل بن سهل. وسبق كذلك هنا [برقم ٣٦].

(٤) في (م): ينضح. والنضح: الرش.

(٥) قوله: «الحميم» الماء الحار.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَانطَلَقَ إِلَى النَّخْلِ فَوَجَدَ فِيهِ إِبْرَاهِيمَ ابْنَهُ، فَأَخَذَهُ، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْكِي! أَوْلَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ النَّوْحِ، عَنِ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتُ عِنْدَ نِعْمَةٍ: لَهُوَ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتُ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْسُ وَجُوهٍ وَشَقُّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةُ شَيْطَانٍ. إِنَّهُ لَا يُرْحَمُ مَنْ لَا يُرْحَمُ، لَوْلَا أَنَّهُ حَقٌّ، وَوَعْدُ صِدْقٍ. وَأَنَّهَا سَبِيلُ مَائِيَّةٍ لَا بُدَّ مِنْهَا، حَتَّى يَلْحَقَ آخِرُنَا بِأَوَّلِنَا، لَحَزْنَا حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا - يَعْنِي: عَلَيْهِ - وَإِنَّا بِهِ لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَوِي عَنْهُ بَعْضُهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

[٥٧٠]\* حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: {١٠٥/ب - ب} «بَعَثَتْ ابْنَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ ابْنَتِي مَغْلُوبَةٌ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: قُلْ لَهَا: إِنَّ لِلَّهِ (٢) مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ (٢) مَا أُعْطِيَ. ثُمَّ بَعَثَتْ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَردَّ عَلَيْهَا مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ بَعَثَتْ إِلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَهَا (٣) فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ الصَّبِيَّةَ وَنَفْسَهَا تَقَعِّعُ (٤) فِي صَدْرِهَا، فَرَقَّ عَلَيْهَا،

[٥٧٠] كشف (٨٠٦) مجمع (١٨/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير بنحوه [برقم ٢٨٤]، إلا أنه قال: استعز بأمامة بنت أبي العاص فبعثت زينب بنت رسول الله ﷺ وفيه الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولم أجد من ذكره. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٠٢].

(١) في الأصلين: نعمة بالغين المعجمة. وهو تصحيف.

(\*) في حاشية (ب) طب ك: حدثنا جعفر بن الفضل المخزومي المؤدب، ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه، حدثني محمد بن العلاء النبقي المطبلي، حدثني الوليد.

(٢) في (أ): الله.

(٣) في (أ): فجاء.

(٤) قوله: «ونفسها تقعقع» أي تضطرب وتتحرك، أراد: كلما صارت إلى حال لم تلبث أن تنتقل إلى أخرى تقربها من الموت.

فَدَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَفَطِنَ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، حِينَ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ؟ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ، إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ.

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مَرْفُوعاً إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٧١]\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بَنْدَارٌ، ثنا أَبُو بَحْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نُقِلَ ابْنُ لَفَاطِمَةَ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَبَعَثَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارْجِعْ فَإِنَّ لَهُ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَبْقَى<sup>(٢)</sup>، وَكُلُّ لَأَجَلٍ بِمِقْدَارٍ، فَلَمَّا اخْتَضِرَ بَعَثَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَنَا: قُومُوا، فَلَمَّا جَلَسَ جَعَلَ يَقْرَأُ: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ\* وَأَنْتُمْ حِينْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ حَتَّى قُبِضَ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup> سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْكِي وَتَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ.

{ ١٠٦/أ - ب } قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عُمَارَةَ [عَنْ أَبِي زُرْعَةَ] إِلَّا

إِسْمَاعِيلُ، [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْأَعْمَشُ وَالثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، عَلَى أَنَّهُ] لَيْسَ بِالْحَافِظِ.

[٥٧٢] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ

[٥٧١] كَشَفَ (٨٠٧) مَجْمَع (١٨/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى [كَذَا، وَالصَّوَابُ مُسْلِمٌ] الْمَكِّي، وَفِيهِ كَلَامٌ وَقَدْ وَثِقَ.

[٥٧٢] كَشَفَ (٨٠٨) مَجْمَع (١٨/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَفِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ لِاخْتِلَافِهِ. اهـ. كَذَا فِي الْمَجْمَعِ. وَلَعَلَّ صَوَابَهُ: ثِقَةٌ لَكِنَّهُ ضَعْفٌ لِاخْتِلَافِهِ كَمَا سَبَقَ مِنْهُ ٦٥/١ مِنْ الْمَجْمَعِ. وَالْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦٨/١) بِلِ وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّغْرَى أَيْضاً [بِرَقْمِ ١٨٤٣]، فَحَقُّهُ أَنْ يَحُولَ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): لَعَلَّهُ سَقَطَ شَيْءٌ.

(١) فِي (ش): فَاطِمَةَ.

(٢) فِي (م): بَقِيَ.

(٣) فِي (ش): قَالَ.

ابن عباسٍ قَالَ: أُحْتَضِرَتْ ابْنَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهَا فَصَمَّهَا إِلَيْهِ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ ﷺ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ، فَقَالَ لَهَا: تَبْكِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَكَ؟ فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي، وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ، نَظَرْتُ إِلَيْهَا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ وَنَفْسَهَا تُنَزَعُ».

[قَالَ الْبَزَّارُ تَفَرَّدَ بِهِ عَطَاءٌ [وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (١)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

### بَابُ: الْمَوْتُ بِالْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ

[٥٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ - فِيمَا أَعْلَمُ - عَنْ يُونُسَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الضُّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرْزَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَكَأَنَّمَا مَاتَ فِي السَّمَاءِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيُونُسُ لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَهُوَ قَدِيمٌ بَصْرِيٌّ، رَوَى عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

### بَابُ: تَجْهِيْزُ الْمَيِّتِ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَدَفْنُهُ

[٥٧٤] { ١٠٦/ب - ب } حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (نَاصِحٌ) (١) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ:

[٥٧٣] كَشَفَ (٨١٠) مَجْمَعُ (٣١٩/٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ يُونُسُ بْنُ عَطِيَّةَ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٥٧٤] كَشَفَ (٨١١) مَجْمَعُ (٢٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ نَاصِحُ الْمَحْلَمِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) لَفْظُهُ فِي (ش): عَزَاهُ الشَّيْخُ جَمَالَ الدِّينِ (أَي: الْمَزْيِي) رَحِمَهُ اللهُ إِلَى النَّسَائِيِّ، وَلَمْ أَرَهُ فِي الْمَجْتَبِيِّ. (٢) لَيْسَ فِي (ش).

«كَفَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ بَيْضٍ وَإِزَارٍ وَدِافِقَةٍ، وَكَفَنَ عَمْرًا فِي تَوْبِينٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ<sup>(١)</sup> هَكَذَا إِلَّا جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، وَنَاصِحٌ ضَعِيفٌ.

[٥٧٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّدُوسِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هِشَامٌ وَعِمْرَانُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِنَ فِي رِيْطَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> وَبُرْدٍ نَجْرَانِيٍّ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا مَوْضُوعًا إِلَّا أَبُو دَاوُدَ (و)<sup>(٤)</sup> رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَغَيْرُهُ عَنِ هِشَامٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ مُرْسَلًا.

[٥٧٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ جَابِرٍ - هُوَ الْجُعْفِيُّ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَشْهَدُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) مَرَّتَ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ».

قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ» وَلَا نَعْلَمُهُ عَنِ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قُلْتُ: جَابِرُ الْجُعْفِيُّ، ضَعِيفٌ جِدًّا، وَالرَّوَايَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ [فِي مُسْنَدِهِ ٤/ ١٦٤] عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ وَابْنِ جَعْفَرٍ. . . . . بِحَدِيثِ شُعْبَةَ مِنْ غَيْرِهِ. . . . .

[٥٧٥] كشف (٨١٢) مجمع (٢٣/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٥٧٦] كشف (٨٣٥) مجمع (٢٧/٣). وقال: رواه البزار. وقال: لا نعلمه عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه، وقال بعضهم: عن أبي سعيد بن زيد، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام.

(١) في (ب): رواها. وهو تصحيف.

(٢) قوله: «ريطتين» الريطة كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق لين.

(٣) في (م): بحراني.

(٤) سقطت من (ب).

(٥) سقطت من (أ).

[٥٧٧] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: ثنا موسى بن داود، ثنا قيس، عن أبي هاشم {١٠٧/أ-ب}، عن سعيد (بن جبير<sup>(١)</sup>) عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ مرّت به جنازة فقام، فقيل له: فقال: إن للموت فرعاً»<sup>(٢)</sup>. [قال الشيخ: له عند النسائي حديث في قصته مع الحسن غير هذه] قيس هو الربيع، ضعيف.

[٥٧٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا سعيد بن سلمة، عن صالح بن كيسان، عن عروة، عن عائشة قال رأيتُه في موضع آخر عندي عن صالح بن كيسان، عن عبد الله بن عكرمة، عن عروة، عن عائشة قالت<sup>(٣)</sup>: «إنما قام رسول الله ﷺ في جنازة يهودي مرّ بها عليه».

[٥٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، ثنا سمالك ابن حرب، سمعتُ عبّاد بن زاهر أبا رواع، قال: سمعتُ عثمان يقول: «إنّا قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، فكان يعود مرضى المسلمين، ويشهد جنازتهم - أو قال - يتبع جنازتهم».

قال: لا نعلمه عن عثمان إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى عبّاد غير هذا، ولا روى عنه غير سمالك.

قلت: وهو مجهول الحال، وقد ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته.

[٥٧٧] كشف (٨٣٨) مجمع (٢٧/٣). وقال: رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع الأسدي، وفيه كلام.

[٥٧٨] كشف (٨٣٧) مجمع (٢٨/٣). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

[٥٧٩] كشف (٨١٩) مجمع (٢٩/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٤٠١]، وقد رواه أحمد [برقم ٥٠٤] مطولاً فيحول.

(١) زيادة من (أ).

(٣) في (ش): قال.

(٢) الحق بحاشية (ب): فرع!!.

[٥٨٠] {١/٩٠} حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَوْلَ مَا يُجَازَى {١٠٧/ب - ب} بِهِ الْعَبْدُ بَعْدَ مَوْتِهِ أَنْ يُغْفَرَ لِجَمِيعٍ مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَتَهُ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَا رَوَاهُ إِلَّا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ مَرْوَانَ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَهُوَ <sup>(١)</sup> لَيْنُ الْحَدِيثِ .

[٥٨١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ [بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ] ، ثنا أَبِي ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ <sup>(٢)</sup> عَاصِمٍ ، عَنْ زُرِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَفَعَهُ - قَالَ : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ انْتَضَرَهَا حَتَّى يُقْضَى قَضَاؤُهَا أَوْ يُدْفَنَ <sup>(٣)</sup> فَلَهُ قِيرَاطَانِ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
قُلْتُ : هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

[٥٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، ثنا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى جَنَازَةً فِي أَهْلِهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ اتَّبَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ انْتَضَرَهَا حَتَّى يُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطٌ» .

[٥٨٠] كَشَفَ (٨٢٠) مَجْمَع (٢٩/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ مَرْوَانُ بْنُ سَالِمِ السَّامِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٥٨١] كَشَفَ (٨٢٥) مَجْمَع (لَمْ يورده) .

[٥٨٢] كَشَفَ (٨٢٣) مَجْمَع (٣٠/٣) . وَقَالَ : لَهُ حَدِيثٌ غَيْرُ هَذَا فِي الصَّحِيحِ ، رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ ، صَحَّحَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَوَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ ، وَضَعَفَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ ، وَبَقِيَ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

(١) لَفْظُهُ فِي (ش) : وَقَدْ رَوَى عَنْ مَرْوَانَ : مُحَمَّدُ بْنُ الزَّبْرَقَانَ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَيْنُ الْحَدِيثِ .

(٢) فِي (ش) : ثنا . (٣) فِي (ش) : تَدْفَنُ .

قَالَ الشَّيْخُ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ ] .

[ ٥٨٣ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثَنَا مَعْدِيُّ [بْنُ سُلَيْمَانَ] بِهِ .

[قال البزار]: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا مَعْدِي .

قُلْتُ : جَعَلَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ قَرَارِيطُ (١) ، فَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ .

[ ٥٨٤ ] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ أَبِي نَجِيحٍ - أَوْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا ، وَمَيِّتِنَا ، وَشَاهِدِنَا ، وَغَائِبِنَا ، وَذَكَرِنَا ، وَأَثْنَا ، وَصَغِيرِنَا ، وَكَبِيرِنَا ، مَنْ أَحْيَيْتَهُ ، مِنَّا فَأُحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، { ب - ١ / ١٠٨ } وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ (مِنَّا) (٢) فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ » .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [عَنْ أَبِيهِ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو حَمْرَةَ الشَّامِيُّ (٣) عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - بِهِ (٤) .

قُلْتُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَأَبُو سَلَمَةَ لَا يَصِحُّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِيهِ .

[ ٥٨٥ ] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ

---

[ ٥٨٣ ] كشف (٨٢٣ م) مجمع (السابق) .

[ ٥٨٤ ] كشف (٨١٧) مجمع (٣/٣٣) . وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الترخار [برقم ١٠٤٥] وراجعه .

[ ٥٨٥ ] كشف (٨١٨) مجمع (٣/٣٣) . وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار .

(١) في (م، ش): قرائط .

(٢) سقط من (أ) .

(٣) في (ب): العثماني .

(٤) في (ش): عن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ بنحوه .

أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي قَالَ: سَأَلْنَا أَبَا سَعِيدٍ<sup>(١)</sup> عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّنَا وَرَبُّهُ، خَلَقْتَهُ وَرَزَقْتَهُ وَأَحْيَيْتَهُ وَكَفَلْتَهُ (فَاغْفِرْ لَنَا)<sup>(٢)</sup> وَلَهُ، وَلَا تُحَرِّمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ».

[قَالَ الْبِزَارُ: رَوَاهُ عَنْ زَيْدٍ غَيْرُ وَاحِدٍ].

قُلْتُ: زَيْدُ الْعَمِيِّ: ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٥٨٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَا وَقْتَ وَلَا عَدَدَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ - يَعْنِي: التَّكْبِيرَ.

[٥٨٧]\* حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيُّ [الْكُوفِيُّ]<sup>(٣)</sup>، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا».

قَالَ الْبِزَارُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ. وَقَدْ تَرَكُوهُ.

[٥٨٦] كشف (٨١٥) مجمع (٣/٣٤). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٥٨٧] كشف (٨١٦) مجمع (٣/٣٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وهو متروك.

(١) في الأصلين: أبا نضرة. وهو وهم أو خطأ من الناسخ لأنه على الصواب في (ش، م) ولأن أبا الصديق الناجي ليست له رواية عن أبي نضرة، بل عن أبي سعيد الخدري. والله تعالى أعلم. ولأن في الأصلين الحق بالهامش «سعيد».

(٢) في (أ): اغفر.

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا عبد الله بن ناجية، ثنا عبد الأعلى بن واصل، ثنا مصعب ابن المقدم، ثنا الحسن بن صالح، عن عطاء - وهو: ابن عجلان - عن أبي نضرة - به. وقال: لم يروه عن الحسن إلا مصعب.

(٣) زاد في (ش): حدث بأحاديث في فضائل الصحابة فاحتملها قوم من أهل العلم.

[٥٨٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدِرِ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
ابنُ مُوسَى التَّيْمِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :  
{ ١/٩١ } « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ . وَكَبَّرَ عَلَيْهِ { ١٠٨ / ب - ب } أَرْبَعًا .  
رَجَالَهُ ثِقَاتُ .  
قُلْتُ : عَبْدُ اللَّهِ لَيِّنٌ .

[٥٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (بن) (١) الْمُفَضَّلِ الْحَرَّانِيِّ ، ثَنَا عُثْمَانُ  
ابنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ ح .  
وَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارِ الْبَاهِلِيُّ ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ  
أَنَسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ حِينَ نُعِيَ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَى  
عَبْدِ حَبَشِيٍّ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ الْآيَةُ .

[٥٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ

---

[٥٨٨] كشف (٨٣٣) مجمع (٣/٣٨) . وقال : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط [؟] ، ورجال  
الطبراني رجال الصحيح .  
[٥٨٩] كشف (٨٣٢) مجمع (٣/٣٨) . وقال : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط [؟] ، ورجال  
الطبراني ثقات . اهـ . قال أبو ذر : والحديث قد رواه النسائي في كتاب التفسير في الكبرى [برقم  
١٠٨] بتحقيقنا . وقد استوفينا تخريجه هناك فراجعه تجد فائدة إن شاء الله .  
[٥٩٠] كشف (٨٣١) مجمع (٣/٤٢) . وقال : رواه البزار ، ورجالهم ثقات .

(\*) في حاشية (ب) : طب س . حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا عبد الله بن عون الخزاز ،  
ثنا عبدة بن سليمان ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع - به . وقال : لم يروه عن عبد الله إلا عبدة ،  
تفرد به ابن عون .  
حدثنا الوليد بن حماد ، ثنا الحسن ابن أبي . . . ، ثنا الحسن بن محمد بن أعين ، ثنا فليح  
ابن سليمان ، عن نافع ، عن ابن عمر - مثله قال : لم يروه عن نافع إلا فليح . قلت : بل رواه . . . عنه  
كما ترى . (١) سقط من (ب) .

أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : «دُعِيَ عُمَرُ لِحَنَازَةٍ فَخَرَجَ فِيهَا أَوْ يُرِيدُهَا ، فَتَعَلَّقْتُ بِهِ ، فَقُلْتُ : اجْلِسْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهُ مِنْ (١) أَوْلِكَ (٢) فَقَالَ : نَشَدْتُكَ (٣) بِاللَّهِ أَنَا مِنْهُمْ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَا أَبْرِيءُ أَحَدًا بَعْدَكَ» .

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

[٥٩١] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ ، ثنا (٤) أَبِي [ثَنَا] أَنَيْسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِالْمَدِينَةِ فَرَأَى جَمَاعَةً يَحْفَرُونَ (٥) قَبْرًا ، فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : حَبَشِيٌّ (٦) قَدِيمٌ فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، سِيقَ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى التُّرْبَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَأُنَيْسٌ وَأَبُوهُ صَالِحَانِ (٧) .

وَعَبْدُ اللَّهِ { ١٠٩ / أ - ب } بْنُ جَعْفَرٍ ضَعِيفٌ .

[٥٩٢] \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ صَاعِقَةٌ ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ

[٥٩١] كَشَف (٨٤٢) مَجْمَع (٤٢/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٥٩٢] كَشَف (٨٤١) مَجْمَع (٤٣/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

(١) فِي (ش) : عَنْ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) قَوْلُهُ : «فَإِنَّهُ مِنْ أَوْلِكَ» أَي مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

(٣) فِي (ب) : «أَنْشَدْتُكَ» ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَقَوْلُهُ : «نَشَدْتُكَ» أَي سَأَلْتُكَ وَأَسْمَتُ عَلَيْكَ .

(٤) سَقَطَ مِنْ (أ) .

(٥) فِي (ب) : تَحْفَرُونَ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٦) فِي (م) ، (ش) «حَبَشِيًّا» وَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ .

(٧) زَادَ فِي (ش) : حَدَّثَ عَنْ أَنَيْسٍ : حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، وَغَيْرِهِمْ .

وَأَبُو نَجِيحٍ لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ ابْنِهِ .

\* فِي حَاشِيَةِ (ب) : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دِينَ .

ابن مُحَمَّدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ أَبِي سَعِيدٍ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٥٩٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ<sup>(٢)</sup> الصُّدَائِيُّ، عَنْ سَعْدَانَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَطِيَّةَ [الْعَوْفِيَّ]، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: الْمَشِيُّ<sup>(٣)</sup> خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ أَمَامَهَا؟ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سَعِيدٍ وَمِثْلَكَ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: وَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا إِلَّا مِثْلِي؟ رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشِيَانِ أَمَامَهَا، فَقَالَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُمَا، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعَا كَمَا سَمِعْنَا، وَلَكِنَّهُمَا كَانَا سَهْلَيْنِ<sup>(٥)</sup> يُحِبَّانِ السُّهُولَةَ، يَا أَبَا سَعِيدٍ إِذَا مَشَيْتَ خَلْفَ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ فَأَنْصِتْ وَفَكِّرْ فِي نَفْسِكَ، كَأَنَّكَ قَدْ صِرْتَ مِثْلَهُ، أَخُوكَ كَانَ يُشَاحِنُكَ<sup>(٦)</sup> عَلَى الدُّنْيَا، خَرَجَ مِنْهَا حَرِيْبًا<sup>(٧)</sup> سَلِيْبًا<sup>(٨)</sup>، لَيْسَ لَهُ إِلَّا مَا تَزَوَّدَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ، فَإِذَا بَلَغْتَ الْقَبْرَ فَجَلَسَ النَّاسُ فَلَا تَجْلِسْ، وَلَكِنْ قُمْ عَلَى شَفِيرِ<sup>(٩)</sup> قَبْرِهِ، فَإِذَا دُلِّيَ فِي قَبْرِهِ، فَقُلْ:

[٥٩٣] كشف (٨٣٩) مجمع (٤٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن أيوب، وهو ضعيف.

(١) قوله: «ردوا القتلى إلى مضاجعهم» أي أعيدوهم إلى مصارعهم أي أماكن استشهدهم.

(٢) في (ش): زيد. وهو تصحيف.

(٣) في (ش): أيمشي.

(٤) في (م): ... عن هذا إلى مثلي؟ إني رأيت أبا بكر.....

(٥) في الأصلين «سهلان» وهو تحريف.

(٦) في (ش، م) والبحر: يشاحك». وقوله: «يشاحنك» أي يعاديك، الشحنة: العداوة.

(٧) قوله: «حريباً» الحريب الذي سلب ماله ونهب فبقي بلا مال.

(٨) في الأصلين: سليماً.

(٩) في (ب): «زفير». وشفير القبر: حافته.

بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ {١٠٩/ب - ب} ، اللَّهُمَّ عَبْدُكَ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، خَلَفَ الدُّنْيَا خَلْفَ ظَهْرِهِ فَاجْعَلْ مَا (١) قَدِيمَ عَلَيْهِ خَيْرًا مِمَّا خَلَفَ ، فَإِنَّكَ قُلْتَ (وَقَوْلُكَ الْحَقُّ) (٢) : ﴿مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ ، ثُمَّ أَحْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ (٣) .

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عَطِيَّةٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ إِلاَّ هَذَا .

قُلْتُ : وَعَطِيَّةٌ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ .

وَصَدَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ {٩٢/أ} مِنْ رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عَلِيٍّ

ابن أَبِي طَالِبٍ بِمَعْنَاهُ .

[٥٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو شَيْبَةَ : إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّهُ كَانَتْ عِنْدَهُ عُصِيَّةٌ (٦) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَاتَ ، فَذُفِنَتْ مَعَهُ بَيْنَ جَبَّتَيْهِ (٧) وَقَمِيصِهِ» .

قَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْتَمِلَ عَلَيَّ ذَلِكَ] .

[٥٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا يُونُسُ ، ثَنَا الْعُمَرِيُّ (٨) ، عَنْ عَاصِمٍ

[٥٩٤] كشف (٨٤٠) مجمع (٤٥/٣) . وقال : رواه البزار ورجاله موثقون .

[٥٩٥] كشف (٨٤٣) مجمع (٤٥/٣) . وقال : رواه البزار ، ورجاله موثقون ، إلا أن شيخ البزار محمد بن عبد الله لم أعرفه .

(١) في الأصلين : عندك . بالنون ، وهو تصحيف .

(٢) في (ب) : مما .

(٣) ليس في (ش) : ولا (م) ولا البحر .

(٤) قوله : «ثم أحث عليه ثلاث حثيات» . أحث : أي ارم بكفك ، والحثيات جمع حثية وهي الفرقة باليد .

(٥) في (أ) : مخران . وألحق بالهامش مخول .

(٦) قوله : «عصية» تصغير عصا .

(٧) في (ش) ، (م) : جبيه .

(٨) في (ش) : حدثنا يونس العمري . وفي (أ) . حدثنا محمد بن عبد الله ، ثنا العمري .

ابن عُبيدِ اللهِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عامِرِ بنِ ربيعةَ، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ عَلَى قَبْرِ  
عُثْمَانَ بنِ مَظْعُونٍ، وَأَمَرَ فَرَسَ عَلَيْهِ المَاءُ».

قُلْتُ: عَاصِمٌ ضَعِيفٌ.

## بَابُ: المَسْأَلَةُ فِي القَبْرِ

[٥٩٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَحْرِ القَرَاتِيسِيِّ، ثنا الوليدُ بنُ القاسِمِ، ثنا يزيدُ بنُ كيسانَ،  
عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ - أحسنُه رَفَعَهُ - قالَ (١): «إِنَّ المُؤْمِنَ يَنزَلُ بِهِ المَوْتُ،  
وَيُعَايِنُ مَا يُعَايِنُ، فَوَدَّ لَوْ خَرَجَتْ - يَعْنِي (١١٠/أ - ب) { نَفْسُهُ -، وَاللَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَهُ؛  
وَإِنَّ المُؤْمِنَ يَصْعَدُ بِرُوحِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَأْتِيهِ أرواحُ المُؤْمِنِينَ، فَيَسْتَخِيرُونَهُ عن مَعَارِفِهِمْ  
مِنَ أَهْلِ الأَرْضِ، فَإِذَا قالَ: تَرَكْتُ قُلُوبًا فِي الدُّنْيَا، أَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، وَإِذَا قالَ: إِنَّ فُلانًا  
قَد ماتَ قالُوا: ما جِيءَ بِهِ إِلَيْنَا، وَإِنَّ المُؤْمِنَ يُجَلْسُ فِي قَبْرِه فَيُسألُ مَن رَبُّهُ؟ فَيَقُولُ:  
رَبِّي اللهُ، فَيقالُ (٢): مَن نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: (نَبِيُّ) (٣) مُحَمَّدٌ ﷺ، قالَ: فَمَا دِينُكَ؟ قالَ:  
دِينِي الإسلامُ، فَيُفْتَحُ لَهُ بابٌ فِي قَبْرِه، فَيَقُولُ - أَوْ يُقالُ - انظُرْ إِلى مَجْلِسِكَ، ثُمَّ  
يَرى (٤) القَبْرَ، فَكأَنما كانتَ رَقَدَةً. فَإِذا كانَ عَدُوُّ اللهُ نَزَلَ بِهِ المَوْتُ، وَعَايَنَ ما عَايَنَ فَإِنَّهُ  
لا يُحِبُّ أَنْ تَخْرُجَ (٥) رُوحُهُ أَبَدًا، وَاللَّهُ يَبْغِضُ لِقَاءَهُ؛ فَإِذا جَلَسَ فِي قَبْرِه - أَوْ اجْلَسَ؛  
يُقالُ لَهُ: مَن رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: لا أدري، فَيقالُ: لا دَرَيْتَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِن جَهَنَّمَ، ثُمَّ

[٥٩٦] كشف (٨٧٤) مجمع (٥٢/٣ - ٥٣). وقال: في الصحيح طرف منه، رواه البيزار،  
ورجاله ثقات، خلا سعيد بن بحر القراتيسي، فإني لم أعرفه.

(١) زاد في (أ): قال رسول الله ﷺ.

(٢) في (ش) فيقول.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) في (م): ترى.

(٥) في (أ، ب) يخرج بالتحية بدل الفوقية.

يُضْرَبُ ضَرْبَةً يَسْمَعُ كُلُّ دَابَّةٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ نَمَ كَمَا يَنَامُ الْمَنْهُوشُ<sup>(١)</sup>، فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا الْمَنْهُوشُ<sup>(٢)</sup>؟

قَالَ: «الَّذِي يَنْهَشُهُ<sup>(٣)</sup> الدَّوَابُّ وَالْحَيَّاتُ، ثُمَّ يُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ يَزِيدَ هَكَذَا إِلَّا الْوَلِيدُ.

قَالَ الشَّيْخُ: فِي الصَّحِيحِ بَعْضُهُ.

وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ خَلَا شَيْخَ الْبَزَّازِ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ.

قُلْتُ: هُوَ مَوْتٌ، وَلَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ.

[٥٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا وَكِيعُ [بْنُ الْجَرَّاحِ]، ثنا سُفْيَانُ

[يَعْنِي: الثَّوْرِيَّ]، عَنِ السُّدِّيِّ، {١١٠/ب - ب} عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ - يَعْنِي: مُدْبِرِينَ».

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٥٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ

ابْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَبْتَلِي هَذِهِ الْأُمَّةَ فِي قُبُورِهَا، فَكَيْفَ بِي وَأَنَا امْرَأَةٌ ضَعِيفَةٌ؟ قَالَ:

«يُثَبَّتُ<sup>(٤)</sup> اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ(فِي) الْآخِرَةِ<sup>(٥)</sup>».

[٥٩٧] كشف (٨٧٣) مجمع (٥٤/٣). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

[٥٩٨] كشف (٨٦٨) مجمع (٥٣/٣). وقال: لها حديث غير هذا في الصحيح، رواه البزار،

ورجاله ثقات.

(١) في الأصلين المنهوس بالسين المهملة، وهما لغتان لمعان متقاربة، والمنهوش الضعيف المهزول.

(٢) في (ب): ينهسه.

(٣) هكذا في الأصلين. وألحق بهما «سعد». بدون ياء.

(٤) في (ب): ثبت.

(٥) سقط من (ش).

قَالَ الشَّيْخُ: لَهَا حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ.  
 قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.  
 قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٥٩٩] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى <sup>(١)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثَنَا أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ الْهَادِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ جَدِّتِهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ {١/٩٣} ﷺ (فِي بَقِيعِ الْعَرْقَدِ، وَأَنَا أَمْشِي خَلْفَهُ) <sup>(٣)</sup> إِذْ قَالَ: لَا هُدَيْتَ وَلَا اهْتَدَيْتَ، لَا هُدَيْتَ وَلَا اهْتَدَيْتَ، لَا هُدَيْتَ وَلَا اهْتَدَيْتَ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: مَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: لَسْتُ <sup>(٤)</sup> إِيَّاكَ أُرِيدُ، وَلَكِنْ أُرِيدُ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ، سُئِلَ عَنِّي فَزَعَمَ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُنِي، فَإِذَا قَبْرٌ مَرْشُوشٌ عَلَيْهِ مَاءٌ حِينَ دُفِنَ صَاحِبُهُ.  
 قُلْتُ: عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> فِيهِ لَيْنٌ <sup>(٦)</sup>.

[٥٩٩] كشف (٨٦٩) مجمع (٥٣/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١/رقم ٩٦١، ٩٦٨، ٩٧٤] وفيه من لم أعرفه.

(\*) في حاشية (ب): طب حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني عبد الملك بن إبراهيم بن جبر، عن رباح بن صالح بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ خرج في جوف الليل يدعو بالبقيع ومعه أبو رافع، فدعا بما شاء الله، ثم انصرف مقبلاً فمر على قبر فقال: أف، أف، أف. فقال له أبو رافع: يا نبي الله بأبي أنت وأمي ما معك أحد غيري؛ فمني أفقت؟ فقال [رسول الله ﷺ]: لا، ولكنني أفقت من صاحب هذا القبر الذي سئل عني فشك في. وفي حاشيتها أيضاً [طب في الكبير ٩٦٨]: حدثنا الحسين بن إسحاق [التستري]، ثنا يحيى الحماني، ثنا عبد العزيز - به. [وطب ٩٧٤] حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة، ثنا سعيد عفير، ثنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد - [به]. اهـ. راجع التعليق هنا على هذين الحديثين.

(١) في الأصلين: ثنا أبو موسى. وهو خطأ. لأن أبا موسى هي كنية محمد بن المثني.

(٢) في الأصلين: عباد. بدون لام وهو تحريف.

(٣) سقط من (أ). (٤) في (ب): فلست.

(٥) في (أ): عباد. وهو تصحيف كما سبق التنبيه عليه.

(٦) بعد هذا الحديث في (أ): حديثان، وهما في حاشية (ب)، وليسوا من أصل مسند البزار، =

[٦٠٠] (\*\*\*) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، {١١١/أ - ب} ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَهْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ بَشِيرٍ الْمُعَاوِيُّ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَتْ نَائِرَةٌ فِي بَيْتِي مُعَاوِيَةَ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِیُصَلِّحَ بَيْنَهُمَا<sup>(٢)</sup>، فَالْتَمَتَ إِلَى قَبْرِ فَقَالَ: لَا دَرَيْتَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يُسْأَلُ عَنِّي فَقَالَ: لَا أَدْرِي!». .

عُمَرُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

## بَابُ: زِيَارَةُ الْقُبُورِ

[٦٠١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، ثَنَا سَعِيدٌ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاجِي فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَكُلُوا وَأَدْخِرُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ فَانْتَبِذُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». قَالَ الْبَزَارُ: وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup> وَسَعِيدٌ<sup>(٥)</sup> قَدْ حَدَّثَ كُلُّ مِنْهُمَا بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا.

[٦٠٠] كشف (٨٧٠) مجمع (٥٣/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٢/ص ٤٦/رقم ١٢٣٧]، وفيه عمر بن محمد بن صهبان وهو ضعيف. أه قلت: وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة في ترجمته (ج ٣/ص ١١٨).  
[٦٠١] كشف (٨٦١) مجمع (٥٨/٣). وقال: رواه البزار، وأسناده رجاله رجال الصحيح.

بل هما من حواشي الحافظ ابن حجر كما هو في (ب). وقد أخرج الحديثين الطبراني في المعجم الكبير. وقد التبس على ناسخ (أ)، فأدرجهما في صلب المسند وتبهنها لذلك، ونبهنا عليه ها هنا حتى لا يعتر بصنيعة، والله تعالى أعلم بالصواب.

(\*) في حاشية (ب): حدثنا بكر بن أحمد بن عقيل، ثنا زيد بن أوزم - به.

(١) في (ش): المعافري. وفي اوصليين المعادي. وكلاهما تصحيف وتحريف. والتصويب من أنساب السمعاني ومعرفة الصحابة لأبي نعيم. وغيرهما.

(٢) في (ش، م) يصلح بينهم. (٤) في (ش): وعمر ومحمد. وهو تصحيف.

(٣) في (ش): شعبة. (٥) في (أ): سعد.

[٦٠٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ السَّوَّاقِ، ثنا غَالِبُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، ثنا عَبَادُ<sup>(٢)</sup> بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ الْغَرْقَدِ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَرَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ<sup>(٤)</sup> وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَأَحِقُونَ - يَعْنِي {ب - ب / ١١١} بِكُمْ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ أُسْنَدَ عَبَادٍ عَنِ نَافِعٍ إِلَّا هَذَا، وَلَا رَوَاهُ عَنْهُ إِلَّا غَالِبٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

\*\*\*

[٦٠٢] كشف (٨٦٤) مجمع (٦٠/٣). وقال: رواه البزار، وفيه غالب بن عبد الله، وهو ضعيف.

- (١) في (ش): عبد الله.  
 (٢) في (ب): عماد، وهو تصحيف.  
 (٣) في (ب): إلى البقيع الغرقد.  
 (٤) في (ب): المتقدمين. بدون سين مهملة.

## كِتَابُ الزَّكَاةِ

### بَابٌ : وَجُوبُهَا (١)

[٦٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ، الإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ، وَالصِّيَامُ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، وَقَدْ رَوَاهُ (عَنْ) (٢) شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فَوَقَّه.

وَيَزِيدُ ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَوَقَّهَ أَحْمَدُ، وَبَعْضُ طُرُقِ هَذَا الْمَتْنِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٣).

[٦٠٣] كشف (٨٧٥) مجمع (٣٨/١)، (٦٢/٣) وسبق تخريجه (رقم ٢١٥، ٢١٦).

(١) في (أ): رجوعها. وهو تحريف.

(٢) سقط من (ش).

(٣) بل في كتاب الطهارة من حديث أبي هريرة (رقم ١٨٣) وأول كتاب الصلاة (٢١٥، ٢١٦) كرهه فيه.

[٦٠٤] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا (١) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ زِيَادٍ: أَبُو حَمْزَةَ الْحَبِطِيُّ، ثَنَا أَبُو شَدَّادٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ عُمَانَ (٢) قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا بَعْدُ: فَأَقْرُوا بِشَهَادَةِ {أ/٩٤} أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَدُّوا الزَّكَاةَ، وَخُطُّوا الْمَسَاجِدَ {أ/١١٢ - ب} كَذَا وَكَذَا وَإِلَّا غَزَوْتُمْ، قَالَ أَبُو شَدَّادٍ: فَلَمْ نَجِدْ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْنَا ذَلِكَ الْكِتَابَ، حَتَّى أَصَبْنَا غُلَامًا [يَقْرَأُ]، فَقَرَأَهُ عَلَيْنَا، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: فَقُلْتُ لِأَبِي شَدَّادٍ: مَنْ كَانَ عَلَى عُمَانَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَسْوَارٌ (٣) مِنْ أَسَاوِرَةَ كِسْرَى».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى أَبُو شَدَّادٍ إِلَّا هَذَا.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ (٤).

[٦٠٥] حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ أَبُو سَهْلٍ الْعَقْدِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

[٦٠٤] كشف (٨٨٠) مجمع (٦٤/٣). وقال: رواه البزار، وهو مرسل، وفيه من لا يعرف.

[٦٠٥] كشف (٨٨٢) مجمع (٦٤/٣). وقال: رواه البزار. وقال: إسناده حسن، قلت [أي الهيمي]: رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير [ج ٢/رقم ١٤٠٨].

(\*) في حاشية (ب) (طب: حدثنا العباس، ثنا موسى - به).

(١) في (أ): بن موسى. وهو تحريف.

(٢) في (ش): دما. وكلاهما صواب لأن دماً قرية من قرى عمان. كما في الأنساب ومعجم البلدان. والنسبة إليها دمائي. وقيل في نسبه الذماري أيضاً.

(٣) في حاشية (ب): سوار. وما أثبتناه صحيح. والإسوار بكسر الهمزة وضمها هو قائد الفرس.

(٤) ترك بعد هذا الحديث بياض في (ب): وكتب بحاشيتها: كذا في الأصل.

« مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزاً مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعٌ أَقْرَعٌ <sup>(١)</sup> لَهُ زَيْبَتَانِ <sup>(٢)</sup> يَتَّبَعُهُ <sup>(٣)</sup> فَيَقُولُ <sup>(٤)</sup>: «وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي كَنْزْتُ، فَلَا يَزَالُ حَتَّى يَلْقَمَ يَدَهُ، ثُمَّ يَتَّبَعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ» - أَوْ: فِي سَائِرِ جَسَدِهِ».

قَالَ: قَدْ رُوِيَ نَحْوُهُ بِلَفْظِهِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقاً إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: صَحِيحٌ.

[٦٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا عُمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ <sup>(٦)</sup>: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ - أَوْ قَالَ الزُّكَاةُ - مَالاً إِلَّا أَفْسَدَتْهُ».

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ لَيِّنٌ.

[٦٠٧] (\*) حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ بْنُ بَكِيرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَا: ثنا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا

[٦٠٦] كشف (٨٨١) مجمع (٦٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج له.

[٦٠٧] كشف (٨٧٩) مجمع (٦٤/٣ - ٦٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) قوله: «شجاع أقرع» الشجاع: الحية الذكر والأقرع الذي لا شعر في رأسه، يريد حية قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

(٢) قوله: «له زيبتان» أي نقطتان تكتنفان فمه، وقيل نكتتان سوداوان فوق عين الحية.

(٣) في (أ): يتبعه. وهو تصحيف.

(٤) في (ش): يقول.

(٥) في (ش): عن. وهو تحريف.

(٦) في (ب): قال.

(\*) في حاشية (ب): ... - هو: موسى - ... يقرأ قرارهم ممن حفت فيثي عليه ... ليس

فيها ... إلا صورة القرن، ويؤتى ... ويؤتى بصاحب الكنز فيميل له ... أقرع فلا يحدثنى

فيدخل يده في فيه.

مَحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، { ١١٢ / ب - ب } عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا فِي رِسْلِهَا وَنَجَدَتْهَا <sup>(١)</sup> إِلَّا جِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُبَطَّحَ لَهَا بِقَاعٍ <sup>(\*\*)</sup> قَرَقِرَ تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا ، كُلَّمَا نَفَذَتْ <sup>(٢)</sup> أُخْرَاهَا <sup>(٣)</sup> أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ وَيَرَى سَبِيلَهُ » .

[قَالَ: البزار: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ].

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

[٦٠٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ - (هُوَ) <sup>(٤)</sup> : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (الْغَفَارِيُّ) <sup>(٤)</sup> - ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ <sup>(٥)</sup> (بْنِ أَسْلَمَ) <sup>(٤)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ظَهَرَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ فَاقْبَلُوهَا <sup>(٦)</sup> ، وَخُفِّيتْ لَهُمُ الزَّكَاةُ فَأَكْلُوهَا ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ » .

قَالَ : لَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٦٠٨] كشف (٨٨٣) مجمع (٦٤/٣) . وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

- (١) قوله: «رسلها ونجدتها» الرسل: الهيئة والتأني، والنجلة: الشدة.  
 (\*\*\*) في حاشية (ب): القاع: المكان المستوي من الأرض القفر....  
 (٢) في الأصلين: نفذت. بالذال المعجمة وهو تصحيف.  
 (٣) في (ب): آخرها.  
 (٤) سقط من (ش).  
 (٥) في (ش): يزيد وهو تحريف.  
 (٦) في (م): فصلوها.

## بَابُ : مَا يَحِبُّ فِيهِ الزَّكَاةُ وَمَا لَا زَكَاةَ فِيهِ

[٦٠٩] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ ، ثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِي الْخُضْرَوَاتِ صَدَقَةٌ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ وَوَصَلَهُ إِلَّا الْحَارِثُ ، وَلَا رَوَى عَطَاءٌ عَنْ مُوسَى إِلَّا هَذَا ، وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ<sup>(١)</sup> عَنْ مُوسَى مُرْسَلًا .

وَالْحَارِثُ مَتْرُوكٌ .

[٦١٠] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ ، حَدَّثَنِي أَبِي [يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ] — ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمْرَةَ ، ثنا حَبِيبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانُ بْنُ سَمْرَةَ] ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ { ١١٣ / أ — ب } كَانَ يَأْمُرُنَا إِلَّا<sup>(٢)</sup> نُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ<sup>(٣)</sup> الرَّقِيقِ<sup>(٤)</sup>» .

يُوْسُفُ ضَعِيفٌ جَدًّا .

[٦٠٩] كشف (٨٨٥) مجمع (٦٨/٣ - ٦٩) . وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] ، والبزار، وفيه الحارث بن نبهان، وهو متروك، وقد وثقه ابن عدي . اهـ . قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٩٤٠] وراجعه .

[٦١٠] كشف (٨٨٦) مجمع (٦٩/٣) . وقال: رواه البزار، وفي إسناده ضعيف .

(١) في الأصلين: غيره .

(٢) في (ب): أن لا .

(٣) هكذا وقع من الأصلين و(ش): وفي (م): عن . ولعله هو الصواب .

(٤) في (ش): من الدقيق . وهو تصحيف ظريف إذ أنه محتمل إلا أن الأصلان المعتمدان في التحقيق ومجمع الزوائد ثلاثهم قد اتفقوا على أنه بالراء المهملة، لا بالبدال وبدل له ما تُرجم به الحديث ها هنا وما تُرجم له به في (ش): باب ما لا زكاة فيه . ولو كان بالبدال لقال ما لا زكاة منه، لا فيه . والله تعالى أعلم بالصواب .

[٦١١] حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّقَطِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَنَّ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ الْعُشْرَ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّوَاضِحِ<sup>(٢)</sup> نِصْفَ الْعُشْرِ».

قَالَ لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ [هَكَذَا<sup>(٣)</sup>] رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَرَوَاهُ الْحُقَافُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ.

[٦١٢] (\*) {أ/٩٥} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ قَالَا: ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ مُنِيرٍ<sup>(٥)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ<sup>(٦)</sup> بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ فَفَعَلَ<sup>(٧)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي (أَبُو

[٦١١] كشف (٨٩١) مجمع (٧٢/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٦١٢] كشف (٨٧٨) مجمع (٧٧/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٦/ص ٤٣/رقم ٥٤٥٨]، وفيه منير بن عبد الله، وهو ضعيف. اهـ. قلت: والحديث قد رواه أحمد في مسنده مختصراً (٧٩/٤) فيحول.

(١) في (ش): بن السقطي !!.

(٢) أي ما سقي بالدوالي والاستقاء، والنواضح: الإبل التي يستقى عليها واحداها ناضح من (ش).

(٣) في الأصلين: كذا رواه سعيد بن عامر ولا نعلمه .. الخ. وقد اشتملت عليها الترجمة كما أثبتناه.

(\*) في حاشية (ب): الطبراني في الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو عبيد [القاسم بن سلام ح] وثنا [طالب] بن [قرة الأذني، ثنا] محمد بن عيسى [الطباع ح] وثنا عبد الله [بن أحمد بن حنبل] حدثني أبي [ويكر بن خلف ح. و] حدثني عبيد بن غنام [ومحمد بن] عبد الله الحضرمي [قالا: ثنا] أبو بكر بن أبي شيبه، قالوا: ثنا [صفوان - به.

(٤) في (ب): ذياب. بالياء المشاة من تحت. وهو تصحيف. والتصحيح من كبير الطبراني وتعجيل المنفعة والإصابة وغيرها.

(٥) في الأصلين: منين. وفي هامش (ب): لعله منير. أهـ وهو الصواب. كما في مجمع الزوائد وسناد الطبراني وغيره.

(٦) في الأصلين: سعيد. وهو تصحيف.

(٧) في (أ): فقبل. وألحق بهامشها «ف فعل».

بِكَيْ (١) مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ عَلَى قَوْمِي فَقُلْتُ: فِي الْعَسَلِ زَكَاةٌ، فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي مَالٍ لَا يُزَكَّى، قَالَ: فَقَالُوا لِي: كَمْ تَرَى؟ قَالَ: فَقُلْتُ: فِيهِ الْعُشْرُ، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ الْعُشْرَ، فَقَدِمَ بِهِ عَلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا فِيهِ، وَأَخَذَهُ (٢) عُمَرُ فَبَاعَهُ وَجَعَلَهُ فِي صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ».

مُنِيرٌ ضَعِيفٌ.

### بَابُ: تَعْجِيلِ الزَّكَاةِ قَبْلَ الْحَوْلِ

[٦١٣] \* { ١١٣/ب - ب } (حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ) (٣)، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ الْبَجَلِيُّ - أَحْسَبُهُ، عَنِ الْحَكَمِ - عَنِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَعَجَّلَ مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ سَنَتَيْنِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا الْحَسَنُ الْبَجَلِيُّ، وَهُوَ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ (٤)، وَقَدْ سَكَتَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ حَدِيثِهِ.

[٦١٤] \*\* حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ: أَبُو عَوْنٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ

[٦١٣] كَشَفَ (٨٩٥) مَجْمَع (٧٩/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٢/رقم ٦٣٨]، وَالْبِزَارُ، وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرقم ٩٤٥] وَرَاجِعُهُ.

[٦١٤] كَشَفَ (٨٩٦) مَجْمَع (٧٩/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٠/رقم ٩٩٨٥]، وَالْأَوْسَطُ [؟]، وَزَادَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صَنُو أَبِيهِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكَوَانَ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَقَدْ وَثَّقَ.

(١) فِي (أ): عَلَيْكُمْ.

(٢) فِي (أ): فَأَخَذَهُ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَبُو يَعْلَى.

(٣) سَقَطَ مِنْ (ش).

(٤) فِي (ب): عِمَارَةُ. بَدُونَ تَاءٍ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(\*) \* فِي حَاشِيَةِ (ب): طَبْ كَسْ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ - هُوَ ابْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي -، ثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنِ عَوْنٍ - بِهِ.

ابن ذَكْوَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَجَّلَ مِنْ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ سَنَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْبَزَارُ: إِنَّمَا يَرَوِيهِ الْحُفَاطُ مُرْسَلًا<sup>(٢)</sup>، وَمُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ لَيْنَ الْحَدِيثِ، حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَابِعَ عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>.

## بَابُ : الْعَمَالُ عَلَى الزَّكَاةِ

[٦١٥] [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا أَبُو الْغُصَنِ: ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ]<sup>(٤)</sup> عَنْ جَابِرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَأْتِيكُمْ رَكْبٌ مُبْعِضُونَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَارْحَبُوا بِهِمْ، وَخَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَبْغُونَ»<sup>(٥)</sup>، فَإِنْ عَدَلُوا فَلَا تَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهَا، وَأَرْضُوهُمْ، فَإِنَّ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ، وَلْيَدْعُوا لَكُمْ».

[قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَخَارِجَةَ، وَأَبُو الْغُصَنِ مَدَنِيَانِ، وَلَمْ يَكُنْ أَبُو الْغُصَنِ حَافِظًا].

[٦١٦] [حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ مُصَدِّقًا،

[٦١٥] كشف (١٩٤٦) مجمع (٧٩/٣ - ٨٠). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر.

[٦١٦] كشف (٨٩٨) مجمع (٨٦/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): سنين.

(٢) في (ش): عن الحكم مرسلًا.

(٣) في (ش): حدث بحديث كثير لم يتابع عليه.

(٤) سقط من الأصليين، واستدركناه من (ش).

(٥) في (ش): يبتغون.

فَقَالَ: يَا سَعْدُ اتَّقِ (١) { ١١٤ / أ - ب } أَنْ تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رُغَاءٌ (٢)،  
قَالَ: لَا أَخْذُهُ (٣)، اَعْفِنِي، فَأَعْفَانِي.»

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا بِحَيْثُ الْأُمَوِيِّ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ سَعْدِ نَفْسِهِ.

[٦١٧] حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ نَصْرِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مُصَدِّقًا يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ (٤)، فَصَدَّقَ، ثُمَّ رَجَعَ [إِلَى النَّبِيِّ ﷺ] فَقَالَ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ] مَا تَرَكْتُ لَكُمْ حَقًّا، وَلَقَدْ أَهْدَيْتَنِي إِلَيْهِ فَقَبِلْتُمْ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥) - .

قَالَ: رَوَاهُ (٦) هِشَامُ وَالزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ، وَهَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ ابْنُ رُومَانَ (٧) أَيْضًا، وَتَفَرَّدَ ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ بِقَوْلِهِ عَنْ عَائِشَةَ.  
وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٦١٧] كَشَفَ (٨٩٩) مَجْمَعُ (٨٥/٣ - ٨٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي الْأَصْلِينَ: اتَّقِي. بِالْيَاءِ الْمَثْنَاءِ مِنْ تَحْتِ. وَهُوَ خَطَأٌ.

(٢) الرُّغَاءُ: صَوْتُ الْإِبِلِ.

(٣) فِي (ش): لَا أَجْدُهُ. وَفِي (م): لَا أَجْدَنِي.

(٤) فِي (ب): اللَّيْبَةُ.

(٥) ذَكَرَهُ بِتَمَامِهِ فِي (ش).

(٦) فِي (ش): رَوَى هَذَا.

(٧) أَيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ. وَلَفْظُهُ فِي (ش): وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حَمِيدٍ. وَلَكِنْ هَكَذَا قَالَ ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، وَلَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٦١٨] (\*) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، ثنا مالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي مُمَسِّكٌ بِحُجْزِكُمْ<sup>(١)</sup> هَلُمَّ عَنِ النَّارِ {٩٦/أ} ، وَأَنْتُمْ تَهَافُتُونَ فِيهَا - أَوْ تَقَاحَمُونَ فِيهَا تَقَاحَمَ الْفَرَّاشِ فِي النَّارِ ، وَالْجَنَادِبِ [ - يَعْنِي فِي النَّارِ ] - ، وَأَنَا مُمَسِّكٌ بِحُجْزِكُمْ ، وَأَنَا فَرَطٌ<sup>(٢)</sup> لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، فَتَرِدُونَ عَلَيَّ مَعًا وَأَشْتَاتَا فَأَعْرِفُكُمْ بِسِيمَاكُمْ {١١٤/أ-ب} وَأَسْمَاءُكُمْ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الْفَرَسَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الْغَرِيْبَةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْإِبِلِ فِي إِبِلِهِ ، فَيُؤَخِّذُ بِكُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : إِلَيَّ<sup>(٤)</sup> يَا رَبِّ أُمَّتِي<sup>(٥)</sup> . فَيَقُولُ - أَوْ يُقَالُ - : يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ ، كَانُوا يَمْشُونَ بَعْدَكَ الْقَهْقَرِيِّ ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاةً لَهَا ثَغَاءٌ<sup>(٦)</sup> ، يُنَادِي فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتَ . وَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ ، فَيُنَادِي : يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتَ . وَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ قِشْعًا<sup>(\*\*)</sup> فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَغْتُ .

[٦١٨] كشف (٩٠٠) مجمع (٨٥/٣) . وقال : رواه أبو يعلى في الكبير ، والبزار ، إلا أنه قال يحمل قشعاً مكان سقاء ، ورجال الجميع ثقات . اهـ . قلت : وهو في البحر الزخار [برقم ٢٠٤] وراجعه .

(١) قوله «بحجركم» وهو موضع شد الإزار .

(٢) قوله «فرط» أي متقدمكم على الحوض أي سابقكم إليه .

(٣) في الأصلين : العربية . بالعين المهملة وبالمثناة من تحت ثم موحدة من تحت أيضاً .

(٤) في (أ) : أي . وهو تحريف .

(٥) في (ش) : بأمتي .

(٦) في حاشية (ب) : الثغاء . صياح الغنم . النهاية .

(\*\*) في حاشية (ب) : القشع : بضم القاف وكسرهما : أي جلدًا يابسًا ، وقيل : نطعًا . وقيل : أراد

القرية البالية ، وهو [إشارة] إلى الخيانة في الغنيمة أو غيرها من الأعمال . كذا في النهاية .

اهـ وهو فيه مادة قشع (٦٥/٤) .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَفِصٌ لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ إِلَّا الْقُمِّيَّ.

[٦١٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَنْدِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ (١) أَسَدِ بْنِ مُوسَى، ثنا خَالِدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الزِّيَّاتُ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ - ثنا هَاشِمُ بْنُ مُوسَى، ثنا بَكِيرُ ابْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي النَّارِ حَجْرًا يُقَالُ لَهُ: وَيْلٌ، يَصْعَدُ عَلَيْهِ الْعُرَفَاءُ» (٢) وَيَنْزِلُونَ فِيهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ سَعْدٍ (٣) [بِهَذَا الْإِسْنَادِ].

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[٦٢٠] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبِي، ثنا عَبَسَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، {ب/١١٥-أ} عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَفَعَتْهُ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جَدَادٍ (٤) النَّخْلِ بِاللَّيْلِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبَسَةُ حَدَّثَتْ بِأَحَادِيثَ لَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهَا - (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) (٥) - [وَهُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ].

[٦١٩] كشف (٩٠٤) مجمع (٨٩/٣). وقال: رواه أبو يعلى، وفيه جماعة لم أجد من ذكرهم. اهـ. قلت: ولم يعزه للبزار، وهو في البحر الزخار [برقم ١١٢٣].

[٦٢٠] كشف (٨٨٤) مجمع (٧٧/٣). وقال: فيه عبسة بن سعيد البصري وهو ضعيف وقد وثق.

(١) في (أ): عن.

(٢) قوله «العرفاء» وهي جمع عريف، وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم وهذا تحذير من التعرض للرياسة لما في ذلك من الفتنة وأنه إذا لم يقم بحقه أثم واستحق العقوبة.

(٣) في هامش (أ): سعيد. وهو خطأ فإن البزار يقصد سعد بن أبي وقاص الصحابي، لا سعيد ابن أسد بن موسى والله تعالى أعلم.

(٤) قوله «جداد» وهو بالفتح والكسر: صرام النخل، وهو قطع ثمرتها، وإنما نهى عن ذلك لأجل المساكين حتى يحضروا في النهار فيتصدق عليهم منه.

(٥) سقط من (أ).

## بَابُ: دَمُّ الْعِشَارِ

[٦٢١] حَدَّثَنَا عمرو بن عيسى، ثنا عبد الأعلى، ثنا إبراهيم بن يزيد ( - هو: الخوزي ) - (١) عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: «أنه كان إذا رأى سُهيلاً قال: لعن الله سُهيلاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: كان (عَشَّاراً) (٢) مَن عَشَّارِي الْيَمَنِ يَظْلِمُهُمْ، فَمَسَخَهُ اللَّهُ فَجَعَلَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ».

[٦٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يزيد بن هارون، أنا (٣) مَبْشَرُ ابْنِ عُبيدٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ح، [وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ] ذَكَرَ سُهَيْلاً فَقَالَ: كَانَ عَشَّاراً\* (٤) ظَلُومًا فَمَسَخَهُ اللَّهُ شَهَابًا.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ زَيْدٍ (٤) إِلَّا مَبْشَرًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ (الْحَدِيثِ) (٥)، وَلَا رَوَاهُ عَنْ

[٦٢١] كشف (٩٠٢) مجمع (الآتي)، وانظر تخريج الحديث بعده.

[٦٢٢] كشف (٩٠٣) مجمع (٨٨/٣). وقال: رواهما البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع باقي مسنده]، والأوسط [؟]، ولفظه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: كان عشَّاراً يظلمهم ويغصبهم أموالهم، فمسخه الله شهاباً فجعله حيث ترون، وضعفه البزار، لأن في روايته إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك، وفي الأخرى مبشر بن عبيد وهو متروك أيضاً.

(١) سقط من (ش).

(٢) سقط من (أ): وكذا في (ب، ش): والعشَّار وهو من يأخذ العُشور وهي جمع عُشر وهي ما كان يأخذها أهل الجاهلية.

(٣) في (ش): أبنا.

(\*) انظر التعليق في الحديث السابق.

(٤) في (أ): يزيد. وهو تصحيف. وفيها أيضاً مبشراً.

(٥) سقط من (ش).

عَمْرُو إِلَّا إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ لَيْنٌ الْحَدِيثِ (١).  
قُلْتُ: كِلَاهُمَا مَتْرُوكٌ.

### بَابُ: تَحْرِيمُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ وَذَمُّ السُّوَالِ

[٦٢٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بَيْنَ سَيَّارٍ (٢)، ثَنَا عَمْرُو (٣) بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا ابْنُ (٤)  
لَهَيْعَةَ - أَحْسَبُهُ - عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ ثُورٍ (٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
بَكْرِ {ب - ١١٥/ب} قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحِلُّ (٦) الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا  
لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» (٧).

[قَالَ الْبِزَارُ: قَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ].  
قُلْتُ: فِيهِ انْقِطَاعٌ فِيمَا أَحْسَبُ.

[٦٢٤]\* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ

[٦٢٣] كَشَفَ (٩٢١) مَجْمَعُ (٩١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ يَطْبَعْ مَسْنَدَهُ]،  
وَالْبِزَارُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ وَفِيهِ كَلَامٌ.

[٦٢٤] كَشَفَ (٩١٣) مَجْمَعُ (٩٣/٣ - ٩٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ  
[ج ١١/ص ٤٤٤ وَقَم ١٢٢٥٧]، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ.

(١) لَفْظُهُ فِي (ش): لَا تَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ لَيْنٌ  
الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْعِلَّةِ لِأَنَّا لَمْ نَحْفَظْهُ إِلَّا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ.

(٢) فِي (ش): سَنَانٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَهُوَ فِي (ش): بِرَقْمِ ٧٠ عَلَى الصَّوَابِ وَهُوَ مِنْ رِجَالِ  
التَّهْذِيبِ رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهٍ.

(٣) فِي (ب): عَمْرُو بْنُ دُونَ وَادٍ.

(٤) فِي (ب): أَبِي. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) فِي (أ): عَنْ أَبِي ثُورٍ.

(٦) فِي (أ): يَحِلُّ.

(٧) فِي (م): مِرَّةٌ سَوِيٌّ. وَالْمِرَّةُ: الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ، وَالسَّوِيُّ: الصَّحِيحُ الْأَعْضَاءُ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ [مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى] بِنِ [إِسْحَاقَ] [السَّيِّدِ حُسَيْنِيِّ ح] وَ[حَدَّثَنَا]

عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ - بِهِ.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعْنُوا عَنِ النَّاسِ، وَلَوْ بِشَوْصِ السَّوَالِكِ»<sup>(١)</sup>.

رَجَالَهُ ثِقَاتٌ.

[٦٢٥] {أ/٩٧} حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ<sup>(١)</sup> (هُوَ ابْنُ مَسْعَدَةَ)<sup>(٢)</sup>، ثَنَا [إِسْمَاعِيلُ] ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

قَالَ: تَفَرَّدَ الضَّحَّاكُ بِقَوْلِهِ عَنْ عَائِشَةَ.

قُلْتُ: وَرَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاتُ، عَنِ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

[٦٢٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ – (أُظُنُّهُ ابْنَ هَانِي)<sup>(٣)</sup> – ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ – يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ فَقَالَ: أَذْهَبَا إِلَى هَذِهِ الشُّعُوبِ فَاحْتَطِبَا فَبِعَاهُ»<sup>(٤)</sup>، فَأَصَابَا طَعَامًا، ثُمَّ ذَهَبَا فَاحْتَطَبَا أَيْضًا، فَجَاءَا، فَلَمْ يَزَالَا حَتَّى ابْتَاعَا ثَوْبَيْنِ، ثُمَّ ابْتَاعَا حِمَارَيْنِ فَقَالَا: قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». {ب/١١٦ – أ} بِشْرُ ضَعِيفٌ.

[٦٢٥] كشف (٩١٢) مجمع (٩٤/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٦٢٦] كشف (٩١١) مجمع (٩٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه بشر بن حرب، وفيه كلام، وقد وثق.

(١) في (ش): سواك.

(٢) في (أ): حدثنا ابن حميد. وهي زيادة مقحمة لا وجه لها.

(٣) ليس في (ش).

(٤) في (م): تباعاه. وفي (ش، م) فباعا.

[٦٢٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ لِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ (١)، فَلَمَّا فَتِحَتْ قَرِيظَةٌ جِئْتُ لِيُنَجِّزَ لِي مَا وَعَدَنِي، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَقْنَعُ يَقْنَعُهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا جَرَمَ لَا أَسْأَلُهُ شَيْئًا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ طَرِيقٍ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَأَظُنُّهُ سَقَطَ مِنْهُ الرَّهْرِيُّ.

[٦٢٨] \* حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثنا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ (٢) ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ (٣) مَسْعُودِ بْنِ عَمْرٍو (٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَسْأَلُ وَهُوَ يُعْطَى حَتَّى يَخْلُقَ وَجْهَهُ، فَمَا يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ وَجْهٌ».

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[٦٢٧] كَشَف (٩١٤) مَجْمَع (٩٤/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَأَبُو سَلَمَةَ، قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ. اهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ١٠٣٩].

[٦٢٨] كَشَف (٩١٩) مَجْمَع (٩٦/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٢٠/رَقْم ٧٩٠]، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَفِيهِ كَلَامٌ. اهـ. قُلْتُ: وَعِزَاهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (٤١٢/٣) لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنِ الْأَثِيرِ وَالْبَغَوِيِّ وَابْنِ السَّكَنِ وَابْنِ مَنْدَةَ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ. ضَعِيفٌ. اهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَفِي الْإِسْنَادِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى. وَالْحَدِيثُ لَمْ أَجِدْهُ فِيمَا طُبِعَ مِنَ الْبَحْرِ وَلَا الدُّورَقِيِّ.

(١) قَوْلُهُ: «عِدَّةٌ» أَي وَعْدٌ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) طَب: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثنا حُمَيْدُ ابْنِ مَسْعَدَةَ - بِهِ.

(٢) فِي (ش): ثنا.

(٣) فِي (ش): بن. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) وَقَعَ فِي مَجْمَعِ الزُّوَائِدِ عُمَرُ: بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَبِدُونِ وَاوٍ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْإِصَابَةِ وَغَيْرِهَا.

[٦٢٩] حَدَّثَنَا آدَمُ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ<sup>(١)</sup>، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمِ الْيَرْبُوعِيِّ: أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَهُ يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطِيِّ<sup>(٢)</sup> الْعُلْيَا، أُمُّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

[٦٣٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: مِثْلَهُ.<sup>(٣)</sup>

[٦٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ { ١١٦ / ب - ب } عَبْدِ اللَّهِ (- هُوَ: ابْنُ بَكْرِ -)<sup>(٤)</sup>، ثنا اللَّيْثُ، عَنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنِ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

[٦٣٢] حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَّصِرِ<sup>(٥)</sup>، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، ثنا شَرِيكَ، عَنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا - حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ<sup>(٦)</sup>، فَمَنْ

---

[٦٢٩] كشف (٩١٧) مجمع (٩٨/٣). وقال: رواه البزار، وذكر بأسانيد آخر عن الأسود ابن ثعلبة، قال مثله، ورجاله ثقات، ورجال الأول رجال الصحيح.

[٦٣٠] كشف (٩١٨) مجمع (السابق).

[٦٣١] كشف (٩١٥) مجمع (٩٨/٣). وقال: رواه البزار عن محمد بن عبد الله التميمي، وهو ضعيف. اهـ. قال أبو ذر: وفي الإسناد: محمد بن عيسى. والحديث لم أجده فيما طبع من البحر ولا الدورقي.

[٦٣٢] كشف (٩٢٠) مجمع (٩٩/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (م): سليمان. وهو تصحيف.

(٢) في (ب): معطي.

(٣) في (ش): بن. وهو تصحيف.

(٤) سقط من (ش).

(٥) في (أ): المتفر. وهو تصحيف. والتصويب من التهذيب وفروعه.

(٦) في (ش): وخضرة.

أَعْطَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَغَيْرِ طَيِّبِ نَفْسٍ كَانَ غَيْرَ مُبَارَكٍ لَهُ فِيهِ». قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ إِلَّا شَرِيكَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عُرْوَةَ مُرْسَلًا.

[٦٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ السَّرِيِّ - بَصْرِيُّ - ثنا صَالِحُ الْمُرِّي، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ سَائِلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ {١/٩٨} ﷺ فَأَعْطَاهُ تَمْرَةً، فَقَالَ: [نَبِيٌّ يَعْطِي تَمْرَةً أَوْ أَنْصَرَفَ، ثُمَّ جَاءَ آخِرَ فَيَسْأَلُ، فَأَرْسَلَ فَجِيءَ بِتَمْرَةٍ فَأَعْطَاهُ تَمْرَةً، فَقَالَ]: تَمْرَةٌ مِنْ نَبِيٍّ كَثِيرٍ: وَاللَّهِ لَا تَفَارِقُنِي (١) أَبَدًا مَا عِشْتُ».

[قَالَ الْبَزَارُ]: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَهُوَ [بَصْرِيُّ] مَشْهُورٌ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

قُلْتُ: لَكِنْ شَيْخُهُ ضَعِيفٌ.

### بَابُ: صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ

[٦٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (هُوَ الْهَاشِمِيُّ) (٢) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ - أَوْ لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدُكُمْ - مِنَ السَّائِلِ {١١٧/أ - ب} أَنْ يُعْطِيَهُ، وَإِنْ رَأَى فِي يَدَيْهِ قَلْبَيْنِ (٣) مِنْ ذَهَبٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْحَسَنُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٦٣٣] كشف (٩٣٩) مجمع (١٠٢/٣). وقال: رواه أحمد [ج ٣/ص ١٥٥، ٢٦٠] والبزار باختصار، وفيه عمارة بن زاذان، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهذا الحديث يخالف ما شرطه الحافظ في أول مختصره، لأن الحديث في مسند أحمد بمعناه. والله تعالى أعلم.

[٦٣٤] كشف (٩٥٢) مجمع (١٠١/٣ - ١٠٢). وقال: رواه البزار، وفيه الحسن بن علي الهاشمي النوفلي، وهو ضعيف، وقال ابن عدي: هو أقرب إلى الضعف منه إلى الصدق.

(١) في الأصلين: يفارقني بالمشاة من تحت. (٢) ليس في (ش).

(٣) في (ش، م) قلبتين. وفي حاشية (ب) القلب: السوار. النهاية.

[٦٣٥] (\*) حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الوليدُ بنُ أبي ثورٍ، وَعَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ سِمَاكِ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مَيْسَمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِنَّ هَذَا لَشَدِيدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَطِيقُ هَذَا؟ قَالَ: أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ - أَوْ قَالَ: صَلَاةٌ - وَإِنَّ حَمَلَكَ عَلَى الضَّعِيفِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةٌ».

قال: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ (١).  
قُلْتُ: بَلْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

[٦٣٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ [عَنْ لَيْثٍ] (٢) عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ابْنُ آدَمَ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ مَفْصَلٍ، عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ يَتَكَلَّمُ بِهَا الرَّجُلُ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُ الرَّجُلِ أَخَاهُ عَلَى الشَّيْءِ صَدَقَةٌ، وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ تُسْقَى صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

[٦٣٥] كشف (٩٢٦) مجمع (٣/١٠٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٤ / رقمي ٢٤٣٤، ٢٤٣٥]، والبزار والطبراني في الكبير [ج ١١ / ص ٢٩٦ - ٢٩٧ / رقم ١١٧٩١، ١١٧٩٢] والصغير [٢٢٩/١] بنحوه، وزاد فيها: ويجزي من ذلك فيها كله ركعتا الضحى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

[٦٣٦] كشف (لم يورده) مجمع (السابق).

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا يحيى بن عبد الباقي - مصيبي - ثنا محمد بن سليمان [لوين]، ثنا الوليد بن [أبي ثور] (و) حدثنا عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي (وفي طب: الأنماطي)، ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثنا حرمي بن عمارة، ثنا حازم بن إبراهيم أبو محمد الكوفي، ثنا سماك - به.

(١) لفظه في (ش): إلا عن سماك عن عكرمة عنه.

(٢) زيادة من (ب).

[٦٣٧] حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ حَاتِمٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ ، ثنا هِشَامُ بْنُ {١١٧/ب - ب} عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ ، ثنا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ أَحَدٌ يُظْلَمُ بِمَظْلَمَةٍ فَيَدْعُهَا إِلَّا زَادَهُ<sup>(١)</sup> اللَّهُ بِهَا عِزًّا ، وَتَصَدَّقُوا ، فَإِنَّهُ مَا نَقَصَتْ<sup>(٢)</sup> صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَلَكِنْ يَزِيدُ فِيهِ» .

قَالَ : مَا حَدَّثَ بِهِ هَكَذَا إِلَّا هِشَامٌ ، وَلَا [رَوَاهُ] عَنْهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ<sup>(٣)</sup> .  
قُلْتُ : وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٦٣٨] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، ثنا ابْنُ الْعَسِيلِ ، عَنْ شُرْحَبِيلَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنَّهَا تُقِيمُ الْعَوَجَ<sup>(٤)</sup> ، وَتَمْنَعُ مِنَ الْجَائِعِ مَا تَمْنَعُ مِنَ الشَّبَعَانِ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ [أَحَدًا] حَدَّثَ بِهِ عَنْ زَيْدٍ إِلَّا مُحَمَّدُ (بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَلَمْ<sup>(٥)</sup> يُتَابِعْ عَلَيْهِ ، وَلَا يُرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ [وَحْدَهُ] .  
وَمُحَمَّدٌ هُوَ الْوَسَاوِسِيُّ ، ضَعِيفٌ جَدًّا<sup>(٦)</sup> .

[٦٣٧] كشف (٩٣٠) مجمع (١٠٥/٣) . وقال : رواه البزار ، وأشار إلى ضعفه .

[٦٣٨] كشف (٩٣٣) مجمع (١٠٥/٣) . وقال : رواه أبو يعلى [برقم ٨٥] ، والبزار ، وفيه محمد بن إسماعيل الوسائسي وهو ضعيف جداً . اهـ . قلت : وهو في البحر الزخار معلقاً [برقم ٨٢] وراجعته . وأسنده (ج ١ / ص ١٩٥) منه .

(١) في (ب) : يزاده . وهو تصحيف .

(٢) في (أ) : نقص .

(٣) زاد في (ش) العباداني ، وقد حدث بغير حديث عن الأعمش .

(٤) في حاشية (ب) أبو يعلى .

(٥) في (م) : العرج . بالراء المهملة . وهو تصحيف سخيف .

(٥) في (ب) : ولا .

(٦) سقط من (أ) .

[٦٣٩] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

[٦٤٠] (\*\*) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُعَاذٍ: أَبُو بَشِيرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، ثَنَا أَيُّوبُ ابْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النُّعْمَانِ إِلَّا {١١٨/أ - ب} مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَحْسَبُ أَنَّ أَيُّوبَ أَخْطَأَ فِيهِ.

[٦٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، ثَنَا (١) عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

{٩٩/أ} قَالَ: هَذَا أَحْسَنُ إِسْنَادٍ يُرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَصْحَبِهِ،

---

[٦٣٩] كشف (٩٣٤) مجمع (١٠٦/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، ورجال البزار رجال الصحيح.

[٦٤٠] كشف (٩٣٥) مجمع (١٠٦/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده، وإن كان بعضه موجوداً]، وفيه أيوب بن جابر، وفيه كلام كثير وقد وثقه ابن عدي.

[٦٤١] كشف (٩٣٧) مجمع (١٠٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به، وحسن البزار حديثه.

(\*) في حاشية (ب) طب [س].

(\*\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا أيوب - به.

(١) في (ش): أبنا. وفي (أ): أنا. وكذا في حاشية (ب) عن الطبراني.

وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ وَغَيْرِهَا (١).

[٦٤٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ (٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ كَثِيرٍ (هُوَ ابْنُ زَيْدٍ) (٣) عَنْ الْوَلِيدِ - (هُوَ ابْنُ رَبَاحٍ) (٤) - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَنَحُوهُ، وَزَادَ: يَا عَائِشَةُ اشْتَرِي نَفْسِكَ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَلَوْ [يَشِقُّ تَمْرَةً]، يَا عَائِشَةُ لَا يَرْجِعَنَّ مِنْ عِنْدِكَ سَائِلٌ وَلَوْ بِظُلْفٍ (٥) مَحْرِقٍ.

عَبْدُ اللَّهِ ضَعِيفٌ.

[٦٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا الفضلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: دَهَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ مِنْ قَيْسِ مُجَتَابِي النَّمَارِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، فَسَاءَهُ مَا رَأَى مِنْ حَالِهِمْ، فَصَلَّى، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ فَأَمَرَ (٦) بِالصَّدَقَةِ أَوْ حَضَّ عَلَيْهَا فَقَالَ: تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ

[٦٤٢] كشف (٩٣٨) مجمع (١٠٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن شيب، وهو ضعيف.

[٦٤٣] كشف (٩٤٠) مجمع (١٠٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه أبو إسرائيل الملائي وفيه كلام، وقد وثق.

(١) لفظه في (ش): قد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه، وهذا الإسناد عن أبي هريرة أحسن إسناد يروى في ذلك وأصح. وروي عن عائشة وعدي وأنس وأبي رجاء و(في الأصل: عن ولعله تحريف) ابن عباس، وجرير بن عبد الله.

(٢) في (أ): ثنا إبراهيم بن أبي أويس. وضرب على إبراهيم. وفي (ش): ثنا أبي أويس.

(٣) ليس في (ش).

(٤) في (أ): زياد. وهو تحريف. وصوابه من تهذيب المزي. وغيره.

(٥) في (م): بطرف.

(٦) في (أ): فأما. وهو تصحيف.

دِينَارِهِ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِرْهِمِهِ<sup>(١)</sup>، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ، {ب - ب / ١١٨} فَوَضَعَهَا فِي يَدِهِ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَى كَوْمَيْنِ مِنْ ثِيَابٍ وَطَعَامٍ، فَرَأَيْتُ<sup>(٢)</sup> وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ<sup>(\*)</sup>.

[قَالَ] الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَبُو إِسْرَائِيلَ لَيْسَ الْحَدِيثِ [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ].

[٦٤٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٣)</sup>، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُذْبَحَ<sup>(٤)</sup> شَاةٌ فَيُقْسِمُهَا بَيْنَ الْجِيرَانِ، قَالَ: فَذَبَحْتُهَا فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ الْجِيرَانِ، وَرَفَعْتُ الذَّرَاعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا بَقِيَ عِنْدَنَا (مِنْهَا)<sup>(٥)</sup> إِلَّا الذَّرَاعُ، قَالَ: كُلُّهَا بَقِيَ إِلَّا الذَّرَاعُ».

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٦٤٤] كشف (٩٤٢) مجمع (١٠٩/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (أ): درهم.

(٢) في (أ): فرأيت.

(\*) في حاشية (ب) [في حديث جرير وذكره الصدقة] «حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُذْهَبَةٌ» هكذا جاء في سنن النسائي وبعض طرق مسلم، والرواية بالدال المهملة والنون... هي تأنيث المدهن، شبه وجهه لإشراق السرور [عليه] بصفاء الماء المجتمع في الحجر. والمدهن أيضاً والمدهنة: ما يجعل فيه الدهن، فيكون قد شبهه بصفاء الدهن. (نهاية) [وهي فيه، مادتي: ذهب، دهن] قال: [فإن] صحت الرواية فهي من الشيء المذهب، وهو المموه بالذهب، أو من قولهم فرس مذهب؛ إذا علت حرمة صفره، والأثنى مذهبة، وإنما خص الأثنى بالذكر لأنها أصفى لوناً وأرق بشرة. نهاية [أيضاً مادة: ذهب].

(٣) في (ش): علي بن الحناني.

(٥) سقطت من (ش).

(٤) في (ب): يذبح.

[٦٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْعَوَّامُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ<sup>(١)</sup> فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: تَمَامَ الْعَمَلِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، قَالَ: الصَّدَقَةُ شَيْءٌ عَجَبٌ<sup>(٢)</sup>، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكْتُ أَفْضَلَ عَمَلٍ فِي نَفْسِي أَوْ خَيْرُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: الصَّوْمَ، قَالَ: خَيْرٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيُّ الصَّدَقَةِ؟ - وَذَكَرَ كَلِمَةً - قُلْتُ فَإِن لَمْ أَقْدِرْ أَوْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: بِفَضْلِ طَعَامِكَ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ {ب / ١١٩ / أ - ب} أَبِي ذَرٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup> [قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ].

قَالَ الشَّيْخُ: الْعَوَّامُ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: وَفِيهِ انْقِطَاعٌ، لِأَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَلْحَقْ أَبَا ذَرٍّ.

[٦٤٦] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِي، ثنا عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ يَقْطَانَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ مِنْ مُحْسِنٍ مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا كَافِرٍ إِلَّا أُثِيبَ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ إِثَابَةُ الْمُسْلِمِ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا إِثَابَةُ الْكَافِرِ؟ قَالَ: إِذَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَوْ وَصَلَ رَجِماً

[٦٤٥] كشف (٩٤١) مجمع (١٠٩/٣). وقال: عند النسائي طرف منه رواه البزار، وفيه العوام بن جويرة، وهو ضعيف.

[٦٤٦] كشف (٩٤٥) مجمع (١١١/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عتبة بن يقطان، وفيه كلام، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (أ): نقل. وهو تصحيف.

(٢) في (م): عجيب.

(٣) لفظه في (ش): لا نعلمه إلا عن أبي ذر بهذا الإسناد. أهد وهو أخص مما ها هنا.

(٤) في (أ): عقبه بن يقطان. وهو تصحيف.

أَوْ عَمِلَ حَسَنَةً: أَثَابَهُ اللَّهُ إِثَابَةً<sup>(١)</sup> الْمَالِ وَالْوَلَدِ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَاباً دُونَ الْعَذَابِ -  
يَعْنِي فِي الْآخِرَةِ - وَقَرَأَ: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾.

[قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَلَا لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقَ عَنْهُ].

قَالَ [الشَّيْخُ] عْتَبَةَ: فِيهِ كَلَامٌ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ .

قُلْتُ: قَدْ تَفَرَّدَ بِهِذَا، وَلَا يُحْتَمَلُ التَّفَرُّدُ مِنْ مِثْلِهِ، وَالْمَتْنُ شَاذٌ بِمَرَّةٍ<sup>(٢)</sup> .

[٦٤٧] {١٠٠/أ} حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - (هُوَ: ابْنُ  
أَبِي أُوَيْسٍ)<sup>(٣)</sup> - حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ، وَلَا يَقْبَلُ (اللَّهُ)<sup>(٤)</sup>  
إِلَّا الطَّيِّبَ، فَيَتَلَقَّهَا الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ<sup>(٥)</sup> وَتَعَالَى بِيَدِهِ، فَيُرِيهَا كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ  
فَلُوَّهُ<sup>(٦)</sup>، أَوْ وَصِيفَهُ<sup>(٧)</sup> - أَوْ قَالَ: وَفَصِيلَهُ .

[قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا أَبُو أُوَيْسٍ].

قُلْتُ: أَبُو أُوَيْسٍ لَيْسَ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْبَزَّازُ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ .

[٦٤٧] كشف (٩٣١) مجمع (١١٢/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (ش): وإثابته. ولعله أوردتج .

(٢) في (ب): طره. وهو تحريف.

(٣) سقط من (ش).

(٤) سقط من (أ).

(٥) في (أ): قد تبارك وتعالى. وهو إقحام وتحريف من الناسخ.

(٦) قوله: «فَلُوَّهُ» الفلوة: المهر الصغير، وقيل: هو النظيم من أولاد ذوات الحافر.

(٧) في (أ، ش): وضيفه بالضاد المعجمة.

[٦٤٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سِطَامٍ {١١٩/ب - ب}، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قَيْسُ ح.

وَتَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا قَيْسُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ - قَالَ: «إِنَّ الْخَبِيثَ لَا يُكْفَرُ الْخَبِيثَ، وَلَكِنَّ الطَّيِّبَ يُكْفَرُ الْخَبِيثَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَيْسُ لَيْنٌ.

[٦٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِحٍ<sup>(١)</sup>، ثنا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾، قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَاحِ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطِي - حَائِطًا فِيهِ سِتْمَائَةٌ نَخْلَةٌ - ثُمَّ جَاءَ يَمْشِي حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ وَفِيهِ أُمَّ الدَّحْدَاحِ فِي عِيَالِهَا، فَنَادَاهَا: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ قَالَتْ: لَيْتِكَ، قَالَ: أَخْرَجِي فَإِنِّي أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطًا فِيهِ سِتْمَائَةٌ نَخْلَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ خَلْفٌ، عَنْ حُمَيْدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَحُمَيْدٌ ضَعِيفٌ.

---

[٦٤٨] كشف (٩٣٢) مجمع (١١٢/٣). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] وفيه قيس ابن الربيع، وفيه كلام، وقد وثقه شعبة والثوري.

[٦٤٩] كشف (٩٤٤) مجمع (١١٣/٣ - ١١٤). وقال: رواه البزار، وفيه حميد بن عطاء الأعرج، وهو ضعيف.

(١) تصحف في الأصلين إلى: صالح. بالصاد والحاء المهملة.

[٦٥٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَثَّ يَوْمًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَامَ عُلبَةُ {١٢٠/أ-ب} بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا عِرْضِي، فَإِنِّي أَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، ثُمَّ جَلَسَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَ عُلبَةُ بْنُ زَيْدٍ؟ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَامَ عُلبَةُ فَقَالَ: أَنْتَ الْمُتَصَدِّقُ بِعِرْضِكَ؟ قَدْ قَبِلَ اللَّهُ مِنْكَ».

كَثِيرٌ ضَعْفُوهُ<sup>(١)</sup> كَثِيرًا.

[٦٥١] (\*) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَشْمُولٍ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي سَبْرَةَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ عُلبَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَامَ عُلبَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَثَّتَ عَلَى الصَّدَقَةِ وَمَا عِنْدِي إِلَّا عِرْضِي، فَقَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي قَالَ: أَيْنَ عُلبَةُ بْنُ زَيْدٍ؟ - أَوْ: أَيْنَ الْمُتَصَدِّقُ بِعِرْضِهِ؟ - فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ أَوْ: نَحْوَ ذَلِكَ.

قَالَ الْبِزَارُ: عُلبَةُ مَشْهُورٌ بِهَذَا الْفِعْلِ، وَلَا نَعْلَمُهُ رَوَى إِلَّا هَذَا.

وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ضَعِيفٌ.

[٦٥٠] كشف (٩٥٨) مجمع (١١٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف.

[٦٥١] كشف (٩٥٩) مجمع (١١٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن سليمان ابن مشمول، وهو ضعيف.

(١) في (أ): ضعيف.

(\*) في حاشية (ب): رواه الطبراني من حديث أبي عيسى بن جبر أيضاً. اهـ. قلت: ولم يطبع مسنده.

(٢) في (ش): مسمول بالمهمله. (٣) في (ش): ياسين. وهو تحريف.

[٦٥٢] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى، ثنا إسرائِيلُ، عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «انطلقت أم عبد الله وامرأة عبد الله إلى النبي ﷺ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا نَكْتُمُ صَاحِبَتَهَا أَمْرَهَا، فَأَتَانَا (١) الْحَجْرَةَ فَقَالَتَا (٢) لَيْلَالِ: ائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْ {١٢٠/ب} - ب: { إِنَّ أَمْرَاتَيْنِ لِإِحْدَاهُمَا فَضْلُ مَالٍ (٣) وَفِي حَجْرِهَا بَنُو أَخٍ لَهَا أَيْتَامٌ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى: إِنَّ لِي فَضْلَ مَالٍ، وَلِي زَوْجٌ خَفِيفٌ ذَاتِ الْيَدِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا: كِفْلَانِ كِفْلَانٍ - يَعْنِي: بِصَدَقَتَيْهِمَا (٤) عَلَى مَا ذَكَرْتَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا إِبْرَاهِيمُ {١/١٠١} بَيْنَ الْمُهَاجِرِ.

قُلْتُ: رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى فِي عِشْرَةِ [النِّسَاءِ] (٥) وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٦٥٢] كشف (٩٤٩) مجمع (١١٧/٣). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [برقم ٢٢٠٥]، والبخاري بنحوه، وفيه [أي إسناده الأوسط] حجاج بن نصير في المجمع نصر. وهو تصحيف وثقه ابن حبان وغيره وفيه كلام ورجال البزار رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في عشرة النساء من الكبرى [برقم ٣٢١].

(\*) في حاشية (ب): حدثنا أحمد، قال: حدثنا حماد بن الحسن بن عتبة الوراق، قال: حدثنا حجاج بن نصير، قال: حدثنا المسعودي، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ بين الرجال والنساء، فبحثت إليه زينب امرأة عبد الله بن مسعود بلالاً فقالت: اقرأ على رسول الله ﷺ السلام من امرأة من المهاجرين ولا تبين له، وقل له: هل لها من أجر في زوجها من المهاجرين ليس له شيء، وأيتام في حجرها، وهم بنو أخيها أن تجعل صدقتها فيهم؟ فأتى ليلال النبي ﷺ فقال: «نعم؛ لها أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة». وقال: لم يروه عن عامر إلا المسعودي، تفرد به حجاج.

(١) في (ب): فأتيا.

(٢) في (ب): فقال..

(٣) في (أ): ماله.

(٤) في (ب): لصدقتيها.

(٥) في الأصلين، وهو في عشرة النساء برقم (٣٢١) رواه عن القاسم بن زكريا عن عبيد الله بن موسى - به. وقد سبق الحفاظ إلى التشبيه على ذلك الحافظ الهيثمي كما في (ش): فقد قال: عزاه الشيخ جمال الدين في الأطراف إلى النسائي في عشرة النساء، ولم أجده في الصغير.

[٦٥٣] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ صَاحِبُ السَّابِرِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِئٍ

ح .

وَّثَنَاهُ مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup> بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ: ثَنَا<sup>(٢)</sup> الْمِنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسٍ قَالَ: «حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ، فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ مُدَّ عَرَفْنَا الْإِسْلَامَ أَشَدَّ مِنْ فَرِحْنَا بِهِ، قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُوجِرُ فِي إِمَاطَتِهِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَهَدَايَتِهِ السَّبِيلَ، وَإِنَّهُ لَيُوجِرُ فِي السَّلْعَةِ تَكُونَ فِي طَرْفِ نَوْبِهِ<sup>(٣)</sup> فَيَلْمَسُهَا، فَيَقْفِدُ مَكَانَهَا - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - فَيَخْفِقُ بِذَلِكَ فَوَادُهُ، فَيَرُدُّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ، وَيَكْتُبُ لَهُ أَجْرَهَا» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا الْمِنْهَالُ وَهُوَ ثِقَةٌ .

وَكَذَا وَثِقَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ .

[٦٥٣] كشف (٩٥٧) مجمع (١٣٤/٣) . وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ / رقم ٣٤٧٣]، والطبراني في الأوسط [؟]، والبزار، وزياد: وإنه ليؤجر في إتيانه أهله، حتى أنه ليؤجر في السلعة تكون في طرف نوبه فيلمسها فيفقد مكانها - أو كلمة تحوها - فيخفق بذلك فواده فيردها الله عليه ويكتب له أجرها. وفي إسناده المنهال بن خليفة، وثقه أبو حاتم، وأبو داود والبزار، وفيه كلام.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا حفص بن عمر، ثنا سعيد بن عمر، ثنا سعيد بن حفص، ثنا المنهال ابن خليفة، عن سلمة بين تمام، عن ثابت . . . به . . . زاد في تعبيره بلسانه عن الأعجمي، وقال: لم يروه عن ثابت إلا سلمة، تفرد به المنهال.

(١) في (ش): أحمد وكذا ألحق بحاشية (ب). وفي شيخو البزار من اسمه أحمد بن إسحاق - وهو الأهوازي - كما سبق هنا (برقم ٢٩) ومحمد بن إسحاق - وهو الصاغانى - كما سبق (برقم ١٤٨) .

(٢) في (ش): وثناه أحمد بن إسحاق قالوا: ثنا أبو أحمد، ثنا المنهال بن خليفة. ولعل ما أثبتناه من الأصليين أصوب ولأن أبو أحمد - وهو: محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري - ومحمد بن سابق كلاهما من تلاميذ المنهال ويرويان عنه، والله تعالى أعلم.

(٣) في الأصليين: به.

[٦٥٤] (\*) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَبَسُّمَكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ يُكْتَبُ لَكَ» (١) بِهِ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ إِفْرَاعَكَ {١٢١/أ - ب} مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ يُكْتَبُ لَكَ بِهِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتَكَ الْأَذَى عَنْ (٢) الطَّرِيقِ يُكْتَبُ لَكَ بِهِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادَكَ الضَّالَّ يُكْتَبُ لَكَ بِهِ صَدَقَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عِكْرَمَةَ إِلَّا يَحْيَى.

وَهُوَ مَجْهُولٌ (٣).

[٦٥٥] (\*\*) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ (٤) عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرَقْدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ إِلَى غَنِيِّ أَوْ فَقِيرٍ صَدَقَةٌ».

[٦٥٤] كشف (٩٥٦) مجمع (١٣٤/٣ - ١٣٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه يحيى بن أبي عطاء، وهو مجهول.

[٦٥٥] كشف (٩٥٥) مجمع (١٣٦/٣). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١٠ / رقمي ١٠٠٤٧، ١٠٤١٢]، والبزار، وفيه صدقة بن موسى الدقيقي، وهو ضعيف.

(\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا موسى بن زكريا، ثنا بشر بن معاذ العقدي - به. قال: لم يروه عن عكرمة، عن سالم إلا ابن أبي عطاء. تفرد به بشر. ورواه النهاس، عن عكرمة، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر.

(١) في (أ): له. وهو تحريف.

(٢) في (ش): من.

(٣) سقط من (أ).

(\*\*) في حاشية (ب) طب: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا صدقة - به. وقال أيضاً: حدثنا محمد بن السري بن مهران الناقد، ثنا يسار بن موسى الخفاف، ثنا أبو عوانة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله - نحوه.

(٤) في (ب): ثنا.

لَا نَعْلَمُهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: فِيهِ صَدَقَةٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: وَكَذَا فَرَقَدُ.

[٦٥٦] حَدَّثَنَا [بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا السَّكْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ] عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدَّالُّ»<sup>(١)</sup> عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِعَاثَةَ اللَّهْمَانِ».

### بَابُ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ

[٦٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ [الْمَدَائِنِيُّ] ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ»<sup>(٢)</sup> صَلَاةَ الْعِيدِ، وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى \* وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ [أَحَدًا] رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا كَثِيرٌ<sup>(٣)</sup>.

وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٦٥٦] كشف (١٩٥١) مجمع (١٣٧/٣). وقال: رواه البزار، وفيه زياد النُميري، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء. وابن عدي، وضعفه جماعة، وبقيته رجاله ثقات. ورواه أبو يعلى كذلك [ج ٧ / رقم ٤٢٩٦].

[٦٥٧] كشف (٩٠٥) مجمع (٨٠/٣). وقال: رواه البزار، وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف.

(١) في (أ): الدارقطني، وضرب عليها وألحق بالهامش «الدال».

(٢) في (أ): تصلي. بالمشناة من فوق.

(٣) في (ش): إلا عمرو بن عوف، ولا عنه إلا ابنه، ولا عنه إلا كثير.

[٦٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ (١) بن {١٢١/ب - ب} الصَّبَّاحِ ، ثنا مُحَمَّدٌ ،  
ابن خَالِدٍ - (هُوَ: ابنُ عَثْمَةَ) (٢) - ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ [عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ جَدِّهِ] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الزَّكَاةُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ  
زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ» .  
كَثِيرٌ تَقَدَّمَ (٣) .

[٦٥٩] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، ثنا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ ، ثنا (٤) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ السَّعْدِيِّ ،  
عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ صَارِخًا يَصْرُخُ فِي  
بَطْنِ مَكَّةَ يَأْمُرُ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ وَيَقُولُ : هِيَ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ، صَغِيرٍ  
أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ ، مُدَّانٍ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا  
وَإِنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» .  
رَوَى أَبُو دَاوُدَ بَعْضَهُ ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ لَيْثٍ .

[٦٦٠] {١٠٢/أ} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنَا (٥) حَمِيدٌ [يَعْنِي :

[٦٥٨] كَشَف (٩٠٦) مَجْمَع (٨٠/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٦٥٩] كَشَف (٩٠٧) مَجْمَع (٨٠/٣) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ السَّعْدِيِّ ، وَفِيهِ كَلَامٌ .

[٦٥٩] كَشَف (٩٠٨) مَجْمَع (٨٠/٣ - ٨١) . وَقَالَ : رَوَاهُ . . . الْبِزَارُ . . . عَنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنُ مَدْلَسٌ ، وَلَكِنَّهُ ثِقَةٌ .

(١) فِي الْأَصْلِينَ : الْمُؤَمَّلُ . بِهِمْزٌ بَعْدَ الْوَاوِ ، وَبِدُونِ مِيمٍ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) سَقَطَ مِنْ (ش) .

(٣) فِي (رَقْمِ ٦٥٠) وَغَيْرِهِ .

(٤) فِي (أ) : بِنِ .

(٥) فِي (ش) : أَبْنَا .

الطَّوِيلَ] عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: مَنْ  
أَتَى بِدَقِيقٍ قُبِلَ مِنْهُ، مَنْ أَتَى بِسَوِيْقٍ<sup>(١)</sup> قُبِلَ مِنْهُ».

[ قَالَ الشَّيْخُ : أَخْرَجْتُهُ لِذِكْرِ الدَّقِيقِ وَالسَّوِيْقِ وَبَاقِيهِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ  
وَالنَّسَائِيِّ ].

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى الْحَسَنُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ غَيْرَ هَذَا، وَقَوْلُهُ: خَطَبَنَا ابْنُ  
عَبَّاسٍ ، فَإِنَّمَا<sup>(٢)</sup> خَطَبَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ، وَكَانَ وَقْتُ خُطْبَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ [وَلَمْ يَكُنْ]  
شَاهِدًا، وَلَا دَخَلَ الْبَصْرَةَ بَعْدُ، لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ خَطَبَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَدَخَلَ الْحَسَنُ أَيَّامَ  
صِفِّينَ، وَلَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

{ ١٢٢ / أ - ب } قُلْتُ: هَذَا ضَرْبٌ مِنَ التَّدْلِيسِ (أَتَى بِمَزِيدٍ)<sup>(٣)</sup> وَهُوَ قَوْلُهُ:  
خَطَبَنَا، وَمُرَادُهُ خَطَبَ أَهْلَ بَلَدِنَا.

[ ٦٦١ ] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (ثَنَا)<sup>(٤)</sup> أَبُو عَامِرٍ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
عَوْفٍ [الْمُزْنِيِّ]، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ أَبِي سَعِيدٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

---

[ ٦٦١ ] كشف (٩٠٩) مجمع (٨١/٣). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبخاري باختصار،  
وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف.

(١) قوله: «سويق» السويق طعام يتخذ من الحنطة والشعير.

(٢) في (أ ، ش) وإنما.

(٣) في (أ): شديد. وهو تحريف.

(\*) في حاشية (ب) طب س: حدثنا علي بن المبارك... إسماعيل بن أبي أويس، ثنا كثير بن عبد الله

ابن عمرو بن عوف - به. وقال: لم يروه عن ربيع.....

(٤) سقطت من (ب، ش).

سَعِيدٍ - رضي الله عنه - : « أَنَّ رَجُلًا أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ لَنَا أَمْوَالًا<sup>(١)</sup> مِنْ إِبِلٍ  
وَعَنَمٍ ، فَهَلْ يَجْزِي<sup>(٢)</sup> عَنَّا زَكَاةُ أَمْوَالِنَا عَنْ زَكَاةِ الْفِطْرِ قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: لَا» .

قَالَ [الْبَزْأَرُ]: لَا نَعْلَمُ هَذَا مَرْفُوعًا بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

كَثِيرٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

\* \* \*

.....  
(١) في (أ) : أموالنا .

(٢) في (ش، أ) : تجزي . وهو تصحيف .

## كِتَابُ الصِّيَامِ

### بَابُ: فَضْلُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالصَّوْمِ

[٦٦٢] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَادِ، عَنْ زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلَّغْنَا رَمَضَانَ».

زَائِدَةُ ضَعِيفٌ.

[٦٦٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَكِّيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ [وَهُوَ:] النَّوْفَلِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَعْظَمُهَا حُرْمَةً ذُو الْحِجَّةِ». قَالَ: يَزِيدُ فِيهِ لَيْنٌ [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ].

[٦٦٢] كشف (٩٦١) مجمع (٣/١٤٠). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه زائدة ابن أبي الرقاد، وفيه كلام، وقد وثق.

[٦٦٣] كشف (٩٦٠) مجمع (٣/١٤٠). وقال: رواه البزار، وفيه يزيد عبد الملك النوفلي.

(\*) في حاشية (ب) طب س: حدثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا عبد...، ثنا زائدة - به.

(١) في (أ): سليمان. وهو تحريف.

[٦٦٤] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ {١٢٢/ب-ب} الْحَرَّانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ النَّفِيلِيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا زُهَيْرٌ - يَعْنِي: ابْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِتْقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - يَعْنِي: فِي رَمَضَانَ - وَإِنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ».

أَبَانٌ هُوَ: الرَّقَاشِيُّ، ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٦٦٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ ابْنِ بِنْتِ<sup>(٢)</sup> حَمَادِ بْنِ مَسْعَدَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَمَضَانُ<sup>(٣)</sup> بِمَكَّةَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ، بِغَيْرِ مَكَّةَ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَاصِمٌ<sup>(\*)</sup> بِنِ عُمَرَ، لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَعَاصِمٌ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

[٦٦٦] كَتَبَ إِلَيَّ: حَمْرَةُ بْنُ مَالِكٍ يُخْبِرُ، أَنَّ عَمَّهُ سُفْيَانَ بْنَ حَمْرَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ

[٦٦٤] كشف (٩٦٢) مجمع (١٤٣/٣). وقال: رواه البزار، وفيه أبان بن أبي عياش، وهو ضعيف.

[٦٦٥] كشف (٩٦٦) مجمع (١٤٥/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عاصم بن عمر، ضعفه الأئمة؛ أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان وقال: يخطيء ويخالف.

[٦٦٦] كشف (٩٦٥) مجمع (١٨٢/٣ - ١٨٣). وقال: هو في الصحيح باختصار الحوض - رواه البزار ورجاله موثقون.

(١) في (ش): ثنا العقيلي. وفيه سقط وتصحيف، وصوابه أبو جعفر النفيلي: وهو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، روى له البخاري والأربعة.

(٢) في (ش): ابنة.

(٣) زاد في مجمع الزوائد: صوم رمضان... لكنها ليست فيما بين أيدينا من الأصلين (أ) و(ش).

(\*) في حاشية (ب): روى له ت، ق. وضعفوه.

كثير، عن الوليد، وعن المطلب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «فذكر الحديث - قال: وإن إنسان قاتله فليقل: إني صائم، فإن لهم يوم القيامة حوضاً {أ/١٠٣} ما يردّه غير الصوام».

[قال البزار: وهذه الألفاظ لا نعلم رواها إلا الوليد].

[قال الشيخ: لم أره بهذا السياق].

هذه الزيادة إسنادها ليين.

[٦٦٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثنا (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ {أ-ب/١٢٣} بَعَثَ أَبَا مُوسَى بِسَرِيَّةٍ فِي الْبَحْرِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ قَدِ رَفَعُوا الشَّرَاعَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ إِذَا هَاتِفٌ مِنْ فَوْقِهِمْ يَهْتَفُ: يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ! قِفُوا أُخْبِرْكُمْ بِقَضَاءِ قِضَاءِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ (٢) أَبُو مُوسَى: أَخْبَرْنَا إِنْ كُنْتَ مُخْبِراً، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَ] تَعَالَى قَضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ أَعْطَشَ نَفْسَهُ لَهُ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْعَطَشِ».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه [وروي عن أبي موسى قوله، وفيه زيادة كلام من قول أبي موسى].

قال الشيخ: رجاله موثقون.

قلت: بل عبد الله بن المؤمل ضعيف جداً، وقد رواه ابن أبي الدنيا من طريق لقيط عن أبي بردة نحوه، إلا أنه قال فيه: إن الله قضى على نفسه أنه من عطش نفسه له في يوم حار كان حقا على الله أن يرويه يوم القيامة، فكان أبو موسى

[٦٦٧] كشف (١٠٣٩) مجمع (٣/١٨٣). وقال: رواه البزار، ورجاله موثقون.

(١) في (أ): داوود بن، ثنا عبد الله... ولفظة «بن» مقحمة من الناسخ.

(٢) في (ش): قال.

يَتَوَخَّى الْيَوْمَ الشَّدِيدَ الَّذِي يَكَادُ الْإِنْسَانُ يَنْسَلِخُ فِيهِ حَرًّا فَيَصُومُهُ».

[٦٦٨] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ شَوَّالٍ، فَكَانَ صَامَ الدَّهْرِ».

[قَالَ الْبَزَّازُ] هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عَامِرٍ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ (١) زُهَيْرٍ، عَنِ سُهَيْلٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٦٦٩] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا عُمَرُ بِهِ.

قَالَ الْبَزَّازُ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ عَنِ أَبِي عَامِرٍ {١٢٣/ب-ب} إِلَّا مِنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ.

وَرَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ مَكْتُوبًا، فَقَالَ: لَمْ يَقْرَأْهُ عَلَيْنَا أَبُو عَامِرٍ.

[٦٧٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْهَجْرِيِّ (٢) - يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ - عَنِ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَاشُورَاءُ عِيدُ نَبِيِّ كَانَتْ قَبْلَكُمْ، فَصُومُوهُ (٣) أَنْتُمْ».

[٦٦٨] كشف (١٠٦٠) مجمع (١٨٣/٣). وقال: رواه البزار، وله طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

[٦٦٩] كشف (١٠٦١) مجمع (السابق).

[٦٧٠] كشف (١٠٤٦) مجمع (١٨٥/٣). وقال: رواه البزار، وفيه إبراهيم الهجري، وثقه ابن عدي، وضعفه الأئمة.

(١) في (ش): و.

(٢) في (ب): المحجري، وهو تصحيف.

(٣) في الأصلين: فصوموا.

إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ: ضَعِيفٌ.

[٦٧١] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ مَجْزَأَةَ بِنِ زَاهِرٍ، عَنْ أَبِيهِ - [زَاهِرٍ] - قَالَ: سَمِعْتُ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ صَائِمًا الْيَوْمَ فَلَيْتَمَّ صَوْمُهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ صَائِمًا فَلَيْتَمَّ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ لَيْصُمَ».

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى زَاهِرٌ إِلَّا هَذَا وَآخَرَ.

[٦٧٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو<sup>(١)</sup> بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ يَوْمَ الْعَاشِرِ.  
قَالَ الشَّيْخُ: أَخْرَجْتُهُ لِقَوْلِهِ: «يَوْمَ الْعَاشِرِ» وَبَاقِيهِ فِي الصَّحِيحِ [إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ].

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ.

[٦٧٣] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ<sup>(٢)</sup>، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا عُمَرُ بْنُ

[٦٧١] كشف (١٠٤٧) مجمع (١٨٥/٣ - ١٨٦). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٥ / رقم ٥٣١٢]، والأوسط [برقم ٥٩٣]، إلا أنه قال: إن النبي ﷺ أمر، ورجال البزار ثقات.

[٦٧٢] كشف (١٠٥١) مجمع (١٨٩/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٦٧٣] كشف (١٠٥٣) مجمع (١٨٩/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عمر بن صهبان، وهو متروك، والطبراني في الأوسط باختصار يوم عاشوراء وإسناد الطبراني حسن.

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا أحمد بن قاسم، ثنا عصمة الخزاز، قال: «حدثنا شريك - به. وقال: لم يروه عن مجزأة إلا شريك».

(\*\*) في حاشية (ب): رواه ابن ماجه [برقم ١٧٣١] من طريق إسحاق بن أبي فروة، عن عياض، عن أبي سعيد، عن أخيه، وقتادة بن النعمان - به، وإنه... ضعيف.

(١) في (ش): محمد بن يعلى، وهو تحريف وخطأ. والصواب ما أثبتناه كما في الأصلين. وهو عمرو بن علي الفلاس أشهر مشايخ المصنف. (٢) في (ش): محمد بن هياج. نسب إلى جده.

صَهْبَانَ [— وَهُوَ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَهْبَانَ —]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ وَ{١٢٤/أ-ب} سَنَةٌ خَلْفَهُ، وَمَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا عُمَرَ بْنَ صَهْبَانَ، وَلَيْسَ بِالْقَوِي [وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ]. {١٠٤/أ} حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَوْمٌ\* شَهْرٍ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبُ بِوَحْرٍ<sup>(١)</sup> الصَّدْرِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَكَذَا إِلَّا الْحَجَّاجَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا حَمَّادًا، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَارِثِ.

[٦٧٥] وَبِهِ إِلَى الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنِ عَلِيٍّ نَحْوَهُ.

[٦٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّبِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، نَحْوَهُ.

[٦٧٤] كَشَفَ (١٠٥٤) مَجْمَعُ (١٩٦/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَفِيهِ كَلَامُ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْمِ ٦٨٨].

[٦٧٥] كَشَفَ (١٠٥٥) مَجْمَعُ (السَّابِقِ). وَهُوَ بِالْبَحْرِ [بِرَقْمِ ٨٦٢]، وَمَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى [بِرَقْمِ ٤٤٤٢].

[٦٧٦] كَشَفَ (١٠٥٦) مَجْمَعُ (السَّابِقِ أَيْضًا). وَهُوَ بِالْبَحْرِ [بِرَقْمِ ٨٦٣].

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): هَيْمِي «صَوْمًا»، وَلَيْسَ هَذَا لَفْظَ (ش) وَلَا (م).

(١) قَوْلُهُ «بِوَحْرٍ الصَّدْرِ»، وَهُوَ غَشَّةٌ وَوَسَاوِسَةٌ، وَقِيلَ: الْحَقْدُ وَالغَيْظُ، وَقِيلَ: الْعِدَاوَةُ، وَقِيلَ: أَشَدُّ الْغَضَبِ.

[٦٧٧] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصَّدْرِ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ زَائِدَةُ [عَنْ سِمَاكِ].

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٦٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا إِسْرَائِيلُ<sup>(١)</sup>، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصِّيَامِ، فَشُغِلَ<sup>(٢)</sup> عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، صُمْ رَمَضَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ {١٢٤/ب-ب} كُلِّ شَهْرٍ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَا تَبْغِي؟ صُمْ رَمَضَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ إِلَّا هَذَا.

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

### بَابُ: مَا نُهِِيَ عَنِ صَوْمِهِ

[٦٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،

[٦٧٧] كشف (١٠٥٧) مجمع (١٩٦/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٦٧٨] كشف (١٠٥٨) مجمع (١٩٦/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٦٧٩] كشف (١٠٦٩) مجمع (١٩٩/٣). وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

(١) في (أ): إسماعيل.

(٢) في (أ): فتغسل. وهو تصحيف.

حَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ: مُؤَدَّنُ (مَسْجِدٍ) <sup>(١)</sup> دِمَشْقِي، عَنْ عَامِرِ بْنِ لُدَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (يَوْمٌ) <sup>(١)</sup> عِيدُكُمْ، فَلَا تَصُومُوهُ (إِلَّا أَنْ تَصُومُوا) <sup>(٢)</sup> قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ عَامِرٍ إِلَّا هَذَا.

[٦٨٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَطً».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِهِ بِغَيْرِ لَفْظِهِ.

[٦٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسْلِمٌ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُفْطِرًا فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَطً».

قُلْتُ: الْحَدِيثَانِ ضَعِيفَانِ جِدًّا، مُخَالَفَانِ مِمَّا ثَبَتَ <sup>(٣)</sup> فِي الصَّحِيحِ.

[٦٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ،

---

[٦٨٠] كَشَفَ (١٠٧٠) مَجْمَع (٢٠٠/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَلَكِنَّهُ مَدْلَسٌ.

[٦٨١] كَشَفَ (١٠٧١) مَجْمَع (٢٠٠/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يُوَيْعَى [ج ١٠ / رَقْم ٥٧٠٩]، وَالْبِزَارُ، وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي: لَهُ أَحَادِيثٌ صَالِحَةٌ.

[٦٨٢] كَشَفَ (١٠٦٦) مَجْمَع (٢٠٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) سقط من (ش).

(٢) سقط من (أ).

(٣) في (أ): يخالفان لما ثبت... .

عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ {١٢٥/أ-ب} صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنَ السَّنَةِ، يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ.

عَبْدُ اللَّهِ ضَعِيفٌ جَدًّا.

## بَابُ: قِضَاءِ الصَّوْمِ

[٦٨٣] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيُّ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> - يَعْنِي: ابْنَ عُمَرَ - عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «أَصْبَحَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَأَهْدَيْ لُهُمَا طَعَامًا، فَأَفْطَرْنَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ إِحْدَاهُمَا - أَحْسَبُهُ [قَالَ]: حَفْصَةُ - قَالَ: أَفْضِيَا يَوْمًا مَكَانَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَحَمَادٌ لَيْسَ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>.

[٦٨٤] {١٠٥/أ} حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عْتَبَةُ بْنُ السَّكَنِ الْحِمَاصِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ وَهَبِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَا أَبَا أَسْمَاءَ يَقُولُ: ثَنَا ثُوْبَانُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي غَيْرِ رَمَضَانَ [فَأَصَابَهُ] - أَحْسَبُهُ فِيءٌ - فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَكُنْ صَائِمًا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي<sup>(٣)</sup>

[٦٨٣] كشف (١٠٦٣) مجمع (٢٠٢/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه حماد بن الوليد، ضعفه الأئمة، وقال أبو حاتم: شيخ.

[٦٨٤] كشف (١٠٦٤) مجمع (٢٠٢/٣). وقال: لثوبان عند أبي داود [برقم ٢٣٨١]، وغيره أنه قاء فأفطر - رواه البزار، وفيه عتبة بن السكن الحمصي، وهو متروك.

(١) في (ش): عبيد الله. بالتصغير.

(٢) زاد في (ش): ولا نكتب من حديثه ما نجده عند غيره، وأحسب أن الزهري أرسله عن عائشة وحفصة.

(٣) في (ش): ولكنني، بنونين.

قَتْتُ فَأَفْطَرْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: هَذَا الْيَوْمُ مَكَانَ إِفْطَارِي أَمْسٍ.»

قَالَ: هَذَا اللَّفْظُ لَيْسَ عِنْدَ أَحَدٍ مِمَّنْ رَوَاهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَشَارَ إِلَيَّ ضَعْفَ عُنْبَةٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: أَصْلُهُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ ثَوْبَانَ بِغَيْرِ {١٢٥/ب-ب} هَذَا

السِّيَاقِ<sup>(٢)</sup>.

[٦٨٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُصْبِحُ صَائِمًا مَتَطَوِّعًا، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَقُولُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟».

## بَابُ: الصَّوْمُ لِلرُّؤْيَةِ

[٦٨٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ» قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَقَالَ رَسُولُ

[٦٨٥] كَشَفَ (١٠٦٥) مَجْمَع (٢٠٢/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَأَسْطِي، وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: وَقَعَ تَحْرِيفٌ فِي الْمَجْمَعِ فَاصْبَحَ الْحَدِيثُ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي طَلْحَةَ.

[٦٨٦] كَشَفَ (٩٧٠) مَجْمَع (١٤٥/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ يَطْبَعْ مَسْنَدُهُ]، وَفِيهِ عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانُ، وَثِقَةُ ابْنِ حِبَانَ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

(١) لَفْظُهُ فِي (ش): قَدْ رَوَى عَنْ ثَوْبَانَ وَغَيْرِهِ. وَلَيْسَ هَذَا اللَّفْظُ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ رَوَاهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَعْنَةَ.

(٢) لَفْظُهُ فِي (ش): قِصَّةُ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَوْ ثَوْبَانَ أَنَّهُ قَاءَ فَأَفْطَرَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنِي أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ح وَثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّسْتَرِيِّ، ثَنَا يَحْيَى الْحَمَانِيُّ ح، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَهِيرٍ التَّسْتَرِيِّ، ثَنَا... عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو دَاوُدَ - به. دُونَ... .

(٣) فِي (ش): قَالَا. وَلَعَلَّهُ أَصَحُّ.

اللَّهُ ﷻ: «الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا».

[قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ عِمْرَانُ].

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٦٨٧] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ قَوْمًا شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رُؤْيَةِ الْهَيْلَالِ - هَيْلَالِ شَوَّالٍ - فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفِطَرُوا، وَأَنْ يَغْدُوا عَلَى عِيدِهِمْ».

قَالَ: أَخْطَأَ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، فَإِنَّمَا (١) رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عَمِيرِ بْنِ أَنَسٍ: «أَنَّ عُمُومَةً لَهُ شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ».

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ السَّنَنِ.

[٦٨٨] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي - [يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ] - ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَا (٢) خَبِيبُ (٣) بْنُ سَلِيمَانَ (بنِ سَمُرَةَ) (٤) [عَنْ أَبِيهِ

---

[٦٨٧] كشف (٩٧٢) مجمع (١٤٦/٣ - ١٤٧). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن البزار قال: الصواب أنه مرسل.

[٦٨٨] كشف (٩٧١) مجمع (١٤٧/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [رقم ٦٧٨٢، ٦٧٨٣]؛ إلا أنه قال: لا يتم شهران ستون يوماً، وفي رواية [رقم ٧٠٣٥] عنده أيضاً: إن الشهر لا يكمل ثلاثين ليلة، قال بعض الرواة إنه لا يكمل كل شهرين ثلاثين، يعني أحياناً يكون تسعة وعشرين. وإسناده ضعيف.

(١) في (أ، ش): وإنما.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا عبد بن غنم، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، عن أبي شيبة، عن سعيد بن [زيد بن] عقبة، عن أبيه، عن سمرة، رضي الله عنه... بلفظ... قال: وإسناده أيضاً ضعيف.

(٢) في (ش، أ): ثنا.

(٣) في (ش): حبيب. بالمهملة وهو تصحيف.

(٤) زيادة من (ب).

سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ [١٢٦/أ-ب] بِنِ جُنْدَبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَكْمُلُ (١) شَهْرَانِ سِتَيْنِ لَيْلَةً».

[قال البزار: معنى هذا شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة يقول لا يكونا (٢) ثمانية وخمسين يوماً].

يُوسُفُ تَأَلَّفُ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ بِلَفْظِ آخَرَ (٣).

## بَابُ: فِعْلُ الْخَيْرِ فِي الصَّوْمِ

[٦٨٩] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَّانِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) (٤): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيرٍ، وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا الْهَذَلِيُّ، وَلَمْ يَكُنْ حَافِظًا [وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم].

وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٦٨٩] كشف (٩٦٨) مجمع (٣/١٥٠). وقال: رواه البزار، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف.

(١) في (ب): تكمل.

(٢) كذا في (ش) واستشكله محققه، والصواب «يكونان».

(٣) هذا الحديث بتعليقه سقط من نسخة (أ). وأورده ناسخ (ب) في صلب الكتاب، وهو خطأ فاضح، وقد سبق قريباً مثله لكن وقع فيه ناسخ (أ). والحديث من كبير الطبراني (ج ٧/ ص ٢٥٥ / رقم ٧٠٣٥)، والحديث الذي جاء في صلب الكتاب كما هو: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن [إبراهيم]، ثنا جعفر بن سعد - بسنده، بلفظ: «إن الشهر لا يكمل ثلاثين ليلة». قال موسى: معناه أنه لا يكمل كل شهر ثلاثين، بل يكون [في طب: أي إنه] أحياناً [يكون] تسعاً وعشرين.

(٤) في (أ): عن عبد الله بن عباس.

[٦٩٠] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ (عَنْ) (١) سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّه قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّكُمْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ فَأَيْكُمْ عاد مريضاً؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَيُّكُمْ شَيَّعَ جَنَازَةً؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَيُّكُمْ (٢) أَطْعَمَ مِسْكِينًا؟ قَالَ {ب-ب/١٢٦} أَبُو بَكْرٍ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣)، قَالَ: {أ/١٠٦} مَن كَانَتْ لَهُ هَذِهِ الْأَرْبَعُ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَإِسْمَاعِيلٌ ضَعِيفٌ.

### بَابُ: الْحَثُّ عَلَى السُّحُورِ

[٦٩١] (\*) حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ الْأَصْبَغِ (٤) النَّصِيبِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا

[٦٩٠] كَشَفَ (١٠٤٢) مَجْمَع (١٦٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَسَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، أَيُّكُمْ أَطْعَمَ مِسْكِينًا. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بَاخْتِصَارَ [٤]، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٦٩١] كَشَفَ (٩٧٤) مَجْمَع (١٥٠/٣ - ١٥١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٢٢ / رَقْم ٨٤٥]، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، وَثِقَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ يَنْ لَيْثَ، وَضَعَفَهُ الْأَثَمَةَ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنِي أَبِي - بِهِ. وَقَالَ: لَا يَرُوى عَنْ... إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) فِي (ش): أَيُّكُمْ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (ش).

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ - بِهِ.

(٤) فِي (أ): الْأَصْبَغُ. بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي نصر، عن عبادة بن نسي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: «أن النبي ﷺ (صلى)» (١) على المتسحرين».

[قال البزار: لا نعلم روى أبو سويد إلا هذا] (٢).

قلت: إسناده حسن.

[٦٩٢] حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّقَطِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيُّ قَالَا: ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، عن (٣) زمعة، عن عمرو بن دينار، عن جابر: «أن النبي ﷺ قال: نعم السحور التمر».

[قال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد].

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: بل زمعة (٤) لين الحديث.

[٦٩٣] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا حنيفة بن مرزوق، عن سوار بن مصعب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن علي بن أبي طالب قال: «دخل علقمة بن علاثة على النبي ﷺ، فدعا له برأس، وجعل يأكل معه، فجاء (٥)

[٦٩٢] كشف (٩٧٨) مجمع (١٥١/٣). وقال: رواه البزار، ورجالهم رجال الصحيح.

[٦٩٣] كشف (٩٨٠) مجمع (١٥٢/٣). وقال: رواه البزار، وفيه سوار بن مصعب، وهو ضعيف. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٥٧٣].

(١) سقط من (أ).

(٢) أبو سويد هو الصحابي المبهم، وأورد حديثه الدولابي في الكنى (٣٦/١) من طريق ابن وهب، عن هشام - به. وذكره الحافظ في الإصابة (٩٧/٤). وفي كتب المشتبه ضبط هكذا: سوية. كما في تبصير المشتبه للحافظ (٧٠١/٢) وغيره.

(٣) في (ش): ثنا.

(٤) في (أ): ربيعة. وهو تصحيف.

(٥) في (ش) والبحر: فجاءه.

بِلَالٍ فَدَعَا<sup>(١)</sup> إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمْ يُجِبْ، فَرَجَعَ فَمَكَثَ فِي الْمَسْجِدِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَجَعَ {١٢٧/أ-ب} فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ أَصْبَحَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ بِلَالَ<sup>(٢)</sup>، لَوْلَا بِلَالُ<sup>(٣)</sup> لَرَجَوْنَا أَنْ يُؤَخَّرَ لَنَا وَمَا<sup>(٤)</sup> بَيْنَنَا وَبَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْلَا أَنْ بِلَالًا حَلَفَ لِأَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٥)</sup> حَتَّى يَقُولَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٦)</sup>: ارْفَعْ يَدَكَ».

قَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ سَوَّارٌ، وَهُوَ لَيْنٌ.

قُلْتُ: بَلْ هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

[٦٩٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيِّ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الضُّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سُهَيْلٍ<sup>(٧)</sup> التَّفَنِّيِّ قَالَ: «كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَرَبَ لَنَا قَبَّةً عِنْدَ دَارِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِينَا بِفَطْرِنَا<sup>(٨)</sup> وَنَحْنُ مُسْفِرُونَ<sup>(٩)</sup> جِدًّا، حَتَّى وَاللَّهِ - مَا نَحْسَبُ إِلَّا أَنْ ذَلِكَ شَيْئًا بَيْنَنَا، فَنَقُولُ: يَا بِلَالُ! أَفَطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟»

[٦٩٤] كشف (٩٨١) مجمع (١٥٢/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، والكبير بنحوه [ج ٧ / رقم ٦٤٠٠ ج ١٨ / رقم ٩]، إلا أنه قال: علقة بن سفيان عن عبد الكريم عن علقة، ولم أجد من اسمه عبد الكريم، وقد سمع من صحابي، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (ش) والبحر: فدعاه.

(٢) هكذا بالأصلين و(ش) وهو خطأ والصواب: «بِلَالًا» كما في البحر والله أعلم.

(٣) في (أ) بِلَالًا. وهو تحريف ولحن.

(٤) في (ش): يرخص لنا ما بيننا..

(٥) سقط من (أ).

(٦) في (ش): ﷺ.

(٧) في الأصلين: سهل. والتصويب من الإصابة و(ش)، ومجمع، وكذلك في الأصلين بِلَالًا.

والتصويب من (ش). والله أعلم.

(٨) في (ب): يفطرننا. أوله مثناة من تحت.

(٩) قوله «مسفرون» من أسفر الصبح إذا انكشف وأضاء.

فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا جِئْتُكُمْ حَتَّى أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِينَا بِسُحُورِنَا، وَإِنَّا لَمُسْتَدْفِئُونَ، فَيَكْشِفُ (١) سَجْفَ (٢) الْقَبَةِ، فَيَسْتَنْيرُ (٣) لَنَا طَعَامَنَا».

[قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عَلْقَمَةَ إِلَّا هَذَا].

[٦٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (٤) بِنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا (٥) زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، ثنا مُطِيعُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنِي تَوْبَةُ الْعَنْبَرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ (٦): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرْ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ فَادْعُهُ، فَدَخَلْتُ - يَعْنِي {ب-ب/١٢٧} الْمَسْجِدَ - فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَدَعَوْتُهُمَا، فَأَتَيْتُهُ بِشَيْءٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْغَدَاةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ تَوْبَةَ، عَنِ أَنَسٍ إِلَّا هَذَا وَ[حَدِيثًا] آخَرَ، وَلَا رَوَاهُمَا عَنْهُ إِلَّا مُطِيعٌ. قَالَ الشَّيْخُ، إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

## بَابُ: النَّهْيُ عَنِ تَأْخِيرِ الْفِطْرِ

[٦٩٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ [الْوَرْكَانِيُّ]، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ

[٦٩٥] كَشَفَ (٩٨٣) مَجْمَع (١٥٢/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٦٩٦] كَشَفَ (٩٨٤) مَجْمَع (١٥٥/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٦ / رَقْم ٣٧٩٢]، وَالْبِزَارُ،

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَرَجَالَ أَبِي يَعْلَى رَجَالَ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (ش): فَنَكْشِفُ. بِالنُّونِ بَعْدَ الْفَاءِ.

(٢) قَوْلُهُ «سَجْفٌ» السَّجْفُ: السُّتْرُ، وَأَسْجَفَهُ إِذَا أَرْسَلَهُ وَأَسْبَلَهُ.

(٣) فِي (ش): فَيَسْتَنْيرُ. بَعْدَ السَّيْنِ مِثْلَةُ فَمَوْحِدَةٍ مِنْ تَحْتِ وَأَخْرَجَهُ نُونٌ. وَفِي (أ): فَيَشِيرُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) فِي (أ): عَبْدُ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ. بَدُونَ هَاءٍ. وَسَقَطَ الْأِسْمُ بِكَامِلِهِ مِنْ (أ).

(٥) فِي (ش): أَبْنَا. (٦) فِي (أ): قَالَ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَبُو يَعْلَى، طَب: حَدَّثَنَا مُطَلَبٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمَلِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ

إِسْحَاقَ، عَنِ سَعِيدٍ - بِهِ.

غُصْنٍ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى  
الْمَغْرِبَ قَطُّ وَهُوَ صَائِمٌ حَتَّى يُفِطَرَ وَلَوْ عَلَى شَرْبَةِ مِنْ مَاءٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْقَاسِمُ لَيْنٌ<sup>(١)</sup>.  
قُلْتُ: لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ.

### بَابُ: الزَّجْرُ عَنِ الْوِصَالِ

[٦٩٧] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي - [يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ] - ثَنَا جَعْفَرُ  
[ابْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ]، ثَنَا حُبَيْبٌ<sup>(٢)</sup> [بْنُ سُلَيْمَانَ]، عَنِ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ] عَنِ  
سَمُرَةَ [بْنِ جُنْدَبٍ] قَالَ: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ {أ/١٠٧} نُوَاصِلَ، وَلَيْسَ  
بِالْعَزِيمَةِ».

[قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

يُوْسُفُ وَآهِي الْحَدِيثِ.

لَكِنْ تُوْبِعَ.

[٦٩٧] كشف (١٠٢٤) مجمع (١٥٨/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٧/  
رقمي ٧٠١١، ٧٠١٢]، وإسناده ضعيف.

- (١) تمامه في (ش): والقاسم لَيْنُ الحديث، وإنما نكتب من حديثه ما لا نحفظه من غيره.  
(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم بن  
حبيب، ثنا جعفر بن سعد - به. وثنا عبدان بن أحمد، ثنا دحيم، ثنا يحيى بن حسان، ثنا  
سليمان بن موسى، ثنا جعفر بن سعد - نحوه.  
(٢) في (ش): حدثني حبيب، بالمهمله وهو تصحيف.

## بَابُ : الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ

[٦٩٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (١) بْنُ يَحْيَى الْأَرَزِيُّ (٢)، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا هَارُونَ {١٢٨/ أ - ب} بْنُ مُوسَى، عَنِ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي حَافِيًا وَنَاعِلًا، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْقُتِلُ (٣) عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ».

قَالَ الْبَزَارُ: رَوَاهُ غَيْرُ هَارُونَ، عَنِ حُصَيْنٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، وَهَارُونَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ (٤).

[٦٩٩] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثَنَا عَمْرُو، عَنِ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَرْوَانَ، ثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ الْوَلِيدُ عَنْ غَيْلَانَ.

[٦٩٨] كشف (٩٩٣) مجمع (١٥٩/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٦٩٩] كشف (٩٩٤) مجمع (١٥٩/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه الوليد بن مروان، وهو ضعيف.

(١) في (ش): الحسين. وهو تصحيف. وقد سبق على الصواب مراراً أولها (رقم ١٩).

(٢) وينسب: الرزى كذلك. كما في الأنساب للسمعاني.

(٣) قوله «ينقتل» أي ينصرف.

(٤) لفظه في (ش): وهذا رواه حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ورواه هارون، عن حسين، عن ابن بريدة، عن عمران. وهارون ليس به بأس، وزاد: «ويصوم في السفر ويفطر»، ولا نحفظ هذا في حديث عمرو بن شعيب، ولو حفظناه كان هذا الإسناد أحسن من ذلك، وإن كان ذلك هو المعروف.

(\*) في حاشية (ب)، حدثنا محمد بن أبان، ثنا... بن حاتم، ثنا عمرو بن عاصم - به.

وَالْوَلِيدُ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مَجْهُولٌ .

[٧٠٠] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا صِلَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ». قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٧٠١] (\*\*\*) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ<sup>(١)</sup> بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِعُ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِنَحْوِ حَدِيثِ قَبْلَهُ، مَتْنُهُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رِخْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ». إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. {ب - ب / ١٢٨ - ب}

## بَابُ : الْأَفْعَالُ الَّتِي تُكْرَهُ لِلصَّائِمِ

[٧٠٢] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ<sup>(٣)</sup>، عَنِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ

[٧٠٠] كشف (٩٨٥) مجمع (١٦١/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٢ / رقم ١١٤٤٧]، ورجال البزار رجال الصحيح.

[٧٠١] كشف (٩٩٠) مجمع (١٦٢/٣). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١١ / رقم ١١٨٨٠]، والبزار، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني.

[٧٠٢] كشف (١٠١٨) مجمع (١٦٥/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، قال البزار: وقد روي عن عمر، عن النبي ﷺ خلاف هذا. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٨] وراجع.

(\*) في حاشية (ب)، حدثنا أحمد بن رشدين، ثنا محمد بن أبان الهاشمي، ثنا عمير بن عمران، عن ابن جريج - به. اهـ. قلت: وعمير مترجم في لسان الميزان (٣٨٠/٤).

(\*\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا الحسين بن إسحاق [التستري]، ثنا الحسين بن محمد الذراع (في الأصل: الزراع. بالزاي وهو تصحيف) - به.

(١) في (ش): حسن. وهو تصحيف.

(٢) في (ب) والطبراني: الذراع. بتقديم المعجمة على الراء. وفي (ش): الدراع بالمهملة وهما

تصحيفان. (٣) في (أ): أبو سلمة.

سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ ، فَرَأَيْتُهُ لَا يَنْظُرُ إِلَيَّ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : أَوْلَسْتُ الْمُقْبِلَ وَأَنْتَ صَائِمٌ ، فَقُلْتُ : وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَا أَقْبِلُ وَأَنَا صَائِمٌ أَبَدًا» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ (١) .  
قُلْتُ : رَوَاهُ إِسْحَاقُ (٢) فِي مُسْنَدِهِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (٣) .

[٧٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْمُؤَدَّبِ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ (٤) بنِ وَاقِدٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [بنِ مُحَمَّدٍ] بنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَامِرِ [بنِ سَعْدٍ] ، عَنْ أَبِيهِ : «أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي هَلَكْتُ ! أَفْطَرْتُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا قَالَ : اعْتَقِ رَقَبَةً ، قَالَ : لَا أَجِدُ (٥) ، قَالَ : صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، قَالَ : لَا أَقْدِرُ ، قَالَ : أَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَالْوَاقِدِيُّ تَكَلَّمَ فِيهِ أَهْلُ الْعِلْمِ .

[٧٠٤] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا شَاذُ بْنُ فَيَاضٍ ، ثنا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ

[٧٠٣] كشف (١٠٢٦) مجمع (١٦٨/٣) . وقال : رواه البزار ، وفيه الواقدي ، وفيه كلام كثير ، وقد وثق . اهـ . قلت : وهو في البحر الزخار [برقم ١١٠٧] ولم أجده بالدورقي .

[٧٠٤] كشف (٩٩٦) مجمع (١٦٩/٣) . وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟] ، وفيه الحسن ، وهو مدلس . ولكنه ثقة . اهـ . قلت : ولم أجده بالبحر فلعل فيه سقطاً .

(١) تمامه في (ش) : وقد روي عن عمر ، عن النبي ﷺ بخلاف هذا .

(٢) أي : ابن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (ج ١/ ص ٢٨٨ / رقم ٩٨٣) : وأخرجه أيضاً أبو بكر بن أبي شيبة عنه أيضاً ، وفي مصنفه [٦٢/٣] .

(٣) في (أ) : «سلمة» .

(٤) في (أ) : عمرو بفتح العين وسكون الميم . وهو تصحيف .

(٥) في (ب) : لا أقدر .

(\*) في حاشية (ب) : طب في الأوسط : حدثنا محمد بن الفضل السقطي ، ثنا إسماعيل بن

عبد الله بن . . . الرقي ، ثنا داود بن الزبير ، قال : عن ليث بن سليم ، عن أبي إسحاق ، عن

الحارث ، عن علي رضي الله عنه - به .

قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ] قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

فِيهِ انْقِطَاعٌ.

[٧٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ {١٢٩/أ-ب} النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

قَالَ الْبِزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ سَلَامٌ عَنْ مَطَرٍ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَسَلَامٌ مَتْرُوكٌ، وَقَدْ خُولِفَ.

[٧٠٦] {١٠٨/أ} حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ<sup>(٣)</sup> بْنُ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا فِطْرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مِثْلُهُ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ: هَكَذَا أَسْنَدُهُ قَبِيصَةُ عَنْ فِطْرٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ<sup>(٥)</sup> عَنْ عَطَاءٍ مُرْسَلًا.

ثُمَّ سَأَلَهُ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ (عَنْ . . .)<sup>(٦)</sup> بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ أَيْضًا.

---

[٧٠٥] كشف (٩٩٥) مجمع (١٦٩/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [٤]، وقال: تفرد به سلام أبو المنذر عن مطر.

[٧٠٦] كشف (٩٩٨) مجمع (١٦٩/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١١/ رقم ١١٢٨٦]، ورجال البزار موثقون إلا أن فطر بن خليفة فيه كلام، وهو ثقة.

(١) في الأصلين: الحسين.

(٢) في الأصلين: عن أبي مطر. وهو خطأ.

(٣) في (ش): الحسن. وهو تصحيف. والحسين هذا مترجم في التهذيب وهو كوفي، روى له أبو داود النسائي.

(٤) ذكر لفظه في (ش)، قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

(٥) في (ش): غير واحد.

(٦) سقط من (أ).

[٧٠٧] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا يَعْلَى<sup>(١)</sup> بْنُ عَبَّادٍ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

وَقَالَ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هَمَّامٍ إِلَّا يَعْلَى<sup>(١)</sup>، وَقَدْ حَدَّثَ يَعْلَى [عَنْ شُعْبَةَ وَغَيْرِهِ] بِأَحَادِيثَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup>.

[٧٠٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَا: ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَطَرٍ [الْوَرَّاقِ] عَنْ بَكْرِ<sup>(٣)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

[قال البزار: هكذا رواه مطر مرفوعاً وخالفه حميد].

[٧٠٩] (\*) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ<sup>(٤)</sup> [وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَا]، ثنا رَوْحُ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ

[٧٠٧] كشف (١٠٠٣) مجمع (١٦٩/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، [ج ٧/ص ٢١٨/رقم ٦٩٠٩]، وفيه يعلى بن عباد، وهو ضعيف. [٧٠٨] كشف (١٠٠٤) مجمع (الآتي).

[٧٠٩] كشف (١٠٠٥) مجمع (١٦٩/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار، وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد.

(\*) في حاشية (ب): [طب في الكبير] حدثنا عبدان (في الأصل: عبد الله، وهو تحريف) بن أحمد، ثنا أحمد بن إسحاق - به. حدثنا أحمد بن زهير، ثنا [محمد] بن يحيى الأزدي، ثنا يحيى [في الطبراني: يعلى] بن عباد.

(١) في الأصلين يحيى. وهو تحريف وتصحيف. وهو على الصواب كما في مجمع الزوائد. وكبير الطبراني.

(٢) تمامه في (ش): إنما ذكرناه ليتبين الاختلاف على الحسن.

(٣) في (أ): عكرمة. وألحق بحاشيتها. «بكر».

(\*) في حاشية (ب): رواه النسائي في الكبرى عن الحسين [صوابه]: الحسن مكبراً كما في تحفة الأشراف [برقم ٩١٤٤].

(٤) في (أ): شبيب وهو تصحيف، وقد سبق على الصواب برقم (٥)، وإن كان له شيخ آخر اسمه عبد الله بن شبيب.

أَبِي رَافِعٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ لَيْلاً، فَقَالَ: لَوْ كَانَ هَذَا نَهَاراً؟  
فَقَالَ: أَتَأْمُرُنِي (١) أَنْ أُهْرِيقَ دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَهُ.

قَالَ الْبَزَّازُ: هَكَذَا رَوَاهُ مَطَرٌ، وَخَالَفَهُ حُمَيْدٌ وَغَيْرُ {١٢٩/ب-ب} وَوَاحِدٍ  
فَوْقَهُ (٢).

ثُمَّ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ فَقَالَ:

[٧١٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، أَنَا (٣) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ (عَطَاءٍ، ثَنَا)  
سَعِيدٍ [- يَعْنِي] بِنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ - شَيْخِ لَابِنِ أَبِي عَرُوبَةَ - عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ  
وَالْمَحْجُومُ».

[قَالَ الْبَزَّازُ: قَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي مُوسَى مَوْقُوفاً].

[٧١١] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ  
الْبَصْرَةِ - حَدَّثَ عَنْهُ عَفَّانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ ضَعَّفَ مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ بِرِوَايَتِهِ هَذَا الْحَدِيثِ.

[٧١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ [قَالَ: ] سَمِعْتُ

[٧١٠] كشف (١٠٠٦) مجمع (السابق).

[٧١١] كشف (١٠٠٧) مجمع (٣/١٦٩). وقال: رواه البزار، وفيه مالك بن سليمان، وضعفه  
بهذا الحديث.

[٧١٢] كشف (١٠٠٩) مجمع (٣/١٦٩). وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. [أورده باللفظ  
الآتي].

(١) في (ش)، أ: تأمرني.

(٢) لفظه في (ش): وقد رواه غير واحد موقوفاً.

(٣) في (ش): وثنا.

قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ (١) مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ».

[٧١٣] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ (٢)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «إِنَّمَا كُرِهَتْ الْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ».

[قال البزار: هكذا رواه شعبة ولم يرفعه، وقد نحاه نحوه المرفوع، إذ قال: إِنَّمَا كُرِهَتْ الْحِجَامَةُ].

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ بِغَيْرِ لَفْظِهِ مُصْرَحًا فِيهِ بِالرَّفْعِ.

[٧١٤] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ خَلْفِ الْوَاسِطِيِّ قَالَا: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ (٣) فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ.»

قَالَ: لَا نَعْلَمُ (٤) {١٣٠/أ - ب} أَحَدًا رَفَعَهُ إِلَّا إِسْحَاقُ، عَنِ الثَّوْرِيِّ.

[٧١٣] كشف (١٠١٠) مجمع (السابق).

[٧١٤] كشف (١٠١٢) مجمع (١٧٠/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ٢٧٤٦]، إلا أنه قال: رخص في القبلة والحجامة للصائم، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) في (ب): للصيام.

(٢) في (ش): بن الصواف. وهو إقحام.

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا إبراهيم - هو: ابن هاشم - ثنا أمية، ثنا معتمر، سمعت حميداً - به.

(٣) في الأصلين: أرخص بزيادة ألف في أوله. وفي حاشية (ب): رخص.

(٤) سقط من (ب): من هنا حتى آخر حديث ٧٢٢.

[٧١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ - بِهِ مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: حَدِيثُ حَمَّادٍ هَذَا عِنْدَ النَّسَائِيِّ مَرْفُوعًا لِكِنَّهُ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى.

[٧١٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَا<sup>(١)</sup> عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا مِنْ طَرِيقِ مُعَاذٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: الْأَحْوَصُ فِيهِ كَلَامٌ.

قُلْتُ: وَجُبَيْرٌ لَمْ يَلْحَقْ مُعَاذًا.

[٧١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا {١٠٩/أ} الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَنَسٍ قَالَ: «مَرَّ بِنَا أَبُو طَيْبَةَ، - أَحْسَبُهُ قَالَ: بَعْدَ الْعَصْرِ فِي رَمَضَانَ - فَقَالَ: حَجَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

[قَالَ الْبَزَّارُ: تَفَرَّدَ بِهِ الرَّبِيعُ وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثُ].

---

[٧١٥] كشف (١٠١٣) مجمع (راجع السابق).

[٧١٦] كشف (١٠١٤) مجمع (١٧٠/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٢٠/ رقم ١٨٠]، وفيه الأحوص بن حكيم، وفيه كلام، وقد وثق.

[٧١٧] كشف (١٠١١) مجمع (١٧٠/١). وقال: رواه البزار، وله عند الطبراني في الأوسط [؟]، قال: بعث رسول الله ﷺ إلى حجام يكتى أبا طيبة، فحجمه بعد العصر في رمضان، وفي إسنادهما الربيع بن بدر وهو متروك.

(١) في (ش): أبنا.

[٧١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيسَى بْنِ سَاسَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَطَاءِ (بِ بْنِ يَسَارٍ)<sup>(٣)</sup>، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْطُرُنَ الصَّائِمَ: الْقِيءُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْإِحْتِلَامُ».

قَالَ الْبِرَّازُ: وَهَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup>.

وَرِوَايَةٌ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ هِشَامِ أَحْسَنُ إِسْنَادًا، وَلَكِنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ<sup>(٤)</sup>.

[٧١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثَنَا أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مِطْرُنَا بَرْدًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: خُذْ عَنِّكَ».

قَالَ الْبِرَّازُ: خَالَفَهُ قَتَادَةُ<sup>(٥)</sup>.

[٧١٨] كشف (١٠١٧) مجمع (٣/١٧٠). وقال: رواه البرزاز بإسنادين وصحح أحدهما، وظاهره الصحة.

[٧١٩] كشف (١٠٢١) مجمع (٣/١٧١ - ١٧٢). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٣/ رقم ١٤٢٤، ج ٧/ رقم ٣٩٩٩]، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البرزاز موقوفاً، وزاد فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب، فكرهه وقال: إنه يقطع الظماً. اهـ. قلت: وقد رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٣/٢٧٩) فيحول.

(١) في (أ): حيان. بالموحقة بعد المهملة وهو تصحيف. والصواب سليمان بن حيان بالمشاة من تحت أبو خالد الأحمر الكوفي الأزد.

(٢) ليس في (ش).

(٣) تلمعه في (ش): وعبد الرحمن: لئین الحديث، ورواه غيره، عن زيد، عن عطاء مرسلًا.

(٤) لفظه في (ش)، ورواه سليمان بن حيان، عن هشام بن سعد، عن زيد، عن عطاء، عن

ابن عباس. وهذا من أحسنها إسناداً وأصحها، لأن محمد بن عبد العزيز لم يكن بالحافظ.

(٥) لفظه في (ش): خالف قتادة علي بن زيد في روايته.

[٧٢٠] حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَأْكُلُ الْبَرَدَ وَهُوَ صَائِمٌ. وَيَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِطَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ، قَالَ: فَذَكَرْتُ (١) ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَقْطَعُ الظَّمَاءَ». قَالَ: لَا نَعْلَمُ هَذَا الْفِعْلَ إِلَّا عَنْ أَبِي طَلْحَةَ.

قُلْتُ: الْإِسْنَادُ الْمَوْقُوفُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ لَا يُقْبَلُ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ، فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ.

## بَابُ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ

[٧٢١] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ: التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي وَتَرٍ مِنْهَا». إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٧٢٢] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَيْسَى (٢)، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «سُئِلَ

[٧٢٠] كشف (١٠٢٢) مجمع (السابق).

[٧٢١] كشف (١٠٢٧) مجمع (١٧٤/٣). وقال: رواه أبو يعلى [ج/١ رقمي ١٦٥، ١٦٨]، والبخاري، ورجال أبي يعلى ثقات. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٢١٠] وراجعته وأخرجه أحمد في مسنده (١٤/١) [٨٥]، ٤٣/١ [٢٩٨].

[٧٢٢] كشف (١٠٣٨) مجمع (١٧٦/٣). وقال: رواه البخاري، ورجال ثقات.

(١) في (ش): فذكر. مبني للمجهول.

(٢) هكذا في الأصلين. وفي (ش): عمر بن أبي عبس. بالموحدة وآخره سين مهملة. وفي الجميع عُمر بضم العين وفتح الميم. ولم أجد في الرواة عن الزبير أحداً بهذا الاسم ولا في شيوخ أبي الجهم كذلك. ولعله تصحّف عن عمرو بن أبي قيس الرازي. فهو مذكور في شيوخ عبد الله وتلاميذ الزبير. وهو الأقرب إلى المصواب إن شاء الله تعالى.

النَّبِيِّ ﷺ (١) { ١٣١ / أ-ب } عَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ: كُنْتُ أُعَلِّمُهَا ثُمَّ انْقَلَبْتُ مِنِّي، فَاطْلُبُوهَا فِي سَبْعِ يَبْقَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ يَبْقَيْنِ».

قَالَ الشَّيْخُ: أَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ (٢).

[٧٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ (٣)، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا سَعِيدُ (بن أَبِي عَرُوبَةَ) (٤) أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ: فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا سَعِيدٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا عَبْدُ الْوَهَّابِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

[٧٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا زَمْعَةُ [يعني: ابْنُ صَالِحٍ] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ».

قَالَ الْبَزَّازُ: سَلَمَةُ [بن وَهْرَامٍ] لَا نَعْلَمُ حَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ، وَزَمْعَةُ،

---

[٧٢٣] كشف (١٠٢٩) مجمع (١٧٦/٣ - ١٧٧). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٧٢٤] كشف (١٠٣٤) مجمع (١٧٧/٣). وقال: رواه البزار، وفيه سلمة بن وهرام، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام.

(١) نهاية السقط في (ب): الذي ابتداء في حديث (٧١٤).

(٢) لفظه في (ش): لم أره بتمامه.

(٣) هكذا في (ش): وفي الأصلين الصغاني. بدون ألف. وفي حاشية (ب): هيتمي: الصاغاني. اهـ، وكلاهما صواب وإن كان الحافظ ابن حجر قد اقتصر في التقريب على الصغاني بدون ألف. والصواب على الوجهين كما ذكره أبو سعد بن السمعاني في الأنساب. والله تعالى أعلم.

(٤) ليس في (ش).

وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ لَا بَأْسَ بِهِ [١] أَحَادِيثُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ غَرَائِبٌ وَلَا نَعْلَمُ هَذَا بِهَذَا  
الَلْفَظِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِ (٢).

[٧٢٥] [١/١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ [ثَنَا] أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي مَرْتَدٌ، أَوْ  
أَبُو مَرْتَدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى (٣)، فَسَأَلْتُهُ عَنْ لَيْلَةِ  
الْقَدْرِ، فَقَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ بِأَسْأَلَ لَهَا مِنِّي قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَلْتَ عَلَيَّ  
الْأَنْبِيَاءَ (بُوحَى) (٤) إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَرَفَعُ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ أَيُّتَهُنَّ هِيَ؟ قَالَ: لَوْ أُذِنَ لِي لِأَنْبَأْتُكَ بِهَا، وَلَكِنْ التَّمِسْهَا فِي التُّسْعِينَ  
{١٣١/ب-ب} وَالسُّبْعِينَ، وَلَا (٥) تَسْأَلْنِي بَعْدَهَا، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! (فِي أَيِّ السُّبْعِينَ هِيَ؟) (٥) (فَغَضِبَ) (٦) عَلَيَّ  
غَضِبَةً لَمْ يَغْضَبْ عَلَيَّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا مِثْلَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْهَا؟ لَوْ أُذِنَ لِي  
لِأَنْبَأْتُكَ بِهَا، وَلَكِنْ (وَذَكَرَ كَلِمَةً أَنْ) (٧) [تَكُونُ] - فِي السُّبْعِ الْأَوَاخِرِ).  
قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ عِنْدَ أَحَدٍ، وَلَهُ فِي الصَّحِيحِ حَدِيثٌ فِي لَيْلَةِ  
الْقَدْرِ غَيْرَ هَذَا بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ].

[٧٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ وَزُرَيْقُ بْنُ السَّخْتِ قَالَ (٨): أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ،

[٧٢٥] كَشَفَ (١٠٣٥) مَجْمَعُ (١٧٧/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَمَرْتَدٌ هَذَا لَمْ يَرَوْعَهُ غَيْرَ أَبِيهِ  
مَالِكٍ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[٧٢٦] كَشَفَ (١٠٣٦) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

(١) تَحَرَّفَتِ الْجُمْلَةُ فِي الْأَصْلِينَ إِلَى الْآتِي: .. لِأَبَاسٍ بِأَحَادِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ ..

(٢) فِي (ش): حَدِيثُهُ. (٣) فِي (أ): الْوَاسِطِي. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) سَقَطَتْ مِنَ الْأَصْلِينَ، وَفِي (ش): تَوَحَّى، بِالتَّاءِ الْمُثَنَّى مِنْ فَوْقِ. وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَجْمَعِ.

(٥) بِيَاضٍ فِي (أ). (٦) سَقَطَتْ مِنْ (ب). (٧) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٨) فِي (ب): السَّخْتِ. بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ كَمَا سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي (رَقْم ١٣٥). وَفِي

الْأَصْلِينَ: قَالَ: ثَنَا.

عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ  
فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

## بَابُ: قَضَاءِ الْوَلِيِّ الصَّوْمِ عَنِ الْمَيِّتِ

[٧٢٧] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ بْنِ بَنْتِ أَزْهَرَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الزِّيَادِيُّ، ثَنَا ابْنُ  
لَهَيْعَةَ، عَنْ (عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ<sup>(٢)</sup> جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ،  
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ صَامَ<sup>(٣)</sup> عَنْهُ وَلِيُّهُ إِنْ شَاءَ».

قَالَ شَيْخُنَا: هُوَ فِي الصَّحِيحِ سِوَى<sup>(٤)</sup> قَوْلِهِ: إِنْ شَاءَ.

قُلْتُ: رَوَاهُ صَاحِبُ الصَّحِيحِ.

[قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ

يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَابْنُ لَهَيْعَةَ].

...<sup>(٥)</sup> بِنِ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَشَارَ الْبَزَّارُ إِلَى أَنَّ

عَبْدَ اللَّهِ تَفَرَّدَ بِهِ، وَرَأَوِي الزِّيَادَةَ ابْنَ لَهَيْعَةَ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلَا بِزِيَادَتِهِ، عَلَى أَنَّ  
الْحُكْمَ لَا يَتَغَيَّرُ بِهَا لِتِمَّةِ الْخَبَرِ {١٣٢/ب}.

\*\*\*

[٧٢٧] كشف (١٠٢٣) مجمع (١٧٩/٣). وقال: هو في الصحيح خلا قوله: إن شاء - رواه  
البيزار، وإسناده حسن.

(١) وقع تحريف وتصحيف عجيب في هذا الإسناد في الأصلين (ش)، ففي الأصلين وقع هكذا: عن  
أبي مالك بن أبي مرثد، وفي حاشية (ب): زميل عن. ووقع في (ش): أبي زميل مالك بن  
مرثد. والصواب كما أثبتناه بدراسة الإسناد وكتب الرجال والله تعالى أعلم بالصواب.

(٢) بياض في (أ).

(٣) هكذا في (أ): وفي (ب): بياض وفي الحاشية «صيام، صام». وفي (ش): صيام فليصم.

(٤) في (ش): خلا. (٥) هكذا بياض في الأصلين.

## كِتَابُ الْحَجِّ

### بَابُ: فَضَائِلُ الْحَجِّ وَالْإِعْتِمَارِ

[٧٢٨] (\*) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (١) بِنُ قَزْعَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا» (٢) بِهَذَا الْبَيْتِ، فَقَدْ هُدِمَ (٣) مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ.

قَالَ: لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا الْحَسَنُ [بِنُ قَزْعَةَ] عَنِ سُفْيَانَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا.

[٧٢٩] (\*\*\*) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَكَيْنٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٧٢٨] كشف (١٠٧٢) مجمع (٢٠٦/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم أجده فيما طبع من مسنده]، ورجاله ثقات.

[٧٢٩] كشف (١٠٨٠) مجمع (٢٠٨/٣). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا زكريا بن يحيى، ... قزعة - به.

(١) في (ش): الحسين. وهو تصحيف.

(٢) في (ب): استمتعوا بتأخير التاء بعد العين. وألحق بالحاشية على الصواب.

(٣) في (أ): فقدم. وهو تصحيف.

(\*\*\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن الفضل... سعيد بن سليمان، ثنا شريك، عن

محمد بن زيد، عن محمد بن المنكدر - به. وزاد: قيل: يا نبي... ما الإعمار؟ قال: «ما افتقر».

قال: لم يروه عن ابن المنكدر إلا محمد بن زيد. قلت: قد رواه غيره.

أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَمَعَرُ»<sup>(١)</sup> حَاجٌ قَطُّ.

[قَالَ الْبِزَارُ: يَعْنِي: افْتَقَرَ].

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَعِنْدَهُ أَحَادِيثٌ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهَا، وَلَا أَحْسَبُ ذَلِكَ مِنْ تَعَمُّدِهِ، وَلَكِنْ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ [فَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ].  
قُلْتُ: قَدْ تُوْبِعَ

[٧٣٠] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيِّ<sup>(٢)</sup> ثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ سِنَانِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ،

[٧٣٠] كشف (١٠٨٢) مجمع (٢٧٤/٣ - ٢٧٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير بنحوه (٤٢٥/١٢ رقم ١٣٥٦٦)، إلا أنه قال في أوله: جاء النبي ﷺ رجلان، أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف، فسبقه الأنصاري، فقال... فذكر الحديث بالفاظه عنده في أوله. قال الهيثمي: ورجال البزار موثقون، وقال البزار: قد روى هذا الحديث من وجوه ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق.

(١) قوله: «أمعر» أي افتقر.

(\*) في حاشية (ب): طب في الكبير: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: جاء إلى النبي ﷺ رجلان أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف، فسبقه الأنصاري، فقال النبي ﷺ للثقيفي: «يا أخا ثقيف، سبقتك الأنصاري؟». فقال الأنصاري: أنا أيدته (هكذا وفي طب أيده) يا رسول الله، فقال له: «يا أخا ثقيف، سأل عن حاجتك وإن شئت أخبرتك عما جئت به (هكذا) تسأل عنه». قال: فذاك أعجب إليّ أن تقول (في طب تفعل) قال: فإنك تسألني عن صلاتك وعن ركوعك وعن سجودك وعن صيامك وتقول: ماذا لي فيه؟ قال: إي والذي بعثك بالحق، قال: «فصل أول الليل وآخره، وقم وسطه»، قال: فإن صليت وسطه، قال: فأنت إذا - قال: فإذا قمت إلى الصلاة فركعت، فضع يدك على ركبتيك وفرج بين أصابعك ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مفصله، وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض ولا تنقر، وضّم الليالي البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة، ثم أقبل الأنصاري، فقال: «سأل عن حاجتك وإن شئت أخبرتك»، قال: ذاك (في طب: فذلك): أعجب إليّ، قال: فإنك جئت تسأل (في طب: تسألني) عن خروجك من بيتك تؤم. اهـ. ما في الهامش وهناك سطر آخر بعرض الصفحة لم أستطع قراءته.

(٢) في (ش): ثنا الأرجسي. وهو تحريف من الناسخ فالأرجسي نسب يحيى هذا.

عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدٍ مِنِّي، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَسَلَّمَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْنَا نَسْأَلُكَ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِمَا (١) جِئْتُمَانِي تَسْأَلَانِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإِنْ شِئْتُمَا (أَنْ {١١١/أ} أَمْسِكَ وَتَسْأَلَانِي فَعَلْتُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ) (٢)! فَقَالَ الثَّقَفِيُّ لِلْأَنْصَارِيِّ: سَلْ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَمَالِكَ فِيهِ، وَعَنْ رُكْعَتِكَ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَالِكَ فِيهِمَا، وَعَنْ طَوَافِكَ بِالصَّفَا (٣) وَالْمَرَّةِ وَمَالِكَ فِيهِ، وَعَنْ وَقُوفِكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَالِكَ فِيهِ، وَعَنْ رَمِيكَ الْجِمَارِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَالِكَ فِيهِ، وَعَنْ حَلْقِكَ (٤) رَأْسَكَ وَمَالِكَ فِيهِ، وَعَنْ طَوَافِكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَالِكَ فِيهِ مَعَ الْإِفَاضَةِ (٥)، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَعَنَ هَذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمُ (الْبَيْتِ الْحَرَامِ: لَا تَضَعُ نَاقَتَكَ خُفًا وَلَا تَرْفَعُهُ) (٥) إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً (٦) وَمَحَى عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأَمَّا رُكْعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوَافِ: (كِعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ) (٥)، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرَّةِ بَعْدَ ذَلِكَ: كِعْتَقَ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، (فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَهْبِطُ إِلَى) (٥) سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ يَقُولُ: عِبَادِي جَاءُونِي شُعْنًا مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ، (يَرْجُونَ جَنَّتِي) (٥)، فَلَوْ كَانَتْ دُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ أَوْ كَزَبَدِ (٧) الْبَحْرِ لَعَفَرَهَا، أَوْ لَعَفَرْتَهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي (مَغْفُورًا لَكُمْ وَلَمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ) (٨)، وَأَمَّا رَمِيكَ {١٣٣/أ-ب} الْجِمَارِ: فَلِكُ كُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا

(١) فِي (ب): بِهَا.

(٢) سَقَطَ مِنْ (ب).

(٣) فِي (م): بَيْنَ الصَّفَا.

(٤) فِي (ب): تَحْلِقُكَ.

(٥) بِيَاضٍ فِي (أ).

(٦) فِي (ب): حَسَنَتُهُ بَزِيَادَةِ تَاءٍ قَبْلَ الْهَاءِ.

(٧) فِي الْأَصْلِينَ: وَكَزَبِد.

(٨) بِيَاضٍ فِي (أ).

(تَكْفِيس) (١) كَبِيرَةٌ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ، وَأَمَّا نَحْرُكَ: فَمَذْخُورٌ (٢) لَكَ (عِنْدَ رَبِّكَ، وَأَمَّا) (٣) حَلَاقُكَ رَأْسُكَ: فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتُهَا حَسَنَةً وَيُمَحِّي عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ يَعْدُ ذَلِكَ: فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلَا ذَنْبَ لَكَ، يَأْتِي مَلَكٌ حَتَّى يَضَعَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ: اْعْمَلْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ (٤)، فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى.

قَالَ الْبَزَارُ: رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وُجُوهِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ (٥).

[٧٣١] حَدَّثَنَا [ابْنُ سَنَجِرٍ]، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا العطاء بن خالد المخزومي، عن إسماعيل بن رافع، عن أنس بن مالك [قال: «كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ مِنِّي، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُ دُعَاءَ حَسَنًا، فَقَالَ (٦): يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا أَخْبِرْتُمَا بِمَا جِئْتُمَا تَسْأَلَانِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإِنْ شِئْتُمَا أَسْكُتُ وَتَسْأَلَانِي فَعَلْتُ، قَالَا: أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزِدُ إِيمَانًا أَوْ يَقِينًا - الشُّكُّ مِنْ إِسْمَاعِيلَ - (٧) فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلثَّقِيفِيِّ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الثَّقِيفِيُّ: بَلْ أَنْتَ فَسَلْهُ، فَإِنِّي أَعْرِفُ لَكَ حَقَّكَ.

فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوُّمَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ (١٣٣/ب-ب) وَمَا لَكَ

[٧٣١] كَشَفَ (١٠٨٣) مَجْمَع (٣/٢٧٥ - ٢٧٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ، ش).

(٢) فِي الْأَصْلَيْنِ: فَمَذْخُورٌ. بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَكِلَاهُمَا مُحْتَمَلٌ.

(٣) بِيَاضٍ فِي (أ).

(٤) فِي (ب): تَسْتَقْبَلُ.

(٥) زَادَ فِي (ش): وَقَدْ رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَحَدِيثُ أَبِي عَمْرٍاءَ نَحْوَهُ.

(٦) فِي الْأَصْلَيْنِ: فَقَالَ.

(٧) تَمَّةٌ كَلَامُهُ كَمَا فِي (ش، م)، قَالَ: لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا، قَالَ: إِيمَانًا أَوْ يَقِينًا.

فيه، وعن رَكَعَتَيْكَ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا، وعن طَوَافِكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ وُقُوفِكَ<sup>(١)</sup> عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَا لَكَ فِيهِ، (وَعَنْ رَمِيكَ الْجِمَارَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ حَلْقِكَ رَأْسَكَ وَمَا لَكَ فِيهِ)<sup>(٢)</sup> وَعَنْ طَوَافِكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ - يعني طواف الإفاضة - .

فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ<sup>(٣)</sup> عَنْ هَذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ .

قال: «فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَوُّمُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ: لَا تَضَعُ نَاقَتَكَ خُفًّا وَلَا تَرْفَعُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهِ خَطِيئَةٌ، وَرَفَعَكَ دَرَجَةً؛ وَأَمَّا رَكَعَاتُكَ<sup>(٤)</sup> بَعْدَ الطَّوَافِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ .

وَأَمَّا طَوَافُكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَعْدَ ذَلِكَ: كَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً؛ {أ/١١٢} وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ يَقُولُ: هَؤُلَاءِ عِبَادِي جَاءُوا شُعْثًا شُفْعَاءَ مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ، يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَمَغْفِرَتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ<sup>(٥)</sup> كَعَدَدِ الرَّمْلِ، وَكَعَدَدِ الْقَطْرِ وَكَزَبَدِ الْبَحْرِ لَعَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ .

وَأَمَّا رَمِيكَ الْجِمَارِ: فَلِكِ بِكُلِّ حَصَاةٍ تَرْمِيهَا تَكْفِيرٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ الْمُؤَبَّاتِ الْمُوجِبَاتِ .

وَأَمَّا نَحْرُكَ: فَمَذْخُورُ<sup>(٦)</sup> لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ؛ وَأَمَّا جِلَافُكَ رَأْسَكَ: فَلِكِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةً، وَتُمَحَى<sup>(٧)</sup> عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ {ب/١٣٤-أ-ب} فَإِنْ

(١) فِي (أ): فَوْقَكَ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) سَقَطَ مِنْ (أ ، ش) .

(٣) فِي (أ): الْحَقُّ .

(٤) فِي (أ): رَكَعَاتَانِ .

(٥) فِي الْأَصْلِينَ: ذُنُوبِهِمْ . وَالْحَقُّ بِهَامِشِ (ب) ذُنُوبِكُمْ .

(٦) فِي (أ): فَمَذْخُورٌ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ . وَهُوَ مُحْتَمَلٌ .

(٧) فِي (ب): يَمْحَى .

كانت الذنوب أقل من ذلك؟ [قال:] إذا يُدخركَ في حسناتك.

وأما طوافك بالبيت بعد ذلك - يعني: الإفاضة - فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتى يضع يده بين كتفيك، ثم يقول: اعْمَلْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ<sup>(١)</sup> فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى.

فَقَالَ التَّحْفِيُّ: فَأُخْبِرُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ عَنْهَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: إِذَا<sup>(٢)</sup> قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضوءَ، فَإِنَّكَ إِذَا تَمَضَّمَصْتَ، انْتَثَرَتِ الذُّنُوبُ مِنْ مَنْخَرَيْكَ، وَإِذَا غَسَلْتَ وَجْهَكَ: انْتَثَرَتِ الذُّنُوبُ مِنْ شَفْرِ<sup>(٣)</sup> عَيْنَيْكَ، وَإِذَا غَسَلْتَ يَدَيْكَ: انْتَثَرَتِ الذُّنُوبُ مِنْ أَظْفَارِ يَدَيْكَ، وَإِذَا مَسَحْتَ رَأْسَكَ: انْتَثَرَتِ الذُّنُوبُ مِنْ رَأْسِكَ، وَإِذَا غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ، انْتَثَرَتِ الذُّنُوبُ مِنْ أَظْفَارِ قَدَمَيْكَ، ثُمَّ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ: فَاقْرَأْ مِنَ الْقُرْآنِ مَا شِئْتَ، ثُمَّ إِذَا رَكَعْتَ: فَأَمِكْنَ يَدَيْكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ، وَافْرِجْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ إِذَا سَجَدْتَ: فَأَمِكْنَ وَجْهَكَ مِنَ السُّجُودِ كُلِّهِ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، وَلَا تَنْفُرْ<sup>(٤)</sup> نَفْرًا، وَصَلِّ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ وَآخِرِهِ؛ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ<sup>(٦)</sup> إِنْ صَلَّيْتُ اللَّيْلَ كُلَّهُ؟ قَالَ: فَأَنْتَ إِذَا أَنْتَ.

قَالَ الشَّيْخُ: إِسْمَاعِيلُ ضَعِيفٌ.

(١) في (ش): تستقبل.

(٢) في الأصلين بياض من هنا حتى آخر الحديث، استدركناه من (ش، م).

(٣) في (م): شعر: بالعين المهملة. والشَّفْرُ: بالضم وقد يفتح: حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر.

(٤) في (ب): ينقر.

(٥) في (ش): فصل.

(٦) في (ش): أرايت.

[٧٣٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، (ثَنَا سُفْيَانُ) (١) ثَنَا بَشْرٌ (٢) بْنُ الْمَنْدَرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا {ب-ب/١٣٤} بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

[قال البزار]: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

قال العقيلي: بَشْرٌ فِي حَدِيثِهِ وَهُمْ.

[٧٣٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، ثَنَا [حَرْبُ بْنُ سُرَيْجٍ]، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

قال: لا نعلمه عن عليٍّ [مرفوعاً] إلا بهذا الإسناد.

[٧٣٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي طَلِيْقٍ قَالَ: «طَلَبْتُ مِنِّي أُمَّ طَلِيْقٍ جَمَلًا تَحُجُّ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: قَدْ جَعَلْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَأَلْتُ (\*) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: صَدَقْتَ، لَوْ أَعْطَيْتَهَا

[٧٣٢] كشف (١١٤٧) مجمع (٢٧٧/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن المنذر، ففي حديثه وهم، قاله العقيلي وثقه ابن حبان.

[٧٣٣] كشف (١١٥٠) مجمع (٢٨٠/٣). وقال: رواه البزار، وفيه حرب بن علي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٣٦].

[٧٣٤] كشف (١١٥١) مجمع (٢٨٠/٣). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٢٢/ رقم ٨١٦]، والبزار باختصار عنه، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) سقط من (ب، ش).

(٢) في (ش): شبيب. وهو تحريف. والتصويب من ضعفاء العقيلي والميزان ولسان الميزان.

(\*) في حاشية (ب): [في رواية الطبراني] فقالت: إنه في سبيل الله أن أحج عليه، فأعطني الناقة وحب على جملك، قالا: لا أوتر على نفسي أحداً. قالت: فأعطني من نفقتك. فقال: ما عندي فضل عما أخرج به وأدع لكم، ولو كان معي لأعطيتك. قالت: فإذا فعلت ما فعلت. فأقرى رسول الله ﷺ إذا لقبته، وقل له الذي قلت لك. فلما لقي رسول الله ﷺ أقرأه منها السلام وأخبره بالذي قالت له: قال: صَدَقْتَ.

كان في سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

[٧٣٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا شَرِيكٌ، عن منصورٍ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ الْحَاجَّ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا شَرِيكٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا حُسَيْنٌ، وَلَا سَمِعْنَاهُ<sup>(١)</sup> إِلَّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٧٣٦] حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ {١١٣/أ} وَفَدَّ اللَّهُ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ».

{١٣٥/أ-ب} قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَرَوَاهُ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، [وَابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ] عَنْهُ أَيْضاً:

[٧٣٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَاجُّ يُشْفَعُ فِي أَرْبَعِمِائَةِ أَهْلِ بَيْتٍ - أَوْ قَالَ: مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ - وَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

---

[٧٣٥] كَشَفَ (١١٥٥) مَجْمَعُ (٢١١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ [١١٤/١ - ١١٥]، وَفِيهِ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، وَهُوَ ثَقَّةٌ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٧٣٦] كَشَفَ (١١٥٣) مَجْمَعُ (٢١١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٧٣٧] كَشَفَ (١١٥٤) مَجْمَعُ (٢١١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ.....

(١) فِي (ش): وَلَمْ نَسْمَعَهُ.

[٧٣٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا سعد<sup>(١)</sup> بن عبد الحميد بن جعفر، ثنا ابن أبي الزناد، عن موسى، بن عقبة، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ كَانَ لَكَ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال: لا نعلمه متصلًا عن ابن عباس إلا من هذا<sup>(٢)</sup> الطريق.

قلت: إسناده حسن، لأن سماع موسى عن صالح قبل الاختلاط.

## باب: آداب السفر

### (وبقيته في أوائل الجهاد)

[٧٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا سعيد بن سليمان بن داود<sup>(٣)</sup> ثنا سليمان بن داود) ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُمَّ هَذَا الْبَيْتَ - مِنَ الْكَسْبِ الْحَرَامِ - شَخَّصَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ، فَإِذَا أَهْلٌ وَوَضَعَ رِجْلَهُ<sup>(٤)</sup> فِي الْغُرُزِ - أَي<sup>(٥)</sup>: الرُّكَابِ - وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ [و] قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، ناداه مُنَادٍ {١٣٥/ب-ب} مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبَّيْكَ

[٧٣٨] كشف (١١٤٠) مجمع (٢٦٠/٣). وقال: رواه البزار، وفيه صالح مولى التوأمة، وهو ضعيف.

[٧٣٩] كشف (١٠٧٩) مجمع (٢٠٩/٣ - ٢١٠). وقال: رواه البزار، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

(١) في الأصلين: سعيد، وهو تحريف.

(٢) في (ش): إلا بهذا.

(٣) سقط من (ب)، وألحق بالحاشية على الصواب. وكتب «هيثمي».

(٤) في (أ): رجليه.

(٥) في هامش (ب): أو.

ولا سَعْدَيْكَ، كَسْبِكَ حَرَامٌ، (وزادك حراماً) (١) وراحتك حراماً، فأرجع مأزوراً غير مأجور، وأبشّر بما يسوءك؛ وإذا خرج (٢) الرجل حاجاً بمالٍ حلالٍ، ووضع رجله في الركاب، وأنبعثت به راحلته [و] قال: لبيك اللهم لبيك، ناداه مُنادٍ من السماء: لبيك وسعديك، قد أجبتك، راحلتك حلالٌ، وكسبك حلالٌ، [وثيابك حلالٌ]، (وزادك حلالٌ) فأرجع مأجوراً غير مأزور، وأبشّر بما يسرك.

قال البزار: الضعف بين عليٍّ وأحاديث سليمان، ولا يتابعه عليها أحدٌ،

وهو ليس بالقوي.

[٧٤٠] حدثنا محمد بن عبد الرحيم (٣)، ثنا رويم المعولي، ثنا الليث بن سعد، عن عقيل [بن خالد] عن الزهري، عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أخصبت الأرض فأعطوا - أحسبه قال: الدواب - حظها (٤) من الكلاء، وإذا أجدبت [الأرض] فامضوا عليها... نقيها (٥) (\*). وعليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوى بالليل».

[٧٤٠] كشف (١٦٩٦) مجمع (٢١٣/٣). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦/ رقم ٣٦١٨]، وفيه حميد بن الربيع، وثقه أحمد والدارقطني، وضعفه جماعة، ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا رويم المعولي، وهو ثقة. اهـ. قلت: وهو بمعجم شيوخ أبي يعلى [برقم ١٥٩] مختصراً.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): أخرج. وهو تحريف.

(٣) في (أ): بن إبراهيم.

(٤) في (م) وهي رواية أبي يعلى: حقه. (٥) في (ش، م): بيعها. وهو تصحيف.

(\*) في حاشية (ب): بادروا بها نقيها: (نقيها) بكسر النون، سكون القاف بعدها ياء مثناة تحت، أي: مخها، ومعناه: أسرعوا حتى تصلوا مقصدكم قبل أن يذهب مخها من ضنك السير، والتعب. ترغيب المنذري اهـ. قلت [وهو فيه ٧٨/٤ ط الريان] وقد تعجبت: لماذا ينقل المُحسني [وهو في الغالب الحافظ ابن حجر معني لفظه من الترغيب وليس هو أصل في معرفة اللغة، كالنهاية وغيرها حتى تدبرت في ذلك، فوجدت أن الحافظ المنذري رحمه الله تعالى قد انفرد بإيراد معنى هذه اللفظة دون ما بين أيدينا من معاجم اللغة كالنهاية ولسان العرب. ولذلك خصه الحافظ بالعزو. والله تعالى أعلم بالصواب.

لا نعلمُ أحداً رواه هكذا عن اللَّيْثِ إِلَّا رُوَيْمٌ، وكان ثقةً، ورُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا.

[قال الشيخ: لم أره بتمامه].

[٧٤١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا<sup>(١)</sup> خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سِرْتُمْ فِي أَرْضٍ خِصْبَةٍ فَأَعْطُوا الدَّوَابَّ حَقَّهَا - أَوْ حَظَّهَا - وَإِذَا سِرْتُمْ فِي أَرْضٍ جَدْبَةٍ فَانْجُوا<sup>(٢)</sup> عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>؛ وَعَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ؛ وَإِذَا عَرَّسْتُمْ<sup>(٤)</sup> فلا {١٣٦/أ-ب} تَعَرَّسُوا عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَإِنَّهَا مَأْوَى كُلِّ دَابَّةٍ».

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا التمام، ورُوِيَ [عنه] بعضه عن الزُّهْرِيِّ عنه.

قال الشيخ: روى أبو داود بعضه مختصراً.

وفي الباب: عن ابن عباس وأبي هريرة (وجابري)<sup>(٥)</sup> وعبد الله بن مغفل وخالد بن معدان، عن أبيه.

[٧٤١] كشف (١٦٩٤) مجمع (٢٥٧/٥). وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. اهـ قلت، ولم يعزه للبزار وهو هو.

.....

- (١) في (ش): ابنا.
- (٢) قوله: «فانجوا»: أي اسرعوا السير.
- (٣) في (ش): عليكم.
- (٤) قوله: «عرستم»: من التعريس وهو نزول المسافر آخر الليل.
- (٥) سقط من (أ)

[٧٤٢] (\*) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا بَزِيعٌ<sup>(١)</sup> أَبُو عَيْدٍ  
اللَّهُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ عَبْدِهَا  
ضَيْعَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ حَدَّثَ عَنْ بَزِيعٍ<sup>(١)</sup> إِلَّا  
إِسْمَاعِيلَ.

قال {١١٤/أ} الشَّيْخُ: وَبَزِيعٌ ضَعْفُهُ أَبُو حَاتِمٍ.

قُلْتُ: وَإِسْمَاعِيلُ ضَعِيفٌ فِي غَيْرِ الشَّامِيِّينَ.

[٧٤٣] (\*\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا قَيْسٌ،  
عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَمَلْتُمْ فَأَخْرُوا الْجِمْلَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مُوثَقَةٌ، وَالْيَدَ مُعَلَّقَةٌ».

[٧٤٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، ثنا أَبُو غَسَّانَ، ثنا قَيْسٌ - بِهِ. قَالَ:  
لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَيْسٌ لَيْئٌ.

---

[٧٤٢] كشف (١٠٧٦) مجمع (٢١٤/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه  
بزيع بن عبد الرحمن، ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

[٧٤٣] كشف (١٠٨١) مجمع (٢١٦/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه  
قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وفيه كلام.

[٧٤٤] كشف (١٠٨١/م) مجمع (السابق).

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا... بن جناد، ثنا إسماعيل بن عياش - به.  
وقال: لم يروه عن نافع إلا بزيع، تفرد به إسماعيل.

(١) في (ب): بزيغ وهو تصحيف.

(\*\*) في حاشية (ب):... حدثنا عبد الله بن الصباح، ثنا الحسين بن علي بن الأسود، ثنا محمد بن

الصلت - به، وقال: لم يروه عن الزهري إلا بكر.

(٢) في (ش): لا نعلم روى بكر: لا هذا بهذا الإسناد.

[٧٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأصم<sup>(١)</sup>، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الشيطان يهيم {ب-ب} بالواحد والاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم». قال: لا نعلم رواه إلا ابن أبي الزناد عن ابن حرملة هكذا، ولم يسمع إلا من ابن أبي الحنين<sup>(٢)</sup>.

وقال: رواه غيره عن ابن حرملة عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. قلت: وتلك الرواية هي الصواب.

### باب: الإحرام والإهلال والتلبية

[٧٤٦] (\*) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِيُّ، ثنا سهل بن يوسف، ثنا حميد، عن بكر، عن<sup>(٣)</sup> ابن عمر قال: «من السنة أن يغتسل الرجل إذا أراد أن يحرم». قال: لا نعلمه عن ابن عمر من وجه أحسن من هذا. قلت: هو إسناد صحيح.

[٧٤٥] كشف (١٦٩٨) مجمع (٢٥٨/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق.

[٧٤٦] كشف (١٠٨٤) مجمع (٢١٧/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم أجده فيما طبع من مسنده]، إلا أنه قال: عند إحرامه وعند دخول مكة، ورجال البزار ثقات كلهم.

(١) في (ش): بن الأصم.

(٢) لفظه في (ش): حديث ابن حرملة لا نعلم رواه إلا ابن أبي الزناد، ولم نسمعه بهذا الإسناد إلا من ابن أبي الحنين.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا موسى بن هارون، ثنا حميد بن مسعدة، ثنا شيبان بن حبيب، عن حميد - به، وزاد: ... قال ...

(٣) في (أ): «عن عمر بكر عن ابن عمر» وضرب على كلمة عمر الأولى بوضع خط فوقها.

[٧٤٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْحَارِثِ، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عروة، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخَطْمِي وَأَشْنَانٍ<sup>(١)</sup> وَدَهْنُهُ بَشِيءٍ مِنْ زَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ».

إسناده حسن.

[٧٤٨] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا إسحاق بن محمد، ثنا محمد بن جعفر، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَلَالِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: «لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَنَا أَنْ يُحْرِمَ بِالْحَجِّ ثُمَّ يَفْسَخَ حَجَّتَهُ<sup>(٢)</sup> بِعَمْرَةٍ».

[٧٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا يزيد بن هارون، أخبرني الحجاج - يعني: ابن أرتاة - عن عطاء قال: لا بأس أن يُحْرِمَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ { ١٣٧/أ-ب } الْمَصْبُوغِ بِالزَّعْفَرَانِ قَدْ غُسِلَ.

[٧٥٠] ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا<sup>(٣)</sup> يَزِيدُ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ

[٧٤٧] كشف (١٠٨٥) مجمع (٢/٣١٧). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ١١٧٢ باختصار، وإسناد البزار حسن.

[٧٤٨] كشف (١١١٩) مجمع (٣/٢٣٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه منه]، والبزار، إلا أنه قال: عبد الله بن عبد المزني، وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو متروك.

[٧٤٩] كشف (١٠٨٦) مجمع (لم يورده). وقد رواه أحمد (١/٣٥٣ [برقم ٣٣١٣]).

[٧٥٠] كشف (١٠٨٧) مجمع (٣/٢١٩). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٤ / رقم ٢٥٧٩، ج ٥ / رقم ٢٦٩٢]، والبزار، وفيه حسين بن عبيد الله، وهو ضعيف. اهـ. قلت وقد رواه أحمد (١/٣٥٣ [٣٣١٤]، ٣٦٢ [٣٤١٨]) فيحول.

(١) قوله: «بِخَطْمِي وَأَشْنَانٍ»: الخطمي: نبات كثير النفع، يذق ورقه يابساً ويجعل غسلًا للرأس فينقيه؛ والأشنان: من الحميض الذي يغسل به الأيدي.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثني يحيى بن الحارث، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا محمد بن جعفر، ثنا كثير بن عبد الله، وزاد: صاحب النبي ﷺ، كثير ضعيف.

(٢) في (ش، م): حجة. (٣) في (ش): أبنا.

حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ نَحْوَهُ.  
 قَالَ: لَا تَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 وَحُسَيْنٌ ضَعِيفٌ.

[٧٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ فِي ذُبْرِ الصَّلَاةِ».

قَالَ: لَمْ نَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ يَحَدِّثُ بِهِ عَنْ مُعَاذِ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهُوَ خَتَنُ مُعَاذِ [بْنِ هِشَامٍ]، وَإِنَّمَا يُرَوَى هَذَا عَنْ قَتَادَةَ (عَنْ أَبِي حَسَّانٍ) <sup>(١)</sup> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.  
 قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ طَرِيقِ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٧٥٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو كُدَيْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَتْ تَلْبِيَةُ مُوسَى ﷺ: لَبَّيْكَ (اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ) <sup>(٢)</sup>، عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ: وَكَانَتْ تَلْبِيَةُ عِيسَى ﷺ: لَبَّيْكَ عَبْدُكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ، وَكَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ» [لَبَّيْكَ].»

[٧٥١] كشف (١٠٣٨٨) مجمع (٢٢١/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار، وقد حسن الترمذي حديثه.

[٧٥٢] كشف (١٠٣٨٩) مجمع (٢٢٢/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(١) سقط من (ب).

(٢) سقط من (ش، م).

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن عطاء إلا أبو كدينة.

قلت: إسناده حسن.

[٧٥٣] {١١٥/أ، ١٣٧/أ-ب} حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ زَبَّارٍ، ثنا (١) شَرَقِيُّ بْنُ قَطَامِيٍّ، عن شَرَاخِيلَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، [قال] حَدَّثَنِي أَبُو طَلْقٍ الْعَائِذِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَعَدٍ يَكْرِبُ (٢) يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَنَحْنُ إِذَا حَجَجْنَا الْبَيْتَ نَقُولُ:

هَذِي زُبَيْدٌ قَدْ أَتَكَ قَسْرًا      تَعْدُو (٣) بِهَا مُضْمَرَاتٍ شَزْرًا  
يَقْطَعْنَ خَبْتًا وَجِبَالًا وَعَرًّا      قَدْ تَرَكَوْا الْأَصْنَامَ خَلَوْا صِفْرًا  
قال: ونحن اليوم نقول كما علمنا رسول الله ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ  
لا شريك لك لَبَّيْكَ، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك».

قال: إسناده ليس بالثابت [وإنما يُحتمل إذا لم نعرف غيره]، وقد أسلم عمر وفي زمن النبي ﷺ، ولم يحدث إلا بهذا.

[٧٥٣] كشف (١٠٩٣) مجمع (٢٢٢/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير [برقم ٥٩/١]، والكبير [ج ١٧ / رقم ١٠٠]، والأوسط [برقم ٢٣٠٣]، إلا أنه قال: لقد رأيتنا من قرن ونحن إذا حججنا قلنا:

لبيك تعظيماً إليك عذرا      هذي زبيد قد أتتك قسرا  
يقطعن خبتاً وجبالاً وعرا      قد خلفوا الأنداد خلوا صفرا  
ولقد رأيتنا وقوفاً بطن محسر نخاف أن تخطفنا الجن، فقال النبي ﷺ: ارتفعوا عن بطن عرنة فإنهم إخوانكم إذا أسلموا، وعلمنا التلبية فذكره. وفيه شرقي بن قطامي وهو ضعيف. وقال البزار إسناده ليس بالثابت. وزاد الطبراني في الكبير: وكنا نمنع الناس أن يقفوا في الجاهلية، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نحول بينهم وبين عرفة، وإنما كان موقفهم بطن محسر عشية عرفة فرقاً أن تخطفهم الجن، والباقي بنحوه.

(١) في (ش): حدثني. (٢) في (ش): معدي يقول. (٣) في (أ): تغدوا؛ وفي (ب): يعدوا.

[٧٥٤] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَهِيَ لُؤْلُؤُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ بَعْدَ إِسْمَاعِيلَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَكَانَ الشَّيْطَانُ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِالشَّيْءِ يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ فِي التَّلْبِيَةِ:

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ      لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ  
إِلَّا شَرِيكَ هُوَ لَكَ<sup>(١)</sup>      تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ

قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى أَخْرَجَهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَى الشَّرِكِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ إِلَّا أَبُو عَوَانَةَ هَكَذَا.

[٧٥٥] [ح. و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ - هُوَ: ابْنُ

{١٣٨/أ-ب} أَبِي الشَّوَارِبِ - ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ

سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ أَنَسٍ:

لَبَّيْكَ حَقًّا<sup>(٣)</sup> حَقًّا      تَعْبُدُأ      وَرِقًّا

[٧٥٦] سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ عَنِ هِشَامٍ<sup>(٤)</sup> فَذَكَرَهُ

بِلَفْظٍ: «كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ . . . إِلَى آخِرِهِ».

[٧٥٤] كَشَفَ (١٠٩٥) مَجْمَعُ (٢٢٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٧٥٥] كَشَفَ (١٠٩١) مَجْمَعُ (الْآتِي).

[٧٥٦] كَشَفَ (١٠٩٠) مَجْمَعُ (٢٢٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَلَمْ يَسْمَعْ شَيْخَهُ

فِي الْمَرْفُوعِ.

(١) فِي (أ): لَكَ هُوَ.

(٢) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٣) فِي (ش): حَجًّا. وَكَذَا فِي هَامِشِ (ب).

(٤) فِي (ش): ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ.

[٧٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ<sup>(١)</sup>، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل قال: «رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُصْوَى<sup>(٢)</sup> يُهَلُّ، وَالنَّاسُ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يُرِيدُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ».

## بَابُ : مَا جَاءَ فِي الْهَدْيِ

[٧٥٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، ثنا<sup>(٣)</sup> شَرِيكٌ، عن حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى مِائَةَ بَدَنَةٍ مَقْلَدَةً مَجْلَلَةً». حجاجٌ مُدَلِّسٌ.

[٧٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبَانَ<sup>(٤)</sup>، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبَدِيِّ الْحُلَيْفَةِ، فَأَمَرَ أَنْ تُشَعَرَ - يَعْنِي: الْبُدْنَ -».

قال: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، إنما يروى عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس {١٣٨/ب - ب}.

[٧٥٧] كشف (١٠٩٢) مجمع (٢٢٣/٣). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن مهزم، ولم يخرج أحد، وقد ذكره ابن أبي حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

[٧٥٨] كشف (١١٠٤) مجمع (٢٢٥/٣). وقال: رواه البزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة ولكنه مدلس.

[٧٥٩] كشف (١١٠٥) مجمع (٢٢٧/٣). وقال: رواه البزار، وشيخ البزار محمد بن إسحاق بن أبان، لم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) هكذا ضبطه الإمام الدارقطني في المؤتلف والمختلف له بكسر الميم وفتح الزاي المخففة.

(٢) في (ش): القصواء.

(٣) في (ش): عن.

(٤) هكذا في (ش)، وفي (أ): محمد بن إسحاق، ثنا أبان، وفي (ب): محمد بن إسحاق، ثنا عن

- لعله - أبان. وانظر قول الهيثمي في (م).

## بَابُ : مُحَرَّمَاتُ الْإِحْرَامِ وَجَزَاءُ الصَّيْدِ

[٧٦٠] حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا يُونُسُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بينا رسولُ اللَّهِ ﷺ في صَلَاتِهِ إِذْ ضَرَبَ شَيْئاً فِي صَلَاتِهِ، فَإِذَا هِيَ عَقْرُبٌ ضَرَبَهَا<sup>(١)</sup> فَقَتَلَهَا، وَأَمْرٌ بِقَتْلِ الْعَقْرَبِ وَالْحِيَةِ وَالْفَأْرَةِ وَالْحِدَاةِ لِلْمَحْرَمِ. يُونُسُ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثَّقَاتِ.

[٧٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُقَيْلِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورِ السُّلَيْمِيِّ<sup>(٢)</sup> قَالَا: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «بعثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُحْرَمِينَ، حَتَّى نَزَلُوا عُسْفَانَ {١١٦/أ}، فَإِذَا هُمْ بِحِمَارٍ وَحَشٍ، وَجَاءَ أَبُو قَتَادَةَ وَهُوَ جَلٌّ فَنَكَسُوا رُؤُوسَهُمْ كَرَاهِيَةً أَنْ يُبَدُّوا أَبْصَارَهُمْ فَيَعْلَمَ: فَرَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ [فَرَكِبَ فَرَسَهُ، وَأَخَذَ الرُّمْحَ فَسَقَطَ مِنْهُ الرُّمْحُ].. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ عِيَاضٍ إِلَّا هَذَا.

[ولا عنه إلا عبید الله] (٣).

وهو إسناده صحيح.

[٧٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُبَيْدَةَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، [٧٦٠] كَشَفَ (١٠٩٦) مَجْمَعُ (٢٢٩/٣). وَقَالَ: رواه البزار، وفيه يونس بن نافع، ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وذكره ابن حبان في الثقات.

[٧٦١] كَشَفَ (١١٠١) مَجْمَعُ (٢٣٠/٣ - ٢٣١). وَقَالَ: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٧٦٢] كَشَفَ (١٠٩٨) مَجْمَعُ (٢٣٢/٣). وَقَالَ: رواه البزار، وإسناده حسن.

(١) في (ب): فضربها.

(٢) في (م): السلمي. وهو تصحيف.

(٣) هكذا في (ش)، ولعل صوابه: إلا عبد الأعلى.

(عن أبيه)<sup>(١)</sup>، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ».

قال البزار: أسنده<sup>(٢)</sup> بعضهم وأرسله {١٣٩/أ-ب} بعضهم.

قلت: إسناده صحيح.

## بَابُ : حَجَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[٧٦٣] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، وَطَلِيقُ بْنُ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ، قَالَا: ثنا سعيد بن سليمان، ثنا يزيد بن عطاء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى قال: «إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحجِّ والعمرة لأنه علم أنه لا يحجُّ بعد عامه ذلك».

قال البزار: أخطأ فيه يزيد بن عطاء [إذ قال: عن ابن أبي أوفى]، إنما الصحيح عن إسماعيل، عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلًا<sup>(٣)</sup>، ورواه يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، عن [عبد الله] بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

[٧٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن

[٧٦٣] كشف (١١٢٤) مجمع (٢٣٦/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه]، والأوسط [؟]، وفيه يزيد بن عطاء، وثقه أحمد وغيره، وفيه كلام.

[٧٦٤] كشف (١١٢٣) مجمع (٢٣٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(١) سقط من (أ، ش).

(٢) لفظه في (ش) أسنده غير واحد، ورواه بعضهم عن أبي عاصم، عن ابن أبي مليكة مرسلًا.

(\*) في حاشية (ب): ... سعيد بن محمد بن المغيرة ... - به. قال: لم ... سعيد إلا يزيد.

(٣) في (ش): عن عبد الله بن أبي قتادة عن النبي ﷺ.

(٤) في (ب): عن سعيد. وهو تصحيف.

نافع، عن عاصم بن عمرو، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه: «أن النبي ﷺ أفرد الحج». عاصم ضعيف.

[٧٦٥] حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ فَفَرَّقَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَسَاقَ الْهَدْيَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَقْلُدِ الْهَدْيَ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً. قَالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قلت: هو حسن {١٣٩/ب - ب}.

## بَابُ: الطَّوَّافُ وَالسَّلَامُ وَالسَّعْيُ

[٧٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن عبد الملك بن شيبه، ثنا عبد الله بن جعفر، عن عاصم بن عبيد الله<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا السُّرُكْنَ الْيَمَانِيَّ وَالْأَسْوَدَ».

قال الشيخ: عاصم ضعيف.

قلت: والراوي عنه أضعف منه، ولكن للمتن شاهد في الصحيح.

[٧٦٥] كشف (١١٢٥) مجمع (٢٣٦/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٧٦٦] كشف (١١١٢) مجمع (٢٤١/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(١) في الأصلين: خثيم. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): عبد الله. وهو تحريف. وله ترجمة في التهذيب.

(٣) في (ب): عبد الله. مكبراً وهو تصحيف.

[٧٦٧] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ (مُحَمَّدِ بْنِ) <sup>(١)</sup> سَعِيدِ الْأَنْمَاطِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدُّشْتَكِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ <sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ فَعَلْتَ فِي اسْتِلامِ الرُّكْنَيْنِ؟ قُلْتُ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلْتُ اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ، فَقَالَ: أَصَبْتَ».

قال: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، وقد رواه جماعة (منهم الثوري) <sup>(٣)</sup> - فلم يقولوا: عن عبد الرحمن [رواه الثوري عن هشام، عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن إلا أن] <sup>(٤)</sup>.

[٧٦٨] مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ الثَّورِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

[٧٦٩] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا شاذُّ بْنُ فَيَاضٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

[٧٦٧] كشف (١١١٣) مجمع (٢٤١/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير [ج ١/ ص ٢٣٢] متصلاً، ورواه البزار أيضاً والطبراني في الكبير [ج ١/ رقم ٢٥٧] مرسلًا، ورجال المرسل رجال الصحيح، وشيخ البزار في المرفوع أحمد بن محمد بن سعيد الأنمطي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٥٧].

[٧٦٨] (السابق). وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٥٨] وراجعه.

[٧٦٩] كشف (١١١٥) مجمع (٢٤٢/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه عمر بن إبراهيم العبدي، وثقه ابن معين وغيره، وفيه ضعف.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا القعنبني، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف: كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن؟ فقال عبد الرحمن: استلمت وتركت. قال: «أصبت». هذا مرسل صحيح الإسناد.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ش): عن عروة. وهو تصحيف.

(٣) سقط من (ش).

(٤) في (أ): عن. وهو تحريف.

(\*\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا الفضل بن الحباب، ثنا شاذ بن فياض.

قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ [أنه] قال: الحَجْرُ الأسودُ من حِجَارَةِ الجَنَّةِ.

قال: لا نعلمُهُ إلا عن عُمر، وليس هو بِالْحَافِظِ<sup>(١)</sup>.

[٧٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ {١٤٠/أ-ب} الْبَغْدَادِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْبَلِيِّ، ثنا فَائِدٌ: مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عن جَدِّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجِنِهِ»<sup>(٢)</sup>.

قال الشَّيْخُ: إِسْحَاقُ ضَعُفُوهُ.

[٧٧١] {١١٧/أ} حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ<sup>(٣)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عن أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجِنِهِ». قال: لا نعلم [أحدًا] حَدَّثَ بِهِ عن أَبِي مَالِكٍ إِلَّا مُحَمَّدٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَبُو كَامِلٍ<sup>(٤)</sup>.

[٧٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ سُلَيْمَانَ [المَقْرِيئِيُّ]، ثنا العلاءُ بْنُ سَوَّارٍ<sup>(٥)</sup>، ثنا

[٧٧٠] كَشَفَ (١١٠٨) مَجْمَع (٢٤٣/٣ - ٢٤٤). وقال: رواه البزار، وفيه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْبَلِيِّ، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء وضعفه الناس.

[٧٧١] كَشَفَ (١١١٠) مَجْمَع (٢٤٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ولم أعرف مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

[٧٧٢] كَشَفَ (١١٠٩) مَجْمَع (٢٤٤/٣). وقال: رواه البزار، وفيه اثنان لم أجد من ترجمهما.

(١) تَمَّةُ الْكَلَامِ فِي (ش)، وَإِنَّمَا نَكْتُبُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا لَا نَحْفَظُهُ عَنْ غَيْرِهِ.

(٢) قَوْلُهُ: «بِمِحْجِنِهِ». الْمِحْجِنُ: عَصَا مُعَقَّفَةِ الرَّأْسِ كَالصُّوْلُجَانِ.

(٣) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَبُو مَالِكٍ. هَيْثَمِي.

(٤) زَادَ فِي (ش)، كَذَا. وَلَعَلَّهُ مَالِكٌ.

(٥) فِي (ش): سَنَانٌ.

عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ ضَمَضَمِ بْنِ جَوْسٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجِنِهِ».

[قال البزار: لا نعلم رواه عن عكرمة إلا العلاء].

[٧٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عبد الوهاب، ثنا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت أي ساعة (شاء)<sup>(٢)</sup> من ليلٍ أو نهارٍ ويصلي».

قال البزار: هكذا ثنا أبو موسى سنة ثمانٍ وأربعين، ثم إنه حدث به مرةً أخرى فلم يقل عن جابر، وهو الصواب، وإنما كان سبقه لسانه وإنما يعرف عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم<sup>(٣)</sup>.

[٧٧٤] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا أبو المغيرة: عبد القدوس {١٤٠/ب-ب} بن الحجاج، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ مشى عاماً وسعى عاماً.

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من حديث سعيد بن بشير.

قلت: وأفراده لا يحتاج بها.

---

[٧٧٣] كشف (١١١١) مجمع (٢/٢٤٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، قال البزار: هكذا حدثناه أبو موسى - يعني الزمن - سنة ثمان وأربعين في دار بني عمير، وإنما يعرف عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم.

[٧٧٤] كشف (١١١٨) مجمع (٢/٢٤٧). وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن بشير، وفيه كلام.

(١) في الأصلين: جوشن. بالمعجمة والنون. وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ش).

(٣) في (ش): تفصيل أكثر.

## بَابُ : الْوُقُوفِ وَالرَّمْيِ وَالْحَلْقِ وَالنَّحْرِ وَفَضْلُ أَيَّامِ الْعَشْرِ وَغَيْرُ ذَلِكَ

[٧٧٥] حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِنْقَرِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو<sup>(١)</sup> بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَمِنَى كُلُّهَا مَنْحَرٌ».

[٧٧٦] [و] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، ثنا<sup>(٢)</sup> سُفْيَانُ بْنُ بِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَلَمْ يَذْكَرْ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا حَوْثَرَةَ  
وَلَمْ يَتَّبِعْ (عَلَيْهِ)<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: وَهُوَ ثِقَةٌ.

[٧٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا أَبُو النَّضْرِ - يَعْنِي عَاصِمَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ أَيُّوبَ،  
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ<sup>(\*)</sup>، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ  
الْعَشْرِ - يَعْنِي عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ، قِيلَ: وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا مِثْلَهُنَّ

[٧٧٥] كشف (١١٢٧) مجمع (٢٥١/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٧٧٦] كشف (١١٢٧) مجمع (السابق).

[٧٧٧] كشف (١١٢٨) مجمع (السابق). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٤ / رقم ٢٠٩٠]، وفيه  
محمد بن مروان العقيلي، وثقه ابن معين وابن حبان، وفيه بعض كلام، وبقية رجاله رجال  
الصحيح، ورواه البزار. إلا أنه قال: أفضل أيام الدنيا أيام العشر.

(١) في (أ): عمر. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): أبنا.

(٣) تمته في (ش) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. قلت: تذكر نحوه: عن طاووس مرسلًا.

(٤) زيادة في (أ).

(\*) في حاشية (ب): قال المنذري في الترهيب: إسناده حسن. أبو يعلى. اهـ. قلت: وهو فيه  
(١٩٩/٢)، ٢٠٠ - ٢٠١ ط الرِّيَّان).

فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ (عَفَّرَ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ) (١)؛ وَذَكَرَ عَرَفَةَ فَقَالَ: يَوْمَ مُبَاهَاةٍ، يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: عِبَادِي شُعْتًا غُبْرًا صَاحِينَ (٢)، جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، وَيَسْتَعِيدُونَ مِنْ عَذَابِي وَلَمْ يَرَوْهُ (٣)، فَلَمْ يَرَوْا (٣) يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا وَعَتِيقَةً مِنَ النَّارِ مِنْهُ».

قَالَ: «لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا عَاصِمٌ (٤)».

[٧٧٨] وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمِّيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ (٥) الْعُقَيْلِيُّ، أَنَا (٦) هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ - بِهِ (٧).

[٧٧٩] [ح] وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا الْحَنْفِيُّ، عَنْ مَرْزُوقِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِنَحْوِهِ.

[٧٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ سَعِيدٍ (عَنِ الْحَكَمِ) (٨).

[٧٧٨] كَشَفَ (١١٢٨م) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

[٧٧٩] كَشَفَ (٢١١٢٨م) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

[٧٨٠] كَشَفَ (١١٢٩) مَجْمَعُ (٣/٢٥٧). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي سَبْرَةَ وَهُوَ كَذَابٌ. أَهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ١١٣٥] وَلَمْ أَجِدْهُ بِالْدُّورِقِيِّ.

(١) لَيْسَ فِي (أ).

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَيُّ: بَارِزِينَ لِلشَّمْسِ غَيْرِ مُسْتَرِينَ مِنْهَا.

(٢) فِي (ش): يَرَوَاهُ.

(٣) فِي (ش): نَرَى. وَفِي (ب): يَرَوُ. بِدُونِ أَلْفٍ.

(٤) تَمَامُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا عَاصِمًا، وَقَدْ رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَمَرْزُوقُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَّا حَدِيثُ هِشَامِ فَحَدَّثَنَا / عِثْمَانَ . . .

(٥) فِي (ش): مَرْزُوقٌ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٦) فِي (ش): أَنَا.

(٧) فِي (ش): هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَسَقَطَ ذِكْرُ أَبِي الزُّبَيْرِ بَعْدَ هِشَامٍ.

(٨) زِيَادَةٌ مِنْ (أ). وَلَيْسَتْ فِي الْبَحْرِ أَيْضًا، فَالرَّاجِحُ أَنَّهَا مَقْحَمَةٌ.

عَنْ أَبِي بَكْرِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ هَاشِمِ (١) بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:  
«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ سَعْدٍ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ [بِهَذَا الْإِسْنَادِ]، وَأَبُو بَكْرٍ [هَذَا]  
هُوَ ابْنُ (أَبِي) (٢) سَبْرَةَ لَيْنُ الْحَدِيثِ.  
قُلْتُ: بَلْ مَتْرُوكٌ.

[٧٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا عمرو بنُ صالحٍ، ثنا الحجاجُ، عن عطاءٍ،  
عن ابنِ عباسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْمِي حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ».  
حجاجٌ مُدَلِّسٌ.

[٧٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ،  
عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ {أ/١١٨} اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الْإِبِلِ أَنْ  
يَرْمُوا بِاللَّيْلِ».

[قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمُ بْنُ  
خَالِدٍ].

[٧٨٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ خَلَادٍ [الْمُؤَدَّبُ]، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا فُلَيْحُ بْنُ

---

[٧٨١] كشف (١١٣٨) مجمع (٢٥٩/٣). وقال: رواه البزار، وفيه الحجاج بن أرتاة وفيه  
كلام.

[٧٨٢] كشف (١١٣٩) مجمع (٢٦٠/٣). وقال: رواه البزار، وفيه مسلم بن خالد الزنجي،  
وهو ضعيف، وقد وثق.

[٧٨٣] كشف (١١٣٢) مجمع (٢٦١/٣). وقال: له أثر موقوف عليه، وفيه إلا النساء، رواه  
البزار ورجاله ثقات، رجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): هشام. وهو تصحيف. وهو هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص.

(٢) سقط من (ب).

سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ انصَرَفَ {١٤١/أ-ب} فَتَحَرَ هَدِيًّا، ثُمَّ حَلَّقَ، فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ مِنْ شَأْنِ الْحَجِّ».

[قَالَ الشَّيْخُ: لَهُ أَثَرٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ وَفِيهِ إِلَّا النَّسَاءُ].

قُلْتُ: فُلَيْحٌ لَا يُحْتَجُّ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ، وَقَدْ سَقَطَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ فِي آخِرِهِ:

إِلَّا النَّسَاءُ، ثَبَّتَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ.

[٧٨٤] (\*) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَشْمُولٍ<sup>(١)</sup>، ثنا

(عُمَرُ)<sup>(٢)</sup> بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا تَوْضُحُ النَّوَاصِي إِلَّا فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ».

قَالَ الْبِزَّارُ: أَصْلُهُ مَعْرُوفٌ، وَلَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup>.

[٧٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّقْفِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ،

حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهَبِ بْنِ عُمَيْرٍ، [قَالَ:] سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ أَنْ تَحْلُقَ<sup>(٤)</sup> الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا».

[٧٨٤] كَشَفَ (١١٣٤) مَجْمَعُ (٢٦١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَّارُ، وَالطَّيْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [٤٢]، وَفِيهِ

مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَشْمُولٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ..

[٧٨٥] كَشَفَ (١١٣٦) مَجْمَعُ (٢٦٣/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَّارُ، وَفِيهِ رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ،

وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَلَرِ [بِرَقْمِ ٤٤٧].

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَبَس: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنِي...، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ - بِهِ. قَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا مُحَمَّدٌ.

(١) فِي (ش): مَسْمُولٌ. بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٣) لَقِظَهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَمَرَ حَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ مِنْ كِتَابِ فَوْقَ فِي

التَّنَسُّقِ مِنْهُ تَهْمَةً، وَإِلَّا فَأَصْلُ الْحَدِيثِ مَعْرُوفٌ..

(٤) فِي الْأَصْلِيِّينَ: يَحْلُقُ.

قال: لَا نَعْلَمُ رَوَى وَهَبٌ إِلَّا هَذَا [وَلَا حَدَّثَ عَنْهُ إِلَّا عَطَاءٌ]، وَرَوْحٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[٧٨٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تَحْلِقَ<sup>(١)</sup> الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا».

قال: وَمُعَلَّى لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ.

(قال الشيخ: قَدْ اعْتَرَفَ الْمُعَلَّى بِالْوَضْعِ).

[٧٨٧] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ثنا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ الشَّعْبِيِّ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَضْرُسٍ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِنَى فَقَالَ: أَفْرِخْ<sup>(٣)</sup> رَوْعَكَ يَا عُرْوَةُ»<sup>(٤)</sup>.

[٧٨٦] كشف (١١٣٧) مجمع (٢٦٣/٣). وقال: رواه البزار وفيه معلى بن عبد الرحمن، وقد اعترف بالوضع، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

[٧٨٧] كشف (١١٣٣) مجمع (٢٦٤/٣). وقال: رواه البزار هكذا، والطبراني [في الكبير] ج ١٧ ص ١٥٠ / رقم ٣٨١ في حديث طويل.. وفيه داود بن يزيد الأودي، قال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وضعفه جماعة.

(١) في (ب): يحلق.

(\*) في هامش (ب): طبك: حدثنا عبد الله بن أحمد بن [حنبل]، ثنا زكريا بن يحيى رحمه ح، وثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا أبو الربيع الزهراني، قالوا: ثنا خلف بن خليفة، عن أبي يزيد داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، عن عروة بن مضر الطائي أنه قال: أتيت [في] طب: أنه أتى رسول الله ﷺ بجمع قبل أن يفرض، [فلما] نظر إلى رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله طويت الجبلين، ولقيت شدة، فقال رسول الله ﷺ: افرخ روعك. الحديث، لفظ عبد الله.

(٢) في (أ) الثعلبي. وهو تصحيف.

(٣) قوله: «أفرخ»، أي أذهب.

(٤) تمامه في (طب) من أدرك إفاضتنا هذه أدرك الحج.

[٧٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا بُهْلُولُ، عن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ {١٤٢/أ-ب} وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح.

وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سُكَيْنٍ، ثنا أَبُو هَمَّامٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَصَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : «نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى وَهُوَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَعَرَفَ أَنَّهُ الْمَوْتُ<sup>(١)</sup>، فَأَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ الْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، فَركَبَ<sup>(٢)</sup>، فَوَقَفَ لِلنَّاسِ بِالْعَقْبَةِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup> مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَحَمِدَ (اللَّهُ)<sup>(٤)</sup>، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ :

أَمَا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ هَدْرٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمَائِكُمْ أَهْدِيمُ دَمٍ<sup>(٥)</sup> رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَكَانَ مُسْتَرَضِعاً فِي بَنِي لَيْثٍ، فَفَقَلَّتْهُ هُدَيْلٌ، وَكُلُّ رَبَاً كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ رَبَاكُمْ أَضْعُ رَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَ (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ)<sup>(٦)</sup> اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ : رَجَبٌ مُضَرٌّ - الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ

[٧٨٨] كَشَفَ (١١٤١) مَجْمَع (٣/٢٦٦ - ٢٦٨). وَقَالَ : فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ طَرَفٌ مِنْهُ، رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي (ش) : الْوَدَاعِ.

(٢) فِي (ش) : ثُمَّ رَكِبَ.

(٣) فِي الْأَصْلِينَ لَهُ. وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي هَامِشِ (ب) وَ (ش).

(٤) سَقَطَ مِنْ (ب).

(٥) فِي (أ) : دَمٌ أَهْدَرُ، وَفِي (ب) دَمَائِكُمْ هَدْرٌ.

(٦) زِيَادَةٌ مِنْ (أ).

فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴿...﴾ ، ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ ، كَانُوا يُحْلُونَ صَفْرًا<sup>(١)</sup> عَامًا ، وَيُحَرِّمُونَ الْمُحَرَّمَ عَامًا ، وَيُحَرِّمُونَ صَفْرًا<sup>(١)</sup> عَامًا ، وَيُحْلُونَ الْمُحَرَّمَ عَامًا {١٤٢/ب - ب} ، فَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> النَّسِيءُ .

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ فَلْيُودِّهَا<sup>(٣)</sup> إِلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا .

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ<sup>(٤)</sup> أَنْ يُعَبِّدَ بِلَادِكُمْ آخَرَ الزَّمَانِ ، وَقَدْ رَضِيَ<sup>(٥)</sup> مِنْكُمْ بِمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ ، فَاحْذَرُوا عَلَى دِينِكُمْ مُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ .

{١١٩/أ} أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ النِّسَاءَ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ، لَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقٌّ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقٌّ ، وَمِنْ حَقِّكُمْ عَلَيْهِنَّ<sup>(٦)</sup> الْأَلَّا<sup>(٦)</sup> يُوْطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ غَيْرَكُمْ ، وَلَا يَعْصِيَنَّكُمْ فِي مَعْرُوفٍ ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَلَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا<sup>(٧)</sup> ، وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِنْ ضَرَبْتُمْ فَاضْرِبُوهُنَّ<sup>(٨)</sup> ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ ، لَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ .

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَمْ تَضِلُّوا<sup>(٩)</sup> ، كِتَابَ اللَّهِ ، فَاعْمَلُوا بِهِ .

أَيُّهَا النَّاسُ! أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ ، قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ

(١) في الأصلين: صفر.

(٢) في الأصلين: فذاك.

(٣) في (أ): فليودها.

(٤) في (ش): يش.

(٥) في (ش): يرضى.

(٦) في (ب ، ش): أن لا.

(٧) في (ش): سبيل . وهو الصحيح لغةً .

(٨) في (ش): فاضربوا.

(٩) في (ب): يضلوا . وهو تصحيف .

حَرَامٌ، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ، وَهَذَا الشَّهْرِ، وَهَذَا الْبَلَدِ؛ أَلَا لِيُبَلِّغَ شَاهِدَكُمْ غَائِبَكُمْ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا أُمَّةَ بَعْدَكُمْ؛ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ.

مُوسَى ضَعِيفٌ، وَلِغَالِبِ فُصُولِ هَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ فِي الصَّحِيحِ، (وَفِي السُّنَنِ) (١).

[٧٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ {١٤٣/أ-ب} بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَقَالَ: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ)، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ، وَرَجَبٌ مُضَرُّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ».

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ وَقُرَّةُ (٢) عَنْ ابْنِ (٣) سِيرِينَ عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ] ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ (٤)، وَلَمْ يَسْمَعْهُ (٥) إِلَّا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ.

[٧٨٩] كَشَفَ (١١٤٢) مَجْمَعُ (٢٦٨/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَفِيهِ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثِقَ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: وَغَيْرِهِ. بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَالْيَاءِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي (ش) وَهَامِشِ (ب).

(٣) فِي (ش): وَقُرَّةُ وَابْنُ سِيرِينَ..

(٤) زَادَ فِي (ش)، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا رَوْحَ.

(٥) فِي (أ): وَلَمْ نَسْمَعْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: أَشَعْتُ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: أَخْطَأُ فِي إِسْنَادِهِ.

[٧٩٠] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا عثمانُ بنُ صالحٍ<sup>(١)</sup>، ثنا<sup>(٢)</sup> ابنُ وهبٍ، عن أبي هانِيءِ الخَوْلَانِيِّ، عن عمرو بنِ مالِكِ الجَنْبِيِّ، عن فضالةِ بنِ عُبيدِ الأنصاريِّ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، وَبَلَدٌ حَرَامٌ، فِدْمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ مِثْلُ هَذَا الْيَوْمِ. وَهَذَا الْبَلَدُ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ<sup>(٣)</sup>، وَحَتَّى دَفَعَهَا مُسْلِمٌ مُسْلِمًا يُرِيدُ بِهَا سُوءًا<sup>(٤)</sup>، وَسَأَخِرُكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِ، مَنْ سَلِمَ النَّاسَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

وَالْمُؤْمِنُ: مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ.

وَالْمُهَاجِرُ: مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ.

وَالْمُجَاهِدُ: مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ الشَّيْخُ: رَوَى ابْنُ مَاجَهٍ آخِرَهُ<sup>(٥)</sup>.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

---

[٧٩٠] كشف (١١٤٣) مجمع (٢٦٨/٣). وقال: روى ابن ماجه [برقم ٣٩٣٤] منه «المؤمن من آمنه الناس، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب» فقط - رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٨ / أرقام ٧٩٦، ٧٩٧، ٨٠٦] باختصار، ورجال البزار ثقات.

.....  
(\*) في حاشية (ب): ثنا مطلب بن شعيب، ثنا عبد الله بن [صالح]، حدثني الليث، حدثني أبو هانِيءِ الخَوْلَانِيِّ - فذكر... ثنا أبو يزيد القراطيسي، ثنا [أسد] بن موسى، ثنا عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، ثنا أبو هانِيءِ نحوه.

(١) في (ش): بن أبي صالح.

(٢) في (ش): أبنا.

(٣) في (م، ش): يلقونه.

(٤) في الأصلين: سواء. وهو تصحيف.

(٥) لفظه في (ش): عند ابن ماجه منه: المؤمن من آمنه الناس، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب.

## بَابُ : الِاعْتِمَارُ وَالْقِرَانُ

[٧٩١] (\*) {١٤٣/ب-ب} حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو قَتِيْبَةَ، ثنا قَيْسٌ (هُوَ ابْنُ الرَّبِيعِ) <sup>(١)</sup>، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ كِلَابِ بْنِ عَلِيٍّ، - وَقَالَ مَرَّةً <sup>(٢)</sup>: ثنا قَيْسٌ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَصَرَ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ <sup>(٣)</sup>، ثُمَّ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وقال: [لا نعلمه عن جُبَيْرٍ إِلَّا بهذا الإسناد] مُدْرِكٌ مَجْهُولٌ، وَمَنْصُورٌ لَا نَحْفَظُ لَهُ حَدِيثًا مُسْنَدًا (غَيْرَ هَذَا) <sup>(١)</sup>، وَكِلابٌ كُوفِيٌّ.

[٧٩٢] (\*\*\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، عَنْ <sup>(٤)</sup> وَهَيْبٍ، عَنِ ابْنِ

[٧٩١] كَشَفَ (١١٤٨) مَجْمَع (٢٧٨/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَضَعَفَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِي الْكَبِيرِ [ج ٢ ص ١٣٧/رقم ١٥٨١، ١٥٨٢]، وَزَادَ: لَا ضَرُورَةَ.

[٧٩٢] كَشَفَ (١١٤٩) مَجْمَع (٢٧٩/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَبَّ فِي الْكَبِيرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَزِيْقٍ بْنُ جَامِعٍ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُرُوزِيِّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو كَرِيْبٍ، ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ كِلَابِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَحِيدِيِّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [عَلَى الْمَرْوَةِ فِي عَمْرَتِهِ وَهُوَ يَقْصِرُ مِنْ شَعْرِهِ]، وَهُوَ يَقُولُ: ... حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنْدَةَ، ثنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا سَلَمٌ [فِي طَبَّ: مُسْلِمٌ، وَهُوَ خَطَأً] بَنِ قَتِيْبَةَ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَلِيٍّ - بِهِ.

(١) سَقَطَ مِنْ (ش).

(٢) أَيُّ أَبُو قَتِيْبَةَ: سَلَمُ بْنُ قَتِيْبَةَ، كَمَا يَظْهَرُ مِنْ أَسَانِيدِ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْحَاشِيَةِ.

(٣) فِي (أ): يَمْشَعُصُ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالْمِشْقَصُ هُوَ نَصْلُ السَّهْمِ إِذَا كَانَ طَوِيلًا غَيْرَ عَرِيضٍ.

(\*\*\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) طَبَّ س: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ - بِهِ. وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ سَهْلٌ.

(٤) فِي (ش): ثنا.

خُثَيْمٍ [- وهو: عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ بنِ خُثَيْمٍ -]، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ ثَلَاثَ عُمَرٍ كُلُّهَا فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِحْدَاهُنَّ زَمَنٌ<sup>(١)</sup> الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالْأُخْرَى فِي صُلْحِ قُرَيْشٍ، وَالْأُخْرَى مَرَجَعَهُ {١٢٠/أ} مِنْ الطَّائِفِ زَمَنٌ حُنَيْنٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ الْجِعْرَانَةِ».

قال: لا نعلمُ رَوَى سَعِيدٌ عن جَابِرٍ إِلَّا هَذَا.  
قلتُ: إسنادهُ صَحِيحٌ.

[٧٩٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو (- هو: ابنُ مَالِكٍ -)<sup>(٣)</sup>، ثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عثمانَ، ثنا بَحْرُ بنُ مَرَّارِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرَةَ، عن جَدِّهِ، عبدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي بَعْضِ عُمَرِهِ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ، مَا قَطَعَ التَّلْبِيَةَ<sup>(٤)</sup> حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجْرَ.

قال: لا نعلمُهُ عن أَبِي بَكْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نعلمُ {١٤٤/أ-ب} أَحَدًا تَابَعَ عَمْرُو بنَ مَالِكٍ عَلَيْهِ [عن أَبِي بَكْرَةَ]، وَبَحْرُ بَصْرِيٌّ مَعْرُوفٌ.

## بَابُ: الْوَدَاعُ

[٧٩٤] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بنُ مُوسَى، ثنا أَسْبَاطُ، عن مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، عن

[٧٩٣] كَشَف (١١٥٢) مَجْمَع (٢٧٩/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرِفَهُ.

[٧٩٤] كَشَف (١١٤٦) مَجْمَع (٢٨١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، وَفِيهِ كَلَامٌ وَقَدْ وَثَّقَ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (أ): مِنْ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٢) فِي (ش): زَمَنُ الْحُدَيْبِيَّةِ.

(٣) لَيْسَ فِي (ش).

(٤) فِي (ب): التَّلْبِيَةُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ صَفِيَّةَ حَاضَتْ، قَالَ: لَا أَرَاهَا إِلَّا حَاسِبَتَنَا، قَالُوا: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: فَلْتَنْفِرْ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَسْبَاطُ.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٧٩٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْكُوفِيُّ، نا(٢) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِيرَانِ وَليْسَا بِأَمِيرَيْنِ: الْمَرْأَةُ تَحْجُ مَعَ الْقَوْمِ فَتَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تُطَوِّفَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الزِّيَارَةِ، فَلَيْسَ لِأَصْحَابِهَا أَنْ يَنْفِرُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهَا، وَالرَّجُلُ يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ»<sup>(٣)</sup> فَيُصَلِّي عَلَيْهَا، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَسْتَأْمَرَ أَهْلَ الْجَنَازَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ وَجْهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، عَلَيَّ أَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ نَحْوَ مِائَةِ حَدِيثٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَا رَوَى هَذَا عَنِ الْأَعْمَشِ غَيْرُ<sup>(٥)</sup> عَبْدِ الْغَفَّارِ.

[قَالَ الشَّيْخُ: عَجِبْتُ مِنْ قَوْلِهِ: لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ مِنْ أَبِي سُفْيَانَ].

---

[٧٩٥] كَشَفَ (١١٤٤) مَجْمَع (٢٨١/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَقَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ وَجْهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا.

(١) قَوْلُهُ: «فَلْتَنْفِرْ». النَّفْرُ: هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَنْفِرُ النَّاسُ فِيهِ مِنْ مَنَى، أَيْ: يَذْهَبُونَ.

(٢) فِي (ش): ثَنَا.

(٣) فِي (ب): الْجَنَازَةُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٤) تَمَامُهُ فِي (ش): وَإِنَّمَا نَذَكَرُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا لَا نَحْفَظُهُ مِنْ غَيْرِهِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ ثِقَةٌ.

(٥) فِي (ش): إِلَّا.

## بَابُ : مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ حَجٌّ

[٧٩٦] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَدَّادِيُّ، ثنا إسماعيلُ بنُ نصرٍ، ثنا صدقةٌ - {١٤٤/ب-ب} - . يعني : ابنُ موسى - عن ثابتٍ، عن أنسٍ قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : «إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحِجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [أَرَأَيْتَ] لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ عَنْهُ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ : فَإِنَّهُ دَيْنٌ عَلَيْهِ فَاقْضِهِ» .

قال : لا نعلمُ رواه [عن ثابتٍ] إلا صدقةٌ وهو بصريٌّ ليس به بأسٌ، ولم يتابع على هذا [واحتَمِلَ حَدِيثَهُ] .  
قلتُ : بل هو ضعيفٌ، لكن توبع .

## بَابُ : بِنَاءِ الْبَيْتِ وَفَضْلُهُ وَذِكْرُ رَمَزَمَ

[٧٩٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يونسُ بنُ بكيرٍ، عن ابنِ إسحاقٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ حَزْمٍ<sup>(١)</sup>، عن عمرة [بنتِ عبدِ الرَّحْمَنِ]، عن عائشةَ [زوجةِ النبيِّ ﷺ] قالتُ : «لَقَدْ رَأَيْتُ قَائِدَ الْفَيْلِ وَسَائِسَهُ أَعْمِيَيْنِ مُقْعَدَيْنِ يَسْتَطْعِمَانِ بِمَكَّةَ» . قلتُ : هذا إسنادٌ حسنٌ .

[٧٩٦] كشف (١١٤٥) مجمع (٢٨٢/٣) . وقال : رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ١٠٠]، والكبير [ج ١ / رقم ٧٤٨]، وإسناده حسن .

[٧٩٧] كشف (١١٧٦) مجمع (٢٨٥/٣) . وقال : رواه البزار، ورجاله ثقات .

(\*) في حاشية (ب) : طب [ك س] : حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان [قال : حدثنا] أبو عبيدة بن فضيل [بن عياض]، حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا عباد بن راشد، عن ثابت - [به] .

(١) في (أ) : حرم . بالراء المهملة . وهو تصحيف .

[٧٩٨] وبهذا الإسناد عن عائشة أنها قالت: «مَا زِلْنَا نَسْمَعُ أَنَّ إِسَافَ وَنَائِلَةَ - رَجُلًا وَامْرَأَةً مِنْ جُرْهُمِ - زَنِيَا فِي الْكَعْبَةِ فَمُسَخَا حَجْرَيْنِ».

قال: لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

[٧٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ صَبِيحٍ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عن سفيان، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبد الله بن أبي رزين<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن علي قال: قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَنَا الْحِجَابَةَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أُعْطِيكُمْ السَّقَايَةَ تَرْزُوكُمْ وَلَا تَرْزُوْنَهَا<sup>(٢)</sup>، {١٤٥/أ-ب} فقلت<sup>(٣)</sup> للعبَّاس: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمَلَكَ عَلَى الصَّدَقَاتِ، فقال<sup>(٤)</sup>: مَا كُنْتُ لِأَسْتَعْمَلَكَ عَلَى غُسَالَةِ ذُنُوبِ النَّاسِ».

قال البزار: لا نعلمه إسناداً عن علي إلا هذا].

إسناده حسن.

[٨٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا عبد العزيز بن المختار، ثنا خالد الحذاء<sup>(٥)</sup>، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصَّامِتِ، عن أبي ذر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَزْمٌ طَعَامٌ طَعْمٍ، وَشِفَاءٌ سُقْمٍ».

قَالَ الشَّيْخُ: قَوْلُهُ طَعَامٌ طَعْمٍ فِي الصَّحِيحِ.

[٧٩٨] كشف (١١٧٣) مجمع (٢٩٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وهو ضعيف.

[٧٩٩] كشف (١١٦٩) مجمع (٢٨٦/٣). وقال: رواه البزار عن عبد الله بن أبي رزين، عن أبيه، عن علي (كذا)... ورجاله ثقات. اهـ. قلت: ووقع فيه تحريف. وهو بالبحر الزخار [برقم ٨٩٥].

[٨٠٠] كشف (١١٧١) مجمع (٢٨٦/٣). وقال: في الصحيح منه: طعام طعم - رواه البزار، والطبراني في الصغير [١٠٦/١]، رجال البزار رجال الصحيح.

(١) في (أ): زرين. وهو تصحيف.

(٢) في (ب): تزرؤكم ولا تزرؤونها. وهو تصحيف؛ «ترزؤكم»: أي تنقصكم.

(٣) في (ش): وقلت.

(٤) في (ش): وقال.

(٥) في (ب): الحذاء. بالخاء المعجمة. وهو تصحيف.

[٨٠١] (\*) {١/١٢١} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ<sup>(١)</sup>، عنِ ابنِ عَوْنٍ، عنِ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ فَذَكَرَهُ [نَحْوَهُ] فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ .  
 فِي قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ، أَخْرَجَهُ بِطَوِيلِهِ مُسْلِمٌ سِوَى قَوْلِهِ: «وَشِفَاءُ سُقْمٍ» .  
 وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِ .  
 قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ [سَلِيمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةَ، عَنِ حُمَيْدٍ - بِهِ] <sup>(٢)</sup>، وَذَكَرَ هُنَا الزِّيَادَةَ .

[٨٠٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَا: ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمٍ، عنِ معروفِ بْنِ خَرْبُودٍ، عنِ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى زَمْزَمٍ، فَقَالَ: انزِعُوا<sup>(٣)</sup>، واسقُوا<sup>(٤)</sup>، فَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تُغْلِبُوا عَلَيَّ لَتَزَعْتُ» .  
 قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ .

[٨٠٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، ثنا

[٨٠١] كَشَفَ (١١٧٢) مَجْمَعُ (السَّابِقِ) .  
 [٨٠٢] كَشَفَ (١١٧٠) مَجْمَعُ (٢٨٧/٣) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مِهْزَمِ الشَّعَابِ، بَصْرِي، رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ وَغَيْرُهُمَا، وَيُقَالُ لَهُ: الزَّمَامُ، ذَكَرَهُ ابْنُ مَآكُولٍ عَنْ خَطِّ الصُّورِيِّ فِي مِهْزَمٍ - بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الزَّيِّ وَتَخْفِيفِهَا - وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ .

[٨٠٣] كَشَفَ (١١٦٨) مَجْمَعُ (٢٨٧/٣) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ فِيهَا حَدِيثَ أَحَادِيثَ مُنَاكِيرٍ . اهـ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْمِ ٣٥٨] .

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَبَّ فِي الصَّغِيرِ: حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ مَفْضَلِ بْنِ غَسَّانِ الْغَلَابِيِّ الْقَاضِي أَبُو أَمِيَّةٍ، ثنا أَبِي، (وَقَعَ تَحْرِيفٌ بِالْحَاشِيَةِ)، ثنا رُوحُ بْنُ أَسْلَمٍ، ثنا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ - بِهِ . لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا رُوحٌ . وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رُوحٍ إِلَّا الْمَفْضَلَ وَحِجَّاجَ بْنَ الشَّاعِرِ .

- (١) فِي الْأَصْلِينَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ عَدِيٍّ .  
 (٢) بِيَاضِ الْأَصْلِينَ اسْتَدْرَكَنَاهُ مِنَ الطَّيَالِسِيِّ . وَهُوَ فِيهِ (ص ٦١، ٣٧٧) .  
 (٣) قَوْلُهُ: «انزِعُوا»: مِنَ النَّزْعِ، وَهُوَ اسْتِقَاءُ الْمَاءِ بِالْيَدِ .  
 (٤) فِي (أ): وَأَسْقَطُوا . وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد، - (هو: ابن أبي أنيسة)<sup>(١)</sup> - عن ابن عقيل، عن أبان، عن عثمان: «أن النبي ﷺ أتى زمزم، فقال: انزعوا، ولولا أن {ب/١٤٥} تغلبوا عليها لنزعت».

[قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً عن عثمان إلا من هذا الوجه، وقد روي عن غيره من غير وجه].

(سعيد ضعفه أبو حاتم)<sup>(٣)</sup>.

[٨٠٤] حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره، ثنا أبو يحيى، عن النضر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «كان أبو طالب يُعالج زمزم، فكان النبي ﷺ ينقل الحجارة وهو غلام».

النضر: هو أبو عمر الخزاز<sup>(٤)</sup>، متروك.

[٨٠٥] (\*) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد صاحب الطيالسة، ثنا عبد الرحمن بن

[٨٠٤] كشف (١١٦٧) مجمع (٢٨٧/٣). وقال: رواه البزار، وفيه النضر أبو عمر، وهو متروك.

[٨٠٥] كشف (١١٥٨) مجمع (٢٨٩/٣ - ٢٩٠). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، والبزار بنحوه، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري والطيالسي، وضعفه جماعة. اهـ. وروى الطبراني في الكبير [ج ١١ / ص ٥٣ رقم ١١٦٥١]. عن ابن عباس قال: أول ما أوحى إلى النبي ﷺ أن قيل له استر، فما رؤيت عورته بعد ذلك.

(١) زيادة بالأصلين.

(٢) في (أ): رسول الله.

(٣) سقطت من (أ).

(٤) في (ب): الحرار. بمهمات. وهو تصحيف.

(\*) في حاشية (ب): طب في الكبير، واللفظ له: حدثنا محمد بن علي الأنماطي، حدثنا عثمان بن سعيد . . . ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي - به. وقال: حدثنا علي بن عبد العزيز. وثنا أبو غسان: مالك . . . إسماعيل النهدي، ح وثنا . . . بن حفص العدوي، ثنا عاصم بن علي . . . مسرة بن الربيع، عن سماك بن حرب - به. واللفظ له.

عَبْدِ اللَّهِ الدُّشْتَكِيِّ، أَنَا<sup>(١)</sup> عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، ثَنَا سِمَاكٌ عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ الْعِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: «كُنَّا نَنْقُلُ<sup>(٢)</sup> الْحِجَارَةَ إِلَى الْبَيْتِ حِينَ<sup>(\*\*)</sup> كَانَتْ قُرَيْشٌ تَبْنِي الْبَيْتَ، فَأَنْفَرَدْتُ قَرِيشُ، رَجُلَانِ رَجُلَانِ يَنْقَلَانِ الْحِجَارَةَ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ تَنْقُلُ، فَكُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَنْقُلُ عَلَى رِقَابِنَا الْحِجَارَةَ وَأُرْزُنَا تَحْتَ الْحِجَارَةِ، فَإِذَا غَشِينَا النَّاسَ اثْتَرَزْنَا، فَبَيْنَا أَنَا أَمْسِي وَمُحَمَّدٌ ﷺ أَمَامِي<sup>(٤)</sup> لَيْسَ عَلَيْهِ إِزَارٌ، خَرُّ<sup>(٥)</sup> مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَيَّ وَجْهَهُ] فَاَنْبَطَحَ، فَأَلْقَيْتُ حَجْرِي، وَجِئْتُ<sup>(٦)</sup> أَسْعَى، فَإِذَا هُوَ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ<sup>(٧)</sup> فَوْقَهُ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَاقْبَلَ فَأَخَذَ إِزَارَهُ وَقَالَ: نُهِيتُ أَنْ أَمْسِيَ عُرْبَانًا، قَالَ: فَكُنْتُ<sup>(٨)</sup> أَكْتُمُهَا النَّاسَ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولُوا: مَجْنُونٌ، (حَتَّى أَظْهَرَ اللَّهُ نُبُوَّتَهُ)<sup>(٩)</sup>».

لَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ وَالْآخِرُ<sup>(١٠)</sup> نَحْوُهُ.

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ الْعَبَّاسِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ<sup>(١١)</sup>.

(١) فِي (ش): أَخْبَرْنَا.

(٢) فِي (أ): يَنْقُلُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(\*\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): حِينَ بَنَتْ قَرِيشُ الْبَيْتَ، وَكَانَ رِجَالٌ يَنْقَلُونَ الْحِجَارَةَ، فَكَانُوا يَنْقَلُونَ رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ... اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ لَفْظُ (ش) وَنَصَهُ.

(٣) فِي (ش): يَنْقَلِنَ الشَّيْءَ، وَكَانَتْ أَنْقَلُ أَنَا وَأَبِي أَخِي، نَضَعُ ثِيَابَنَا تَحْتَ الْحِجَارَةِ...

(٤) فِي (ش): قَدَامِي.

(٥) فِي (ش): شَيْءٌ. فَتَأَخَّرَ.

(٦) فِي (أ): وَجِئْتُهُ.

(٧) فِي (ش): وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى شَيْءٍ.

(٨) فِي (ش): قُلْتُ: أَكْتُمُهَا...

(٩) لَيْسَ فِي (ش).

(١٠) فِي (أ): الْأَثَرُ.

(١١) تَمَامُهُ فِي (ش). رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بَنِي عَبَّادَةَ، أَنَا {١٤٦/أ-ب} الْحَسِينُ بْنُ الْحَسَنِ<sup>(١)</sup>، ثنا قَيْسٌ، عَنْ سِمَاكِ [عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بِنَحْوِهِ].

[ ٨٠٧ ] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ عَوْفٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ أَنْ ابْعِي إِلَيَّ بِمِفْتَاحِ الْكِعْبَةِ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَا أَبْعُثُ بِهِ إِلَيْكَ، فَقَالَ قَائِلٌ: ابْعُثْ إِلَيْهَا قَسْرًا، فَقَالَ ابْنُهَا عَثْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَدِيثُهُ عَهْدٍ بِكَفْرِ فَاْبْعُثِي إِلَيْهَا، حَتَّى آتِيكَ [بِهِ]، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ غَيْرُ الَّذِي كَانَ، وَاللَّهِ<sup>(٢)</sup> إِنْ لَمْ تُعْطِنِي الْمِفْتَاحَ قُتِلْتُ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ بِهِ يَسْعَى، فَلَمَّا دَنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٣)</sup> عَثَرَ<sup>(٤)</sup>، فَابْتَدَرَ<sup>(٥)</sup> الْمِفْتَاحَ مِنْ يَدِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup> فَجَنَى<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِ بِثُوبِهِ فَأَخَذَهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْبَابِ...، قَالَ: فَفَتَحَهُ<sup>(٧)</sup>، ثُمَّ قَامَ عِنْدَ أَرْكَانِ الْبَيْتِ وَأَرْجَائِهِ يَدْعُو، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ».

[ ٨٠٦ ] كَشَفَ (١١٥٩) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

[ ٨٠٧ ] كَشَفَ (١١٦٢) مَجْمَعُ (٣/٢٩٤ - ٢٩٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ زَيْدُ بْنُ عَوْفٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي (ب): الْحَنِينِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَالْحَسِينُ هَذَا هُوَ الْأَشْقَرُ.

(٢) فِي (أ، ش، م): وَإِنَّهُ.

(٣) فِي (ش): رَسُولُ اللَّهِ.

(٤) قَوْلُهُ: «عَثَرَ»: أَيُّ عَثَرَ فِي مَشِيهِ، أَيُّ: وَقَعَ.

(٥) قَوْلُهُ: «فَابْتَدَرَ»: أَيُّ عَاجَلَ.

(٦) فِي (ش): عَثَرَ فَجَنَى.

(٧) فِي (ب): فَتَحَهُ، وَفِي (ش): أَحْسَبَهُ.

زَيْدٌ ضَعِيفٌ.

[٨٠٨] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عن يَزِيدَ<sup>(١)</sup> بن أَبِي زِيَادٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: «لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ {أ/١٢٢} مَكَّةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ دَارِي عَلَى الطَّرِيقِ. . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قال: فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {ب-ب/١٤٦} سَأَلْتُ مَنْ كَانَ مَعَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: رُكْعَتَيْنِ عِنْدَ السَّارِيَةِ الْوُسْطَى عَنِ يَمِينِهَا». قلت: يَزِيدٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

[٨٠٩] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عن جَابِرٍ، عن سَالِمٍ<sup>(٢)</sup> وَمُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ شَيْبَةَ وَبِلَالٌ، فَزَاحَمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْبَابَ، فَوَافَقْتُهُ<sup>(٣)</sup>، فَذُخِرَ، فَسَأَلْتُهُمَا: كَيْفَ صَنَعَ؟ فَقَالَا: صَلَّى رُكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ».

[قَالَ الشَّيْخُ]: حَدِيثُ [ابْنِ عُمَرَ، عَنْ] بِلَالٍ فِي الصَّحِيحِ، وَلَمْ يُخْرِجُوا حَدِيثَ<sup>(٤)</sup> عُثْمَانَ بْنِ شَيْبَةَ.

وجابِرٌ: هُوَ الْجَعْفِيُّ، ضَعِيفٌ.

[٨٠٨] كَشَفَ (١١٦٣) مَجْمَع (٢٩٥/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَرَجَلَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٨٠٩] كَشَفَ (١١٦٤) مَجْمَع (٢٩٥/٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ جَابِرُ الْجَعْفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثِقَ.

(١) فِي (أ): زَيْدٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب: ... أَبِي، عن أَبِي عُمَرَ ...، عن مَعْرُورٍ ... بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ ... مَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ وَعُثْمَانُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالُوا:

(٢) فِي (أ): أَوْ.

(٣) قَوْلُهُ: «فَوَافَقْتُهُ»: أَيِ صَادَقْتَهُ.

(٤) فِي (ش): وَإِنَّمَا أَخْرَجْتَهُ لِحَدِيثِ عُثْمَانَ ...

[٨١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنَفْرٍ مِنْ قَرِيشٍ وَهُمْ جُلُوسٌ يَفْتَاءُ الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: انظُرُوا مَا تَعْمَلُونَ فِيهَا، فَإِنَّهَا مَسْؤُولَةٌ عَنْكُمْ، فَتُخْبِرُ عَنْكُمْ وَعَنْ أَعْمَالِكُمْ، وَادْكُرُوا أَنَّ<sup>(١)</sup> سَاكِنَهَا مَنْ لَا يَأْكُلُ الرَّبَا، وَلَا يَمْشِي<sup>(٢)</sup> بِالنَّمِيمَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: لَيْثٌ لَيْنٌ لَا يُحْتَجُّ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ.

[٨١١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٤)</sup> بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ {١٤٧/أ-ب} عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ لِأَنَّهُ أُعْتِقَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَلَمْ يَنْلَهُ جَبَّارٌ قَطُّ - أَوْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ -».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[٨١٠] كشف (١١٦٦) مجمع (٢٩٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس.

[٨١١] كشف (١١٦٥) مجمع (٢٩٦/٣). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قيل ثقة مأمون، وقد ضعفه الأئمة أحمد وغيره، وبقيته رجاله ثقات.

(١) في (ب): إذا. وفي (أ): إذ.

(٢) في (ب): ويمشي.

(٣) في (ب): سعيد. وهو تصحيف.

(٤) في (ش): عبد الله. وهو تحريف.

[٨١٢] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى [الْحَرَشِيُّ] قَالَا: ثنا فَضِيلٌ<sup>(١)</sup> بْنُ سَلِيمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلْفٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُجَدِّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ.»

قلت: هذا إسناده حسن.

### بَابُ: فَضْلُ مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَجَبَلِ ثَوْرِ

[٨١٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبِّبٍ [أَبُو هَمَامٍ]، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَبْرَ سَبْعُونَ نَبِيًّا.»

قال البزار: تفرد به إبراهيم عن منصور، ولا نعلمه عن ابن عمر بأحسن من هذا الإسناد.

قلت: هو إسناده صحيح.

[٨١٤] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ<sup>(٢)</sup> بْنُ سَهْلٍ، ثنا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ، ثنا مُوسَى بْنُ مَطِيرٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ لِأَبْنَيْهِ: يَا بُنَيَّ إِنْ حَدَّثَ فِي النَّاسِ حَدَّثَ فَأَتِ الْغَارَ الَّذِي رَأَيْتَنِي اخْتَبَأْتُ فِيهِ أَنَا وَرَسُولُ

[٨١٢] كشف (١١٦٠) مجمع (٢٩٧/٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١ / رقم ٨١٦]، وفيه محمد بن الأسود، وفيه جهالة.

[٨١٣] كشف (١١٧٧) مجمع (٢٩٧/٣). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٨١٤] كشف (١١٧٨) مجمع (٢٩٧/٣). وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن مطير، وهو كذاب. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٢] وراجع.

(١) في (ب): فضل.

(٢) في (أ): الفضيل. وهو تصحيف. وقد سبق على الصواب في (٣٦).

اللَّهِ {ب-ب/١٤٧} ﷺ، فَكُن فِيهِ، فَإِنَّه سَيَأْتِيكَ (١) فِيهِ رِزْقَكَ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً. قال [البزار]: لا نعلم رواه إلا خلف. وموسى بن مطيرٍ متهم بالكذب.

## بَابُ: فَصَائِلُ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[٨١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، ثنا السَّكْنُ بْنُ هَارُونَ الْبَاهِلِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ (٢) بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ (٣)، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيَاطِينَ قَدْ يَثَسَّتْ أَنْ تُعْبَدَ بِلِدِّي هَذَا - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - وَبِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ {أ/١٢٣} التَّحْرِيشُ (٤) بَيْنَهُمْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعاً إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٨١٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (٥)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْزُرُ (٦) إِلَى الْمَدِينَةِ

[٨١٥] كشف (١١٨١) مجمع (٢/٢٩٩). وقال: رواه البزار، وفيه السكن بن هارون الباهلي، ولم أجد من ترجمه. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٥٠٥].

[٨١٦] كشف (١١٨٢) مجمع (٢/٢٩٩). وقال: رواه البزار، وقال هكذا رواه يحيى بن سليم الطائفي، ورواه غيره عن عبيد الله بن عمر عن حبيب، عن حفص، عن أبي هريرة، وهو الصواب. قلت [أي: الهيثمي]: يحيى بن سليم من رجال الصحيحين، وقد يكون روى عن ابن عمر وأبي هريرة فلا مانع، فإن رجاله ثقات.

(١) في (أ): يأتيك. (٢) في (ب): الحسين.

(٣) في الأصلين: الحسن مكبراً. وهو تصحيف.

(٤) قوله: «التحريش»: أي الحمل على القتن والحروب.

(٥) في (أ): عبد الله مكبراً.

(٦) قوله: «ليأزر»: أي ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها.

كما تَأْزِرُ الْحَيَّةَ إِلَى جُحْرِهَا».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى [بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ]، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [وَهُوَ الصَّوَابُ].

قُلْتُ: وَهُوَ الصَّوَابُ، وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ضَعِيفٌ فِي عُبَيْدِ اللَّهِ خَاصَةً.

[٨١٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ {١٤٨/أ-ب} ﷺ نَهَى عَنْ آطَامِ<sup>(٢)</sup> الْمَدِينَةِ أَنْ تَهْدَمَ».

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٨١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي: الْفَضْلَ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ بَرِيداً<sup>(٣)</sup>» مِنْ<sup>(٤)</sup> نَوَاحِيهَا.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالْفَضْلُ [بْنُ مُبَشَّرٍ] رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ.

[٨١٧] كَشَفَ (١١٨٩) مَجْمَع (٣/٣٠١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٨١٨] كَشَفَ (١١٩٠) مَجْمَع (٣/٣٠٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ فِيهِ الْفَضْلُ بْنُ مَبَشَّرٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانٍ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ.

(١) فِي (ش): جَبِيرٌ، وَفِي (ب): خَبِيبٌ، بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ.

(٢) قَوْلُهُ: «آطَامٌ»: أَيِ الْأَبْنِيَّةِ الْمُرْتَفَعَةِ كَالْحِصُونِ.

(٣) قَوْلُهُ: «بَرِيداً»: هُوَ الْمَسَافَةُ بَيْنَ السُّكَّانِ، وَيُعَدُّ مَا بَيْنَ السُّكَّانِ فَرَسَخَانِ، وَقِيلَ: أَرْبَعَةٌ. وَهُوَ كَلِمَةٌ فَارْسِيَّةٌ يُرَادُ بِهَا فِي الْأَصْلِ الْبِغْلُ، وَأَصْلُهَا: بَرِيدَةٌ دَمٌ، أَيِ: مَحْذُوفِ الذَّنْبِ، لِأَنَّ بَغَالَ الْبَرِيدِ كَانَتْ مَحْذُوفَةً الْأَذْنَابَ كَالْعَلَامَةِ لَهَا.

(٤) فِي (ب): عَنْ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَزَادَ فِي (م): مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا.

(٥) لَفْظُهُ فِي (ش): رَوَى عَنْهُ يَعْلى، وَمُرْوَانُ بْنُ مَعْلُوبَةَ، وَزِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

قلت: بل ضعيفٌ.

[٨١٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَدَنِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ<sup>(\*)</sup>، (عن)<sup>(٢)</sup> عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِغِثِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «اصْطَدْتُ طَيْراً بِالْقُنْبَلَةِ - مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ - فَلَحِقَنِي أَبِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنْيِّ! مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ؟ فَقُلْتُ: بِالْقُنْبَلَةِ<sup>(٣)</sup> - مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ - فَحَرَكْتُ أَذُنِي، ثُمَّ أَخَذَهُ فَأَرْسَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ صَيْدَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

قال: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

ومحمد بن الحسن هو ابن زبالة، ضعيف جداً، متهم.

[٨٢٠] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَا: ثنا الحسن بن موسى، ثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن دينار - يعني: البصري - عن سالم، عن

[٨١٩] كشف (١١٩٢) مجمع (٣/٣٠٣ - ٣٠٤). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٠٨].

[٨٢٠] كشف (١١٨٥) مجمع (٣/٣٠٥ - ٣٠٦). وقال: روى ابن ماجه [برقم ٣٢٥٥] طرفاً منه - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٢٧]. وإسناده حسن. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٣٢].

(\*) هكذا بالأصول. وفي حاشية (ب): ابن عبد الحسين عامر بن أسيد بن ضرار الليثي... من نهاية التقريب. اهـ. والذي يروي عنه محمد بن الحسن في تهذيب المزني: أبو عبد العزيز: عبد الله بن عبد العزيز الليثي.

(١) في (ش) والبحر: عبدان.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) في (ش) والبحر: من القنبله. وهو الأصوب.

أبيه، عن عمر قال: «غلاً<sup>(١)</sup> السَّعْرُ بالمدينة، واشتدَّ<sup>(٢)</sup> الجَهْدُ، فقال رسولُ  
 {ب-ب/١٤٨} اللهُ ﷺ: اصْبُرُوا وَأَبْشُرُوا، فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدَّكُمْ،  
 فَكُلُوا وَلَا تَفْرُقُوا، فَإِنَّ طَعَامَ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامَ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ،  
 وَطَعَامَ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الْخَمْسَةَ وَالسَّتَةَ، وَإِنَّ الْبَرَكََةَ فِي الْجَمَاعَةِ؛ فَمَنْ صَبَرَ عَلَى  
 لِأَوَائِهَا<sup>(٣)</sup> وَشَدَّتْهَا؛ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا رَغْبَةً عَمَّا  
 فِيهَا، أَبَدَلْ<sup>(٤)</sup> اللهُ بِهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فِيهَا؛ وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ  
 الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

قال: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه، تفرَّد به عمرو بن دينار، وهوليين،  
 وأحاديثه لا يشارِكُه فيها أحدٌ [قد روى عنه جماعة].  
 قال الشيخ: روى ابن ماجه بعضه.

[٨٢١] حدَّثنا محمد بن إبراهيم [بن عبيد الله البغدادي]، ثنا يحيى بن  
 عبد الله بن بكير، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، ويحيى بن النضر، عن عامر بن  
 سعد، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اكْفِهِمْ مَن دَهَمَهُمْ بِنَاسٍ - يعني:  
 أهل المدينة -<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ: عند البخاري بعضه ولم أره بهذا السياق.

قال البزار: ويحيى وأبو الأسود، لا نعلم رويًا عن عامر إلا هذا.

[٨٢١] كشف (١١٨٣) مجمع (٣/٣٠٧). وقال: في الصحيح طرف من آخره - رواه البزار  
 وإسناده حسن. اهـ. قال أبو ذر: هو بالبحر الزخار [رقم ١١٣٢].

(١) في (ب): غدا. بالدال. وهو تصحيف.

(٢) في (ب) والبحر: فاشتد.

(٣) قوله: «لأوائها»: أي الشدة وضيق المعيشة، من اللأواء.

(٤) في (ب): أيدك. وهو تصحيف.

(٥) تمامه في (ش) والبحر: ولا يردها أحد بسوء إلا أذابه الله كما يذوب الملح في الماء.

[٨٢٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي حَلَّتْ<sup>(٢)</sup> لَهُ شَفَاعَتِي». قَالَ الْبِزَارُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيَّ هَذَا [وإِنَّمَا يُكْتَبُ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ]. وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[٨٢٣] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى [القصار]، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبَثَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عبيدة بن {١٤٩/أ-ب} سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ {١٢٤/أ} إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ» الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

[قال البزار: لا نعلم روى أبو الجعد إلا هذا وآخر].  
إسناده حسن.

[٨٢٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ السَّكَنِ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ - وَأَمْلَأَهُ عَلَيْنَا

[٨٢٢] كشف (١١٩٨) مجمع (٢/٤). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

[٨٢٣] كشف (١٠٧٤) مجمع (٤/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٢٢ / رقم ٩١٩]، والأوسط [؟]، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار أيضاً.

[٨٢٤] كشف (١٠٧٣) مجمع (٤/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن البزار قال: أخطأ فيه حبان بن هلال. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٨٧].

(١) في (ش): زيد.

(٢) في (أ): وجبت.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، وموسى بن هارون، قالا: ثنا سعيد بن عمرو - به.

(٣) تمامه في (ش): مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد الأقصى.

(٤) في (ب): يحيى بن السكن.

مِنْ كِتَابِهِ، عَنْ هَمَّامٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرِو:  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ». «الحديث».

قَالَ: أَخْطَأَ فِيهِ حَبَانٌ<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّمَا يُرَوَى هَذَا عَنْ هَمَّامٍ [وغيره]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ  
قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[٨٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا مُوسَى [وهو:] ابنُ  
عُبَيْدَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا  
خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدِي خَاتَمُ مَسَاجِدِ الْأَنْبِيَاءِ، أَحَقُّ الْمَسَاجِدِ أَنْ يُزَارَ، وَتُشَدَّ<sup>(٣)</sup>  
إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، وَمَسْجِدِي؛ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ  
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

مُوسَى ضَعِيفٌ.

[٨٢٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ<sup>(٤)</sup> عُمَرَ الدُّورِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ:  
أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ قَالَ: ثنا عُبيدُ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي [هَذَا] أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ (صَلَاةٍ)<sup>(٦)</sup> فِيمَا  
سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

[٨٢٥] كشف (١١٩٣) مجمع (٤/٤). وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن عبدة، وهو ضعيف.  
[٨٢٦] كشف (٤٢٤) مجمع (٦/٤). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه  
أبو بکر البکراوي، وثقه أحمد وأبو داود، وضعفه جماعة.

- .....
- (١) في (ش): هشام. وهو تصحيف.
  - (٢) لفظه في (ش): لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه، وهو خطأ، أتى خطؤه من حبان.
  - (٣) في (ش): ويشد.
  - (٤) في (ش): عن.
  - (٥) في (أ): عبد الله. مكبراً. وهو تصحيف.
  - (٦) سقط من (ش).

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ {ب-ب/١٤٩} جَعْفَرٍ إِلَّا عَيْدُ اللَّهِ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَبُو بَحْرٍ.

[٨٢٧] حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ السَّدُوسِيَّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ شَرْقِي<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِسْحَاقُ تَفَرَّدَ<sup>(٣)</sup> عَنْهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ.

قُلْتُ: رَوَى أَحْمَدُ [فِي مُسْنَدِهِ: ج ٣ ص ٦٤] عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدِيثَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي».

[٨٢٨] حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ. قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

---

[٨٢٧] كَشَفَ (٤٢٨) مَجْمَع (٦/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٢ / رَقْم ١١٦٥]، وَالْبِزَارُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ. [٨٢٨] كَشَفَ (٤٢٩) مَجْمَع (السَّابِق).

.....  
(١) فِي (أ): حَدَّثَنِي.  
(٢) هَكَذَا فِي الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ. وَاخْتَلَفَ فِي ضَبْطِهِ، وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ بِالسِّينِ الْمَعْجَمَةِ وَالرَّاءِ السَّاكِنَةِ وَالْفَاءِ الْمَفْتُوحَةِ وَالْيَاءِ الْمَخْفُفَةِ. كَمَا ضَبَطَهُ ابْنُ مَكْوَلَا وَالِدَارِقُطْنِي وَغَيْرُهُمَا. وَفِي الْإِسْنَادِ اخْتِلَافٌ عَمَّا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ. وَفِي الْمُسْنَدِ تَصْحِيفَاتٌ كَثِيرَةٌ، فَلْيُرَاجَعْ.

(٣) فِي (ش): وَإِسْحَاقُ لَا نَعْلَمُ حَدِيثَ عَنْهُ إِلَّا عَبْدَ الْوَاحِدِ. أَهـ. قُلْتُ: بَلْ حَدَّثَ عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ (٦٤/٣)، وَالثَّوْرِيُّ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ (ص ١٤٢١)، وَمُسَعَّرُ وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٢٢٤/٢).

[قال الشيخ : : قد رواه بغيره كما يرى قبله].

[٨٢٩] <sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو نَبَاتَةَ، ثنا سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، عن أَبِي سَعِيدٍ (بن المعلى) [عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ...» <sup>(٢)</sup> الحديث. سَلْمَةُ ضَعِيفٌ.

[٨٣٠] <sup>(\*)</sup> حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وإبراهيم بن هانئ [النيسابوري] قالاً: ثنا سعيد بن (سلام) <sup>(٣)</sup>، ثنا أبو بكر بن أبي (سبرة)، عن زيد بن أسلم <sup>(٣)</sup>، عن عطاء بن يسار، عن عبد الرحمن بن يربوع <sup>(٤)</sup>، عن أبي بكر، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمُضَلَّي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» <sup>(٥)</sup>.

قال البزار: [وأبو بكر] ابن أبي سبرة حَدَّثَ بِغَيْرِ حَدِيثٍ لَمْ {١٥٠/أ-ب} يُتَابَعِ عَلَيْهِ [وَدَكَّرْنَا هَذَا، وَبَيَّنَّا الْعِلَّةَ فِيهِ].  
وقال الشيخ : هُوَ كَذَّابٌ.

[٨٢٩] كشف (٤٣٠) مجمع (٦/٤). وقال: حديث أبي هريرة في الصحيح بتمامه، وحديث علي رواه الترمذي [برقم ٣٩١٥]، خلا ذكر الصلاة - رواه البزار، وفيه سلمة بن وردان، وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٥١١].

[٨٣٠] كشف (١١٩٤) مجمع (٩/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ١ / رقم ١١٨]، والبزار. وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٧٣] وراجع.

- .....
- (١) في (أ): ذكر إسناد الحديث (٨٢٤)، وضرب عليه لتكراره.  
(٢) تمامه في (ش): وصلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه: إلا المسجد الحرام. اهـ. وراجع تخريجه.  
(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.  
(٣) بياض في (أ).  
(٤) في (أ): بوع.  
(٥) في (ش): فيما.

[٨٣١] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَيْدَةُ بِنْتُ نَابِلٍ (١) ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي - أَوْ : قَبْرِي وَمِنْبَرِي - رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

قَالَ الْبَزَّارُ : تَابَعَهَا جَنَاحُ (٢) مَوْلَى لَيْلَى ، عَنْ عَائِشَةَ [بِنْتِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ] .

[٨٣٢] حَدَّثَنَا عمرو بن مالك، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا ربيعة بن عثمان حدثني عمران بن أنس، [قال] سمعت معاذاً (٣) يقول: سمعت رسول الله {١٢٥/١} ﷺ يقول: «منبري على ترعة من ترع الجنة».

قال [الشيخ] (٤): شيخ البزار ضعيف.

[٨٣٣] (\*\*\*) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ [الْبَغْدَادِيُّ] ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ ، ثنا عثمان بن إسحاق، عن عبد المجيد بن [أبي عبس بن جبر، عن

---

[٨٣١] كشف (١١٩٥) مجمع (٩/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١ / رقم ١/٣٣٢]، ورجاله ثقات. لم أجد فيه ما طبع من مسنده من البحر وليس بالدورقي.

[٨٣٢] كشف (١١٩٧) مجمع (٩/٤). وقال: رواه البزار، وفيه عمرو بن مالك الراسبي، وثقه ابن حبان، وقال: كان يغرب ويخطيء، وتركه أبو زرعة وغيره.

[٨٣٣] كشف (١١٩٩) مجمع (١٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده]، والأوسط [؟]، وفيه عبد المجيد بن أبي عبس، لينه أبو حاتم، وفيه من لم أعرفه.

.....  
(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إسحاق بن محمد الغروي - به.

(١) بياض في (أ)، وفي (ب): نائل بالهمزة. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): قد روته عبيدة وجناح مولى ...

(٣) في (ش): معاذ بن الحارث.

(٤) زدتها من عندي. لأنه عند إطلاق «قال»: فالمقصود بها البزار كما نبه الحافظ لذلك في أول التصنيف، وكما هي العادة.

(\*\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة ح، وثنا جعفر بن أحمد بن سنان، ثنا علي بن شعيب، قال: ثنا ابن أبي فديك - به.

أبيه] عن جدّه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَحَدٍ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا عَيْرٌ»<sup>(١)</sup> جَبَلٌ يُبْغِضُنَا وَنُبْغِضُهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ». أَبُو عَبْسٍ ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[٨٣٤] حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عن هشامِ بْنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي آتٍ وَأَنَا بِالعَقِيقِ فَقَالَ: إِنَّكَ بَوَادٍ مُبَارَكٌ».

قَالَ البَزَّازُ: أَرْسَلَهُ غَيْرُ أَبِي أُسَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

[٨٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، (ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ)<sup>(٤)</sup>، ثنا الجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن رَجُلٍ [أَحْسَبُهُ] مِنْ آلِ الْمُعَلَّى، عن عُرْوَةَ [بنِ الزَّيْبِرِ] عن عائِشَةَ، {١٥٠/ب-ب} أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُطْحَانَ عَلَى بِرُكَّةٍ مِنْ بَرَكِ الْجَنَّةِ».

\* \* \*

[٨٣٤] كشف (١٢٠١) مجمع (١٤/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٨٣٥] كشف (١٢٠٠) مجمع (١٤/٤). وقال: رواه البزار، وفيه راوٍ لم يُسم.

(١) في (أ): غير بالغين المعجمة. وهو تصحيف.

(٢) في (أ): عبید الله.

(٣) لفظه في (ش): هكذا رواه أبو أسامة، وأرسله غيره.

(٤) سقط من (ش).

## كِتَابُ الْأَضَاحِي

[٨٣٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يا فاطمة قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر<sup>(١)</sup> من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك<sup>(٢)</sup>»، قالت: يا رسول الله أألنا خاصة أهل البيت، أولنا وللمسلمين؟ قال: بل لنا وللمسلمين».

قال: لا نعلم له طريقاً عن أبي سعيد أحسن من هذا<sup>(٣)</sup>.

[٨٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، ثنا ابن لهيعة، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «أن رسول

[٨٣٦] كشف (١٢٠٢) مجمع (١٧/٤). وقال: رواه البزار، وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

[٨٣٧] كشف (١٢٠٤) مجمع (١٨/٤). وقال: له في الصحيح وغيره النهي عن العتيرة فقط بغير سياقه أيضاً - رواه البزار، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

(١) في (أ): يقطر.

(٢) في حاشية (ب): ذنبك.

(٣) تمامه في (ش): وعمرو بن قيس كان من عباد أهل الكوفة، وأفاضلهم ممن يُجمع حديثه وكلامه.

اللَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ الْعَيْتِرَةِ - [وَكَانَتْ ذَبِيحَةً يَذْبُحُونَهَا فِي رَجَبٍ، فَتَهَاؤُمْ عَنْهَا] - ،  
وَأَمَرَهُم بِالْأُضْحِيَّةِ<sup>(١)</sup> .

[٨٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ [بِالْوَلِيدِ] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُرْدٍ، ثنا  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْأُضْحَى فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَ  
نُسُكَنَا هَذَا؟ فَقَالَ: (نُبَاهِي بِهِ أَهْلَ السَّمَاءِ)<sup>(٢)</sup>، وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنَّ الْجَدْعَ مِنَ  
الضَّانِّ {١٥١/أ-ب} خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْمَعَزِ، [وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنَّ الْجَدْعَ مِنَ  
الضَّانِّ خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْبَقْرِ وَالْإِبِلِ] وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَفْضَلَ مِنْهُ لَفَدَى بِهِ  
إِبْرَاهِيمَ ﷺ<sup>(٤)</sup> .» .

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا إِسْحَاقَ [الْحُنَيْنِيَّ]، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا  
أَتَى فِي حَدِيثِهِ<sup>(٥)</sup> لَمَّا كَفَّ بَصْرَهُ<sup>(٦)</sup> .

[٨٣٨] كَشَفَ (١٢٠٧) مَجْمَع (٤/١٨ - ١٩) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ إِسْحَاقُ الْحُنَيْنِيَّ،  
وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(١) للبخاري والهيثمى تعليق على هذا الحديث، ولفظه كما في (ش): قلت - أي الهيثمي - : أخرجته  
للأمر بالأضحية، وأيضاً فالنهي عن العتيرة في الصحيح وغيره بغير هذا السياق. قال البزار:  
لا نعلم رواه عن أبي هريرة إلا سعيد، ولا عنه إلا بكير، ولا عنه إلا ابن لهيعة. ولا نعلم أسند  
بكير، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا هذا. قلت: - أي الهيثمي أيضاً - : له عند النسائي حديث  
في الصوم، وأيضاً فالنهي عن العتيرة، رواه الزهري، عن سعيد، وعن الزهري سفيان.

(٢) بياض في (أ).

(٣) في (أ): الثانية، وفي (ب): السيد، وفي حاشيتها المسنة. والصواب السيد، كما أورده ابن الأثير  
في النهاية: مادة سود (٤١٨/٢).

(٤) في الأصلين: عليه السلام.

(٥) في (ش): أحاديثه.

(٦) تمامه في (ش): لما كف بصره، وبعد عن المدينة، حدث بأحاديث عن أهل المدينة، فأكثر بعضها  
عليه.

[٨٣٩] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ مَأْمُولٍ<sup>(١)</sup>، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمَلَاثِيُّ، ثنا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ<sup>(٢)</sup> الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَيُرْوَى، عَنْ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

[٨٤٠] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْأَسَدِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَشْرَكَ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ سَبْعَةً فِي بَقْرَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ جَابِرٍ وَغَيْرِهِ [بِالْفَاظِ].

[قَالَ الشَّيْخُ: لَهُ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ: الْإِشْتِرَاكُ فِي الْأُضْحِيَّةِ فِي الْبَقْرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ].

[٨٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ {أ/١٢٦} الْأَنْصَارِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا

[٨٣٩] كَشَفَ (١٢٠٣) مَجْمَع (١٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْقُرَشِيُّ الْمَلَاثِيُّ، وَثِقَةُ ابْنِ مَعِينٍ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ.

[٨٤٠] كَشَفَ (١٢١٠) مَجْمَع (٢٠/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَلَكِنَّهُ مَدْلُسٌ.

[٨٤١] كَشَفَ (١٢٠٥) مَجْمَع (٢٤/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ بَكْرُ بْنُ سَلِيمَانَ الْبَصْرِيُّ، وَثِقَةُ الذَّهَبِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ مُوثِقُونَ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ «ب»: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ، ثنا عَيْسَى بْنُ سِنَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ— بِهِ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ صِلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا أَبُو سِنَانَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مُحَمَّدٌ. تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ سِنَانَ. قُلْتُ: لَمْ يَتَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ سِنَانَ.

(١) فِي (ش): الْمَأْمُونُ. بِالنُّونِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) قَوْلُهُ: «نَسْتَشْرِفُ»: أَي نَتَأَمَّلُ سَلَامَتَهُمَا مِنْ آفَةٍ تَكُونُ بِهِمَا.

(٣) فِي (ش): اشْتَرَكَ.

محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال في يوم  
أضحى: «من كان ذبح - أحسبه قال قبل الصلاة فليعد ذبيحته»<sup>(١)</sup>.

قال: لا نعلم<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ولا<sup>(٣)</sup> رواه عن محمد بن  
عمرو {ب-ب/١٥١} إلا بكر<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

- .....
- (١) في (ش): ذبيحته.
  - (٢) في (ش): لا نعلمه.
  - (٣) في (أ): وما رواه.
  - (٤) تمامه في (ش): وبكر مشهور بالسيرة، سمع من ابن إسحاق: المبتدأ والمبعث.

## كتاب الصيد والذبائح

[٨٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُرْسِلُ كُلَّيْهِ الْمُعَلَّمُ فَيُمْسِكُ، قَالَ: إِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ».

قال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وحماد ليس بالقوي<sup>(١)</sup>.

[٨٤٣] (\*) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثنا خَلَادُ بْنُ بَزِيعٍ [صاحب المَحَامِلِ]، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا».

[٨٤٢] كشف (١٢١٢) مجمع (٣١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه حماد بن شعيب، وهو ضعيف.

[٨٤٣] كشف (١٢١٩) مجمع (٣١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه خلاد بن بزيع، ولم يجرحه أحد، ولم يوثقه، وبقي رجاله ثقات.

(١) تمامه في (ش): وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا عبد الرحمن بن الحسن الصابوني، ثنا إبراهيم بن المستمر العروقي، ثنا خلاد بن بزيع، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن سمرة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصبر [عند طب البهيمة وأن يؤكل لحمها إذا صبرت.

قال: لا نعلمه عن سمرَةَ إِلَّا بِهَذَا الإسنادِ<sup>(١)</sup>.

قلت: مبارك وشيخُه مُدلسان، وقد رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَمَرَ بِإِسنادٍ أَصْلَحَ مِنْ هَذَا.

[٨٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عطاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئلَ عَنْ قَطْعِ أَلْيَاتِ<sup>(٢)</sup> الْغَنَمِ، وَجِبَابِ<sup>(٣)</sup> الْأَيْلِ، فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ مِنْ بَهِيمَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ.

قال: هَكَذَا رَوَاهُ الْمِسْوَرُ، وَخَالَفَهُ {١٥٢/أ-ب} سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، فَلَمْ يُوصِلْهُ.

[٨٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ<sup>(٤)</sup> بْنُ بِلَالٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عطاءِ بْنِ نَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَعِيدٍ<sup>(٥)</sup>، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ إِلَّا الْمِسْوَرُ وَليْسَ هُوَ بِالْحَافِظِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عطاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عن أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ [مُتَّصِلًا].

قال الشَّيْخُ: مِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ مَتْرُوكٌ.

[٨٤٤] كشف (١٢٢٠) مجمع (٣٢/٤). وقال: رواه البزار، وفيه مسور بن الصلت، وهو متروك.

[٨٤٥] كشف (١٢٢٠م) مجمع (السابق).

(١) لفظه في (ش): لا نعلمه عن سمرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢) قوله: «أليآت»: أي العَجْزُ أو المؤخَّرَةُ.

(٣) قوله: «جباب»: أي قطع.

(٤) في (ش): سليم.

(٥) في (ش): فذكر نحوه مرسلًا.

[٨٤٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا فَايِدٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ - (وهو: أبو رافع) - (١) قَالَ: ذَبَحْتُ شَاةً بَوْتِدٍ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ شَاةً بَوْتِدٍ، فَقَالَ: كُلُوهَا.

[٨٤٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، ثنا بِشْرُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ و (٢) أَبِي أَمَامَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمَّهِ».

[قال البزار وهذا روي من وجوه، رواه أبو سعيد الخدري، وأبو أيوب، وأعلى من رواه أبو الدرداء، فذكرنا حديثه، وحديث أبي أمامة، ولا نعيده عن غيرهما إلا أن يكون فيه زيادة].

قال: روي عن جماعة.

قلت: بشرين، وفي الإسناد انقطاع بين خالد وأبي الدرداء.

[٨٤٨] (\*\*\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي [- يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ -]، حَدَّثَنَا

---

[٨٤٦] كشف (١٢٢٤) مجمع (٣٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١/ رقم ٩٦٧]، ورجاله ثقات، وفي رواية في الكبير أن النبي ﷺ أكل منها.

[٨٤٧] كشف (١٢٢٦) مجمع (٣٥/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٨/ رقم ٧٤٩٨] عن أبي أمامة فقط، وفيه بشر بن عمار، وقد وثق، وفيه ضعف.

[٨٤٨] كشف (١٢١٨) مجمع (٣٧/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٧/ رقم ٧٠٧٢]، والبزار. وفيه محمد بن إبراهيم بن حبيب ولم أعرفه.

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا القعني، ثنا فايد مولى عبيد الله - به.

(١) ليس في (ش).

(٢) في (ش): أو. وهو تصحيف. ويؤكد ذلك تعليق البزار.

(\*\*\*) في حاشية (ب): طب ك: حدثنا موسى بن هارون، ثنا مروان بن جعفر، ثنا محمد بن إبراهيم بن

حبيب، ثنا جعفر بن سعد - به. وزاد في آخره: غير أنا آل محمد لسنا طاعميه.

جعفر بن سعد [بن سمرّة]، ثنا حبيب بن سليمان، عن أبيه [سليمان بن سمرّة]،  
عن سمرّة [بن جندب]: أن رسول الله ﷺ أتاه رجل يستفتيه في أكل الضب، قال:  
لست أمر به، ولا أنهي عنه.

يوسف تالف، وقد توبع.

[٨٤٩] {١٥٢/ب-ب} حدثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، وعبد الله بن شبيب  
قالا: ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة  
[بنت عبد الرحمن] ح، وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت:  
«إنني لأعجب ممن يأكل الغراب، فقد<sup>(١)</sup> أذن النبي ﷺ في قتله وسماه فاسقا،  
والله ما هو من الطيبات».

قلت: إسناده حسن إلا أن... ورواه من طريق... عن عروة عن  
عبد الله بن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من رواية... عن عروة عن عبد الله بن  
الزبير - به.

[٨٥٠] حدثنا سعيد بن بحر القراطيسي، ثنا إسحاق بن يوسف، ثنا الجريري،  
عن ثمامة بن حزن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «اقتلوا الكلاب، فقال  
أهل المدينة: يا رسول الله إنها تنفعنا، إنها تكون<sup>(٢)</sup> في غنمنا وزرعنا، قال: فاقتلوا  
منها البهيم، والبهيم: الذي يقول الناس إنه الجن».

قلت: إسناده حسن.

[٨٤٩] كشف (١٢١٤) مجمع (٤٠/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٨٥٠] كشف (١٢٢٨) مجمع (٤٣/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا  
سعيد بن بحر شيخ البزار، ولم أجد من ترجمه.

(١) في (أ، ش): وقد.

(٢) في (ب): يكون.

[٨٥١] (\*) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، ثنا خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : الْحَيَاتُ (١) مَسْخُ الْجِنِّ ، كَمَا مُسِخَتْ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ .

[٨٥٢] [و] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا (٢) { ١٥٣ / أ - ب } عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنَا (٣) مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] بِنَحْوِهِ ، أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ (٣) .

[قَالَ الْبَزَّازُ: حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، لَا نَعْلَمُ حَدَّثَ بِهِ إِلَّا مَعْمَرٌ].  
إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

\* \* \*

---

[٨٥١] كشف (١٢٣٢) مجمع (٤/٤٦ - ٤٧) . وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١١ / رقمي ١١٨٤٦ ، ١١٩٤٦] ، والأوسط [؟] ، والبزار باختصار ، ورجاله رجال الصحيح .

[٨٥٢] كشف (١٢٣٢) (م) مجمع (السابق) .

(\*) في حاشية (ب): طب [ك] س: حدثنا عبد الله بن أحمد، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا عبد العزيز - به . وزاد: من بني إسرائيل .

(١) في (ش) وحاشية (ب): الحية .

(٢) في (ش): أبنا .

(٣) في الأصلين: عنه .

## كتاب العَقِيْقَةِ وَالْوَلِيْمَةِ

[٨٥٣] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا<sup>(١)</sup> الْغِنْيِيُّ، وَيُتْرَكُ الْفَقِيرُ».

قَالَ: لَمْ نَسْمَعُهُ إِلَّا مِنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ عَنْ سَعِيدٍ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

[٨٥٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي [يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ]، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ [ابنِ سَمُرَةَ]، ثنا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ]، عن سَمُرَةَ [بنِ جُنْدَبٍ]: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ إِلَى طَعَامٍ أَنْ يَدْعُو مَعَهُ

[٨٥٣] كشف (١٢٤٠) مجمع (٥٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، والكبير [ج ١٢ / رقم ١٢٧٥٤]، ولفظه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: بنس الطعام طعام الوليمة، يُدعى إليه الشبعان ويُحسب عنه الجيعان، وفيه سعيد بن سويد المغولي، ولم أجد من ترجمه، وفيه عمران القطان، وثقه أحمد وجماعة، وضعفه النسائي وغيره.

[٨٥٤] كشف (١٢٤٦) مجمع (٥٥/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٧ / رقم ٢/٧٠٧١]، والبزار. وإسناده ليس بالمطروح.

(\*) في حاشية (ب): طب [ك] س: حدثنا محمد بن حنيفة الواسطي، ثنا عبد القدوس - به. لم يروه عن قتادة إلا عمران، ولا عنه إلا سعيد، تفرَّد به عبد القدوس.

(١) في (ش): إليه.

أحداً<sup>(١)</sup> إلا أن يأمره أهل الطعام» .

قال: لا نعلمه عن سمره إلا بهذا الإسناد .

ويوسف تالف .

[٨٥٥] حدثنا يحيى بن محمد بن السكن، ثنا يحيى بن كثير، ثنا شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أجيبوا الداعي إذا دعيتم» .

قال: [وهذا] لا نعلمه مرفوعاً عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، و[قد] رواه بعضهم عن عبد الله بن شداد مرسلاً، وصله يحيى بن كثير .

قلت {١٥٣/ب-ب}: له طريق غير هذه في كتاب الهدية من المسند<sup>(٢)</sup> .

[٨٥٦] (\*) حدثنا أحمد بن الفرج الحمصي، ثنا بقیة بن الوليد، ثنا يحيى بن

---

[٨٥٥] كشف (١٢٤٢) مجمع (٥٢/٤) . وقال [بعد أن أورد لفظ أحمد] رواه أحمد [٤٠٤/١] (٣٨٣٨)، والبخاري . وفي رواية عند البخاري أجيبوا الداعي إذا دعيتم . والطبراني في الكبير [ج ١٠ / رقم ١٠٤٤٤] ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

[٨٥٦] كشف (١٢٤٤) مجمع (٥٥/٤) . وقال: رواه البخاري، وفيه يحيى بن خالد وهو مجهول، ورواه الطبراني في الأوسط [٤]، من طريقه أيضاً، إلا أنه قال: «من دخل على قوم لطعام لم يدع إليه، فأكل شيئاً أكل حراماً» فقط .

(١) في (ش): أهدنا أو أحداً .

(٢) ليس في كتاب الهدية هنا ولا في (ش): الطريق الآخر الذي يعنيه . وقد ساقه الهيثمي في (ش): بعده

من طريقين لا طريق واحد في باب إجابة الدعوة من أبواب الصيد برقم ١٢٤٣ ، ١٢٤٣ م .

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا موسى بن جمهور، ثنا محمد بن نصر (!)، ثنا بقیة - به . لم يروه

عن روح إلا... تفرد به بقیة .

خالدٍ أبوزكريّا، عن رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ قَوْمٍ لِيَطْعَمَ لَمْ يُدْعَ لَهُ، دَخَلَ فَاسْقًا، وَأَكَلَ حَرَامًا».

قال: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه، ويحيى بن خالد لا نعلمه روى عنه إلا بقيّة.

وهو من مجهولي شيوخه.

[٨٥٧] (\*) حدّثنا سلمة بن شبيب، ثنا مروان بن محمد، ثنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزيرة، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ أمر برأس الحسن أو الحسين<sup>(١)</sup> يوم سابعه أن يحلق، وأن يتصدق بوزنه فضة».

[٨٥٨] حدّثنا صفوان بن المغلس، ثنا مجاعة بن ثابت، عن ابن لهيعة. عن عمارة بن غزيرة، قال بنحوه مرفوعاً<sup>(٢)</sup>.

[٨٥٩] (\*\*\*) حدّثنا محمد<sup>(٣)</sup> بن المثنى قال: كتّب إليّ أحمد بن صالح، ثنا

[٨٥٧] كشف (١٢٣٨) مجمع (٥٧/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٣/ رقم ٢٥٧٥]، والأوسط [برقم ١٢٧]، والبزار، وفي إسناده الكبير ابن لهيعة، وإسناده حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

[٨٥٨] كشف (١٢٣٨) مجمع (السابق).

[٨٥٩] كشف (١٢٣٥) مجمع (٥٧/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٥/ رقم ٢٩٤٥]، والبزار باختصار، ورجاله ثقات.

(\*) في حاشية (ب): طبك، س: حدّثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا ابن لهيعة - به.

(١) في (م): والحسين. بالواو العاطفة. وكذلك هو في أوسط الطبراني..

(٢) في الأصلين: به. (\*\*\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.

(٣) في (ش): وحاشية (ب): أحمد. وهو تحريف، وهو محمد بن المثنى بن عبيد الله. وقد سبق هنا (رقم ٤٦).

عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، ثنا جَرِيرُ بنُ حازِمٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ (١) عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ جَرِيرًا عَلَيْهِ.

[٨٦٠] حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بنُ الْخَضِرِ (٢) الْعَطَّارُ، ثنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، ثنا ابنُ جُرَيْجٍ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن عَمْرَةَ [ابنة عبد الرحمن]، عن عائشةَ قَالَتْ {١٥٤/أ-ب}: «كَانَ {أ/١٢٨} أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَخْضِبُونَ قُطْنَةَ [يَوْمَ الْعَقِيْقَةِ]، ثُمَّ يَحْلِقُونَ الصَّبِيَّ، وَيَضْعُونَهَا عَلَى رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ حَلُوقًا».

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

[٨٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا (٣) أَبُو حَفْصٍ الشَّاعِرُ، [قال: ] حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ تَعُقُّ عَنِ الْغُلَامِ كَبْشًا وَلَا تَعُقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ، أَوْ تَذْبَحُ - الشُّكُّ مِنْهُ أَوْ مِنْ أَبِيهِ - فَعُقُّوا أَوْ (٤) اذْبَحُوا عَنِ الْغُلَامِ كَبْشِينَ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ كَبْشًا».

لَا نَعْلَمُهُ عَنِ الْأَعْرَجِ [عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ مَجْهُوْلٌ.

[٨٦٠] كَشَفَ (١٢٣٩) مَجْمَع (٤/٥٧ - ٥٨). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٨ / رَقْم ٤٥٢١] وَالْبَزَارُ بِإِخْتِصَارٍ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ، خَلَا شَيْخُ أَبِي يَعْلَى إِسْحَاقُ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِفْهُ.

[٨٦١] كَشَفَ (١٢٣٣) مَجْمَع (٤/٥٨). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَفْصِ الشَّاعِرِ عَنِ أَبِيهِ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجُمِهَا.

(١) قَوْلُهُ «عَقَّ»: الْعَقِيْقَةُ: الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تَذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ، وَأَصْلُ الْعَقَّ: الشَّقُّ وَالْقَطْعُ وَقِيلَ لِلذَّبِيْحَةِ عَقِيْقَةً، لِأَنَّهَا يُشَقُّ حَلْقُهَا.

(٢) فِي (ش): الْحَصِيْنِ.

(٣) فِي (ش): أَبْنَاءُ.

(٤) فِي (ش): وَ.

[٨٦٢] [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ قَالَا: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مع الغلامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرَبُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى.

قَالَ: لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ الْمُخْتَارِ إِلَّا إِسْرَائِيلَ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: لكن المعروف من رواية ابن سيرين عن حفصة، عن الرباب، عن

سلمان بن عامر.

[٨٦٣] (\*) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ هَارُونَ الْقُرَشِيُّ، ثنا عمران بن عُيَيْنَةَ، عن يزيد بن

أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال:

{١٥٤/ب-ب} «لِلْغُلَامِ عَقِيقَتَانِ، وَلِلْجَارِيَةِ عَقِيقَةٌ».

قَالَ: لا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٨٦٤] (\*\*\*) حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَارُودِيُّ [أبو الخطاب]، ثنا عوف بن محمد

[٨٦٢] كشف (١٢٣٦) مجمع (٥٨/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٨٦٣] كشف (١٢٣٤) مجمع (٥٨/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١١ / رقم

١١٣٢٧]، وفيه عمران بن عيينة، وثقه ابن معين وابن حبان، وفيه ضعف.

[٨٦٤] كشف (١٢٣٧) مجمع (٥٩/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم

٩٩٨]، ورجال الطبراني رجال الصحيح، خلا الهيثم بن جميل، وهو ثقة، وشيخ الطبراني،

أحمد بن مسعود الخياط المقدسي، ليس هو في الميزان.

.....

(\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا

عمران - به.

(\*\*) في حاشية (ب): طب: حدثنا أحمد - وهو: ابن مسعود الخياط - ثنا الهيثم - هو: ابن جميل،

ثنا عبد الله - هو: ابن المحرر - عن ثمامة، عن أنس - به.

المُرَادِيُّ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُحَرَّرِ<sup>(١)</sup>، عن قَتَادَةَ، عن أنسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَن نَفْسِهِ بَعْدَمَا بُعِثَ نَبِيًّا».

قال: تَفَرَّدَ بِهِ عبدُ اللَّهِ بنُ المُحَرَّرِ<sup>(١)</sup>، وهو ضَعِيفٌ جِدًّا<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

.....  
(١) في الأصلين: المحرز. بالزاي المعجمة، وهو تصحيف.  
(٢) تمامه في (ش): إنما يكتب عنه ما لا يوجد عند غيره.

## كِتَابُ الْبُيُوعِ

### بَابُ : فَضْلُ الْبُكُورِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ

[٨٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ [الْعَطَّارُ]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ عَنبَسَةَ - يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ شَبِيبٍ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، يَوْمَ خَمِيسِهَا» .  
قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَنْبَسَةُ لَيْنُ الْحَدِيثِ .

[٨٦٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَيْفٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْقَطَعِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ مُسَاوِرٍ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا، قَالَ : فَقَالَ<sup>(٢)</sup> ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا تَسْأَلَنَّ رَجُلًا حَاجَةً بَلِيلٍ، وَلَا

[٨٦٥] كشف (١٢٤٩) مجمع (٦١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه عنبة بن عبد الرحمن، وهو متروك.

[٨٦٦] كشف (١٢٥٠) مجمع (٦١/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٠ / رقم ١٠٦٧٩]، وفيه عمر بن مساور، وهو ضعيف.

(١) في (أ): جمرة. بالجيم والراء المهملة. وفي (ب): حمرة بالحاء والراء المهملتان. وكلاهما تصحيف، والصواب أبو حمزة بالحاء والزاي المعجمة. وهو القصاب.  
(٢) في (أ، ش): وقال.

تَسألُنَّ {أ/١٥٥} رجلاً أعمى حاجةً، فإنَّ الحياءَ في العَيْنينِ». قال البزارُ: عمرو لم يكن بالقوي<sup>(١)</sup>.

[٨٦٧] وحَدَّثنا النَّضْرُ بنُ طاهرٍ، ثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ بنِ عَلِيِّ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، عن أبيه، عن جدِّه، عن ابنِ عَبَّاسٍ - بَعْضِهِ. قال<sup>(٢)</sup>: والنَّضْرُ لَهُ أَحاديثُ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْها.

[٨٦٨] حَدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدِ الجَوْهَرِيُّ، ثنا إسماعيلُ بنُ قَيْسٍ - مِنْ وَلَدِ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ - عن<sup>(٣)</sup> هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائِشَةَ قَالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَاكِروا طَلَبَ الرِّزْقِ، فإنَّ الغُدُوَّ بركةٌ ونجاحٌ».

قال البزارُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ {أ/١٢٩}، [لم نسمعه إلا من إبراهيم بن سعيد] وإسماعيل [بن قيس] صالح الحديث. قلتُ: بل ضَعَفَهُ جَماعَةٌ.

---

[٨٦٧] كشف (١٢٥١) مجمع (السابق).

[٨٦٨] كشف (١٢٤٧) مجمع (٦١/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، وهو ضعيف.

(١) لفظه في (ش): لا نعلم أحداً رواه: إلا أبو حمزة، وعمرو. وروى عنه عفان وجماعة، ولم يكن بالقوي.

(٢) لفظه في (ش): وهذا قد روي من وجه آخر، وهذا أحسن إسناداً من ذلك، ولا نعلم أسند إسحاق غير هذا. والنضر له...

(٣) في (ش): ثنا.

## بَابُ: طَلَبُ الرِّزْقِ وَالرُّخْصَةِ

### فِي اتِّخَاذِ الْمَالِ مِنْ زِرَاعَةٍ وَمَتَجَرٍ وَغَيْرِهِ

[٨٦٩] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ<sup>(١)</sup> فَلْيَغْرِسْهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا حَمَادًا.

[٨٧٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ - (هُوَ الْوَرَّاقُ)<sup>(٢)</sup> - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ {ب-ب/١٥٥} بِنِ الْمَسِيْبِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِيمَا أَعْلَمَ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسِنُوا إِلَى الْمَاعِزِ، وَأَمِيطُوا عَنْهَا الْأَذَى، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْهَدَادِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ

---

[٨٦٩] كشف (١٢٥١م) مجمع (٤/٦٣). وقال: رواه البزار، ورجاله أثبات ثقات، وكأنه أراد بقيام الساعة أمارتها؛ فإنه قد ورد إذا سمع أحدكم بالرجال، وفي يده فسيلة فليغرسها، فإن للناس عيشاً بعد.

[٨٧٠] كشف (١٣٢٩) مجمع (٤/٦٦). وقال: رواه البزار، وأعله بسعيد بن محمد، ولعله الوراق، فإن كان هو الوراق فهو ضعيف.

[٨٧١] كشف (١٣٣٠) مجمع (٤/٦٦). وقال: رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو متروك.

(١) في (ب): فسلة. وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ش).

عبد المَلِكِ، عن داود بن فَرَاهِيحِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَكْرَمُوا  
المِعْزَى، وَامْسَحُوا رُغَامَهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الجَنَّةِ».

قَالَ البِزَارُ: يَزِيدُ لَيْسَ بِالحَافِظِ (١).

وَأَشَارَ إِلَى تَفَرُّدِهِ بِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الوَلِيدِ - هُوَ:  
ابن رباح - عن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الشَّاءِ» (٢)  
وَالْبَقْرُ».

قَالَ الشَّيْخُ: أَخْرَجْتُهُ لِأَجْلِ قَوْلِهِ: «وَالْبَقْرُ»، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٨٧٣] عن علي مرفوعاً (٣): «مَا مِنْ قَوْمٍ [فِي بَيْتِهِمْ أَوْ] عِنْدَهُمْ شَاةٌ إِلَّا قُدْسُوا

[٨٧٢] كشف (١٣٣١) مجمع (٦٦/٤). وقال: رواه البزار، وفيه كثير بن زيد، وثقه أحمد  
وجماعة، وفيه ضعف.

[٨٧٣] كشف (٢٨٨٨) مجمع (٦٦/٤). وقال: رواه البزار مرفوعاً وموقوفاً، وفيه إسماعيل بن  
سلمان، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقمي ٦٥٤، ٦٥٥].

(١) لفظه في (ش): لا نعلم رواه عن داود، عن أبي هُرَيْرَةَ، إِلَّا يزيد بن عبد الملك النوفلي. وليس  
بالحافظ، وإن كان قد روى عنه جماعة كثيرة.

(٢) في (أ): الشاء. بالثاء المثناة وهو تصحيف.

(٣) هكذا علق الحافظ ابن حجر هذا الحديث في مختصره هذا، وإسناده في (ش): هكذا: حدثنا

محمد بن حرب الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن سلمان،  
عن دينار: أبي عمر، عن ابن الحنفية رفعه أنه قال: ما من قوم... يعني شاة لبن. عن دينار:

أبي عمر، عن ابن الحنفية، عن علي، قال: ...، بنحوه ولم يرفعه، قال: [أي البزار]  
وإسماعيل بن سلمان هذا كوفي، روى عنه إسرائيل وقيس، ومحمد بن ربيعة، وعبد الله بن داود،

وقد أسند ثلاثة أحاديث عن دينار، عن ابن الحنفية، عن علي، وهو يحدث أحاديث مناكير. اهـ  
ما في (ش). فالظاهر من الإسنادين أن أحدهما مرسل والثاني موقوف، ولكن قول الحافظ في

المتن عن علي مرفوعاً يشكل على هذا. ومثله ما قاله الهيثمي في (م)، فقد قال: رواه البزار  
مرفوعاً وموقوفاً. فالظاهر أن في الإسناد الأول سقط (عن علي): والله تبارك وتعالى أعلم.

[كُلُّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ بُورِكَ عَلَيْهِم مَرَّتَيْنِ - يَعْنِي شَاةَ لَبَنِ] .

[٨٧٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ثُمَامَةَ (١) الْأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ قَالُوا: ثنا قُدَامَةُ بْنُ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا النَّاسَ، فَقَالَ: هَلُمُّوا إِلَيَّ، فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ فَجَلَسُوا {١٥٦/أ-ب}، فَقَالَ: هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢)، نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَا تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ (٣) رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا. فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ [وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ]، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٨٧٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجُنَيْدِ، ثنا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، (عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ) (٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّزْقَ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ».

قَالَ الْبُزَّارُ: لَمْ يُتَابِعْ هِشَامٌ عَلَى هَذَا، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ عِلَّةً، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ (٥).

[٨٧٤] كشف (١٢٥٣) مجمع (٧١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

[٨٧٥] كشف (١٢٥٤) مجمع (٧٢/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم يطبع مسنده] إلا أنه قال: أكثر مما يطلبه أجله، ورجاله ثقات.

(١) في (ش): يمامة. أوله ياء مثناة من تحت. (٢) في (ش): ﷺ.

(٣) في الأصلين: يستكمل: أوله ياء مثناة من تحت.

(٤) سقطت من (أ).

(٥) لفظه في (ش): لا نعلمه عن أبي الدرداء إلا بهذا الطريق، ولم يتابع هشام على هذا، وقد احتمله أهل العلم وذكروه عنه، وإسناده صحيح، إلا ما ذكروه من تفرد هشام، ولا نعلم له علة.

## بَابُ : الْمَوَازِينُ وَالْمَكَايِلُ

[٨٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ حَنْظَلَةَ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَزْنُ وَزْنٌ»<sup>(١)</sup> أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَكْيَالُ [مَكْيَالُ] أَهْلِ مَكَّةَ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ عَنِ طَاوُوسٍ إِلَّا حَنْظَلَةَ، وَلَا رَوَاهُ عَنْهُ {١٣٠/أ} إِلَّا الثَّوْرِيُّ فَاخْتَلَفَ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ فِيهِ، فَقَالَ الْفَرِيَابِيُّ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. {١٥٦/ب-ب} قُلْتُ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِي السُّنَنِ<sup>(٣)</sup>.

## بَابُ : مَا يُنْهَى عَنْهُ فِي الْبَيْعِ وَمَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الْبَيَاعَاتِ

[٨٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمَلَاقِيحِ»<sup>(٤)</sup>، وَالْمَضَامِينِ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا صَالِحٌ، وَلَمْ يَكْ<sup>(٦)</sup> بِالْحَافِظِ.

[٨٧٦] كشف (١٢٦٢) مجمع (٧٨/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٨٧٧] كشف (١٢٦٧) مجمع (١٠٤/٤). وقال: رواه البزار، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف.

(١) في (ش): الميزان ميزان.

(٢) في (أ): واختلف.

(٣) في (أ): حديث ابن عمر في الأذان قلت حديث ابن عمر. اهـ. هكذا وهو تخليط من الناسخ.

(٤) قوله «الملاقيح» جمع مَلْقُوح وهو جنين الناقة.

(٥) قوله «المضامين» وهو ما في أصلاب الفحول وهي جمع مَضْمُون.

(٦) في (ش): يكن. بزيادة نون.

[٨٧٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى [الْأُمَوِيُّ]، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ حَدَّثَنِي  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَاقِيحِ، وَالْمَضَامِينِ، وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ<sup>(١)</sup>». قَالَ لَا نَعْلَمُهُ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 [قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ].

[٨٧٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ، قَالَا: ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ، ثنا  
 هَارُونَ الشَّامِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
 قَالَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
 وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٨٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا بُهْلُولُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 دِينَارٍ<sup>(٢)</sup>، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَجْرِ،  
 وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ<sup>(٣)</sup>، وَعَنْ بَيْعِ كَالِيٍّ بِكَالِيٍّ، وَعَنْ بَيْعِ آجَلٍ بِعَاجِلٍ، قَالَ:

[٨٧٨] كَشَفَ (١٢٦٨) مَجْمَعُ (٤/١٠٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١١ / رَقْم  
 ١١٥٨١]، وَابْنُ بَرَكَةَ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، وَثِقَةُ أَحْمَدَ، وَضَعَفَهُ جَمْهُورُ الْأَثْمَةِ.  
 [٨٧٩] كَشَفَ (١٢٥٦) مَجْمَعُ (٤/٧٨). وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ بَرَكَةَ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[٨٨٠] كَشَفَ (١٢٨٠) مَجْمَعُ (٤/٨٠ - ٨١). وَقَالَ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ - رَوَاهُ ابْنُ بَرَكَةَ،  
 وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) قَوْلُهُ «حَبْلُ الْحَبَلَةِ» الْحَبْلُ الْأَوَّلُ يُرَادُ بِهِ مَا فِي بَطْنِ النَّوْقِ مِنَ الْحَمْلِ وَالثَّانِي حَبْلُ الَّذِي فِي بَطْنِ  
 النَّوْقِ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِمَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ غَرَرٌ وَيَبِيعُ شَيْءٌ لَمْ يَخْلُقْ بَعْدَ، وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ مَا سَوْفَ  
 يَحْمَلُهُ الْجَنِينُ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَكُونَ أَنْثَى فَهُوَ يَبِيعُ نَتَاجَ النَّتَاجِ، وَقِيلَ: أَرَادَ  
 بِحَبْلِ الْحَبَلَةِ أَنْ يَبِيعَهُ إِلَى آجَلٍ يَبْتِيجُ فِيهِ الْحَمْلُ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ فَهُوَ آجَلٌ مَجْهُولٌ وَلَا يَصِحُّ.

(٢) فِي (ش): بِنِ رُومَانَ.

(٣) فِي (أ): الْغَمْرُ: بِالْمِيمِ وَالرَّاءِ وَالْحَقُّ بِهَامِشِهِ عَلَى الصَّوَابِ كَمَا أَثْبَتَاهُ.

وَالْمَجْرُ: مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَالغَرُزُ: أَنْ تَبِيعَ مَا لَيْسَ {١٥٧/أ-ب} عِنْدَكَ، وَكَالِيءٌ بِكَالِيءٍ: دِينَ بَدِينٍ، وَالْأَجْلُ بِالْعَاجِلِ: [أَنْ] يَكُونُ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ أَلْفٌ يَرْهَمُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: أَعْجَلُ لَكَ خَمْسِمِائَةٍ وَدَعِ الْبَقِيَّةَ، وَالشَّغَارُ: أَنْ تُتَكَحَّ (١) الْمَرْأَةُ بِالْمَرْأَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ بِهَذَا التَّمَامِ إِلَّا مُوسَى وَهُوَ ضَعِيفٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ.

[٨٨١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَوْفٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْقُوا الْجَلَبَ، وَلَا يَبِيعُ» (٢) حَاضِرُ لِبَادٍ.

كَثِيرٌ ضَعِيفٌ.

[٨٨٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الصَّائِغُ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَسَحَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

قَالَ: إِنَّمَا يَرُويهِ الثَّقَاتُ الْحَفَاطُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، لَا ذِكْرَ لِعُمَرَ فِيهِ، وَلَمْ يُتَابِعِ الْعُمَرِيُّ عَلَيْهِ (٤).

[٨٨١] كَشَفَ (١٢٧٢) مَجْمَعُ (٤/٨٢-٨٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[٨٨٢] كَشَفَ (١٢٦٤) مَجْمَعُ (٤/٩٨). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ١٠ / رَقْم ٥٧٩٨]، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَيْسَ بِمُسْنَدِ عُمَرَ. وَلَا فِيمَا طَبَعَ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِهِ]، وَالْبِزَارُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، وَفِيهِ كَلَامٌ، وَقَدْ وَثَّقَ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الرَّخِيزِيِّ [بِرَقْم ١٦٢].

(١) فِي (ب): يَتَكَحَّ. (٢) فِي الْأَصْلَيْنِ وَ(ش): «يَبِيعُ» وَهُوَ خَطَأٌ لَفَةً. (٣) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَنْ. (٤) لَفْظُهُ فِي (ش): ... عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَهُ: عَنْ عُمَرَ، إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ اهـ، (تَنْبِيهُ) وَقَدْ سَقَطَ مِنْ (أ): أَحَدٌ عَشَرَ حَدِيثًا مِنْ رَقْم (٨٨٢: ٨٩٢) ثُمَّ أوردَهَا النَّاسُخَ بِتَمَامِهَا بَعْدَ حَدِيثِ (٩٠٢).

[٨٨٣] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَعَاذٍ [العَقْدِيُّ]، ثنا ثَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ».

[قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ إِلَّا ثَابِتًا، وَهُوَ بَصْرِيُّ].

تَفَرَّدَ بِهِ ثَابِتٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا مُسْلِمُ الْجَرْمِيُّ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ، فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ الزِّيَادَةَ، وَعَلَيْهِ النُّقْصَانُ».

قَالَ الشَّيْخُ: لَهُ فِي الصَّحِيحِ: نَهَى عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَكْتَالَهُ.

{ب-ب/١٥٧} قَالَ: [لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

تَفَرَّدَ بِهِ مَخْلَدٌ عَنْ هِشَامٍ.

[٨٨٥] (\*) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ - هُوَ الْجُمَحِيُّ - ثنا نَعِيمُ بْنُ حُصَيْنِ السَّدُوسِيِّ، ثنا (١) عَمِّي، عَنْ جَدِّي قَالَ: «أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَمَعِيَ إِبِلٌ لِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْ أَهْلَ الْغَائِطِ أَنْ يُحْسِنُوا مُحَالَطَتِي وَأَنْ يُعِينُونِي، فَقَامُوا

[٨٨٣] كَشَفَ (١٢٦٦) مَجْمَع (١٠٥/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ ثَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٨٤] كَشَفَ (١٢٦٥) مَجْمَع (٩٨/٤ - ٩٩). وَقَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِ: النَّهْيُ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَكْتَالَهُ - رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجَمِهِ وَبَقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالَ الصَّحِيحِ.

[٨٨٥] كَشَفَ (١٢٧٣) مَجْمَع (٨٣/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٤ / رَقْم ٣٥٦٠]، وَالْأَوْسَطُ [؟]، وَفِي إِسْنَادِهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجَمَتِهِمْ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب ك، س: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ [فِي طَب: مُوسَى] بْنُ هَارُونَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ - بِهِ. وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنِ نَعِيمِ بْنِ حُصَيْنِ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ نَعِيمُ بْنُ فُلَانِ بْنِ حُصَيْنِ.

وَحُصَيْنِ جَدُّهُ.

(١) فِي (ش): حَدَّثَنِي.

مَعِي، فَلَمَّا بَعَثْتُ إِلَيَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «أَذْنُهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيَّ نَاصِيَتِي، وَدَعَا لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

[٨٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ (١) يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: يُنْهَى عَنِ الْمَزَايِدَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى سَفِيَانَ إِلَّا هَذَا.

وَابْنُ لَهَيْعَةَ ضَعِيفٌ.

[٨٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ (٢) حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهَا، قِيلَ: وَمَا صَلَاحُهَا، قَالَ: تَذَهَبُ عَاهَتُهَا، وَيَخْلَصُ صَلَاحُهَا».

عَطِيَّةٌ ضَعِيفٌ.

[٨٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وُفِّقَ الْحَقُّ».

[٨٨٦] كَشَفَ (١٢٧٦) مَجْمَع (٨٤/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[٨٨٧] كَشَفَ (١٢٩١) مَجْمَع (١٠٢/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ، وَفِي إِسْنَادِ الْبِزَارِ عَطِيَّةٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَقَدْ وَثَّقَ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ جَابِرُ الْجَعْفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثَّقَ.

[٨٨٨] كَشَفَ (١٢٩٦) مَجْمَع (٨٦/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

(١) فِي (ش): ثَنَا.

(٢) فِي (ش): الثَّمَرَةُ بِدُونِ هَاءٍ.

(٣) فِي (ش): حَدَّثَنِي.

قَالَ الْبِزَارُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَهُ مَنَاقِبٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ (عِنْدَ {١٥٨/أ-ب} أَهْلِ الْعِلْمِ، وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ أَضْعَفُ مِنْهُ<sup>(١)</sup>).

[٨٨٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ غَفْرَةَ الْبَجَلِيُّ<sup>(٢)</sup>، ثنا حمادُ بنُ زَيْدٍ، عن عمرو، عن طَاوُوسٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرْطٍ».

[٨٩٠] [و] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّيِّ، أَنَا<sup>(٣)</sup> سُفْيَانُ، عن عمرو، وعن طَاوُوسٍ، (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ)<sup>(٤)</sup>: «لَمْ يَذْكَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ. وَقَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ عَمْرًا<sup>(٥)</sup> عَلَى رَفْعِهِ<sup>(٦)</sup>».

[٨٩١] حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، ثنا شَرِيكٌ، عن سِمَاكِ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ مَرْدُودٌ».

[٨٨٩] كشف (١٢٩٥) مجمع (٨٦/٤). وقال: رواه البزار بأسانيد، ورجال أحدها ثقات، وله إسناد مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

[٨٩٠] كشف (١٢٩٥) مجمع (السابق).

[٨٩١] كشف (١٢٩٤) مجمع (السابق).

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): غفرة. بالعين المهملة. وفي هامشها: العجلي.

(٣) هكذا في (ب)، وفي (ش): أبنا. وفي (أ): ثنا.

(٤) في الأصلين: مرسلًا.

(٥) في (ش): عمرو بن يحيى.

(٦) تمامه في (ش)، وذكر ابن عباس، وهذا يروى عن غير ابن عباس. وقال الهيثمي: قد توسع عمرو

كما تقدم قبل هذه الرواية. اهـ يقصد الآتية عندنا برقم (٨٩١).

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ سِمَاكِ إِلَّا شَرِيكَ.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَا بَأْسَ بِهِ.

[٨٩٢] [حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا عَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ<sup>(١)</sup>]

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمَعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ<sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَآكِلَ ثَمْنِهَا».

قال البزار: لا نَعْلَمُهُ بِهَذَا السَّنَدِ إِلَّا عَنْ عَيْسَى.

عَيْسَى ضَعِيفٌ.

[٨٩٣] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَا: ثنا سالمُ بْنُ نُوحٍ، ثنا الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ {ب-ب/١٥٨} عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي: «أَنْ مَوْلَى لَهُ اشْتَرَى خَمْرًا فَرَبِحَ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: ارُدُّهُ {أ/١٣٣} فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ وَحَرَّمَ ثَمْنَهَا».

[٨٩٢] كشف (٢٩٣٧) مجمع (٨٩/٤)، ٧٢/٥ - ٧٣). وقال في الموضوعين: رواه البزار، والطبراني [ج ١٠ / رقم ١٠٠٥٦]، وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط، وهو ضعيف.

[٨٩٣] كشف (١٢٨٢) مجمع (٩٠/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) بياض بالأصلين استدركناه من (ش).

(٢) في (ش): عن عبد الله.

(٣) في (ب): والمحمول.

(\*) في حاشية (ب): طب ك، س: حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ [هكذا واضحة. وفي طب: محمد بن محمد الجدوعي]، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا عبد الله بن عيسى الخزاز، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاصي، قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَعَاصِرَهَا وَمَعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمَشْتَرِيهَا وَآكِلَ ثَمْنِهَا». تفرَّد به عقبة.

قال سَالِمٌ: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ -  
بمثله.

[قال البزار: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ عَثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ].

[٨٩٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْحُسَيْنِ<sup>(١)</sup>، عن مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن أَنَسِ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا  
نَبْتَأَعُ<sup>(٢)</sup> أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا».  
معاوية ضَعِيفٌ.

[٨٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ  
الْمُحْفَلَاتِ<sup>(٣)</sup>» فَقَالَ: مَنْ ابْتِاعَهُنَّ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا حَلَبَهُنَّ».  
إسماعيلٌ ضَعِيفٌ.

[٨٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،

[٨٩٤] كَشَفَ (١٢٧٥) مَجْمَعُ (١٠٨/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ،  
وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٩٥] كَشَفَ (١٢٧٤) مَجْمَعُ (١٠٨/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْمَكِّيِّ،  
وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٨٩٦] كَشَفَ (١٣١٢) مَجْمَعُ (١٠٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٢ / رَقْم  
١٢٧٧٤]، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَرَوَاهُ الْبِزَارُ أَيْضاً. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ [٩٤٢].

(١) فِي (أ): الْحَسَنِ، وَالْحَقُّ فِي الْحَاشِيَةِ عَلَى الصَّوَابِ.

(٢) فِي (أ): نَتَابَعُ وَالْحَقُّ فِي الْحَاشِيَةِ عَلَى الصَّوَابِ، وَفِي حَاشِيَةِ (ب): نَتَابَعُ.

(٣) قَوْلُهُ «الْمُحْفَلَاتُ» جَمْعُ مُحْفَلَةٍ: الشَّاةُ أَوْ الْبَقْرَةُ أَوْ النَّاقَةُ لَا يَحْلِبُهَا صَاحِبُهَا أَيَّاماً حَتَّى يَجْتَمِعَ لِبَنِيهَا  
فِي ضَرْعِهَا، فَإِذَا احْتَلَبَهَا الْمُشْتَرِي حَسِبَهَا غَزِيرَةً فَزَادَ فِي ثَمَنِهَا، ثُمَّ يَظْهَرُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ نَقْصُ لِبَنِيهَا  
عَنِ أَيَّامِ تَحْفِيلِهَا، سَمِيَتْ مُحْفَلَةً لِأَنَّ اللَّبَنَ حُفِّلَ فِي ضَرْعِهَا: أَيَّ جَمْعٍ.

عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ الزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي {أ/١٣١} سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ ، فَأَرَادَ الزُّبَيْرُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعَوِّدَ فِي صَدَقَتِهِ .

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ (عَيْرُهُ) <sup>(١)</sup> عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُرْسَلًا ، وَرَوَاهُ التَّيْمِيُّ [عَنْ أَبِي عُثْمَانَ] عَنْ رَجُلٍ {١٥٩/أ - ب}

## بَابُ: الصَّرْفُ

[٨٩٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا بَحْرُ بْنُ كُنَيْزٍ [أَبُو الْفَضْلِ] ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، وَبَحْرُ [بْنُ كُنَيْزٍ] هُوَ جَدُّ عَمْرُو بْنِ عَلِيٍّ ، لَيْسَ الْحَدِيثُ .

[قَالَ الشَّيْخُ: لَمْ أَرَهُ بِهَذَا السِّيَاقِ ، وَفِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِهِ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ» - الْحَدِيثُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُدَّةَ تَارِيخٍ] .

## بَابُ: الرِّبَا

[٨٩٨] حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى ، ثنا جَرِيرٌ [بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ] ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ

[٨٩٧] كَشَفَ (١٣٢٠) مَجْمَع (٤/١١٥ - ١١٦) . وَقَالَ: لَهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ تَارِيخٍ - رَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَفِيهِ بَحْرُ بْنُ كُنَيْزٍ السَّقَاءُ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[٨٩٨] كَشَفَ (١٣١٤) مَجْمَع (٤/١١٢ - ١١٣) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِنَحْوِهِ [ج ١/ أرقام ١٠١٧ ، ١٠١٨ ، ١٠٢٨ ، ١٠٩٧] ، وَزَادَ: فَإِذَا اخْتَلَفَ النَّوْعَانِ فَلَا بَأْسَ وَاحِدَ بَعْشَرَةٍ ، وَرَجَالَ الْبَزَّازِ رَجَالَ الصَّحِيحِ ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ عَنْ بِلَالٍ ، وَلَمْ

(١) فِي (ش): سَرِيحٌ ، عَنْ حَمَادٍ .

أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، عن بلال قال: «كان عندي تمر، فبعته في السوق بتمر أجود منه بنصف كيله، فقدمته إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ما رأيت كالיום»<sup>(١)</sup> تمرأ أجود منه، من أين هذا يا بلال؟ فحدثته بما صنعت، فقال: «انطلق فردّه على صاحبه، وخذ تمرّك فبعه بحنطة أو»<sup>(٢)</sup> شعير، ثم اشتر به من هذا التمر، ففعلت، فقال رسول الله ﷺ: التمر بالتمر مثلاً بمثل، (والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل، والشعير بالشعير مثلاً بمثل، والملح بالملح مثلاً بمثل)<sup>(٣)</sup>، والذهب بالذهب مثلاً بمثل، والفضة بالفضة وزناً بوزن، فما كان من فضل فهو رباً».

قال البزار: رواه قيس عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، عن النبي ﷺ.

[٨٩٩] حدّثنا {ب-ب/١٥٩} أحمد بن عثمان بن حكيم، ثنا أبو غسان، ثنا قيس، (عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، عن النبي ﷺ. وقال)<sup>(٤)</sup> قتادة، عن سعيد، عن أبي سعيد بغير هذا اللفظ في قصة التمر، وقال عبد المجيد عن سعيد، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

[٩٠٠] حدّثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين<sup>(٥)</sup>، ثنا

يسمع سعيد من بلال، وله في الطبراني أسانيد بعضها من حديث ابن عمر عن بلال باختصار عن هذا، ورجالها ثقات، وبعضها من رواية عمر بن الخطاب عن بلال بنحو الأول، وإسنادها ضعيف.

[٨٩٩] كشف (١٣١٥) مجمع (السابق). ظاهر الحديث كما بالأصلين أنه من مسند عمر، ومع ذلك لم أجده بالبحر الزخار!

[٩٠٠] كشف (١٣١٦) مجمع (السابق).

(١) في (ش): اليوم.

(٢) في (أ): و.

(٣) سقط من (ش).

(٤) ليس في (ش).

(٥) في الأصلين: رزيق. آخره قاف، وهو على الصواب في حاشية

إسراييل، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال قال: «كان عِنْدِي تَمْرٌ فَبِعْتُهُ بِمَا هُوَ أَجْوَدُ مِنْهُ [بنصف كَيْلِهِ، أو بعض كَيْلِهِ]». »

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مُخْتَصَرًا.

[٩٠١] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا كَثِيرُ بْنُ يَسَارٍ (١)، عن ثابت، عن أنسٍ قال: «أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرِ الرِّيَّانِ فَقَالَ: أَنَى لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالُوا: كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ (٢) بَعْلًا فَبِعْنَاهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوهُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ». »

قال: لا نعلم رواه عن ثابتٍ إلا كثيرٌ.

[٩٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عن محمد بن سيرين، عن أنسٍ وعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ، وَالْفِضَّةُ كَذَلِكَ» (٢).

قال: لا نعلم رواه عن أنسٍ إلا الربيع، وإنما يُعرف عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عُبَادَةَ.

قال الشَّيْخُ: حَدِيثُ {١٦٠/أ-ب} عِبَادَةَ فِي الصَّحِيحِ.

[٩٠١] كشف (١٣١٧) مجمع (٤/١١٣). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، إلا أنه قال: رَدَّوهُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ فَبِعُوهُ بَعِينَ ثُمَّ ابْتَاعُوا التَّمْرَ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. اهـ. قلت: لم يعزه البزار.

[٩٠٢] كشف (١٣١٩) مجمع (٤/١١٥). وقال: حديث عبادَةَ فِي الصَّحِيحِ - رواه البزار، وفيه الربيع بن صبيح، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه جماعة.

(١) في (ش): بن بشار بالموحدة والمعجمة. وهو تصحيف.

(٢) في الأصلين: «تمراً» بالفتح. والصحيح ما نثبته من (ش).

(\*) في حاشية (ب): طب س: حدثنا إسحاق، ثنا محمد بن الحسن بن...، ثنا روح بن عبادَةَ - به.

وقال: لم يروه عن ثابتٍ إلا أبو الفضل، تفرَّد به روح.

[٩٠٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْأَرَزِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ (١) - قَالَ: ثنا الحسين بن الحسن الأشقر، ثنا زهير [يعني: ابن معاوية]، عن موسى بن أبي عائشة، عن حفص بن أبي حفص، عن أبي رافع، سمعت أبا بكر [الصدِّيق رضي الله عنه] يقول: سمعت النبي (ص) يقول: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة مثلاً بمثل، الزائد والمستزيد في النار».

قال البزار: حفص روى عنه {١٣٢/أ} السدي أيضاً [فارتفعت جهالته]، وإنما يعرف هذا الحديث من حديث الكلبي، عن سلمة، عن أبي رافع، عن أبي بكر فلم تذكره (٣) لأجل إجماع أهل العلم بالنقل على ترك حديث الكلبي (٤).

### بَابُ: الْجَعَالَةُ

[٩٠٤] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ، ثنا أبي، عن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] قَالَ: «خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ، فَقَالُوا لَهُمْ: قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِالنُّورِ وَالشِّفَاءِ،

[٩٠٣] كشف (١٣١٨) مجمع (٤/١١٥). وقال: رواه أبو يعلى [برقم ٥٥]، والبزار، وفي إسناده البزار حفص بن أبي حفص، قال الذهبي: ليس بالقوي، وفي إسناده أبي يعلى محمد بن السائب الكلبي نعوذ بالله مما نسب إليه من القبائح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٤٥] وراجع.

[٩٠٤] كشف (١٢٨٥) مجمع (٤/٩٥ - ٩٦). وقال: رواه البزار، وفيه عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو كذاب متروك.

(١) في (ش): للحسن.

(٢) في (ش): رسول الله.

(٣) في (أ): يذكره.

(٤) أورد ناسخ (أ) الأحاديث التي أسقطها كلها من (٨٨٢: ٨٩٢) بعد هذا الحديث ثم بدأ بعدها (٩٠٣).

قَالُوا: نَعَمْ، قَدْ جَاءَ بِالنُّورِ وَالشِّفَاءِ<sup>(١)</sup>، قَالُوا: فَإِنَّ عِنْدَنَا رَجُلٌ<sup>(٢)</sup> يَتَخَبَّطُهُ - أَحْسَبُهُ قَالَ: الشَّيْطَانُ - فَهَذِهِ حَالُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، اثْتُونِي بِهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فَاتَّحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَسَاقُوا إِلَيْهِمْ غَنَمًا، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ {ب-ب/١٦٠} ﷺ: مَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا هَذِهِ كَرَامَةٌ أُكْرِمَتْ بِهَا، (وَلَيْسَ هُوَ أَجْرًا لِلْقُرْآنِ، فَذَبَحَ)<sup>(٣)</sup>، وَأَكَلَ بَعْضُ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ<sup>(٤)</sup> يَأْكُلْ، قَالُوا: حَتَّى نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعْنَا فَلَمَّا رَجَعُوا، قَالَ الَّذِي أَهْدَيْ لُهُ الْغَنَمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا مَرَرْنَا بِبَنِي فُلَانٍ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا إِنَّ صَاحِبِكُمْ قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ، فَقُلْنَا: نَعَمْ، قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ، فَقَالُوا<sup>(٥)</sup> إِنَّ عِنْدَنَا مَنْ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ، قُلْتُ: اثْتُونِي بِهِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَرَأَ، فَسَاقُوا إِلَيْنَا غَنِيمَةً، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلِمْتُ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَلِمْتُ أَنَّ أَرْقِيَّ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصَابَ بِرُقِيَةٍ بَاطِلٍ فَقَدْ أَصَبَتْ بِرُقِيَةٍ حَقٍّ، فَكُلْ، وَأَطْعِمْ أَصْحَابَكَ».

إِسْنَادُهُ لَيْنٌ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ مِنْهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَفِي الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(١) فِي (ش): بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ.

(٢) فِي (ش ، م): رَجُلًا.

(٣) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(٤) فِي (ش ، م): وَمَنْ لَمْ ...

(٥) فِي (أ): فَقَالَ.

## بَابُ : التَّسْعِيرُ

[٩٠٥] {١٦١/أ-ب} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ حَمَادٍ أَبُو الْجَهْمِ، ثنا أَبُو حَمَزَةَ الثَّمَالِيُّ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: «قِيلَ (١) يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ لَنَا السَّعْرُ، قَالَ: إِنَّ غَلَاءَ (٢) السَّعْرِ وَرُخْصَهُ بِيَدِ اللَّهِ، أُرِيدُ أَنْ أَلْقَى رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ».

قَالَ الْبَزَارُ: الْأَصْبَغُ أَكْثَرُ أَحَادِيثِهِ لَا يَرُويهَا عَنْ عَلِيِّ غَيْرُهُ (٣).

وَقَدْ تَرَكَهُ بَعْضُهُمْ.

## بَابُ : الْخِيَارُ

[٩٠٦] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ أَبُو طَالِبِ الطَّائِي، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَايَعَ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اخْتَرْ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا الْبَيْعُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ سِمَاكِ غَيْرُ ابْنِ

مُعَاذٍ (٤).

[٩٠٥] كَشَفَ (١٢٦٣) مَجْمَعُ (٩٩/٤ - ١٠٠). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ، وَثِقَهُ الْعَجَلِيُّ، وَضَعَفَهُ الْأَثَمَةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَتْرُوكٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْمِ ٨٩٩].

[٩٠٦] كَشَفَ (١٢٨٣) مَجْمَعُ (١٠٠/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. اهـ. قُلْتُ: وَلَمْ يَعْزِزْهُ لِلْبَزَارِ، وَرَاجِعِ الْاسْتِدْرَاكِ.

(١) فِي (أ): قَالَ.

(٢) فِي (أ): غَلَامٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (ش): رَوَى مَرْفُوعًا مِنْ وَجْهِهِ، وَلَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَلِيِّ مَرْفُوعًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْأَصْبَغُ ...

(٤) فِي (ش): غَيْرُ مُعَاذٍ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

## باب: النهي عن التفرق<sup>(١)</sup>

### بين المماليك في البيع

[٩٠٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بِنِ ضُمَيْرَةَ)<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ضُمَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِأُمَّ ضُمَيْرَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ {ب-ب/١٦١} أَجَائِعُهُ أَنْتِ؟ أَعَارِيَةُ أَنْتِ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيَّ «الَّتِي<sup>(٣)</sup> هِيَ عِنْدَهُ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ الَّتِي<sup>(٣)</sup> اشْتَرَاهَا مِنْهُ، ثُمَّ ابْتَاعَهُمْ مِنْهُ؛ قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: ثُمَّ أَقْرَأَنِي كِتَابًا<sup>(\*)</sup> عِنْدَهُ، فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِأَبِي ضُمَيْرَةَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، إِنَّ {أ/١٣٤} رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ، إِنْ أَحْبَبُوا أَقَامُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ أَحْبَبُوا رَجَعُوا إِلَيَّ أُمَّهُمْ، فَلَا يُعْرَضُ لَهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ».

قال: لا نعلمه<sup>(٤)</sup> إلا بهذا الإسناد.

وحسين كذب.

[٩٠٧] كشف (١٢٦٩) مجمع (١٠٧/٤). وقال: رواه البزار، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة، وهو متروك كذاب.

(١) هكذا. وفي (ش): التفرقة بين السبي في البيع.

(٢) ليس في (ش)، وفي (أ): ضمرة.

(٣) في (ش): الذي.

(\*) في حاشية (ب): كتاب رسول الله ﷺ.

(٤) في (ش): لا نعلم.

## بَابُ : الْمُزَارَعَةُ

[٩٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثنا مُسْلِمُ الْجَرْمِيُّ ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ (الحُسَيْنِ ، عن هِشَامِ بْنِ) <sup>(١)</sup> حَسَّانَ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ زَرَعْتُ ، وَلِيَقُلْ حَرَثْتُ» .

[٩٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ ، ثنا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن سَعِيدِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ، وَعَدَّ الْيَهُودَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ <sup>(٢)</sup> نِصْفَ الثَّمَرِ ، عَلَى أَنْ يُعْمَرُوهَا ، ثُمَّ أَفْرَكُمْ مَا أَفْرَكُمْ اللَّهُ ، فَكَانَ <sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ {١٦٢/أ-ب} يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُهَا ، ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوهَا أَوْ يَتْرَكُوهَا ، وَإِنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ ذَلِكَ ، فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ غِلَاءً <sup>(٤)</sup> خَرْصِهِ ، فَذَعَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَذَكَرَ لَهُ مَا ذَكَرُوا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُوَ مَا عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ شَاءُوا أَخَذُوهَا ، وَإِنْ تَرَكُوهَا أَخَذْنَاهَا ، فَرَضِيَتْ الْيَهُودُ ، وَقَالُوا : بِهِذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؛ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ : لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٍ ، فَلَمَّا

[٩٠٨] كشف (١٢٨٩) مجمع (٤/١٢٠). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبخاري، وفيه مسلم بن أبي مسلم الجرمي، ولم أجد من ترجمه، وبقيته رجاله ثقات. اهـ. قلت: ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره أيضاً. (٢٧/١١٤) عن أحمد بن الوليد القرشي، عن مسلم - به.

[٩٠٩] كشف (١٢٨٦) مجمع (٤/١٢١). وقال: رواه البخاري، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف، وقد وثق.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ش، م): يعطيهم. وهو الصحيح.

(٣) في (ش): وكان.

(٤) في (ش): على.

نمي ذلك إلى عُمر، أرسل إلى يهود خيبر، فقال: إن رسول الله ﷺ قد ملككم هذه الأموال، وشرط لكم أن يقركم (ما أقركم الله، فقد أذن) (١) الله في إجلائكم، فأجلى عُمر كلَّ يهوديٍّ ونصرانيٍّ عن أرضِ الحجازِ، ثم قسّمها بين أهلِ المدينةِ.

[٩١٠] حدّثنا محمدُ بنُ الحسينِ الكِرمانيُّ، ثنا حرميُّ بنُ عمارةَ، ثنا الخَزرجُ بنُ الخطّابِ، عن حميدٍ، عن أنسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أعطى خيبرَ على الشُّطْرِ، أو (٢) على الثُّلثِ».

قال: لا نعلّمُهُ حدّثَ به إلاَّ الخَزرجُ.

وقد ضَعَفَهُ الأزديُّ.

## بَابُ: الْعَارِيَةِ

[٩١١] {ب-ب/١٦٢} حدّثنا عبدُ الله بنُ شبيبٍ، ثنا إسحاقُ بنُ محمدٍ، ثنا عبدُ الله بنُ عُمرَ عن (٣) زيدِ بنِ أسلمَ، عن ابنِ عُمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العاريةُ مؤدّاةٌ».

قال: لا نعلّمُهُ عن ابنِ عُمرَ إلاَّ بهذا الإسنادِ.

[٩١٠] كشف (١٢٨٧) مجمع (٤/١٢١). وقال: رواه البزار، وفيه الخزرج بن الخطاب، ضعفه الأزدي.

[٩١١] كشف (١٢٩٧) مجمع (٤/١٤٥). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف جداً. وسيأتي [برقم ٩٤٧].

(١) سقط من (أ).

(٢) في (أ): و.

(٣) في (ب): ابن.

[٩١٢] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، ثنا<sup>(١)</sup> الحسنُ بنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عن أنسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصَلْتَانِ لَا يَحِلُّ مِنْهُمَا: الْمَاءُ، وَالنَّارُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَسَنُ ضَعِيفٌ.

## بَابُ: الْقَرْضُ

[٩١٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَقْدِسِيُّ، ثنا أَسِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عن عاصمِ الْأَحْوَلِ، عن أنسٍ قَالَ: «أرسل رسول الله ﷺ إلى يهودي<sup>(٣)</sup> يَسْتَقْرِضُهُ إلى المَيْسَرَةَ، فقال: هَلْ لَهُ مَيْسَرَةٌ! وَلَيْسَ لَهُ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فقال كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، إِنِّي لأَوْفَاهُمْ».

قَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ عن عاصم<sup>(٤)</sup>.

[٩١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا [محمد] بنُ أَبِي حَفْصَةَ،

[٩١٢] كشف (١٣٢٤) مجمع (١٢٤/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير [٢٤٢/١]، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف، وفيه توثيق لين.

[٩١٣] كشف (١٣٠٥) مجمع (١٢٥/٤ - ١٢٦). وقال: ولأنس في الطبراني الأوسط [رقم ١٤٩٩]، والبزار بنحو الطبراني، إلا أنه قال: «هو الذي لا زرع له ولا ضرع»، فيه راو يُقال له جابر بن يزيد، قال: وليس بالجعفي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

[٩١٤] كشف (١٣٣٣) مجمع (١٢٧/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (أ): بن. وهو تصحيف.

(٢) تمامه في (ش)، ولا نعلم أسند بديل عن أنس إلا هذا وآخر.

(٣) في (أ): اليهودي.

(٤) لفظه في (ش): لا نعلم رواه عن عاصم، عن أنس، إلا أبو بكر.

عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ {١٣٥/أ} أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ {١٦٣/أ-ب} يُصَلِّي عَلَيْهَا، فَقَالُوا: عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقُوا بِصَاحِبِكُمْ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَانَ عَنْ سَعِيدٍ إِلَّا ابْنَ أَبِي حَفْصَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٩١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا بَكْرٌ<sup>(١)</sup> بَنْ يَحْيَى بْنِ زَبَانَ [العَنْزِيُّ]، ثنا جَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ يَوْمٍ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، ثُمَّ قَالَ: هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ هُذَيْلٍ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَحْبُوسٌ عَلَيَّ بَابِ الْجَنَّةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ: - بِدَيْتِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

جَبَّانُ ضَعِيفٌ.

[٩١٦] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءٍ، ثنا مُجَالِدٌ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: هَا هُنَا مِنْ بَنِي فَلَانَ أَحَدٌ<sup>(٢)</sup>؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: هَا هُنَا مِنْ بَنِي فَلَانَ أَحَدٌ؟

[٩١٥] كشف (١٣٣٨) مجمع (٤/١٢٨). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير أطول منه [ج ١٢ / رقم ١٢٣١٦]، وفيه حبان بن علي، وقد وثقه قوم، وضعفه قوم.

[٩١٦] كشف (١٣٣٩) مجمع (٤/١٢٨). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مغراء، وثقه أبو خالد الأحمر وابن حبان، وضعفه آخرون.

(١) في (ب): بكير. وهو تصحيف.

(٢) في الأصلين: أحد من بني فلان.

(٣) في (ب): ثم قال.

ثُمَّ أَعَادَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ<sup>(١)</sup>: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُومَ؟ قَالَ: فَرِقْتُ<sup>(٢)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ حَدَثٌ [حَدَّثَ]، قَالَ: لَا، إِنَّ صَاحِبِكُمْ فَلَانٌ قَدْ حُجِسَ بِيَابِ الْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ دَيْنِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: عَلَيَّ دَيْنُهُ {١٦٣/ب-ب} يَا رَسُولَ اللَّهِ».

[قَالَ الْبِزَارُ] هَكَذَا رَوَاهُ مُجَالِدٌ، وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ وَسَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سَمْرَةَ.

قُلْتُ: وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ.

[٩١٧] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَافِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ تَدَيَّنَ (فِيهِنَّ) ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَقْضِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ»<sup>(٣)</sup>: (رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَخْلُقُ ثَوْبَهُ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُو عَوْرَتَهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - فَيَمُوتُ وَلَمْ يَقْضِ)<sup>(٤)</sup>.

وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُكْفُهُ وَلَا مَا يُوَارِيهِ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ .  
وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَنَتَ فَتَعَفَّفَ بِنِكَاحِ امْرَأَةٍ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ضَعِيفٌ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَفِي هَذَا زِيَادَةٌ.

[٩١٧] كَشَفَ (١٣٤٠) مَجْمَعُ (١٣٣/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بِنِ  
أَنَعَمْ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثِقَ، وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِهِ.

(١) فِي (ب): قَالَ.

(٢) فِي حَاشِيَةِ (ب): فَرَعَتْ. بِالزَّيِّ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ.

(٣) مَكْرَرٌ فِي (ب).

(٤) سَقَطَ مِنْ (أ).

[٩١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَرَبِيِّ [- بِنُ أَخِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَرَبِيِّ -]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ<sup>(١)</sup>: نَعَمْ، فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ: إِلَّا الدِّينَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَكَانَ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ] مِنَ الصَّالِحِينَ.

[٩١٩] حَدَّثَنَا {١٦٤/أ-ب} مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَالْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٢)</sup> الدَّبَّاسُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهَا فَهُوَ زَانٍ، وَمَنْ آدَانَ دِينًا وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُؤَدِّيَهُ إِلَى صَاحِبِهِ - أَحْسَبُهُ قَالَ: - فَهُوَ سَارِقٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ، وَهُوَ كُوفِي [وَهُوَ: ابْنُ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ]، لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ<sup>(٣)</sup>.

[٩٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْجَزْرِيُّ، ثنا السَّكْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا

[٩١٨] كشف (١٣٣٦) مجمع (لم يورده).

[٩١٩] كشف (١٤٣٠) مجمع (٤/١٣١). وقال: رواه البزار من طريقين: إحداهما هذه، وفيها محمد بن أبان الكوفي، وهو ضعيف، والأخرى فيها منع الصادق خالياً عن الدين، وفيها محمد بن الحسين الجزري شيخ البزار، ولم أجد من ذكره، وبقيت رجاله ثقات. وسيأتي بعده [برقم ١٠٢٤].

[٩٢٠] كشف (١٤٢٩) مجمع (٤/٢٨٤). وقال: رواه البزار، عن محمد بن الحسين الجزري، ولم أعرفه، وبقيت رجاله ثقات. وانظر (السابق). وسيأتي [برقم ١٠٢٤].

(١) في (ش): فقال النبي ﷺ.

(٢) في الأصلين: مسلم. وألحقت على الصواب في هامشيها «سليمان».

(٣) تمامه في (ش): قد حدث عنه جماعة جلة، منهم: الوليد وأبو داود وغيرهما.

الحسن بن ذكوان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أنه {١٣٦/أ} قال: «عندي عن رسول الله ﷺ حديثان<sup>(١)</sup>: أحدهما: أنه قال: من أحب الأنصار أحببه الله.

والآخر: من تزوج امرأة على صداق وهو لا يريد أن يفى لها به، فهو زان».

قال: لا نعلم رواه عن ابن سيرين إلا الحسن بن ذكوان، ولا عنه إلا السكن، ولا سمعناه إلا من محمد بن الحصين<sup>(٢)</sup>.

[٩٢١] حدثنا إبراهيم بن هانيء، ثنا يحيى بن عثمان، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن سليمان، عن أبي سعد، عن معاوية بن إسحاق، عن سعيد بن المسيب قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «من مشى {ب - ب/١٦٤} إلى غريمه بحقه صلت عليه دواب الأرض، ونون الماء، ونبئت<sup>(٣)</sup> له بكل خطوة شجرة في الجنة، وذنب يغفر».

إسناده ضعيف.

[٩٢٢] حدثنا عمرو بن مالك، ثنا ابن وهب، ثنا قرّة بن عبد الرحمن، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد: «أن النبي ﷺ

[٩٢١] كشف (١٣٤٢) مجمع (٤/١٣٩). وقال: رواه البزار، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم.

[٩٢٢] كشف (١٣٠٨) مجمع (٤/١٤٠ - ١٤١). وقال: رواه الطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه]، والصغير (٢/٩٨ - ٩٩)، ورجاله رجال الصحيح، وروى البزار بعضه، وقال في آخره: فذكر الحديث.

(١) في الأصلين: آيتان. وألحقت بهامشيها «حديثان».

(٢) تمامه في (ش): وكان عندي غيره.

(٣) في الأصلين: نبيت. بالياء الموحدة والنون ثم ياء وتاء. وفي (ش): نبتت. أوله مشاة ثم نون ثم

موحدة ثم تاء. وما أثبتناه من (م).

اسْتَسْلَفَ مِنْ أَعْرَابِيٍّ تَمْرًا، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ يَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ نَقْضِيكَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[٩٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، ثنا أبو صالحٍ الفراءُ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ، عن حمزةَ الزياتِ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ<sup>(١)</sup>، عن أبي (٢) صالحٍ، عن أبي هريرةَ قال: «أتى النبي ﷺ رجلٌ يتقاضاهُ، قد استسلفَ منه شَطْرَ وَسْقٍ<sup>(٣)</sup>، فأعطاهُ وسقًا، فقال: نصفُ وَسْقٍ لَكَ، ونصفُ وَسْقٍ لَكَ مِنْ عِنْدِي؛ (ثمَّ جَاءَ صَاحِبُ الْوَسْقِ يَتَقَاضَاهُ، فأعطاهُ وسقَيْنِ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: وَسْقٌ لَكَ وَوَسْقٌ مِنْ عِنْدِي»<sup>(٤)</sup>.

قال: لا نعلمُ رواه عن حبيبٍ هَكَذَا إِلَّا حمزةُ، ولا عنه إلا ابنُ المباركِ.  
قال الشيخُ: فيه أبو صالحٍ الفراءُ، ولم أعرفه.  
قلت: هو محبوبُ بنُ موسى، ثقةٌ، صالحٌ.

[٩٢٤] حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ حزمِةَ، ثنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ جريجٍ، عن عطائٍ، عن ابنِ {١٦٥/أ-ب} عباسٍ قال: «استسلفَ النبي ﷺ من رجلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعِينَ صَاعًا، فاحتاجَ الْأَنْصَارِيُّ، فَأَتَاهُ<sup>(٥)</sup>، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: ما جَاءَنَا شَيْءٌ بَعْدُ، فقال

[٩٢٣] كشف (١٣٠٦) مجمع (١٤١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه أبو صالح الفراء، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

[٩٢٤] كشف (١٣٠٧) مجمع (١٤١/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار، وهو ثقة.

(١) زاد في (ش): عن أبي ثابت.

(٢) في (ب): ابن. وهو تصحيف.

(٣) قوله: «وَسْقٍ»: الوَسْقُ، بالفتح: سِتُّونَ صَاعًا وهو ثلاثمائة وعشرون رطلًا عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلًا عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمُدَّ.

(٤) سقط من (أ).

(٥) في (أ): فَأَتَاهُ رجل.

الرَّجُلُ وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، فَأَنَا خَيْرٌ مَنْ تُسَلِّفُ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ فَضِيلًا وَأَرْبَعِينَ لَسَلْفِهِ، فَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ»<sup>(١)</sup>.

قال: لَا نَعْلَمُهُ [بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ أَحْمَدَ، وَكَانَ ثِقَّةً.

## بَابُ: الْحَوَالَةِ

[٩٢٥] حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَثْمَانَ أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ<sup>(٢)</sup> فَلْيَتَّبِعْ». قَالَ: إِسْمَاعِيلُ لِيْنُ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

[٩٢٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، وَقَالَ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ، وَإِذَا أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَحْتَلْ».

قال: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ إِلَّا يُونُسَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا هُشَيْمٌ.  
قلت: هُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[٩٢٥] كشف (١٢٩٨) مجمع (١٣٠/٤ - ١٣١). وقال: رواه البزار، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

[٩٢٦] كشف (١٢٩٩) مجمع (١٣١/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا الحسن بن عرفة، وهو ثقة.

(١) تصحف في (م): إلى بمائتين.

(٢) قوله: «مليء»: المليء بالهمز. الثقة الغني.

[٩٢٧] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْمَلَائِي، ثنا شُعَيْبُ {ب-ب/١٦٥} بِيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ [قَالَ]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْغَنِيَّ الظَّلُومَ، وَلَا الشَّيْخَ الْجَهُولَ، {أ/١٣٧} وَلَا الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالْحَارِثُ ضَعِيفٌ.

## بَابُ: التَّفْلِيسُ

[٩٢٨] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ - يَعْنِي: ابْنَ شَبِيبٍ - ثنا الحسن بن محمد بن أعين، ثنا فليح بن سليمان، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ رَجُلًا<sup>(٢)</sup> مَالَهُ - يعني: عِنْدَ مُفْلَسٍ بِعَيْنِهِ - فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ». إسناده حسن.

[٩٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الزِّيَادِيُّ، قَالَا: ثنا مُسْلِمٌ بْنُ

[٩٢٧] كشف (١٣٠٠) مجمع (١٣١/٤). وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط [؟]، إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله ييغض الغني الظلوم، والشيوخ الجهول، والعائل المختال. وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وقد وثق. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٨٦٠].

[٩٢٨] كشف (١٣٠١) مجمع (١٤٤/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٩٢٩] كشف (١٣٠٣) مجمع (١٤٢/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٧ ص ١٦٥ رقم ٦٧١٦]، وفيه مسلم بن خالد الرنجي، وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه جماعة. اهـ. قلت: =

(\*) في حاشية (ب): طب في الأوسط: حدثنا محمد بن عثمان، حدثني أبي، قال: وجدت في كتاب ... عن إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق - بمعناه. وقال: لم يروه عن أبي إسحاق: إلا إسماعيل، تفرد به ابن أبي شيبة. قلت: ... وليس كما قال.

(١) لفظه في (ش): لا نحفظه عن النبي ﷺ إلا ...

(٢) في (أ): فوجد رجل له ماله.

خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ: «كُنْتُ بِمِصْرَ، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: بَلَى، فَأَشَارَ إِلَى رَجُلٍ، قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا سُرْقٌ، قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَنْتَ تُسَمَّى بِهَذَا<sup>(٢)</sup> الْاسْمِ؟ وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّانِي، وَلَمْ<sup>(٤)</sup> أَدْعُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: لِمَ<sup>(٥)</sup> سَمَّاكَ سُرْقٌ؟ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ بِبَعِيرَيْنِ، فَابْتَعْتُهُمَا مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتِي، وَخَرَجْتُ مِنْ خَلْفِ لِي، فَمَضَيْتُ فَبِعْتُهُمَا<sup>(٦)</sup>، فَقَضَيْتُ بِشْمَنِهِمَا حَاجَتِي، وَتَغَيَّبْتُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ {١٦٦/أ-ب} قَدْ خَرَجَ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا الْأَعْرَابِيُّ مُقِيمٌ، فَأَخَذَنِي فَقَدَّمَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: مَاذَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: قَضَيْتُ بِشْمَنِهِمَا حَاجَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اقْضِهِ، قُلْتُ: لَيْسَ عِنْدِي، قَالَ: أَنْتَ سُرْقٌ، اذْهَبْ بِهِ يَا أَعْرَابِيَّ فَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ حَقَّكَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُسَاوِمُونَهُ بِي، فَيَقُولُ: مَاذَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: مَا تُرِيدُ (نُرِيدُ)<sup>(٧)</sup> أَنْ نَبْتَاعَهُ مِنْكَ - أَوْ نَقْدِيَهُ مِنْكَ - فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنِّي<sup>(٨)</sup>! اذْهَبْ فَقَدْ أَعْتَقْتُكَ».

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

ولم يعزه للبخاري. وأخرجه الحاكم في مستدركه (٥٤/٢) وأخرجه النحاس في الناسخ (ص ٩٩).

- .....
- (١) تصحيف في (م) إلى: السلماء.  
(٢) في (ش): هذا.  
(٣) في (ش): قال.  
(٤) في (ش): ولن.  
(٥) في (أ): له.  
(٦) في (أ): فتبعهما. وهو تصحيف.  
(٧) سقط من (ب)، وفي (أ): بدين. وهو تصحيف.  
(٨) أي إلى ثوابه كما توضحه رواية الطبراني: «أحوج إلى الله مني»، ونحوه عند الحاكم: «ولسنا بأزهد في الآخرة منكم».

## بَابُ : الْحَجْرُ

[٩٣٠] حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ (النُّوفَلِيُّ) (١)، عن أَبِيهِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عن أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ حُلْمٍ».

قَالَ: لَا يُرَوَى عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَيَزِيدُ لَيْنَ الْحَدِيثِ (٢).

## بَابُ : الْهَدِيَّةُ

[٩٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ حَمَادٍ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ، ثنا عَائِدُ بْنُ شَرِيحٍ [قَالَ]: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ {١٦٦/ب-ب} تَسْلُ السَّخِيمَةَ» (٣)، لَوْ أَهْدَيْتَنِي إِلَى كِرَاعٍ (٤) لَقَبِلْتُهُ (٥)، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ».

[٩٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ،

[٩٣٠] كَشَفَ (١٣٠٢، ١٣٧٦) مَجْمَع (٤/٢٢٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّوْفَلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَهْلُ قَلْتٍ: وَسَيِّئَاتِي (بِرَقْم ٩٨٠).

[٩٣١] كَشَفَ (١٩٣٧) مَجْمَع (٤/١٤٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [بِرَقْم ١٥٤٩]، وَالْبِزَارُ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ عَائِدُ بْنُ شَرِيحٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٣٢] كَشَفَ (١٩٤٣) مَجْمَع (٤/١٤٩). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي (ش): ابْنُ الْمَغِيرَةِ.

(٢) تَمَامُهُ فِي (ش): وَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

(٣) قَوْلُهُ: «السَّخِيمَةُ»: الْحَقْدُ فِي النَّفْسِ. أَيُّ أَنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ بِالْحَقْدِ مِنَ النَّفْسِ.

(٤) قَوْلُهُ: «كِرَاعٍ»: هُوَ مَا دُونَ الرِّكْبَةِ مِنَ السَّاقِ.

(٥) فِي (ش): لَقَبِلْتُ.

ثنا صالحُ بنُ أبي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَنَاهُ مَعْرُوفٌ فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى (١) بِمَا لَمْ يَنْلِ فَهُوَ كَلَابِسِ ثُوبِي زُورٍ».

قال: لا نعلمُ رَوَاهُ إِلَّا صَالِحٌ، وَهُوَ لِيْنُ الْحَدِيثِ (٢).

[٩٣٣] {أ/١٣٨} حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أبو عاصمٍ، عن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّنَاءِ».

قال: ومحمدُ بنُ ثابتٍ لا نعلمُ رَوَى عَنْهُ إِلَّا مُوسَى [بن عبيدة]، ولا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُهُ، (وَمُوسَى ضَعِيفٌ) (٣).

[٩٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، ثنا ليثٌ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ أَهْدَى (٤) إِلَيْكُمْ كُرَاعًا فَكَافَتْوهُ».

قال البزارُ: لا نعلمُهُ [يُروى] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.  
قلت: ذَكَرَهُ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثٍ، وليثٌ مُدَلِّسٌ.

---

[٩٣٣] كشف (١٩٤٤) مجمع (٤/١٥٠). وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

[٩٣٤] كشف (١٩٤٢) مجمع (٤/١٤٩). وقال: رواه البزار في أثناء حديث، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في (أ): تجلى. بالجيم المعجمة. وهو تصحيف.

(٢) تمامه في (ش): وقد حدث عنه ناس من أهل العلم.

(٣) سقط من (ش).

(٤) في (ب): هدي.

[٩٣٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا يُوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ {ب/١-١٦٧} بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةً لِمُشْرِكٍ».

[٩٣٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا<sup>(١)</sup> مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَامَرَ بْنَ مَالِكٍ قَدِمَ . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ الْبِزَارُ: رَفَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ [وَوَصَلَهُ]، وَأَرْسَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى عَامراً إِلَّا هَذَا.

قُلْتُ: الْإِسْنَادُ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ أَحْفَظُ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَوْلَى بِالصَّوَابِ.

[٩٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ثنا بَشِيرٌ<sup>(٢)</sup> بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَهْدَى الْمُقَوْسُ الْقَبْطِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَارِيَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا - مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْأُخْرَى - وَهَبَهَا

---

[٩٣٥] كَشَفَ (١٩٣٣) مَجْمَع (١٥٢/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرَجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا شَيْخِ الْبِزَارِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَامَرَ بْنَ مَالِكٍ، وَالطَّرِيقَ الْأَوْلَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وَصَلَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَرْسَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

[٩٣٦] كَشَفَ (١٩٣٤) مَجْمَع (السَّابِق).

[٩٣٧] كَشَفَ (١٩٣٥) مَجْمَع (١٥٢/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَرِجَالُ الْبِزَارِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (ش): أَبْنَا.

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: بَشْرٌ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (ب): أَحَدَهُمَا.

رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت وهي: أم عبد الرحمن بن حسان، وأهدى له بعلته<sup>(١)</sup>، فقبل رسول الله ﷺ ذلك منه.

قال: لا نعلم رواه إلا (ابن)<sup>(٢)</sup> بريدة، ولا عنه إلا (بشير)، ووهب محمد بن زياد فيه فرواه عن ابن عيينة وابن عيينة ليس عنده بشير<sup>(٣)</sup> بن المهاجر، ولكن رواه عن بشير<sup>(٤)</sup> حاتم بن إسماعيل وغيره<sup>(٥)</sup>.

[٩٣٨] (\*) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ {١٦٧/ب-ب} وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا: ثنا يزيد بن هارون، أنا<sup>(٦)</sup> سفيان بن حسين، عن علي بن زييد، عن أنس بن مالك: أن مالك بن ذي يزن أهدى إلى رسول الله ﷺ جرة من المن فقبلها.

علي ليين.

### بَابُ: الْهَبَةِ وَالنَّحْلِ وَمَالِ الْوَالِدِ

[٩٣٩] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ يَحْيَى، ثنا ميمون بن زييد، عن عمرو بن محمد<sup>(٧)</sup>، عن

[٩٣٨] كشف (١٩٣٦) مجمع (١٥٢/٤). وقال: رواه البزار، وفيه علي بن زيد بن جدعان، وفيه ضعف وقد وثق.

[٩٣٩] كشف (١٢٥٩) مجمع (١٥٤/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٢ / رقم ١٣٣٤٥]، وفي الأوسط [؟] منه الولد من كسب الوالد فقط، وفيه ميمون بن يزيد، لينة أبو حاتم، ووهب بن يحيى بن زمام لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (أ، م): بغلة.

(٢) سقط من (ش).

(٣) في الأصلين: «بشير»، وهو تصحيف.

(٤) في (ش): ودلهم بن دهثم.

(٥) زاد في (ش): ابن.

(\*) في حاشية (ب): رواه أحمد أتم منه فيحول. اهـ. قلت: وهو فيه (١٢٢/٢).

(٦) في (ش): أبنا.

(٧) تصحف في (ش) والأصلين: ميمون بن يزيد، عن عمرو بن محمد. والتصويب من الطبراني ونصب الراية.

أبيه، عن ابن عمر قال: «جاء رجل يستعدي علي والدته فقال<sup>(١)</sup>: إنه<sup>(٢)</sup> يأخذ مالي!  
فقال له رسول الله ﷺ: أنت ومالك لأبيك»<sup>(٣)</sup>.

قال: لا نعلمه عن ابن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

[٩٤٠] حدثنا إبراهيم بن هانيء، ثنا محمد بن بلال، ثنا سعيد بن بشير، عن  
مطر<sup>(٤)</sup>، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر: «أن رجلاً أتى  
النبي ﷺ فقال: إن أبي يريد أن يأخذ مالي، قال: أنت ومالك لأبيك».

{١/١٣٩} قال: لا نعلمه عن عمر مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد رواه غير

مطر<sup>(٤)</sup> عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

[٩٤١] حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي، ثنا أبو إسماعيل عبد الله بن  
إسماعيل<sup>(٥)</sup> الجوداني، ثنا جرير بن حازم، عن الحسن، عن سمرة: أن رسول  
الله ﷺ قال {١٦٨/أ-ب} لرجل<sup>(٦)</sup>: أنت ومالك لأبيك».

قال: لم يسنده غير أبي إسماعيل.

وقال أبو حاتم [٣/٥]: إنه ليين.

[٩٤٠] كشف (١٢٦١) مجمع (٤/١٥٤). وقال: رواه البزار، وسعيد بن المسيب لم يسمع  
من عمر. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٢٩٥] وراجعه.

[٩٤١] كشف (١٢٦٠) مجمع (٤/١٥٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٧ / رقم  
٦٩٦١]، والأوسط. وفيه عبد الله بن إسماعيل الجوداني، قال أبو حاتم لين، وبقيّة رجال البزار  
ثقات.

(١) في (أ): قال.

(٢) في (ب): أبي.

(٣) لفظه في (ش، م): أنت ومالك من كسب أبيك.

(٤) في (ش): مطرف. وهو تحريف. فإن سعيد بن بشر هو الأزدي أبو عبد الرحمن مولاهم، إنما يروي  
عن مطر الوراق. والله تعالى أعلم.

(٥) في (أ): ابن أبي إسماعيل. «أبي» زيادة مقحمة. وقد كناه في الجرح والتعديل والطبراني

بـ «أبي مالك». (٦) في (أ): الرجل.

## بَابُ : كَرَاهِيَةُ الْعَوْدِ فِي الْهَبَةِ وَالصَّدَقَةِ

[٩٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا سُرَيْجٌ<sup>(١)</sup>، ثنا النُّعْمَانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عاصمٍ، عن أَبِي عُثْمَانَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ : «أَنَّ الزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ، فَأَرَادَ الزُّبَيْرُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ<sup>(٢)</sup>، فنهاه النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَعُودَ فِي صَدَقَتِهِ».

قَالَ الْبَزَّازُ: رَوَاهُ غَيْرُهُ<sup>(٣)</sup>، عن حَمَّادٍ، عن عاصمٍ، عن<sup>(٤)</sup> أَبِي عُثْمَانَ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ التَّيْمِيُّ عن أَبِي عُثْمَانَ<sup>(٥)</sup>، عن رَجُلٍ.

## بَابُ : الْعُمْرَى

[٩٤٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا حُمَيْدٌ، عن أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا أَعْمَرَ<sup>(٦)</sup> رَجُلًا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هِيَ لَوْرَثَتِهِ - أَوْ كَمَا قَالَ - .

[٩٤٢] سبق هنا برقم [٨٩٦].

[٩٤٣] كشف (١٢٨٤) مجمع (١٥٦/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا الحسن بن قزعة، وهو ثقة.

- .....
- (١) في الأصلين: شريح. وهو تصحيف.
  - (٢) في (أ): يشريه. بدون تاء. وهو تصحيف.
  - (٣) في (ش): سريج.
  - (٤) في (أ): بن. وهو تصحيف.
  - (٥) في الأصلين: عمر.
  - (٦) قوله: «أَعْمَرَ»: يقال: أَعْمَرْتَهُ الدَّارَ عُمْرَى: أي جعلتها له يسكنها مدة عمره. فإذا مات عادت إلي، وكذا كانوا يفعلون في الجاهلية، فأبطل ذلك وأعلمهم أن من أَعْمَرَ شيئاً أو أَرَقَبَهُ في حياته فهو لورثته من بعده.

قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ نَسْمَعْهُ إِلَّا مِنْ ابْنِ قَزَعَةَ.

### بَابُ: الْحِمَى

[٩٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، {١٦٨/ب-ب} عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِمَى (١) إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

صَحِيحٌ.

### بَابُ: الصَّلْحُ

[٩٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ

[٩٤٤] كشف (١٣٢٣) مجمع (١٥٨/٤). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [٤]، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار، وقال: لا يروى، عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

[٩٤٥] كشف (١٢٩٣) مجمع (١٦٠/٤). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، وهو ضعيف.

(١) قوله: «لا حمى»: قيل: كان الشريف في الجاهلية إذا نزل أرضاً في حية استعوى كلباً فحمى مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره، وهو يشارك القوم في سائر ما يرعون فيه، فنهى النبي ﷺ عن ذلك. وأضاف الحمى إلى الله ورسوله: أي إلا ما يُحمى للخيل التي تُرصد للجهاد والإبل التي يُحمل عليها في سبيل الله وإبل الزكاة وغيرها، كما حمى عمر بن الخطاب النقيع لنعمة الصدقة والخيل المعدة في سبيل الله.

(٢) في (ش): حدثني.

مَنْ تَوَلَّى [إلى] غير مَوَالِيهِ، ملعونٌ مَنْ ادَّعى إلى غيرِ أَبِيهِ، ملعونٌ من غيرِ عَلَامٍ<sup>(١)</sup>  
الأرضِ».

[قَالَ الْبِزَارُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَهُ مَنَّاكِيرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ].

[٩٤٦] [حدَّثنا عمرو بن مالك] ثنا محمد بن سليمان بن مسمول<sup>(٢)</sup> [ثنا  
عبدُ اللهِ بنِ سلمة بنِ وهرام، عن أبيه، عن القاسم بنِ مخلولِ البهزيِّ عن مخلولِ  
البهزيِّ<sup>(٣)</sup>] قال: «رَمِيتُ حَبَائِلَ لِي بِالْأَبْوَاءِ<sup>(٤)</sup>، فَوَقَعَ فِيهَا ظُبِيٌّ، فَأَقْلَتَ، فَأَخَذَهُ  
رَجُلٌ، فَجَاءَ وَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدُنَا صَارَ فِي يَدِهِ دُونَ صَاحِبِهِ،  
فَجَعَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَنَا».

### بَابُ : الْعَارِيَّةُ

[٩٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ،  
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْعَارِيَّةُ مُؤَدَّةٌ».

قال: لا نعلمه عن ابنِ عُمَرَ إِلَّا {١٦٩/أ-ب} بهذا الإسناد.

[٩٤٦] كشف (١٣٥٨) مجمع (٢٠٦/٤). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن سليمان بن  
مسمول وهو ضعيف. اهـ. قلت: وأخرجه أبو يعلى في مسنده [ج ٣ / رقم ١٥٦٨] وأورده في  
المجمع (٢٠٤/٧) وعزاه له ولأوسط الطبراني مختصراً.

[٩٤٧] سبق هنا [برقم ٩١١].

(١) في حاشية (ب): لعله أعلام.

(٢) في (أ): مسمول. وهو تصحيف.

(٣) في (ش): عن أبيه قال.

(٤) في (أ): إلى بالألواء.

قَالَ شَيْخُنَا: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ ضَعِيفٌ.

قُلْتُ: وَشَيْخُهُ، وَشَيْخُ شَيْخِهِ.

## بَابُ: الْغَضَبُ

[٩٤٨] {١٤٠/أ} حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، ثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حُرْمَةُ مَالِ الْمُؤْمِنِ (١) كَحُرْمَةِ دَمِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ (٢) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، (تَفَرَّدَ بِهِ) (٣) أَبُو شَهَابٍ.  
قَالَ الشَّيْخُ: وَعَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ هُوَ الْكِلَابِيُّ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانَ.  
وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: إِنَّهُ مَتْرُوكٌ.

[٩٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ بَجَادٍ (\*) بِنِ مُوسَى، عَنِ عَامِرٍ (\*\*). بِنِ سَعْدٍ، عَنِ أَبِيهِ

[٩٤٨] كَشَفَ (١٣٧٢) مَجْمَع (٤/١٧٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَأَبُو يَعْلَى [ج ٩ / رَقْم ٥١١٩]، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانَ وَجَمَاعَةٌ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَبِي يَعْلَى ثِقَاتٌ، وَلَكِنَّهُ رَوَاهُ فِي حَدِيثِ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»، وَرِجَالُ الْبِزَارِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، وَثَقَّهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ مَتْرُوكٌ.

[٩٤٩] كَشَفَ (١٣٧٤) مَجْمَع (٤/١٧٥). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٢ / رَقْم ٧٤٤]، وَالْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ حَمْزَةُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ، وَحَسَّنَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَهُ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ١١٣٧].

(١) فِي (ب): مُؤْمِنٌ.

(٢) فِي (ش): لَا نَعْلَمُ.

(٣) فِي (ش): وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا.

(٤) فِي (أ): مُوسَى، وَالْحَقُّ بِحَاشِيَتِهَا «مُحَمَّدٌ».

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): بَجَادٌ: بِمَوْحَدَةٍ مُخَفَّفًا (الْمُشْتَبِهَ).

(\*\*) فِي حَاشِيَةِ (ب) أَيْضًا فَوْقَ هَذَا الْاسْمِ: بِنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنِ عَمِّهِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ؛ طَوَّقَهُ [اللَّهُ] يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَرْفٌ<sup>(١)</sup> وَلَا عَدْلٌ<sup>(٢)</sup>». [فذكره].  
 [قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ بِهَذَا التَّمَامِ وَهَذَا اللَّفْظِ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ].  
 حمزة بن أبي محمدٍ ضعفه جماعة.

## بَابُ: اللَّقْطَةُ

[٩٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا الْحَجَّاجُ، ثنا حَمَّادٌ - [يعني: ابنُ سَلَمَةَ] - عن سَعِيدِ<sup>(٣)</sup> الْجُرَيْرِيِّ، عن أَبِي الْعَلَاءِ، عن مُطَرِّفٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ: تُعْرَفُ وَلَا تُغَيَّبُ وَلَا تُكْتَمُ، {ب-ب/١٦٩} فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا هَذَا.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَحَمَّادٌ هُوَ: ابْنُ سَلَمَةَ، وَحَجَّاجٌ هُوَ: ابْنُ مِنْهَالٍ، وَمُطَرِّفٌ هُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وَأَبُو الْعَلَاءِ هُوَ أَخُوهُ.

[٩٥١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وسئل)<sup>(٤)</sup> عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ،

[٩٥٠] كشف (١٣٦٧) مجمع (٤/١٦٧). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[٩٥١] كشف (١٣٦٤) مجمع (٤/١٦٧ - ١٦٨). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ١٩٢]، ورجاله رجال الصحيح.

(١) قوله: «صرف»: الصرف: التوبة، وقيل: النافلة.

(٢) قوله: «عدل»: العدل: القدية، وقيل: الفريضة.

(٣) في (أ): سعد. وهو تصحيف.

(٤) زيادة من (ب).

وُسئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا؛ مَعَهَا<sup>(١)</sup> سِقَاؤُهَا أَوْ سِقَاؤُهُ وَحِدَاؤُهُ، دَعَاهُ حَتَّى يَجِدَهُ رَبَّهُ».

[قال البزار: لا نعلمه عن القَعْقَاعِ عن أَبِي صَالِحٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى].

[٩٥٢] (\*) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ<sup>(٢)</sup>، وَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ شَرِيكَاً - يَعْنِي: ابْنَ [عَبْدِ اللَّهِ] أَبِي نَيْمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَجَدَ دِينَاراً فِي السُّوقِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: عَرَفْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: فَعَرَفْتُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ شَأْنُكَ، قَالَ: فَبَاعَهُ عَلِيٌّ، فَاِبْتِئَاعَ مِنْهُ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ شَعِيرًا، وَبِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ تَمْرًا، وَقَضَى ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ، وَابْتِئَاعَ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا وَ[ابْتِئَاعَ] بِدِرْهَمٍ زَيْتًا، وَكَانَ الدِّينَارُ بِأَحَدِ عَشْرِ دِرْهَمًا؛ فَلَمَّا كَانَ {١٧٠/أ-ب} بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَ صَاحِبُهُ فَعَرَفَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: قَدْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاِنطَلَقَ صَاحِبُ الدِّينَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ: فَقَالَ لِعَلِيِّ: رُدَّهُ، فَقَالَ: قَدْ أَكَلْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: إِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ أَذِينَاهُ إِلَيْكَ».

قال: لا نعلمه إلا بهذا اللفظ [وهذا الإسناد]، وأبو بكر عندي هو: ابن أبي سبرة، وهولين الحديث.

[قال الشيخ: له عند أبي داود حديث في اللفظة بغير هذا السياق].

[٩٥٢] كشف (١٣٦٨) مجمع (٤/١٦٩ - ١٧٠). وقال: رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه [ج ٢/ رقم ١٠٧٣]، وقد رواه أبو داود بغير سياقه باختصار أيضاً [برقم ١٧١٤]، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع.

(١) في (ش): ومعها.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.

(٢) في (ش) وحاشية (ب): علي بن عمر. وكتب فوقها في (ب) «صح».

[٩٥٣] (\*) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: ثنا  
عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: عُبَيْدَةَ بِنْتُ نَابِلٍ (١) - عَنْ عَائِشَةَ  
بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ {١/١٤١} ﷺ، فَوَجَدَ تَمْرَتَيْنِ،  
فَأَخَذَ تَمْرَةً وَأَعْطَانِي الْأُخْرَى».

قال: لا نعلمه عن سعدٍ إلا بهذا الإسناد (٢).

قال الشيخ: وعثمان ضعف وثق.

[٩٥٤] (\*\*\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: «بينا أنا والوليدُ بنُ  
إبراهيمَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ فَوَجَدَ تَمْرَتَيْنِ سَاقِطَتَيْنِ، فَأَخَذَ واحِدَةً وَأَعْطَانِي  
الْأُخْرَى (٣)، فَأَبَيْتُ أَنْ أَكَلَهَا، ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
أَكَلَهَا - يَعْنِي تَمْرَةً -».

قال: لا نعلمه يُروى إلا عن عبدِ الرَّحْمَنِ بهذا الإسناد.

[٩٥٣] كشف (١٣٦٥) مجمع (٤/١٧٠). وقال: رواه البزار، وأبو يعلى [ج ٢ / رقم ٨١٥]،  
ولفظه: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فوجد (ثفروقة) فيها تمرتان، فأخذ تمرّة وأعطاني تمرّة، وفيه  
عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وهو ثقة وفيه ضعف.

[٩٥٤] كشف (١٣٦٦) مجمع (٤/١٧٠). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبزار  
بنحوه، وقال الطبراني: تفرد به محمد بن العلاء النبقي عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن  
عوف، ولم أجد من ترجمهما. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٧٠١١].

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.

(١) في الأصلين: نائل. بالهمز.

(٢) في (ش): إلا من هذا الوجه.

(\*\*\*) في حاشية (ب): طب س.

(٣) في (ش) والبحر: أخرى.

[٩٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي {١٧٠/ب-ب} سَعِيدِ الْأَعْمَشِ (١)، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَنْشُدُ (٢) ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: لَا وَجَدْتُ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ سَعْدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْمَشُ (٣) لَمْ أَعْرِفْهُ.

قُلْتُ: هُوَ ...

[٩٥٦] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي مَسْجِدٍ (٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: مُوسَى ضَعِيفٌ.

[٩٥٥] كشف (١٣٦٩) مجمع (١٧٠/٤). وقال: رواه البزار، وفيه أبو سعيد الأعشم [في الأصل: الأعشم، وهو تحريف]، ولم أعرفه، والحجاج بن أرتاة، وهو مدلس. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٦٧].

[٩٥٦] كشف (١٣٧١) مجمع (٢٤/٢) نحوه و (١٧٠/٤). وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط [برقم ١٦٩٨]، ورجاله ثقات.

(١) في الأصلين: الأعشم، بالشين المعجمة.

(٢) قوله: «ينشد»: من النشيد وهو رفع الصوت.

(٣) في الأصلين وفي (ش): أبو سعد الأعشم. وهو تصحيف، والتصويب من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٧٦/٩)، وسكت عليه.

(\*) في حاشية (ب): طب س.

(٤) في (ش): المسجد.

## بَابُ: الْأَيْمَانُ وَالنَّذُورُ

[٩٥٧] (\*) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي، يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ [بِ بْنِ سَمُرَةَ]، ثَنَا خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَلَا بِالطَّوَاغِيَتِ<sup>(١)</sup>، وَاحْلِفُوا بِاللَّهِ».

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ سَمُرَةَ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٩٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ عُلَّاثَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ { ١٧١ / أ - ب } ﷺ قَالَ: الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ الْمَالَ - أَوْ تَذْهِبُ بِالْمَالِ -.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بِ بْنِ عَوْفٍ]، إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا أَسْنَدَ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى غَيْرَ<sup>(٢)</sup> هَذَا، وَلَا رَوَاهُ عَنْ<sup>(٣)</sup> هِشَامٍ إِلَّا ابْنَ عُلَّاثَةَ، وَهُوَ لِيَنَّ الْحَدِيثِ.

[٩٥٧] كَشَفَ (١٣٤٣) مَجْمَع (١٧٧/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٧ / رَقْم ٧٠٣١]، وَزَادَ: وَاحْلِفُوا بِاللَّهِ (فِيْنَهُ) أَحَبُّ إِلَيْهِ أَنْ تَحْلِفُوا بِهِ وَلَا تَحْلِفُوا بِحَلْفِ الشَّيْطَانِ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ مَسَاتِيرُ، وَإِسْنَادُ الْبِزَارِ ضَعِيفٌ.

[٩٥٨] كَشَفَ (١٣٤٥) مَجْمَع (١٧٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ لَمْ يَصْحَحْ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْم ١٠٣٤].

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب ك.

(١) فِي (ش): لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي (هَكَذَا) وَلَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ.

(٢) فِي (أ): غَيْرِهِمْ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي الْأَصْلِيِّينَ: ابْنُ هِشَامٍ.

وأبو سلمة لم يسمع من أبيه شيئاً قاله ابن معين والبخاري .

[٩٥٩] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ<sup>(١)</sup>، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي يَحْيَى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ بينما هو في بعض أسفاره قريباً من مكة، فإذا هو بامرأة ناشرة شعرها، قال: ما هذه؟! قالوا: امرأة من قريش نذرت أن تحج ناشرة شعرها، فأمرها أن تختمر» .

[٩٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بن عبد الملك)<sup>(٢)</sup>، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة: «أن امرأة نذرت»، ولم يقل عن ابن عباس .  
قال البزار: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه .

[٩٦١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، ثنا سُفْيَانُ، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: «أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه في الجاهلية . . الحديث»<sup>(٣)</sup> .

[قال: البزار: لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عن ابن عباس، تفرد به

الزهري].

---

[٩٥٩] كشف (١٣٤٨) مجمع (٤/١٨٦) . وقال: رواه البزار، وفيه يحيى بن أبي يحيى، وهو غير الذي في الميزان، فإن هذا روى عنه الفضل بن سهل الأعرج، وروى هو عن زيد بن الحباب، وبقية رجاله رجال الصحيح .

[٩٦٠] كشف (١٣٤٩) مجمع (السابق) .

[٩٦١] كشف (١٣٤٧) مجمع (٤/١٩١) . وقال: هو في الصحيح خلا قوله: في الجاهلية - رواه البزار، ورجالهم رجال الصحيح .

.....  
(١) في (ب): سهيل .

(٢) في (ش): بن عبد الله .

(٣) تمامه في (ش): ماتت قبل أن يقتضيه، فأمره أن يقتضيه عنها .

ليس في الصحيح<sup>(١)</sup> زيادة: «في الجاهلية».

## بَابُ: الْأَحْكَامُ

[٩٦٢] {١٧١/ب-ب} - {١/١٤٢} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مُجَالِدٌ، عن عَامِرٍ، عن مَسْرُوقٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «يُؤْتَى بِالْقَاضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُوقَفُ عَلَى شَفِيرِ<sup>(٣)</sup> جَهَنَّمَ، فَإِنْ أَمْرٌ بِهِ دَفِعَ، فَهَوَى فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا».

[قال الشيخ: رواه ابن ماجه، ولفظه: هوى أربعين خريفاً].

قال البزار: لا نعلم أسنده عن مجالد إلا يحيى بن سعيد.

[٩٦٣] وَسَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَلِيٍّ يَذْكُرُهُ، عَنْ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ جَمِيعاً عَنْ مُجَالِدٍ، وَأُظُنُّ عَمْرًا حَمَلَ حَدِيثَ ابْنِ فَضِيلٍ عَلَى حَدِيثِ يَحْيَى فِي الرَّفْعِ، لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا رَفَعَهُ عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ إِلَّا عَمْرًا<sup>(٤)</sup> [وَجَمَعَ فِيهِ حَدِيثَ يَحْيَى عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٩٦٢] كشف (١٣٥١) مجمع (٤/١٩٣). وقال: رواه ابن ماجه، إلا أنه قال: أربعين خريفاً،

ورواه البزار، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة.

[٩٦٣] (السابق).

(١) في الأصلين: السنة. وألحقت بهامش (ب) وكتبت: لعله الصحيح. اهـ. قلت: وهو الصواب كما أثبتناه من (ش).

(٢) في (ش، م): يرفعه.

(٣) قوله: «شفير»: أي جانب وحرف، وشفير كل شيء: حرفه.

(٤) في (ش): عمر. وهو تصحيف.

[٩٦٤] حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجَرِيرِيُّ<sup>(١)</sup>، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا عَنْ يَمِينِهِ - أَحْسَبُهُ قَالَ: - وَمَلَكًا عَنْ شِمَالِهِ، يُوقَفَانِهِ وَيُسَدِّدَانِهِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ خَيْرٌ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٢)</sup> شَيْئًا فَأُرِيدَ بِهِ غَيْرُ ذَلِكَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا<sup>(٣)</sup> اللَّفْظِ، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِرَاكِ.  
قَالَ الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ ضَعِيفٌ.

[٩٦٥] وَبِهِ - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَفَلَ فِي تَهْمَةٍ.

[٩٦٦] حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُثَيْمٍ، بِسَنَدِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ حَبَسَ فِي تَهْمَةٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي {١٧٢/أ-ب} هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ عَقِبَ الَّذِي قَبْلَهُ: إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[٩٦٤] كَشَفَ (١٣٥٠) مَجْمَع (١٩٤/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [٤]، وَالْبَزَارُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يُوقَفَانِهِ وَيُسَدِّدَانِهِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْخَيْرِ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ، وَتَحْرَفُ فِي الْمَجْمَعِ. خَيْثَمَةُ بْنُ عِرَاقٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٦٥] كَشَفَ (١٣٦١) مَجْمَع (٢٠٣/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خُثَيْمِ (بِن) عِرَاكِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[٩٦٦] كَشَفَ (١٣٦٠) مَجْمَع (السَّابِق).

(١) فِي (ش): الْحَرِيرِيُّ، بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ.

(٢) كَتَبَ فَوْقَهَا فِي (أ): لَا !! .

(٣) فِي (ب): إِلَّا بِهَذَا اللَّفْظِ. وَهُوَ تَخْلِيْطٌ.

(٤) لَفْظُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَإِبْرَاهِيمُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

[٩٦٧] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، ثنا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ ، ثنا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ ،  
عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً  
لَا يُؤَخِّدُ لِضَعْفِهَا <sup>(١)</sup> مِنْ شَدِيدِهَا » .

قَالَ : لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

[٩٦٨] حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّقَطِيُّ <sup>(٢)</sup> ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ قَدْ سَمَّاهُ — ذَهَبَ عَنِّي  
اسْمُهُ — ثنا رَوْحُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ  
حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ دُعِيَ <sup>(٣)</sup> إِلَى حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ  
يَأْتِهِ فَهُوَ ظَالِمٌ — أَوْ قَالَ : لَا حَقَّ لَهُ » .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرَوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ،  
عَنْ عِمْرَانَ ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا ، وَأَسْنَدُهُ رَوْحٌ ، وَهُوَ لِيَنَّ  
الْحَدِيثِ .

قُلْتُ : وَشَيْخُ الْبَزَّارِ ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَشَيْخُهُ مَجْهُولٌ <sup>(٤)</sup> .

[٩٦٧] كَشَفَ (١٣٥٢) مَجْمَعُ (٤/١٩٦ - ١٩٧) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَّارُ ، وَفِيهِ الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ ،  
وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ : ضَعِيفٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَتْرِكُ ، وَقَدْ  
تَرَكَهُ غَيْرُهُ .

[٩٦٨] كَشَفَ (١٣٦٢) مَجْمَعُ (٤/١٩٨) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَّارُ ، وَفِيهِ رَوْحُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ  
أَبِي مَيْمُونَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ عَدِي .

(١) فِي (ب) : بِضَعْفِهَا .

(٢) فِي (أ) : مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءِ السَّقَطِيِّ . وَأَلْحَقْتُ عَلَى الصَّوَابِ بِحَاشِيَتِهَا .

(٣) فِي (أ) : دَعَا .

(٤) لِي عَلَى قَوْلِ الْحَافِظِ هَذَا مُؤَاخَذَتَانِ . أَوَّلًا : أَنَّ شَيْخَ الْبَزَّارِ ثِقَةٌ ، وَثِقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحَافِظِ ،  
وَلَمْ أَجِدْ تَضْعِيفَ ابْنِ مَعِينٍ لَهُ لَا فِي تَارِيخِهِ الْمَطْبُوعِ وَلَا فِي كِتَابِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ . وَقَدْ وَثَّقَهُ  
الْحَافِظُ بِنَفْسِهِ فِي التَّقْرِيبِ . ثَانِيًا : أَنَّ شَيْخَهُ الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ « مَبْهَمٌ » لَا « مَجْهُولٌ » ، لِأَنَّ  
لَا نَعْرِفُهُ حَتَّى نَقُولَ بِجَهَالَتِهِ فَضْلًا عَنْ عَدَالَتِهِ . فَالصَّوَابُ فِيهِ « مَبْهَمٌ » ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

[٩٦٩] حَدَّثَنَا خَالِدٌ [بْنُ يَوْسُفَ]، ثنا أَبِي [يَوْسُفَ]، ثنا جَعْفَرُ [بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ]، ثنا خُبَيْبُ [بْنُ سُلَيْمَانَ]، عن أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ]، عن سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا طَالَ الرَّجُلُ الْآخَرَ، فَدَعَا أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ (إِلَى) (١) الَّذِي يَقْضِي بَيْنَهُمَا، فَأَبَى أَنْ يَجِيءَ: فَلَا حَقَّ لَهُ».

[٩٧٠] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ (٢)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، {١٧٢/ب-ب} حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عن عَمْرَةَ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّأْسِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عن عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَتَفَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ، وَهُوَ لَيْسَ (٣).

## بَابُ: الْوَصَايَا

[٩٧١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا (٤) عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا أَيُّوبُ، عن مُحَمَّدٍ، عن أَنَسٍ قَالَ: «كَانُوا يَكْتُبُونَ فِي صُدُورِ وَصَايَاهُمْ: هَذَا {١٤٣/أ} مَا أَوْصَى بِهِ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ، [أَنْ] قَدْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ (وَرَسُولُهُ) (٥)، وَأَنَّ

[٩٦٩] كشف (١٣٦٣) مجمع (٤/١٩٨). وقال: رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

[٩٧٠] كشف (١٣٥٤) مجمع (٤/١٩٩). وقال: رواه البزار، وأبو يعلى [ج ٨ / رقم ٤٦٠١]، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو متروك.

[٩٧١] كشف (١٣٧٥) مجمع (٤/٢١٠). وقال: رواه البزار - وفي الأصل علامة سقوط - وفيه عبد المؤمن بن عباد، ضعفه أبو حاتم وغيره، وثقه البزار، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): الفرغ. بالحاء المهملة. وهو تصحيف.

(٣) تمامه في (ش): الحديث، وقد حدث عنه ابن المبارك وغيره.

(٤) في (ش): أبنا.

(٥) سقطت من (ب).

الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأوصى لمن<sup>(١)</sup> ترك بعده بما أوصى به إبراهيم بنيه: ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

قال: لا نعلم رواه عن أيوب إلا عبد المؤمن، وهو بصري، ولا بأس به. تفرّد به نصر، وقد رواه هشام، عن محمد، عن أنس [وهو غريب من حديث أيوب].

[٩٧٢] حدثنا بشر بن خالد [العسكري]، ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري: «أن رجلاً في عهد رسول الله ﷺ أعتق ستة مملوكين لم يكن له مال غيرهم، ومات الرجل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة».

[قال البزار: رواه غير يزيد، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، ووصله يزيد مرة ببغداد].

علي سىء الحفظ.

[٩٧٣] (\*) {١٧٣/أ-ب} حدثنا إسماعيل بن مسعود، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا محمد بن عبيد الله<sup>(٢)</sup>، عن أبي قيس، عن هزيل، عن عبد الله: «أن رجلاً

[٩٧٢] كشف (١٣٩٦) مجمع (٢١١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقي رجاله رجال الصحيح.

[٩٧٣] كشف (١٣٨٠) مجمع (٢١٣/٤). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عبيد الله العزمي. اهـ. قلت: وعزاه في الحاشية لأوسط الطبراني. ولم أجده فيما طبع.

(١) في (ش): من.

(\*) في حاشية (ب): طب س.

(٢) في حاشية (أ، ب): عبد الله. وهو تصحيف.

أَوْصَى لِرَجُلٍ بَسَمِهِ مِنْ مَالِهِ فَجَعَلَ لَهُ النَّبِيَّ ﷺ السُّدْسَ».

[قَالَ الْبَزَارُ: لَا تَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَبُو قَيْسٍ فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَعْمَشُ وَغَيْرُهُمْ].

قال الشيخ: محمد بن عبيد الله<sup>(١)</sup> هو العرزمي وهو ضعيف.

## بَابُ: الْفَرَائِضُ

[٩٧٤] حَدَّثَنَا... عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلَّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلَّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُوهُ النَّاسَ، فَإِنِّي أَمْرٌ مَقْبُوضٌ، وَإِنَّ الْعِلْمَ سَيُقْبَضُ».

[٩٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَالنَّضْرُ بْنُ ظَاهِرٍ قَالَا: ثنا الْفُضَيْلُ<sup>(٢)</sup> بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَنَاهُ<sup>(٣)</sup> صَدَقَةٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [عَنْ حُدَيْفَةَ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ، إِلَّا الْفُضَيْلُ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[٩٧٤] كشف (لم أجده) مجمع (٢٢٣/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٨ / رقم ٥٠٢٨ وراجعه]، والبخاري، وفي إسناده من لم أعرفه.

[٩٧٥] كشف (١٣٨٩) مجمع (٢٢٤/٤). وقال: رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (ب) وحاشية (أ): عبد الله. وهو تصحيف. وألحقت على الصواب في حاشية (ب).

(٢) في (ب): الفضل. وهو تصحيف.

(٣) في (أ)، (ش): تركناه. بدون هاء.

[٩٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتِهْلَالُ الصَّبِيِّ الْعِطَاسُ».

قَالَ الْبِزَارُ<sup>(٢)</sup>: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَهُ مَنَاقِبٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، هُوَ الْبَيْلَمَانِيُّ.

[٩٧٧] (\*) حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَيْسَى الضُّبَيْعِيُّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ {١٧٣/ب-ب} عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، ثنا<sup>(٣)</sup> أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ وَلَدًا<sup>(٤)</sup> لَيْسَ مِنْهُمْ، يَطْلُعُ عَلَى عَوْرَاتِهِمْ، وَيَشْرِكُهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِبْرَاهِيمُ لَيْسَ الْحَدِيثِ [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ]، وَإِنَّمَا يُكْتَبُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا تَفَرَّدَ بِهِ. قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ الْخَوْزِيُّ، ضَعِيفٌ.

---

[٩٧٦] كَشَفَ (١٣٩٠) مَجْمَع (٤/٢٢٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٧٧] كَشَفَ (١٣٨٦) مَجْمَع (٤/٢٢٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [٩]، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

.....  
(١) فِي (أ): حَدَّثَنِي.

(٢) أَلْحَقْتُ فِي الْأَصْلِينَ وَكُتِبَ عَلَيْهِمَا «صَح» وَكَانَتْ فَهْمًا قَالَ الشَّيْخُ ..

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب س:

(٣) فِي (ش): عَنْ.

(٤) فِي الْأَصْلِينَ: مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ. وَلَكِنْ ضَرَبَ عَلَيْهَا فِي الْأَصْلِينَ، وَأَلْحَقَ بِهِمَا شَهْمًا: «وَلَدًا لَيْسَ مِنْهُمْ».

[٩٧٨] (\*) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا (١) عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْتُ (٢) مِلَّةَ مِلَّةٍ».

قَالَ الشَّيْخُ: عُمَرُ ضَعْفَهُ الْجُمْهُورُ، وَوَثَقَهُ الْعِجْلِيُّ.

[٩٧٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣) بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ مَأْمُولٍ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ {١٤٤/أ} عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «وَقَعَ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ، فَأَعْطَى (٤) النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ أَهْلَ دِينِهِ».

الْحَسَنُ ضَعِيفٌ جِدًّا.

[٩٨٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ حُلْمٍ».

قَالَ الْبَزَّارُ: لَا يُرَوَّى عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَيَزِيدٌ ضَعِيفٌ (٥).

قَالَ: وَكَذَّا ابْنَهُ.

[٩٧٨] كَشَفَ (١٣٨٤) مَجْمَعُ (٢٢٥/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ عَمْرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَوَثَقَهُ الْعِجْلِيُّ.

[٩٧٩] كَشَفَ (١٣٨٥) مَجْمَعُ (٢٢٥/٤ - ٢٢٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٨٠] سَبَقَ [بِرَقْمِ ٩٣٠].

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): طَب س.

(٢) فِي (ش): لَا يَرْتُ. بِالْيَاءِ الْمَثْنَاءِ مِنْ تَحْتِ.

(٣) فِي (أ): إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَسْوَدِ. وَصَوَّبَ بِحَاشِيَتِهَا.

(٤) فِي الْأَصْلِيِّينَ: فَأَعْطَا.

(٥) لَفْظُهُ فِي (ش) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: وَيَزِيدُ لَيْنَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

[٩٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، ثنا سُفْيَانُ [١٧٤/أ-ب] {الثَّورِيُّ} ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عن عِمَاضٍ ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : «كُنَّا نُورِثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي الْجَدَّ .

قَالَ الْبَزَّازُ : لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَأَحْسَبُ أَنَّ قَبِيصَةَ أَخْطَأَ فِي لَفْظِهِ ، وَإِنَّمَا <sup>(١)</sup> كَانَ عِنْدَهُ <sup>(٢)</sup> . كُنَّا نُؤَدِّيهِ - يَعْنِي زَكَاةَ الْفِطْرِ - وَلَمْ يُتَابِعْ قَبِيصَةَ عَلَى هَذَا [غیره] .

قُلْتُ : حَكَمَ الشَّيْخُ لَهُ بِالصَّحَّةِ لِحُجُودَةِ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُعْرَجْ عَلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ

الْقَادِحَةِ .

[٩٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ - وَيُقَالُ : لَيْسَ بِمِصْرَ أَوْثُقُ مِنْهُ وَأَصْدَقُ - [قال] ثنا عمرو بن خالد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عباد بن موسى ، عن الشعبي قال : «أُتِيَ بِي الْحِجَابُ مُوثَقًا ، فَلَمَّا أُتِيَ بِي إِلَى بَابِ الْقَصْرِ لَقَيْتَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ يَا شَعْبِيُّ لَمَا بَيْنَ دَفْتِكَ مِنَ الْعِلْمِ ، وَلَيْسَ يَوْمَ <sup>(٣)</sup>

---

[٩٨١] كشف (١٣٨٧) مجمع (٤/٢٢٧) . وقال : رواه أبو يعلى [ج ٢ / رقم ١٠٩٥] ، والبزار ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

[٩٨٢] كشف (١٣٨٨) مجمع (٤/٢٢٨ - ٢٢٩) . وقال : رواه البزار ، والراوي عن الشعبي عباد بن موسى ، وليس هو الختلي الذي احتجَّ به الشيخان ، وإنما هو العكلي ، وذكر الذهبي في الميزان أنه تفرد عنه ابنه محمد بن عباد بن موسى بن راشد ، الملقب سندولا ، وقد رواه البيهقي في سننه من رواية ابنه محمد بن عباد عنه ، فأدخل بينه وبين الشعبي أبا بكر الهذلي ، واسمه سلمى بن عبد الله ، ضعفه أحمد وابن معين ، وأبوزرعة ، وغيرهم ، وكذبه غندر ، لكنه لم يتفرد عن عباد ابنه محمد ، فإنه عند البزار والبيهقي من رواية عيسى بن يونس عنه ، وفي رواية للبيهقي ؛ حدثنا موسى بن عباد ، حدثنا الشعبي ، وعلى هذا فالحديث مضطرب الإسناد .

(١) في (ب) : فإنما .

(٢) في (ش) : عندي .

(٣) في (ش ، م) : بيوم .

شَفَاعَةٍ، بُوِيَ لِأَمِيرِ الشُّرُكِ وَالنَّفَاقِ عَلَى نَفْسِكَ، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ تَنْجُو، قَالَ:  
فَلَقَّنِي<sup>(١)</sup>، ثُمَّ لَقِّنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَةِ يَزِيدَ، فَلَمَّا أُدْخِلْتُ  
عَلَى الْحَجَّاجِ، قَالَ لِي: يَا شَعْبِي وَأَنْتَ مَمَّنْ خَرَجَ عَلَيْنَا وَكَثُرَ<sup>(٢)</sup>؟ قُلْتُ: أَصْلَحَ  
اللَّهُ الْأَمِيرَ، أَحْزَنَ بِنَا الْمَنْزِلَ، وَأَجْدَبَ [بِنَا] الْجَنَابَ، وَضَاقَ الْمَسْلُوكُ، وَاسْتَحَلَّنَا  
السَّهْرُ، وَاسْتَجَلَّسَنَا<sup>(٣)</sup> الْخَوْفُ، وَوَقَعْنَا فِي خَزِيَّةٍ لَمْ نَكُنْ<sup>(٤)</sup> فِيهَا بَرَّةً أَتَقِيَاءَ،  
وَلَا فَجْرَةً أَقْرِيَاءَ، قَالَ: صَدَقَ وَاللَّهِ {١٧٤/أ-ب}، مَا بَرُّوا بِخُرُوجِهِمْ عَلَيْنَا،  
وَلَا قَوْرًا عَلَيْنَا إِذْ فَجَرُوا، أَطْلَقَا عَنْهُ، قَالَ: فَاحْتَاجَ إِلَيَّ فِي فَرِيضَةٍ، فَبِعَثَ إِلَيَّ، [و]  
قَالَ: مَا تَقُولُ فِي أُمَّ وَأُخْتٍ وَجَدُّ؟ قُلْتُ: ااخْتَلَفَ فِيهَا خَمْسَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عَبَّاسٍ، قَالَ: فَمَا قَالَ فِيهَا<sup>(٥)</sup> ابْنُ عَبَّاسٍ إِنْ كَانَ لَمُتَيْنَا؟ قُلْتُ<sup>(٦)</sup>: جَعَلَ الْجَدُّ أَبًا،  
وَلَمْ يُعْطِ الْأُخْتِ شَيْئًا، وَأَعْطَى الْأُمَّ الثُّلُثَ، قَالَ: مَا قَالَ فِيهَا ابْنُ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ:  
جَعَلَهَا مِنْ سِتَّةٍ، أَعْطَى الْأُخْتِ ثَلَاثَةَ، وَأَعْطَى الْجَدَّ اثْنَيْنِ، وَأَعْطَى الْأُمَّ سَهْمًا، قَالَ:  
فَمَا قَالَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ جَعَلَهَا أَثَلَاثًا<sup>(٧)</sup>، قَالَ: فَمَا قَالَ فِيهَا  
أَبُو تَرَابٍ؟ [قَالَ]: قُلْتُ: جَعَلَهَا مِنْ سِتَّةٍ، أَعْطَى الْأُخْتِ ثَلَاثَةَ، وَأَعْطَى الْأُمَّ اثْنَيْنِ،  
وَأَعْطَى الْجَدَّ سَهْمًا، قَالَ: فَمَا قَالَ فِيهَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: جَعَلَهَا مِنْ  
تِسْعَةٍ، أَعْطَى الْأُمَّ ثَلَاثَةَ، وَأَعْطَى الْجَدَّ أَرْبَعَةَ، وَأَعْطَى الْأُخْتِ اثْنَيْنِ، قَالَ: مَرَّ<sup>(٨)</sup>  
الْقَاضِي يَمْضِيهَا عَلَى مَا أَمْضَاهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) في (ب): فقلني. وفي (أ): فلقيني. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): وكبر. ولعلها أשוב.

(٣) في (ش): واستحللنا، بالخاء المعجمة. وهو تصحيف.

(٤) في (أ): يكن.

(٥) في (أ): فما فيها قال.

(٦) في (ب، ش): قال.

(٧) في (أ): ثلاثاً.

(٨) في (ب): أمر.

عَبَادُ بْنُ مُوسَى هُوَ: الْعُكْلِيُّ وَالذُّ مُحَمَّدِ الْمَلْقُبُ بِسُنْدُوَلَا، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ، لَكِنَّهُ أَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّعْبِيِّ أَبَا بَكْرٍ الْهُذَلِيَّ، وَاللَّهُ (١) أَعْلَمُ.

[٩٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، ثنا المغيرةُ بنُ جَمِيلٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ (٢) قَالَ: حَدَّثَنِي {١٧٥/أ-ب} أَبِي، عن جَدِّي عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُتَّقِلٍ وَلَا بِمُتَحَوِّلٍ».

[قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، والمغيرةُ ليس بمَعْرُوفٍ].

[٩٨٤] {١٤٥/أ} حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْجُنَيْدِ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عن يَزِيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ: أن عُرْوَةَ بنَ غِيْلَانَ بنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ أَخْبَرَهُمْ، عن أَبِيهِ أن نَافِعًا: أَبَا السَّائِبِ كَانَ عَبْدًا لَغِيْلَانَ [بنِ سَلَمَةَ]، فَفَرَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حَاصِرِ الطَّائِفِ، فَاسْلَمَ، فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْلَمَ غِيْلَانُ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلَاءَ نَافِعٍ إِلَيْهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى غِيْلَانَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ الشَّيْخُ: عُرْوَةُ بْنُ غِيْلَانَ لَمْ أَعْرِفْهُ.

[٩٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ (٣) الْهَدَادِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

[٩٨٣] كَشَفَ (١٣٢١) مَجْمَعُ (٤/٢٣١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٠/ رقم ١٠٦٨٤]، وَفِيهِ الْمَغِيرَةُ بْنُ جَمِيلٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[٩٨٤] كَشَفَ (١٣٢٢) مَجْمَعُ (٤/٢٣١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَقَالَ: لَا يَعْلَمُ رَوَى غِيْلَانَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ، قُلْتُ: وَفِيهِ عُرْوَةُ بْنُ غِيْلَانَ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[٩٨٥] كَشَفَ (١٣١٣) مَجْمَعُ (٤/١٦٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(١) فِي (أ): فَاللهُ.

(٢) فِي (أ): بِنِ عَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ. وَهُوَ تَخْلِيْطٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(٣) فِي (ش): اللَّيْبِ.

عمرو<sup>(١)</sup> [عن عبد الكريم، عن عمرو] بن شعيب (عن أبيه)<sup>(٢)</sup> عن جدّه عبد الله بن عمرو: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمِّي حَدِيثَةً فِي حَيَاتِهَا، وَإِنَّهَا تُوَفِّيْتُ<sup>(٣)</sup> وَلَمْ تَدْعُ وَارِثًا غَيْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَحْسِبُهُ قَالَ]: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَدَّ عَلَيْكَ حَدِيثَكَ، وَقَبِلَ صَدَقَتَكَ».

إسناده حسنٌ.

## بَابُ: الْعِتْقُ

[٩٨٦] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِيُّ، وَرِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ الْمَكِّيِّ {ب-ب/١٧٥} عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا خَيْرَ فِي الْحُبْسِ، إِنْ شَبِعُوا زَنَوْا، وَإِنْ فِيهِمْ لِيَخْضَلْتَيْنِ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَبَأْسُ عِنْدَ الْبَأْسِ».

[قال البزار: رواه غير واحد عن عمرو، عن عوسجة، مرسلًا، وأسنده (من شي مسا)<sup>(٤)</sup>، ولا نعلم روى عن عوسجة إلا عمرو بن دينار].

إسناده حسنٌ.

[٩٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

[٩٨٦] كشف (٢٨٣٦) مجمع (٤/٢٣٥). وقال: رواه الطبراني [برقم ١٢٢١٤]، والبزار، ورجال البزار ثقات، وعوسجة المكي فيه خلاف لا يضر، وثقه غير واحد. وسيأتي [برقم ٢٠٦٩] مع زيادة تخريج.

[٩٨٧] كشف (١٣٩١) مجمع (٤/٢٣٦). وقال: رواه البزار، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف. اهـ. قلت: وليس في الإسناد عاصم، بل فيه البيلماني وهو ضعيف.

(١) في (ش): عبيد الله.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): توفت.

(٤) هكذا في (ش).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَبِيدِ «إِنْ أَحْسَنُوا فَأَقْبَلُوا، وَإِنْ أَسَاؤُوا فَاغْفُوا، وَإِنْ غَلَبُوكُمْ فَيَعُوا».

قَالَ الْبِزَارُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْبَيْلْمَانِيِّ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

[٩٨٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا كَوْثَرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَكْتَسُونَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ<sup>(٢)</sup> عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: كَوْثَرٌ مَتْرُوكٌ.

[٩٨٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ رَبِيعَةَ بِنَ لَقَيْطٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَنْدَرٍ حَدَّثَهُ، عَنِ أَبِيهِ: «أَنَّهُ كَانَ عَبْدَ<sup>(٣)</sup> الزُّبَيْعِ بْنِ سَلَامَةَ، وَأَنَّهُ عَتَبَ عَلَيْهِ فَخَصَاهُ وَجَدَعَهُ<sup>(٤)</sup>، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَغْلَظَ لِرِزْبَاعِ الْقَوْلَ، وَأَعْتَقَهُ مِنْهُ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ: أَوْصِي بِي، فَقَالَ: أَوْصِي بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ».

قَالَ الشَّيْخُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَنْدَرٍ لَا أَعْرِفُهُ<sup>(٦)</sup>، وَالْبَاقُونَ ثِقَاتٌ.

[٩٨٨] كشف (١٣٩٢) مجمع (٤/٢٣٨). وقال: رواه البزار، وفيه كوثربن حكيم، وهو متروك.

[٩٨٩] كشف (١٣٩٤) مجمع (٤/٢٣٩). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٧ / رقم ٦٧٢٦]، وفيه عبد الله بن سندر، ولم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات.

(١) في حاشية (ب): تلبسون. وكذا في (ش).

(٢) في (ش): لا نعلم هذا.

(٣) في (ش): عند. بالنون.

(٤) في (ب): وجدعه: بالذال المعجمة.

(٥) في (أ): عنه.

(٦) في (أ): لا أعرفه.

قلت: كَلَّا وَاللَّهِ، مَا تَصْنَعُ بَابِنِ لَهِيْعَةَ.

[٩٩٠] حَدَّثَنَا سَهْلٌ، ثنا<sup>(١)</sup> مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيْمَ {١٧٦/أ-ب}، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن سِيْمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ عَبْدًا أَسْلَمَ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ خَشِيَ أَهْلَهُ أَنْ يَتَّبِعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَيَّدُوهُ، فَكَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ بِإِسْلَامِي فَسِرْنِي، أَوْ خَلِّصْنِي، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَةَ نَفَرٍ عَلَيَّ بِعَيْرٍ فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: لَعَلَّكُمْ تَجِدُونَ فِي دَارٍ مَنْ يُعِينُكُمْ عَلَيْهِ، فَأَعْتَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ».

قال الشيخ: رجاله ثقات.

[٩٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ قَالَا: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى<sup>(٣)</sup> الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عن أَبِي حَرِيْزٍ<sup>(٤)</sup>، عن الْحَسَنِ، عن صَعْصَعَةَ، عن أَبِي ذَرٍّ [قال]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً فَإِنَّهُ يُجْزِي<sup>(٥)</sup> مِنْ كُلِّ عَضْوٍ، أَوْ {١٤٦/أ} يَجُوزُ مِنْ كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ».

قال: لا نعلم رواه عن أبي ذرٍّ إلا صَعْصَعَةَ، وَلَا عَنِ الْحَسَنِ إِلَّا أَبُو حَرِيْزٍ.

(قال الشيخ: وأبو حريز) <sup>(٦)</sup> هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ قَاضِي سِجِسْتَانَ، وَثَقَهُ

[٩٩٠] كشف (١٣٩٧) مجمع (٢٤١/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[٩٩١] كشف (١٣٩٣) مجمع (٢٤٣/٤). وقال: رواه البزار، وأبو حريز وثقه ابن حبان وابن معين في رواية، وضعفه جمهور الأئمة.

(١) في الأصلين: سهل بن مسلم. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): وقال.

(٣) في (ش): عن. وهو تصحيف.

(٤) في (ب، ش): حزير، بزاي ثم ياء ثم راء. وهو تصحيف.

(٥) في (ب): تجزي.

(٦) سقطت من (ب).

ابن مَعِينٍ وابنِ حَبَّانَ، وَضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ.

قلتُ: وَضَعَفَتُهُ إِنْ كَانَ هُوَ ابْنُ صُوحَانَ فَلَا يَصِحُّ سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْهُ، إِنْ صَحَّ أَنَّهُ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ.

[٩٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُرْزَبَانِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ جَارِيَةٌ [لَهُ] سَوْدَاءٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيَّ رَقَبَةٌ {ب-ب/١٧٦} - أَحْسَبُهُ قَالَ: مُؤْمِنَةٌ - فَهَلْ يُجْزَأُ<sup>(١)</sup> هَذِهِ عَنِّي، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَقِبْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ.

[٩٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [عَنْ - النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: ] بِمِثْلِهِ.

قَالَ الْبَزَّارُ: وَهَذَا يُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ وَجْهِ.

[قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ آخَرَ فِي بَابِ تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ].

[٩٩٢] كَشَفَ (٣٧) مَجْمَعُ (٢٤٤/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ أَجِدْهُ] وَالْأَوْسَطُ [؟]، وَالْبَزَّارُ بِإِسْنَادَيْنِ مِثْلَ هَذَا، وَالْآخِرُ فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ، فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُرْزَبَانِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مَدْلُوسٌ، وَعَنْعَنَهُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَيْلَى، وَهُوَ سَيِّءُ الْحِفْظِ، وَقَدْ وَثِقَ. اهـ. قلتُ: وَسَيَّأَتِي الطَّرِيقَ الْآخَرَ (بِرَقْمِ ٩٩٤).

[٩٩٣] كَشَفَ (٣٨) مَجْمَعُ (٢٣/١ - ٢٤). وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ [٢/٢٩١ (رَقْمُ ٧٨٩٣)]، وَالْبَزَّارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، [لَا أَنَّهُ قَالَ لَهَا: مَنْ رَبُّكَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَتْ: اللَّهُ. وَرَجَالَهُ مَوْثُقُونَ. اهـ. قلتُ: الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ فَحَقُّهُ أَنْ يَحْذَفَ مِنْ هُنَا.

.....  
(١) فِي (أ): تَجْزِي.

[٩٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ، ثنا عُبيدُ اللَّهِ، ثنا ابنُ أبي ليلى، عنِ المنهالِ بنِ عمرو، عن سعيدِ بنِ جبیر، عن ابنِ عباسٍ قال: «أتى رجلُ النَّبيَّ ﷺ فقال: إنَّ عليَّ أُمِّي رَقَبَةً، وعِنْدِي أُمَّةٌ سَوْدَاءُ، فقال النَّبيُّ ﷺ اثْنَيْنِ (١) بِهَا، فقالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدِينَ (٢) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قالَ: فَأَعْتَقَهَا».

قال: وهذا يُروى نحوه بألفاظٍ مُختلفةٍ.

[٩٩٥] حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بنِ يحيى بنِ سلمة بنِ كهيلٍ، حدَّثني أبي، عن عمِّه، عن سلمة، عن الحسنِ العُرَنيِّ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ ضَمِنَ لَهُمْ نَصِيْبَهُمْ مِنْ مَالِهِ».

قال الشيخ: إبراهيمُ وأبوه ضعيفان.

\* \* \*

[٩٩٤] كشف (١٣) مجمع (سبق رقم ٩٩٢).

[٩٩٥] كشف (١٣٩٥) مجمع (٤/٢٤٨ - ٢٤٩). وقال: رواه البزار عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى، عن أبيه، وهما ضعيفان.

(١) في الأصلين: اثْنَيْنِ.

(٢) في الأصلين: تشهدين. بدون ألف.

## كِتَابُ النِّكَاحِ

[٩٩٦] (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَعْنِيُّ (١)، ثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمَغِيرَةِ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ: أن النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى فِتْيَةٍ شَبَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ (٢)، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الطُّوْلَ (٣) فَلْيَنْكِحْ - أَوْ فَلْيَتَزَوَّجْ - ، وَإِلَّا فَعَلَيْهِ بِالصُّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ (٤) .

قَالَ: لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا سُلَيْمَانُ .

[٩٩٦] كشف (١٣٩٨) مجمع (٢٥٢/٤) . وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات .

(١) سقط من (ب): صفحتان حتى الحديث (١٠٠٧) .

(\*) في حاشية (أ): المعني: بفتح الميم وسكون العين. [وكسر النون بعدها ياء النسب] من ولد معن بن نزره من الأزد: «تقييد المهمل للغساني الجباني». اهـ قلت وليس في القسم المطبوع منه باسم التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيحين من قبل الرواة «قسم البخاري»، لأن هذا المطبوع هو الجزء الخامس والسادس منه، واسم الكتاب كاملاً: «تقييد المهمل وتمييز المشكل» لأبي علي الحسين بن محمد أبي أحمد الغساني الجباني المتوفى سنة ٤٩٨هـ، وما بين المعقوفين من تبصير المتنبه والتقريب للحافظ ابن حجر. والله تعالى أعلم .

(٢) في (ش): شباب قریش .

(٣) قوله «الطُّوْل» الطول: القدرة على المهر .

(٤) قوله «وجاء» الوجود: أن تُرَضَّ أنثى الفحل رَضاً شديداً يذهب شهوة الجماع، ويتنزّل في قطعه منزلة الخصي، وقيل: هو أن تُوجَأ العروق، والخصيتان بحالهما، أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء .

[٩٩٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ الْجِمَصِيُّ، ثنا بَيْتَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ كَانَ [مِنْكُمْ] ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَا فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ - أَحْسَبُهُ قَالَ: فَإِنَّهُ (١) لَهُ وَجَاءٌ -».

قال: لا نعلم رواه عن هشام، عن الحسن، عن أنس إلا بقيّة، ورواه غيره عن هشام، عن الحسن، عن رجلٍ من الصحابة (٢).

[٩٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا مُسْلِمٌ، ثنا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا شَبَابَ قُرَيْشٍ لَا تَزْنُوا، احْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، أَلَا مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ دَخَلَ (٣) الْجَنَّةَ».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: وأعاد سنده إلا أنه قال: يا معشر شباب قريش لا تزنوا، ألا من

حفظ فرجه دخل الجنة].

قال الشيخ: إسناده صحيح.

[٩٩٩] {١/١٤٧} حَدَّثَنَا سَلْمٌ بْنُ جُنَادَةَ [بِإِسْنَادِهِ] (٤) أَبُو السَّائِبِ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ،

[٩٩٧] كشف (١٣٩٩) مجمع (٤/٢٥٢). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات.

[٩٩٨] كشف (١٤٠١) مجمع (٤/٢٥٢ - ٢٥٣). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٢ / رقم ١٢٧٧٦ والأوسط، ورجاله رجال الصحيح].

[٩٩٩] كشف (١٤٠٢) مجمع (٤/٢٥٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا مسلم بن جباد. (كذا المجمع ولعله سلم بن جنادة)، وهو ثقة.

(١) في (ش): فإن.

(٢) في (ش): من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) في (ش): فله.

(٤) في الأصلين: مسلم. وهو تصحيف.

عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت<sup>(١)</sup>: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ يَأْتِيَنَّكُمْ بِالْأَمْوَالِ».

قَالَ<sup>(٢)</sup>: رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مُرْسَلًا، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ<sup>(٣)</sup> فِيهِ عَائِشَةَ إِلَّا أَبُو أُسَامَةَ.

[١٠٠٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا<sup>(٤)</sup> يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَأْتُوا الْعُرْسَ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَنْكِحُوا الْمَرْأَةَ مِنْ أَجْلِ حُسْنِهَا، فَقُلْ<sup>(٥)</sup> أَنْ لَا تَأْتِيَ<sup>(٦)</sup> بِخَيْرٍ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَنْكِحُوا الْمَرْأَةَ لكَثْرَةِ مَالِهَا، وَعَلَّ مَالُهَا أَنْ لَا يَأْتِيَ بِخَيْرٍ، وَلَكِنْ ذَوَاتَ<sup>(٧)</sup> الدِّينِ وَالْأَمَانَةِ [فَاتَّبِعُوهُنَّ]».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَوْفٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ [وَيَزِيدُ لَيْنُ الْحَدِيثِ].

قَالَ الشَّيْخُ: وَيَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ مَتْرُوكٌ<sup>(٨)</sup>.

[١٠٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا قَيْسٌ،

[١٠٠٠] كَشَفَ (١٤٠٤) مَجْمَع (٢٥٤/٤ - ٢٥٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[١٠٠١] كَشَفَ (١٤٠٥، ٢٦٥٧) مَجْمَع (٢٥٥/٤)، (٢٠٢/٩). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ أَيْضًا. اهـ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَهُوَ بِالْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ٥٢٦] وَرَاجِعِهِ.

(١) تصحف في (أ): عن علقمة قلت.

(٢) في (أ): «قلت». وهو خطأ. فالقول للحافظ البزار، كما في (ش).

(٣) في (ش): قال.

(٤) في (ش): أبنا.

(٥) في (ش): فعل. وهو تصحيف.

(٦) في (ش): يأتي. بالياء المثناة من تحت.

(٧) في (ش): بذوات.

(٨) في (أ): وتفرد به ابن عياض وهو متروك.

عن عبد الله بن عمران، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن علي: «أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال: أي شيء خير للمرأة؟ فسكتوا، فلما رجعت قلت لفاطمة: أي شيء خير للنساء؟ فقالت<sup>(١)</sup>: لا يراهن الرجال، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: إنما فاطمة بضعة مني».

قال: لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا.

قال الشيخ: فيه من لم أعرفه.

قلت: قيس هو ابن الربيع، وشيخه موثق، وعلي بن زيد ضعيف.

[١٠٠٢] حدثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير [بن عبد الحميد]، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن عتبة، عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم<sup>(٢)</sup> من الرضاع المصّة والمصتان، ولا يحرم منه إلا ما فتق<sup>(٣)</sup> الأمعاء».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وحجاج بن حجاج معروف روى عن أبيه وأبي هريرة [وروى عنه عروة أيضاً].

[١٠٠٣] حدثنا أحمد بن بكار: أبو هاني الباهلي، ثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: «أن رجلاً سأل النبي ﷺ:

[١٠٠٢] كشف (١٤٤٤) مجمع (٢٦١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

[١٠٠٣] كشف (١٤٤٥) مجمع (٢٦٢/٤). وقال: رواه البزار عن أحمد بن بكار الباهلي، ولم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): قالت.

(٢) في (ش): لا تحرم من الرضاعة المصّة...

(٣) قوله «فتق»: أي شق.

ما يذهب عني مَذْمَةُ الرِّضَاعِ (١)؟ قَالَ: غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ.

[قَالَ الْبَزَّازُ: أَخْطَأَ فِيهِ عُثْمَانُ، إِنَّمَا يَرُويهِ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِيهِ].

قَالَ الشَّيْخُ: أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الْبَاهِلِيُّ لَمْ أَعْرِفْهُ.

قُلْتُ: هُوَ ثِقَةٌ، وَلَكِنْ قَدْ بَيَّنَّ الْبَزَّازُ عِلَّةَ هَذَا الْإِسْنَادِ فَقَالَ: أَخْطَأَ فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ، إِنَّمَا يَرُويهِ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ عَنْ أَبِيهِ.

[١٠٠٤] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمٍ (٢) أَبُو طَالِبِ الطَّائِي، ثنا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ شُعَيْبٍ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رَفَعَتْ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا أَهَابُ رَفَعَهُ قَالَ: «لَا تَسْتَرْضِعُوا الْحَمَقَاءَ فَإِنَّ اللَّبْنَ يُوْرُثُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعِكْرِمَةُ لِيْنُ الْحَدِيثِ. [وَقَدْ احْتَمَلَ حَدِيثُهُ].

[١٠٠٥] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا

---

[١٠٠٤] كَشَفَ (١٤٤٦) مَجْمَع (٢٦٢/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ، [ج ١ ص ٥٢] [بَلْفِظِ السُّورَهَاءِ]، وَالْبَزَّازُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَا تَسْتَرْضِعُوا الْحَمَقَاءَ فَإِنَّ اللَّبْنَ يُوْرُثُ، وَإِسْنَادُهُمَا ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: وَلَهُ شَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسَطِ الطَّبْرَانِيِّ [بِرَقْم ٦٥].

[١٠٠٥] كَشَفَ (١٤٣٥) مَجْمَع (٢٦٣/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَقَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٠ / رَقْم ٩٨٠١]، وَإِسْنَادُهُ مَنْقُطٌ بَيْنَ الْمَنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ، وَرَجَالُهُمَا ثِقَاتٌ.

(١) قوله «مذمة الرضاع» المذمة بالفتح مفعلة من الذم وبالكسر من الذمة والذمام، وقيل: هي بالكسر والفتح الحق والحرمة التي يذم مضيعها، والمراد بمذمة الرضاع: الحق اللازم بسبب الرضاع، فكأنه سأل: ما يسقط عني حق المرضعة حتى أكون قد أدبته كاملاً؟ وكانوا يستحبون أن يعطوا للرضعة عند فصال الصبي شيئاً سوى أجرتها.

(٢) في الأصلين: أخزم. بالراء المهملة، وهو تصحيف.

المنهال بن خَلِيفَةَ، عن خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عن عمرو بن الحَارِثِ، عن زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابنِ مَسْعُودٍ - [قَالَ] وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ، كَذَا قَالَ الْفَضْلُ - وَرَفَعَهُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ (١): «لَا تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتَكْفِيءَ» (٢) مَا فِي صَحْفَتَيْهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: إِسْنَادُهُ مَنْقُطٌ بَيْنَ الْمَنْهَالِ وَعَمْرٍو.

قُلْتُ: بَلْ هُوَ مُتَّصِلٌ، كَمَا تَرَى - بَيْنَهُمَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ - وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٠٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا وَخَالَتَيْهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ هَكَذَا إِلَّا جَعْفَرًا، وَلَا عَنْهُ إِلَّا كَثِيرًا.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: لَكِنْ جَعْفَرٌ ضَعِيفٌ فِي الزُّهْرِيِّ.

[١٠٠٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ (٣)، ثنا

---

[١٠٠٦] كشف (١٤٣٦) مجمع (٢٦٣/٤). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبزار باختصار اللبستين، ورجالهما رجال الصحيح.

[١٠٠٧] كشف (١٤٣٧) مجمع (٢٦٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٧/ رقم ٦٩٠٨]، والأوسط [؟]، ورجال البزار ثقات.

(١) بداية سقط في (أ): حتى أول حديث ١٠١٧.

(٢) قوله: «لتكفيء ما في صحفتها» من كفأت القدر إذا كبيتها لتفرغ ما فيها، وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبيتها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقها.

(٣) في الأصلين: بكال. بالكاف وهو تصحيف.

هَمَامٌ<sup>(١)</sup> عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَعَلَى خَالَتِهَا».

قال: لا نعلمه عن سَمُرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٢)</sup>.

[١٠٠٨] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي [ - يوسُف بن خالد - ]، ثنا جعفرُ بنُ سَعِدٍ [بن سمرَةَ]، ثنا خُبَيْبُ بنُ سُلَيْمَانَ، عن أبيه [ - سُلَيْمَانَ بن سَمُرَةَ - ]، عن سَمُرَةَ [بن جُنْدَبٍ]: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الشُّغَارِ<sup>(٣)</sup> بَيْنَ النِّسَاءِ<sup>(٤)</sup>».

{ ١٧٩ / أ - ب } يُوْسُفُ ضَعِيفٌ.

[١٠٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ<sup>(٥)</sup> بنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بنُ حُجْرٍ، ثنا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بنِ وائِلٍ [بن حُجْرٍ] عن أبيه، عن أمِّه، عن وائِلِ بنِ حُجْرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ».

[١٠٠٨] كَشَفَ (١٤٣٩) مَجْمَع (٢٦٦/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٧ / رقم ٧٠٦٩]، وإسنادهما ضعيف.

[١٠٠٩] كَشَفَ (١٤٤٠) مَجْمَع (٢٦٦/٤).. وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن عبد الجبار بن وائل، ضعفه النسائي.

(١) في (ش): هشام. وهو تصحيف. وإنما يروي محمد عن همام بن يحيى.

(٢) لفظه في (ش): لا نعلمه عن سمرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، ولا نعلم رواه عن همام إِلَّا مُحَمَّدُ بنُ بِلَالٍ، ويعلى بن عباد. ومحمد أثبت من يعلى.

(٣) قوله «الشُّغَارُ»: هو نكاح معروف في الجاهلية، كان يقول الرجل للرجل: شاغرني: أي زوجني أختك أو بنتك أو من تلي أمرها حتى أزوجك أختي أو بنتي أو من ألي أمرها، ولا يكون بينهما مهر، ويكون بُضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي مَقَابِلَةِ بَضْعِ الْآخَرَى، وقيل: شغار لارتفاع المهر بينهما، من شغر الكلب إذا رفع إحدى رجليه ليبول، وقيل: الشغر: البعد، وقيل: الاتساع.

(٤) آخر السقط في (ب) الذي بدأ في رقم (٩٩٦).

(٥) في (ش): أزهر. وهو تصحيف.

سعيدٌ ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ .

[١٠١٠] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، ثنا مُعَلَّى - [و] رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِي : ابْنُ مَنْصُورٍ ، وَأَحْسَبُهُ [مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ - ] قَالَ : [ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنِ أَبِي الضُّحَى ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَائِشَةَ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ (هَكَذَا) (١) عَنِ أَبِي الضُّحَى إِلَّا مُغِيرَةً .

قَالَ الشَّيْخُ : رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

[١٠١١] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، ثنا (٢) شُعْبَةُ ، عَنِ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ قَالَ : «قَالَ عَلِيُّ [لِلنَّاسِ] : سَلُونِي ، فَقَالَ ابْنُ الْكَوَّاءِ ، حَدَّثْنَا عَنِ الْأَخْتَيْنِ الْمَمْلُوكَتَيْنِ ، وَعَنْ ابْنَةِ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَقَالَ : ذَاهِبُ أَنْتَ فِي التِّيهِ فَقَالَ : إِنَّمَا نَسَأَلُ عَمَّا لَا نَعْلَمُ ، فَأَمَّا مَا نَعْلَمُ فَمَا (٣) نَسَأَلُكَ عَنْهُ ، قَالَ : أَمَّا الْأَخْتَانِ الْمَمْلُوكَتَانِ فَإِنَّهُمَا حَرَمْتُهُمَا آيَةً ، وَأَحَلَّتَهُمَا آيَةً ، فَلَا أَحِلُّهُ ، وَلَا أَحْرَمْتُهُ ، وَلَا أَمْرُبِهِ ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ ، وَلَا أَفَعَلُهُ أَنَا وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي» . - فَذَكَرَهُ .

[١٠١٠] كشف (١٤٤٣) مجمع (٤/٢٦٧) . وقال : رواه البزار ، وروى لها الطبراني في الأوسط [برقم ٢١٨٥] أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم ، ورجال البزار رجال الصحيح .

[١٠١١] كشف (١٤٣٨) مجمع (٤/٢٦٩) . وقال : رواه أبو يعلى [ج ١ / رقم ٣٨٢ ، ٣٨٣ مختصراً] ، ورجال الصحيح ، ورواه البزار بنحوه . اهـ . قلت : وهو بالبحر الزخار [برقم ٧٣٠] وراجعته .

(١) زيادة من (أ) .

(\*) في حاشية (ب) : أبو يعلى .

(٢) في (ش) : أبنا .

(٣) هكذا في (ش) ، وحاشية (ب) . وفي الأصلين : فلا .

[١٠١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ {١٧٩/ب-ب} أَبِي سَبْرَةَ - عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ [، عَنْ] طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ».

قال: لَا نَعْلَمُ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ طَلْحَةَ إِلَّا هَذَا، وَلَا نَعْلَمُهُ عَنْ طَلْحَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ.

قال الشيخ: ابنُ أَبِي سَبْرَةَ مَتْرُوكٌ.

قلت: بَلْ كَذَّابٌ.

[١٠١٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوه (١)، ثنا أَبُو الْيَمَعَانِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سِنَانَ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ قَاصِمَاتُ الظَّهْرِ: زَوْجٌ سُوءٌ يَأْمَنُهَا صَاحِبُهَا وَتَخُونُهُ، وَإِمَامٌ يُسَخِطُ اللَّهَ وَيُرْضِي النَّاسَ، وَإِنَّ مَثَلَ عَمَلِ الْمَرْأَةِ الْمُؤْمِنَةِ كَمَثَلِ عَمَلِ سَبْعِينَ صَدِيقًا، وَإِنَّ عَمَلَ الْمَرْأَةِ الْفَاجِرَةِ كَفُجُورِ أَلْفِ فَاجِرٍ (٢)».

[١٠١٢] كشف (١٤١١) مجمع (٢٧١/٤). وقال: رواه البزار، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٩٣٦].

[١٠١٣] كشف (١٤١٤) مجمع (٢٧٢/٤). وقال: رواه البزار، وقال: ذهب عني واحدة، وقد مرت بي: «وجار سوء؛ إن رأى خيراً دفنه، وإن رأى شراً أذاعه»، وفيه سعيد بن سنان، وهو متروك.

(١) في حاشية (ب) و(ش): شبيب.

(٢) في (ش): فاجرة. بزيادة هاء التانيث.

قال البرزاري: ذَهَبَتْ عَنِّي واحدةٌ [قال] وَعَلَّتُهُ سَعِيدٌ بْنُ سِنَانٍ.

قال الشيخ: فهو متروكٌ.

[١٠١٤] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عن قَتَادَةَ، عنِ الْحَسَنِ، عن سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ حَسْرَاتٍ (١) بَيْنِي آدَمَ فِي الدُّنْيَا ثَلَاثٌ: - رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ تُسْقَى، وَلَهُ سَانِيَةٌ (٢) يَسْقِي {ب/١٨٠-أ} عَلَيْهَا أَرْضَهُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ، وَأَخْرَجَتْ ثَمَرَتَهَا، مَاتَتْ سَانِيَتُهُ، فَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى سَانِيَتِهِ الَّتِي قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَجِدُ مِثْلَهَا، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى ثَمَرَةِ أَرْضِهِ أَنْ تَفْسُدَ قَبْلَ أَنْ يَحْتَالَ حِيلَةً.

ورجلٌ له فرسٌ جوادٌ، فَلَقِيَ جَمْعاً مِنَ الْكُفَّارِ، فَلَمَّا دَنَا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ انْهَزَمَ أَعْدَاءُ اللَّهِ، فَسَبَقَ الرَّجُلُ عَلَى فَرَسِهِ، فَلَمَّا كَادَ أَنْ يَلْحَقَ انْكَسَرَتْ يَدُ فَرَسِهِ، فَنَزَلَ عَنْهُ (٣) يَجِدُ حَسْرَةً عَلَى فَرَسِهِ أَنْ لَا يَجِدَ مِثْلَهُ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى مَا فَاتَهُ مِنَ الظَّفْرِ الَّذِي كَانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِ.

وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ قَدْ رَضِيَ هَيَاتَهَا (٤) وَدِينَهَا، فَفِيَسْتُ (٥) غُلَاماً، فَمَاتَتْ بِنَفْسِهَا، فَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى امْرَأَتِهِ يَظُنُّ أَنَّهُ لَنْ يَصَادِفَ مِثْلَهَا، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى وَلَدِهِ يَخْشَى ضَيْعَتَهُ قَلَّ أَنْ يَجِدَ مَنْ يُرْضِعُهُ، قَالَ: فَهَذِهِ أَكْبَرُ أَوْلِيَاكَ الْحَسْرَاتِ».

[١٠١٤] كشف (١٤١٥) مجمع (٢/٢٧٢ - ٢٧٣). وقال: رواه البرزاري، والطبراني في الكبير [ج ٧ / رقمي ٦٨٧٩، ٧٠٨٤]، والأوسط [؟]، وإسناده حسن ليس فيه غير سعيد بن بشير، وقد وثقه جماعة.

(١) في الأصلين: خسران. وصوت بحاشية (ب).

(٢) قوله «سانية»: هي الناقة التي يستقى عليها الماء.

(٣) في (ش، م): عنده.

(٤) في الأصلين: هئاتها. وصوت بحاشية (ب).

(٥) في (ب): فنفضت.

[١٠١٥] حَدَّثَنَا [بِه] خَالِدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي [يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ]، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ [بِنِ سَمُرَةَ] عَنْ خُبَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ] جَنْدَبٍ، عَنْ سَمُرَةَ - بَنَحْوِهِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا عَنْ سَمُرَةَ.

قُلْتُ: الْإِسْبَادُ الْأَوَّلُ أَحْسَنُ، لِأَنَّ يُوسُفَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

[١٠١٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَيَّ خِطْبَةَ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَيَّ بَيْعَ أَخِيهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا عِمْرَانَ [الْقَطَّانُ].

[١٠١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، {١٨٠/ب-ب} ثنا أَبِي، ثنا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ، «أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً بِمَكَّةَ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَيْتَ عِنْدِي مَنْ رَأَاهَا أَوْ يَخْبِرُنِي عَنْهَا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مُخَنَّثٌ يُقَالُ لَهُ هَيْتَ<sup>(١)</sup>: أَنَا أَنْعَمْتُهَا، إِذَا أَقْبَلْتُ قُلْتَ تَمْشِي بِأَرْبَعٍ، وَإِذَا أَدْبَرْتُ قُلْتَ<sup>(٢)</sup> تَمْشِي بِثَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[١٠١٥] كشف (١٤١٦) مجمع (السابق).

[١٠١٦] كشف (١٤٢٠) مجمع (٢٧٦/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ٧ رقم ٦٨٩٨]، وفيه عمران القطان، وثقه أحمد وابن حبان، وفيه ضعف.

[١٠١٧] كشف (١٤٩٣) مجمع (٢٧٦/٤ - ٢٧٧). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٢ رقم ٧٥٨]، والبزار، وفيه عبد الكريم، أبو أمية، وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٨٣] وراجعته. وبالدورقي [برقم ٣٥].

(١) في الأصلين: هت. وفي (م) هلب. وكلاهما تحريف. وله ترجمة في الإصابة.

(٢) في (ش): قل.

ألا أرى هذا يعرفُ النساء، وكانَ يدخلُ على سودةَ، فَنَهَاها أن يدخلَ عليها، فلَمَّا قَدِمَ المدينةَ نَفَاهُ، وكانَ كذلكَ حَتَّى كانَ إمْرَةً عُمَرَ، فَجُهِدَ فَكانَ يُرَخِّصُ لَهُ أن يدخلَ المدينةَ فَيَصْدُقُ<sup>(١)</sup> كلَّ جُمُعَةٍ».

قال: لا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَن سَعْدِ إِلا ابْنَهُ<sup>(٢)</sup> عامِرٌ، ولا عَنهُ إِلا مُجاهِدٌ، ولا عَنهُ إِلا عبدُ الكَريمِ، ولا عَنهُ إِلا ابنُ أَبِي لَيْلى، ولا عَنهُ إِلا عيسى بنُ المَخْتارِ، ولا رَوَاهُ إِلا بَكْرٌ، ولا أَعْلَمُ<sup>(٣)</sup>، أَسَدٌ مُجاهِدٌ عَن عامِرٍ [عَن سَعْدِ] إِلا هَذَا.

[١٠١٨] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى الشَّامِيُّ<sup>(٤)</sup>، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحاقَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِبراهِيمَ، عَن سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَن عَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يا عَلِيُّ إِنَّ لَكَ كَنْزٌ فِي الجَنَّةِ<sup>(٥)</sup>، وَإِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا<sup>(٦)</sup>، فلا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الأُولَى».

قال: لا نَعْلَمُهُ عَن عَلِيٍّ إِلا بِهَذَا الإِسْنادِ، ولا [نَعْلَمُ] روى سلمة عن عليٍّ إِلا هَذَا.

[١٠١٩] حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثنا {١٨١/أ-ب} شَبابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا المَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَن هِشامِ، عَن مُحَمَّدِ<sup>(٧)</sup> {١٥٠/أ} بِنِ سَيِّرِينَ، عَن

[١٠١٨] كَشَفَ (١٤١٩) مَجْمَعُ (٢٧٧/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزارُ والطَّبْرانيُّ فِي الأَوسطِ [بِرَقْمِ ٦٧٨]، وَزادَ: وَليستَ لَكَ الأخرى، وَرجالُ الطَّبْرانيِّ ثقاتٌ. اهـ. قلتُ: وَهُوَ فِي البَحْرِ الزَّخارِ [بِرَقْمِ ٩٠٧] وَرَاجِعِهِ.

[١٠١٩] كَشَفَ (١٤٢١) مَجْمَعُ (٢٧٨/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزارُ، وَرجالُهُ ثقاتٌ.

(١) فِي (ش) وَالبَحْرُ: فَيَتَصَدَّقُ.

(٢) فِي الأَصْلينِ: ابْنِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (ش): نَعْلَمُ. (٤) فِي (ش) وَالبَحْرُ: السَّامِيُّ بِالمَهْمَلَةِ.

(٥) فِي (ش): فِي الجَنَّةِ كَنْزًا. وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَالَّذِي فِي الأَصْلينِ خَطَأً لُغَةً صوابُهُ: «إِنَّ لَكَ كَنْزًا فِي الجَنَّةِ».

(٦) قَوْلُهُ «ذُو قَرْنَيْهَا» أَي طَرَفِي الجَنَّةِ وَجانِبَيْهَا.

(٧) نِهايةُ السَّقَطِ فِي (أ): الَّذِي بَدَأَ (بِرَقْمِ ١٠٠٣).

أبي هريرة، عن النبي ﷺ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ بِنْتًا مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ عِنْدَ خِدْرِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّ فُلَانًا يَخْطُبُ فُلَانَةً، فَإِنْ سَكَتَتْ (١) فَذَلِكَ إِذْنُهَا - أَوْ قَالَ: سَكُوتُهَا إِذْنُهَا -».

قَالَ الشَّيْخُ: (رَجَالُهُ) (٢) ثِقَاتٌ.

[١٠٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَدَوِيِّ، ثنا أبو معاوية، ثنا الحجاج بن أُرطاة، عن قتادة، عن أنس: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ كَانَ قِيَمَتُهَا ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ وَتُلْتٌ.

لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا الْحَجَّاجُ.

أَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ (٣).

[١٠٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا مروان بن معاوية، ثنا يزيد بن (٤) كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة [قال]: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنني تزوجت امرأة من الأنصار، قال: هل نظرت إليها؟ فإن في أعين الأنصار شيئاً، قال: نعم، قال: على كم؟ قال: على أربعة أواق، فقال النبي ﷺ: على أربعة أواق؟! كأنما تنحون الفضة من عرض هذا الجبل.»

[١٠٢٠] كشف (١٤٢٧) مجمع (٢٨١/٤). وقال: هو في الصحيح خلا قيمة النواة - رواه البزار، وفيه الحجاج بن أُرطاة، وهو مدلس.

[١٠٢١] كشف (١٤٢٥) مجمع (٢٨١/٤ - ٢٨٢). وقال: في الصحيح طرف من أوله - رواه البزار عن أحمد بن أبان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في (أ): سكت. وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ب)، وفي حاشيتها: لعله رواه.

(٣) لفظه في (ش): هو في الصحيح، خلا بيان قيمة النواة.

(٤) في (أ): عن. وهو تصحيف.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحِ (١).

[١٠٢٢] حَدَّثَنَا (زَيْدُ بْنُ) (٢) {١٨١/ب-ب} زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ (٣)، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَى مَتَاعِ بَيْتٍ، قِيمَتُهُ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ (٤).

[١٠٢٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكَرْخِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ عَلِيًّا تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ مِنْ (٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَدَنٍ (٦) مِنْ حَدِيدٍ».

[١٠٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْجَزْرِيُّ، ثنا السَّكْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: عِنْدِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ.

[١٠٢٢] كشف (١٤٢٦) مجمع (٢٨٢/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ / رقم ٣٣٨٥]، والبخاري، والطبراني [ج ٢٣ / رقم ٤٩٨]، وفيه الحكم بن عطية، وهو ضعيف.

[١٠٢٣] كشف (١٤٢٨) مجمع (٢٨٣/٤). وقال: رواه البخاري، والطبراني [ج ١١ / رقم ١١٦٣٦]، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

[١٠٢٤] كشف (١٤٢٩) مجمع (٢٨٤/٤). وقال: رواه البخاري عن محمد بن الحسين الجزري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وانظر الحديث ٩١٩، ٩٢٠.

(١) لفظه في (ش): هو في الصحيح، ولم أر فيه ذكر الصداق.

(٢) سقطت من (أ، ش).

(٣) في الأصلين: أخرم.

(٤) تمامه في (ش): ورأيت في موضع آخر: «تزوجها على متاع ورحى قيمته أربعون درهما».

(٥) في (ش): بنت.

(٦) قوله «بدن» أي درع.

والآخر: من تزوج امرأة على صداق، وهو لا يريد أن يفى لها به، فهو زان». قال: لا نعلم رواه عن ابن سيرين إلا الحسن [بن ذكوان]، ولا عنه إلا السكن، ولا سمعناه إلا من محمد [بن الحسين]. وكان عندي غيره.

[١٠٢٥] حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة، ثنا كثير بن هشام، ثنا يزيد بن عبد الرحمن المدني، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علي السلمي (عن أبيه)<sup>(١)</sup>، عن جدّه: أن النبي ﷺ قال: «ألا أنكحك أئمة بنت ربيعة بن الحارث؟ قال: بلى، قال: قد أنكحتكها»<sup>(٢)</sup>.

{١٨٢/أ-ب} قال: لا نعلم روى علي السلمي إلا هذا.

قال الشيخ: فيه جماعة لم أعرفهم.

## أدب النكاح

[١٠٢٦] حدثنا عبد الله بن يوسف، ثنا الحجّاج بن فروخ، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تزوج أحدكم

[١٠٢٥] كشف (١٤٣١) مجمع (٢٨٨/٤). وقال: رواه البزار، وقال: لا يعلم روى علي السلمي، إلا هذا الحديث، وفيه جماعة لم أعرفهم.

[١٠٢٦] كشف (١٤٤٧) مجمع (٢٩١/٤). وقال: هكذا رواه الطبراني [ج ٦ / رقم ٦٠٦٧]، ورواه البزار، فقال عن سلمان، قال: قال رسول الله ﷺ - إذا تزوج أحدكم، فكانت ليلة البناء فليصل ركعتين، وليأمرها أن تصلي خلفه، فإن الله جاعل في البيت خيراً، وفي إسنادهما الحجّاج بن فروخ، وهو ضعيف.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ش، م): أنكحتها.

فَكَانَ (١) لَيْلَةُ الْبِنَاءِ، فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَأْمُرْهَا أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي  
الْبَيْتِ خَيْرًا.

[١٠٢٧] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السِّجِسْتَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، ثنا  
يَحْيَى بْنُ أَبِي يُوْبَ، [قال: ] حَدَّثَنِي ابْنُ (٢) زُحْرٍ - يَعْنِي: عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زُحْرٍ (٣) - عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا  
أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَسْتَتِرْ اسْتَحْيَتْ الْمَلَائِكَةُ فَخَرَجَتْ، وَبَقِيَ  
الشَّيْطَانُ، فَإِذَا (٤) كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ كَانَ {١٥١/أ} لِلشَّيْطَانِ فِي نَصِيبٍ».

قال: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، عن أبي هريرة فقط، وإسناده ليس  
بالقوي.

[١٠٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا أَبُو غَسَّانَ، ثنا مَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ،  
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى  
أَحَدُكُمْ {١٨٢/ب-ب} أَهْلُهُ فَلْيَسْتَتِرْ، وَلَا يَتَجَرَّدَ تَجَرَّدَ الْعَيْرَيْنِ» (٥).

---

[١٠٢٧] كشف (١٤٤٨) مجمع (٢٩٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم  
١٧٨]، وإسناد البزار ضعفه (كذا في النسخة التي معي)، وفي إسناد الطبراني أبو الميثب (كذا:  
صوابه المنيب) صاحب يحيى بن أبي كثير، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجال الطبراني ثقات،  
وفي بعضهم كلام لا يضر.

[١٠٢٨] كشف (١٤٤٩) مجمع (٢٩٣/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ١٠ / رقم  
١٠٤٤٣]، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف وقد وثق، وقال البزار: أخطأ مندل في رفعه،  
والصواب أنه مرسل، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): وكان.

(٢) في (ش): أبي.

(٣) في الأصلين: أبي عبيد الله، وهو تحريف.

(٤) في (ش): فإن.

(٥) قوله «العيرين»: العير: الحمار الوحشي.

قال: لا نعلمُ ذكره<sup>(١)</sup> عن الأعمشِ هكذا إلا مندلاً، وأخطأ فيه.

وذكرَ شريكُ أنه كانَ هوَ ومندلٌ عندَ الأعمشِ، وعندهُ عاصمُ الأحولُ، فحدَّثَ عاصمُ الأحولُ عن أبي قلابَةَ عن النبيِّ ﷺ بهذا الحديثِ مُرسلاً.  
قلتُ: ومندلٌ ضعيفٌ.

[١٠٢٩] حدَّثنا رَوْحُ بنُ حاتمٍ [ - أبو غسان - ]، ثنا مَهديُّ بنُ عيسى، ثنا عبَّادُ بنُ (عبَّادٍ)<sup>(٢)</sup> المَهَلبي، ثنا سعيدُ بنُ يزيد: أبو مَسَلَمَةَ، عن أبي نصرَةَ، عن أبي سعيدٍ (هُوَ الخدريُّ)<sup>(٣)</sup>، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَلَا عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَخْلُوَ بِأَهْلِهِ يُغْلِقُ بَاباً، ثُمَّ يُرْخِي سِتْرًا، ثُمَّ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ! أَلَا عَسَى إِحْدَاكُمُ أَنْ تُغْلِقَ بَابَهَا، وَتُرْخِي سِتْرَهَا، فَإِذَا قَضَيْتَ<sup>(٤)</sup> حَاجَتَهَا، حَدَّثْتَ صَوَاحِبَهَا! فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: سَفَعَاءُ الْخَدَّيْنِ<sup>(٥)</sup>، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ، وَإِنَّهُم لَيَفْعَلُونَ؛ قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ: شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ وَتَرَكَهَا».

قالَ البزار: لا نعلمُهُ عن أبي سعيدٍ إلا بهذا الإسنادِ، وأبو مَسَلَمَةَ ثقةٌ، ومَهديُّ وأَسِطِي لا بأسَ بِهِ.

[١٠٢٩] كَشَف (١٤٥٠) مَجْمَع (٤/٢٩٤ - ٢٩٥). وَقَالَ: رَوَاهُ البزار، عن رَوْحِ بنِ حاتمٍ وهو ضعيفٌ، وبقية رجاله ثقات.

(١) في الأصلين: رواه.

(٢) ضرب عليها في (أ).

(٣) ليس في (ش).

(٤) في (أ): قضيت.

(٥) قوله «سفعاء الخدين» السُّفعة: نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل هو سواد مع لون آخر.

## باب: عشرة النساء

[١٠٣٠] [١٨٣/أ-ب] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَامِرٍ يَحَدِّثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ الْعَزَلَ هِيَ الْمَوْءُودَةُ الصُّغْرَى، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَذَبَتْ يَهُودٌ<sup>(١)</sup>، إِذَا<sup>(٢)</sup> أَرَادَ اللَّهُ أَنْ<sup>(٣)</sup> يَخْلُقَ خَلْقًا لَمْ يَمْنَعُهُ - أَحْسَبُهُ قَالَ -: شَيْءٌ».

قال: لا نعلم رواه عن يحيى إلا أبو عامر.

[١٠٣١] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا<sup>(٤)</sup>: ثنا عُمرُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزَلِ فَقِيلَ<sup>(٤)</sup>: إِنَّ الْيَهُودَ تَزْعُمُ أَنَّهَا<sup>(٥)</sup> الْمَوْءُودَةُ الصُّغْرَى، قَالَ<sup>(١)</sup>: كَذَبَتْ يَهُودٌ».

[قال الشيخ: عزاه الشيخ جمال الدين إلى عشرة النساء في النسائي، وليس في المُجْتَبَى].

[١٠٣٠] كشف (١٤٥٢) مجمع (٢٩٧/٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا إسماعيل بن مسعود، وهو ثقة.

[١٠٣١] كشف (١٤٥١) مجمع (السابق) وأخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى: كتاب عشرة النساء (رقم ٢٠٦) والبيهقي في سننه الكبرى (٢٣٠/٧).

(١) في (ب): اليهود.

(٢) في (أ): إن.

(٣) في (ش): قال.

(٤) في الأصلين: فقال. وهو تصحيف.

(٥) في (أ): أن. وألحق على الصواب بحاشيتها.

(٦) في (ش): فقال.

[١٠٣٢] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا (١) زيدُ بنُ الحُبَابِ، ثنا (١) عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ الحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عن أبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ (٢) إِنَّ العَزَلَ المَوْوَدَّةُ الصَّغْرَى فَقَالَ: «كَذَبَتْ يَهُودٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى مُوسَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا هَذَا، وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ [رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ]، وَلَا بَأْسَ بِهِ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ: فَرُوِيَ عَنْهُ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ.

[١٠٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ {١٨٣/ب-ب} سُئِلَ عَنِ الغَيْلِ (٣) فَقَالَ: لَوْ كَانَ ضَارًّا أَحَدًا ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ».

[١٠٣٤] حَدَّثَنَا (٤)، عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ، عن سَلْمَانَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

[١٠٣٢] كَشَفَ (١٤٥٣) مَجْمَع (٢٩٧/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزَارُ، وَفِيهِ يَوْسُفُ [كَذَا، وَالصَّوَابُ: مُوسَى] بِنِ وَرْدَانَ، وَهُوَ ثِقَّةٌ وَقَدْ ضَعُفَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٠٣٣] كَشَفَ (١٤٥٤) مَجْمَع (٢٩٨/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [ج ١١ / رَقْم ١١٣٨٩]، وَالبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١٠٣٤] كَشَفَ (لَمْ يَرُدَّهُ) مَجْمَع (٢٩٨/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزَارُ، عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ، عن سَلْمَانَ، وَلَمْ يَدْرِكْهُ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمَ.

(١) فِي (ش): أَبْنَا.

(٢) فِي حَاشِيَةِ (أ): تَقُولُ.

(٣) قَوْلُهُ «الغَيْلُ، الغَيْلَةُ بِالْكَسْرِ: الأِسْمُ مِنَ الغَيْلِ بِالفَتْحِ وَهُوَ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَهِيَ مُرْضِعٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَمَلَتْ وَهِيَ مُرْضِعٌ.

(٤) هَكَذَا بِيَاضٍ فِي الأَصْلِينَ.

يَقُولُ: «مَنْ اتَّخَذَ مِنَ الْخَدَمِ غَيْرَ مَا يَنْبَغُ، ثُمَّ بَعَّيْنِ، فَعَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ آثَامِهِنَّ شَيْءٌ».

فِيهِ انْقِطَاعٌ.

[١٠٣٥] {أ/١٥٢} حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عثمانُ بْنُ اليمَانِ، ثنا زَمْعَةُ، عن سَلْمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عن طَاوُوسٍ، عن ابنِ الهَادِ، عن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ».

قَالَ: لَا يُرَوَى عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ [و] عَزَاهُ صَاحِبُ الْأَطْرَافِ إِلَى عَشْرَةِ النِّسَاءِ، وَلَيْسَ فِي الصُّغْرَى].

قُلْتُ: إِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ لِسَلْمَةَ وَزَمْعَةَ مُتَابِعَةً، وَإِلَّا فَهُمَا ضَعِيفَانِ، وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ لَا يَصِحُّ مِنْ وَجْهِ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْبَخَارِيُّ وَالْبَزَارُ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ<sup>(١)</sup>.

[١٠٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup> بْنِ شَبُوبَةَ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ زَيْدٍ، عن مُصْعَبِ بْنِ مُصْعَبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن

[١٠٣٥] كَشَفَ (١٤٥٦) مَجْمَع (٢٩٨/٤ - ٢٩٩). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [لَمْ أَجِدْهُ]، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [لَمْ أَجِدْهُ]، وَالْبَزَارُ، وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ، خَلَا يَعْلَى [هَكَذَا]. صَوَابُهُ: عُثْمَانُ بْنُ الْيَمَانِ، وَهُوَ ثِقَةٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ٣٣٩] وَرَاجِعُهُ.

[١٠٣٦] كَشَفَ (١٤٨٠) مَجْمَع (٣٠٣/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ مُصْعَبُ بْنُ مُصْعَبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) رَاجِعْ عَشْرَةَ النِّسَاءِ لِلنَّسَائِيِّ (مَنْ الْكَبِيرِ) رَقْم ١٢٢، ١٢٣. وَتَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ٢٦٥/١ وَآدَابُ الزُّفَافِ لِلْأَلْبَانِيِّ (ص ١٠٤).

(٢) فِي (ب): أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ وَقَلْبٌ.

أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

قال: لا نعلمه عن عبد الرحمن { ١٨٤ / أ-ب } إلا بهذا الإسناد.  
مُصْعَبٌ ضَعِيفٌ.

[١٠٣٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خيركم خيركم لنسائه<sup>(١)</sup>».  
إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[١٠٣٨] حَدَّثَنَا زكريا بن يحيى الضريري، ثنا شابة بن سوار، ثنا المغيرة بن مسلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا عسى أحدكم أن يضرب امرأته ضرب الأمة، ألا خيركم خيركم لأهله».

قال البزار: ورواه غير واحد [في قصة: «خيركم خيركم لأهله» عن هشام عن أبيه] مرسلًا، وأسنده بعضهم، وأما قصة ضرب النساء: فإنما رواه هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن<sup>(٢)</sup> زمة [هكذا رواه جماعة]، ورواه الضحاك بن عثمان - وحده - عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، ولا نعلم أحداً قال فيه: «عن الزبير إلا مغيرة، ولم نسمعه إلا من زكريا، عن شابة عنه».

---

[١٠٣٧] كشف (١٤٨٢) مجمع (٣٠٣/٤). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وقد وثق، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

[١٠٣٨] كشف (١٤٨٤) مجمع (٣٠٣/٤). وقال: رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب الضريري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٩٨٤].

(١) في (ش، م): لنسائهم.

(٢) في (أ): عن أبي زمة. وهو تصحيف.

[١٠٣٩] حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيُّ، عن هِشَامِ  
[ابنِ عُرْوَةَ] عن أَبِيهِ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ  
لأَهْلِهِ».

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[١٠٤٠] حَدَّثَنَا عمرو بنُ عليٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بنِ ثوبانٍ،  
عن (عمِّه عُمارة بنِ ثوبانٍ)<sup>(١)</sup>، عن عطاءٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ  
فِي ضَرْبِ النِّسَاءِ، فَسَمِعَ مِنَ اللَّيْلِ {١٨٤/ب-ب} صَوْتًا عَالِيًا، فَقَالَ: إِنِّي  
لَأَسْمَعُ صَوْتًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَذِنْتَ (فِي)<sup>(١)</sup> ضَرْبِ النِّسَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي».

[قال البزار: جعفر بن يحيى وعمه مكيان مشهوران]<sup>(٢)</sup>.

رَوَى ابْنُ مَاجَهَ بَعْضَهُ.

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[١٠٤١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَرْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبِي، ثنا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عن  
يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن عمرة [بنتِ عبد الرحمن]، عن عائشة: «أَنَّ رِجَالَ شَكَّوْا إِلَى

[١٠٣٩] كشف (١٤٨١) مجمع (لم يورده).

[١٠٤٠] كشف (١٤٨٣) مجمع (٣٠٣/٤). وقال: روى ابن ماجه بعضه - رواه البزار، وفيه  
جعفر بن يحيى بن ثوبان، وهو مستور وبقيه رجاله ثقات. وقد روى أبو داود لجعفر هذا وسكت  
عنه، فحديثه حسن.

[١٠٤١] كشف (١٤٩٦) مجمع (٣٣٢/٤). وقال: رواه البزار، وفيه عدي. [في الأصل: علي  
وهو تحريف] بن الفضل، وهو متروك.

(١) سقطت من (أ).

(٢) في (ش): مشهورين. وهو خطأ.

رسول الله ﷺ النساء، فأذِنَ لَهُمْ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنْهُنَّ نِسَاءً كَثِيرًا، قَالَتْ: مَا لَقِيَ النِّسَاءُ<sup>(١)</sup>! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اضْرَبُوهُنَّ، وَلَنْ يَضْرَبَ - أَحْسَبُهُ قَالَ: خِيَارُكُمْ».

[قال: البزار لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد].

عديّ متروك.

[١٠٤٢] (\*) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثنا أَبُو رَجَاءٍ الْكَلْبِيُّ رَوْحُ (بُن) (٢) الْمَسِيْبِ - ثِقَّةٌ - ثنا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عن أنسٍ قَالَ: «جِئْنَا نِسَاءً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الرِّجَالُ بِالْفَضْلِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَا لَنَا عَمَلٌ نُدْرِكُ بِهِ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ قَعْدَنَ<sup>(٤)</sup> - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - مِنْكُمْ فِي بَيْتِهَا، فَإِنَّهَا تُدْرِكُ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قال: {أ/١٥٣} لا نعلم رواه عن ثابتٍ إلا رَوْحٌ، وهو بصريٌّ مشهورٌ.

قال الشيخ: ضعّفه ابنُ عديّ وابنُ حبان.

قلت: ...

[١٠٤٢] كشف (١٤٧٥) مجمع (٣٠٤/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ / رقمي ٣٤١٥، ٣٤١٦]، والبزار، وفيه روح بن المسيب، وثقه ابن معين والبزار، وضعفه ابن حبان وابن عدي. اهـ. قلت: عزاه في الحاشية لأوسط الطبراني.

(١) في (ش، م) نساء المسلمين.

(\*) في حاشية (ب): طب س: أبو يعلى قال: ثنا روح - به. اهـ. قلت: وليس هذا إسناد أبي يعلى ولم أجده فيما طبع من أوسط الطبراني.

(٢) سقطت من الأصلين. ولروح ترجمة بالميزان واللسان.

(٣) في (ب): فقلت. وصوبت في الحاشية.

(٤) في (ش): فعل. وهو تصحيف. وفي حاشية (ب): قعدت. وكتب فوقها صح. وفي ترجمة روح من الميزان أورد الحافظ الذهبي هذا الحديث معلقاً بلفظ: «مهنة إحدكن في بيتها...» الحديث. والظاهر أن هذا اللفظ هو الأصوب. وكذا أورده الهيثمي في مجمع الزوائد.

[١٠٤٣] حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ وَهَبٍ {١٨٥/أ-ب} الْكُوفِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الحميد، ثنا مَنْدَلٌ، عن رَشِيدِينَ<sup>(١)</sup> بنِ كُرَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَأَفْدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، هَذَا الْجِهَادُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى الرَّجَالِ، فَإِنْ يُصَيِّسُوا<sup>(٢)</sup> أُجْرُوا، وَإِنْ قُتِلُوا كَانُوا أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، وَنَحْنُ مَعَشَرُ النِّسَاءِ<sup>(٣)</sup> نَقُومُ عَلَيْهِمْ، فَمَا لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْلِغِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ النِّسَاءِ أَنْ طَاعَةَ الزَّوْجِ واعترافاً بحقه يَعْدِلُ ذَلِكَ، وَقَلِيلٌ مِنْكُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَشِيدِينَ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ. وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٠٤٤] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرَّخَامِيُّ، ثنا رَوَادُ بْنُ الْجِرَاحِ، ثنا سَفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ، عن الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ، عن أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفَظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا: دَخَلَتْ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ إِنَّهُ وَهَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِعَيْنِهِ.

[١٠٤٣] كَشَفَ (١٤٧٤) مَجْمَع (٣٠٥/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ رَشِيدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٠٤٤] كَشَفَ (١٤٦٣، ١٤٧٣) مَجْمَع (٣٠٥/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ رَوَادُ بْنُ الْجِرَاحِ، وَثِقَهُ أَحْمَدُ وَجَمَاعَةٌ، وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَهَمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (أ): رَشِيدِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٢) فِي (ش): نَصَبُوا.

(٣) فِي (أ): النَّاسِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي (ب): تَفْعَلُهُ.

قُلْتُ: رَوَى هَذَا اللَّفْظَ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بِنِ عَوْفٍ] (١).

قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنِ الزُّبَيْرِ، وَلَا رَوَاهُ عَنِ الزُّبَيْرِ إِلَّا الثَّوْرِيُّ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا رَوَّادٌ، وَرَوَّادٌ صَالِحُ الْحَدِيثِ لَيْسَ {ب-ب/١٨٥} بِالْقَوِيِّ (٢).

[١٠٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُرَشِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ أُمَّتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ، فَإِنِّي امْرَأَةٌ أَيْمٌ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُ، وَإِلَّا (٣) جَلَسْتُ أَيَّمَا؟ قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ (٤): إِنْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا (٥) وَهِيَ عَلَى ظَهْرٍ بَعِيرٍ أَنْ لَا تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا؛ وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ: أَلَّا تَصُومَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطَشَتْ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا؛ وَلَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ، وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ حَتَّى تَرْجِعَ، قَالَتْ: لَا جَرَمَ، لَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا». حُسَيْنٌ ضَعِيفٌ، وَهُوَ الْمَلْقَبُ بِحَنْشٍ.

[١٠٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ قَالَا: ثنا

[١٠٤٥] كَشَفَ (١٤٦٤) مَجْمَعُ (٤/٣٠٦ - ٣٠٧). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَفِيهِ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الْمَعْرُوفُ بِحَنْشٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثَّقَهُ حَصِينُ بْنُ نَمِيرٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٠٤٦] كَشَفَ (١٤٦٥) مَجْمَعُ (٤/٣٠٧). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا نَهَارِ الْعَبْدِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

(١) فِي (ب): عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ... وَهُوَ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (ج ١ ص ١٩١).

(٢) تَمَامُهُ فِي (ش): حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

(٣) فِي (أ): وَلَا. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي (ش): الزَّوْجَةُ.

(٥) فِي (أ): أَنْفُسَهَا. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

جعفر بن عون، ثنا ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن نهار العبدى، عن أبي سعيد الخدرى قال: «أتى رجل بابتته إلى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج، فقال لها رسول الله ﷺ أطيعي أبك، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على {١٨٦/أ-ب} زوجتي؟ قال (حق الزوج)»<sup>(١)</sup> على زوجته لو كانت به قرحة فلعستها، أو انتثر<sup>(٢)</sup> منخراه صديداً أو دماً، ثم ابتلعتها، ما أدت حقه؛ فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً فقال رسول الله ﷺ: لا تنكحوهن إلا بإذنهن».

{١٥٤/أ} قال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن ربيعة إلا

جعفر.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح، إلا نهار، وهو ثقة.

قلت: وربيعه بن عثمان ليس هو من رجال الصحيح.

[١٠٤٧] حدثنا أحمد بن محمد بن أبان بن سعيد، ثنا القاسم بن الحكم، ثنا سليمان بن داود اليمامى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله أنا (٣) فلانة بنت فلان، قال: قولي [فما] حاجتك، قالت: حاجتي أن فلانا يخطبني، فأخبرني ما حق الزوج على زوجتي؟ فإن كان شيئاً أطيقه تزوجته، وإن لم (٤) أطيقه لم (٥)

[١٠٤٧] كشف (١٤٦٦) مجمع (٤/٣٠٧). وقال: رواه البزار، وفيه سليمان بن داود اليمامى، وهو ضعيف.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب): نشر.

(٣) في (ش): إني.

(٤) في حاشية (ب): لا.

(٥) في (ش): لا.

أَتَزَوَّجُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ حَقِّ<sup>(١)</sup> الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ: أَنْ لَوْ سَأَلَ مِنْخَرَاهُ دَمًا وَ<sup>(٢)</sup> قَيْحًا فَلَحَسَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ، فَلَوْ<sup>(٣)</sup> كَانَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ<sup>(٤)</sup> لَزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَتَزَوَّجُ مَا بَقِيَتْ فِي الدُّنْيَا.

قال: سليمان بن داود ليين، ولم يتابع على هذا.

[١٠٤٨] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ الزِّيَادِيِّ، ثنا أَبُو عَزَّةَ<sup>(٥)</sup> الدَّبَّاعُ، عن أَبِي يَزِيدَ الْمَدَنِيِّ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ<sup>(٦)</sup> لَزَوْجِهَا.

قال: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

أبو عَزَّةَ<sup>(٥)</sup> المذكور هَذَا<sup>(٧)</sup> اسمه: الْحَكَمُ بْنُ طَهْمَانَ، ضَعِيفٌ، انْتَهَى<sup>(\*)</sup>.

[١٠٤٨] كشف (١٤٦٧) مجمع (٤/٣١٠). وقال: رواه البزار، وفيه الحكم بن طهمان أبو عزة الدبباع، وهو ضعيف.

(١) في (أ): الحق. وصوبت بحاشيتها.

(٢) في (ش): أو.

(٣) في (ش، م)، وحاشية (ب): ولو.

(٤) في (أ): يسجد.

(٥) في الأصلين: أبو عزة.

(٦) في الأصلين: يسجد.

(٧) في (أ): هنا.

(\*) في حاشية (ب): وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة. قاله في لسان الميزان [ج ٢ ص ٣٣٢]، وقال شيخنا أبو زرعة في ذيل الكاشف: وثقه ابن حبان، وحكى عنه تضعيفه في ذيله على الضعفاء. طرة الأصل المنقول. اهـ قلت: وأدخل ناسخ (أ) هذا النقل ضمن صلب الكتاب ويقيناً ليس كلام الهيثمي ولا الحافظ. فمن الخطأ إدماجه في صلب الكتاب. ولأبي عزة هذا ترجمة بالميزان واللسان وتعجيل المنفعة وغيرها من كتب التراجم.

[١٠٤٩] حدثنا نصر بن علي وعمرو بن علي، واللفظ لعمرو، قالاً: ثنا أبو أحمد، ثنا مسعر، عن أبي عتبة، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الناس أعظم حقاً على المرأة؟ قال: زوجها، قلت: فأَيُّ الناس أعظم حقاً على الرجل؟ قال: أمه.

[قال الشيخ: عزاه في الأطراف إلى عشرة النساء ولم أره في المجتبى].

قال: لا نعلم<sup>(١)</sup> إلا بهذا الإسناد، وأبو عتبة لا يعلم حدث عنه إلا مسعر.

[١٠٥٠] حدثنا أبو طاهر عبد الله بن عبد ربه، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي، ثنا عبد الغفار بن القاسم، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي، عن رسول الله ﷺ قال: يا معشر النساء! اتقين الله، والتمسن<sup>(٢)</sup> مرضات أزواجكن، فإن المرأة لو تعلم ما حق زوجها، لم تزل قائمة ما حضر غداؤه وعشاؤه.

قال: لا نعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد.

الحكم ضعيف، متروك.

[١٠٤٩] كشف (١٤٦٢) مجمع (٣٠٨/٤). وقال: [رواه البزار] وفيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقي رجاله رجال الصحيح. اهـ قلت: هو في عشرة النساء من الكبرى (رقم ٢٦٦).

[١٠٥٠] كشف (١٤٥٩) مجمع (٣٠٩/٤). وقال: رواه البزار، وفيه الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٧١٢] وراجع.

(١) في (أ): لا نعلمه مرفوعاً.

(٢) في (ش): والتمسوا.

[١٠٥١] [١٨٧/أ-ب] حَدَّثَنَا حَمْدَانُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثنا فُضَيْلٌ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعَلَّمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ مَا قَعَدَتْ مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ حَتَّى يَفْرُغَ».

عُبَيْدٌ لَا أَعْرِفُهُ، وَأَبُوهُ لَا أَعْرِفُ لَهُ مِنْ مُعَاذٍ سَمَاعًا.  
قُلْتُ: بَلْ عُبَيْدٌ مَعْرُوفٌ، وَالْإِسْنَادُ حَسَنٌ.

[١٠٥٢] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا مَعْمَرُ بْنُ بَشِيرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ {١٥٥/أ} بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرِزْوَجِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ».

[قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَلَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ سَعِيدِ إِلَّا ابْنَ الْمُبَارَكِ].

[قَالَ الشَّيْخُ: عَزَاهُ الشَّيْخُ جَمَالَ الدِّينِ إِلَى عَشْرَةِ النِّسَاءِ، وَوَلَيْسَ مَا أَعْجَبْتَنِي].

[١٠٥١] كَشَفَ (١٤٧١) مَجْمَعُ (٣٠٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [ج ٢٠ / رَقْم ٣٣٣]، وَفِيهِ عُبَيْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ [هَكَذَا وَصَّوَابُهُ عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ] الْأَعْرَجُ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَا أَعْرِفُ لِأَبِيهِ مِنْ مُعَاذِ سَمَاعًا، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٠٥٢] كَشَفَ (١٤٦٠) مَجْمَعُ (٣٠٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ بِإِسْنَادَيْنِ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ تَطْبَعِ أَحَادِيثُهُ]، وَأَحَدُ إِسْنَادِي الْبَزَارِ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ. قُلْتُ وَهُوَ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى لِلنِّسَائِيِّ: كِتَابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ (رَقْم ٢٤٩، ٢٥٠).

(١) فِي (ش): سَلِيمَانَ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ وَهُوَ الْأَعْرَجُ. وَلَهُ أَخٌ أَيْضًا اسْمُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ (بِالْإِضَافَةِ) رَوَى أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ، وَرَوَى عَنْهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا - عُبَيْدٌ، بِدُونِ إِضَافَةٍ - تَمْيِيزًا فِي التَّهْدِييَيْنِ.

[١٠٥٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ - بِهِ.

إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

[١٠٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ<sup>(١)</sup> ابْنُ (أَخِي)<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدِ بْنِ سَوَاءٍ، (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ)<sup>(٣)</sup>، ثنا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن القاسمِ الشَّيبَانِيِّ، عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا<sup>(٤)</sup> الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلْتُجِبْ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا زَيْدٌ، وَلَا حَدَّثَ بِهِ<sup>(٥)</sup>، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا مُحَمَّدٌ.

[١٠٥٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ<sup>(٥)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا صَدَقَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي {١٨٧/ب-ب} عَرُوبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن القاسمِ الشَّيبَانِيِّ - وَهُوَ ابْنُ عَوْفٍ - عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ أَهْلَ الْكِتَابِ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبِطَارِقَتِهِمْ<sup>(٦)</sup>، أَفَلَا نَسْجُدُ لَكَ، قَالَ: لَا، وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ

[١٠٥٣] كشف (١٤٦٠ م) مجمع (السابق).

[١٠٥٤] كشف (١٤٧٢) مجمع (٣٠٨/٤). وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجاله رجال الصحيح، خلا المغيرة بن مسلم، وهو ثقة. اهـ. قلت: انظر الاستدراك.

[١٠٥٥] كشف (١٤٦٨) مجمع (٣١٠/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٥ / رقم ٥١١٧]، والأوسط [؟]، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح، خلا صدقة بن عبد الله السمين، وثقه أبو حاتم وجماعة، وضعفه البخاري وجماعة.

(١) في (ش): عبد الرحمن.

(٢) سقطت من (أ).

(٣) في (أ): دعى. وفي (ب): ادعى.

(٤) في (أ): وحدث.

(٥) في حاشية (ب): علي.

(٦) في (ش): لأساقفتهم وبطارقتهم.

لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أَنْ تَسْجُدَ لزوجِها» .

[١٠٥٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا أَبُو حَفْصٍ التَّنِيسِيُّ، ثنا صدقةٌ — بِهِ .

قَالَ الْبَزَّارُ: اِخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَى الْقَاسِمِ فِيهِ :

فَقَالَ أَيُّوبُ عَنْهُ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى .

وَقَالَ هِشَامٌ عَنْهُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ مُعَاذِ .

وَقَالَ قَتَادَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ .

وَقَالَ النَّهَّاسُ<sup>(١)</sup> بِنُ قَهْمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ

صُهَيْبٍ .

قَالَ: وَأَحْسَبُ<sup>(٢)</sup> الْاِخْتِلَافَ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الْقَاسِمِ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ ثَقَّةٌ .

وَطَرِيقُ زَيْدٍ فِيهِ صَدَقَةُ السَّمِينِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَطَرِيقُ صُهَيْبٍ فِيهِ النَّهَّاسُ،

وَهُوَ ضَعِيفٌ وَهِيَ هَذِهِ .

[١٠٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا عثمانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، ثنا

القَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ صُهَيْبٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ

جَبَلٍ لَمَّا قَدِمَ الشَّامَ رَأَى الْيَهُودَ يَسْجُدُونَ لِعُلَمَائِهِمْ وَأَحْبَارِهِمْ، وَ[رَأَى] النَّصَارَى

يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَرُهَبَانِهِمْ وَفُقَهَائِهِمْ، {١٨٨/أ-ب} فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ

[١٠٥٦] كَشَف (١٤٦٩) مَجْمَع (السَّابِق) .

[١٠٥٧] كَشَف (١٤٧٠) مَجْمَع (٣٠٩/٤ - ٣١٠) . وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [ج ٨/ رَقْم

[٧٢٩٤]، وَفِيهِ النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

.....  
(١) فِي (أ): النَّاسُ . وَصَوِّبَتْ بِحَاشِيَتِهَا لَكِنْ بِتَصْحِيفِ السِّينِ إِلَى شِينٍ: النَّهَّاشُ .

(٢) فِي (ب): أَوْ حَسَبُ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

اللَّهُ ﷺ سَجَدَ لَهُ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مَعَاذُ؟! قَالَ: إِنِّي قَدِمْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتُ الْيَهُودَ يَسْجُدُونَ لِعَلَمَائِهَا وَأَحْبَارِهَا، وَرَأَيْتُ النَّصَارَى يَسْجُدُونَ لِقُسُيسِيهَا وَفُقَهَائِهَا وَرُهْبَانِهَا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا تَحِيَّةُ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ: «كَذَبُوا عَلَيَّ أَنْبِيَائِهِمْ كَمَا حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ، لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ<sup>(١)</sup> لِزَوْجِهَا».

[١٠٥٨] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَا، ثنا عُبَيْدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْكُوفِيُّ، ثنا كَامِلُ بْنُ<sup>(٢)</sup> الْعَلَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ - يَعْنِي ابْنَ عُتَيْبَةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبًا وَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أَحْسَبُهَا امْرَأَتَهُ، فَقَالَ {أ/١٥٦} النَّبِيُّ ﷺ: أَحْسَبُهَا غَيْرِي، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَتَبَ الْغِيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ، وَالْجِهَادَ<sup>(٣)</sup> عَلَى الرِّجَالِ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُمْ كَانَ لَهَا أَجْرُ شَهِيدٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعُبَيْدُ [بْنُ الصَّبَّاحِ] لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَكَامِلُ [بْنُ الْعَلَاءِ] كُوفِيٌّ مَشْهُورٌ، [وَرَوَى عَنْهُ] جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ [عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَشَارِكُهُ أَحَدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ].  
عُبَيْدُ ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ.

[١٠٥٨] كشف (١٤٩٥) مجمع (٣٢٠/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ١٠ / رقم ١٠٠٤٠]، وفيه عبيد بن الصباح، ضعفه أبو حاتم، ووثقه البزار، وبقيه رجاله ثقات. اهـ. قلت: وقد أوردوا هذا الحديث في مناكيره، كما في ترجمته من ضعفاء العقيلي والميزان واللسان.

(١) في (ب): يسجد.  
(٢) في الأصلين: أبو. ولعله هو الصواب.  
(٣) في (أ): الجهاد. وهو تحريف.

[١٠٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثنا عُيَيْسٌ <sup>(١)</sup> بْنُ مَرْحُومٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أنا <sup>(٢)</sup>مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو رَزِينِ الْبَاهِلِيِّ : [ قَالَ : ] سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَحْيَمِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الصَّقُورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَمَا الصَّقُورُ؟ قَالَ : الَّذِي يُدْخِلُ عَلَى أَهْلِهِ الرَّجَالَ . »

قال : لا نعلم <sup>(٣)</sup> رَوَى مَالِكٌ إِلَّا هَذَا .

[١٠٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، ثنا أَبُو عَامِرٍ ، ثنا أَبُو مَرْحُومٍ الْأَرْطَبَانِيُّ ، ثنا زَيْدٌ <sup>(٤)</sup>بْنُ أَسْلَمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ <sup>(٥)</sup>رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْمِذَاءُ مِنَ النَّفَاقِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَا الْمِذَاءُ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَغَارُ . »

قَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو مَرْحُومٍ .  
وَفِيهِ خَلْفٌ <sup>(٦)</sup>.

[١٠٥٩] كَشَفَ (١٤٨٩) مَجْمَع (٣٢٧/٤) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ [ فِي الْكَبِيرِ ] ١٩ ص ٢٩٤ رَقْم ٦٥٤ ] ، وَفِيهِ أَبُو رَزِينِ الْبَاهِلِيِّ ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ .

[١٠٦٠] كَشَفَ (١٤٩٠) مَجْمَع (٣٢٧/٤) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ أَبُو مَرْحُومٍ ، وَثِقَةُ النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ ، وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ . اهـ . قُلْتُ : هَذَا وَهْمٌ فَإِنَّ أَبَا مَرْحُومٍ هَذَا آخِرٌ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ كَرْدَمٍ ، لَهُ تَرْجَمَةٌ بِاللِّسَانِ .

(١) فِي الْأَصْلِينَ : عُنَيْسٌ . بِالنُّونِ وَالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ . وَصَوِّتَ فِي حَاشِيَتِهِمَا . وَكُتِبَ فَوْقَهُمَا «صَح» فِي (ب) . وَهُوَ تَرْجَمُهُ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ وَثِقَاتُ ابْنِ حِبَانَ .

(٢) فِي (ب) : أبا . وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٣) فِي الْأَصْلِينَ : لَا نَعْلَمُهُ .

(٤) فِي (أ) : يَزِيدٌ . وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٥) فِي (أ) : قَالُوا .

(٦) هَكَذَا وَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «ضَعْف» . وَلَفْظُهُ فِي (ش) : لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا يُشَارِكُ أَبَا مَرْحُومٍ ، عَنْ زَيْدٍ فِيهِ ، وَحَدِيثُ آخِرِ عِنْدَهُ عَنْ زَيْدٍ .

[١٠٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا زَمْعَةُ، عن سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَطْرُقُوا<sup>(١)</sup> النِّسَاءَ لَيْلًا». قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَمْعَةُ ضَعِيفٌ.

[١٠٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا يَحْيَى – هُوَ ابْنُ حَسَّانٍ – ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عن طَارِقٍ وَعَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ، أَبِي الزَّنَادِ، عنِ الْأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَعُونَةَ تَأْتِي مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمُؤْنَةِ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْبَلَاءِ».

لَا نَعْلَمُهُ عنِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وطارق {١٨٩/أ-ب} هو ابنُ عَمَارٍ، ضَعْفُهُ الْبَخَارِيُّ.

## أَبْوَابُ: الطَّلَاقِ

[١٠٦٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عن دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عن عِكْرِمَةَ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ

[١٠٦١] كَشَفَ (١٤٨٧) مَجْمَع (٤/٣٣٠). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [ج ١١ / رقم ١١٦٢٦]، وَالبَزَارُ بِاخْتِصَارٍ، وَفِيهِ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثِقَ.

[١٠٦٢] كَشَفَ (١٥٠٦) مَجْمَع (٤/٣٢٤). وَقَالَ: رَوَاهُ البَزَارُ، وَفِيهِ طَارِقٌ [وَتَصَحَّفَ فِي الْمَجْمَعِ إِلَى: صَادِقٌ] بَنِ عَمَارٍ، قَالَ الْبَخَارِيُّ، لَا يَتَّبَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١٠٦٣] كَشَفَ (١٥٠٨) مَجْمَع (٤/٣٢٦). وَقَالَ: رَوَاهُ البَزَارُ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بَنِ أَبِي حَبِيبَةَ، وَهُوَ مُتْرُوكٌ.

(١) فِي (ب): لَا تَفَارُقُوا. وَهُوَ تَحْرِيفٌ سَخِيفٌ.

امراته، فجاءت النبي ﷺ فقالت: لا نفقة لك ولا سكنى»

قال: لا نعلم له عن ابن عباس إلا هذا الطريق.

وإبراهيم ضعيف جدًا (١).

[١٠٦٤] حدثنا محمد بن ثواب الهباري، ثنا أسباط بن محمد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس: «أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها».

قال: لا (٢) نسمة إلا من محمد بن ثواب [عن أسباط]، ويروى عن أسباط عن سعيد، عن قتادة مرسلاً.

[١٠٦٥] حدثنا أبو كريب، ثنا يونس بن بكير، عن (٣) الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: دخل عمر [رحمة الله عليه] على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟! لعل رسول الله ﷺ طلقك؟ أما والله لئن كان طلقك لا أكلمه فيك (أبدأ) (٤)، قد كان طلقك مرة،... فكلمته، فراجعك، والله لئن كان طلقك لا كلمته فيك» (٥).

[١٠٦٦] [و] حدثناه أحمد بن يزيد الكوفي، ثنا عمر بن عبد الغفار، ثنا

[١٠٦٤] كشف (١٥٠١) مجمع (٣٣٣/٤)، (٢٤٤/٩). وقال: رواه البزار، وروى له أبو يعلى [ج ٦ / رقم ٣٨١٥] أن رسول الله ﷺ - حين طلق حفصة أمر أن يراجعها، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

[١٠٦٥] كشف (١٥٠٢) مجمع (٣٣٣/٤). وقال: رواه أبو يعلى [ج ١ / رقم ١٧٢] والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار.

[١٠٦٦] كشف (١٥٠٣) مجمع (السابق).

(١) سقط من (أ).

(٢) في (ش): لم.

(٣) في (ش): ثنا.

(٤) سقط من (ش).

(٥) في (ش): فيه.

الأعمش، عن أبي صالح - به .

[١٠٦٧] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا ابْنُ أَبِي {ب-ب/١٨٩} ذَيْبٍ، عن محمد بن المنكدر وعطاء، عن جابر - رَفَعَهُ مُحَمَّدٌ، وَأَوْقَفَهُ<sup>(١)</sup> عطاء - قال: «لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ» .

قال البزار: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ مَنْ حَدَّثَهُ، عن محمد [بن المنكدر] وعطاء .

[١٠٦٨] {أ/١٥٧} حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ بَيَّانٍ، ثنا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عن قتادة، عن أَبِي تَمِيمَةَ، عن أَبِي مُوسَى، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُطَلَّقُ النِّسَاءُ إِلَّا مِنْ رِيَّةٍ<sup>(٢)</sup>؛ إِنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] لَا يُحِبُّ الدَّوَّاقِينَ وَلَا الدَّوَّاقَاتِ<sup>(٣)</sup>» .

[١٠٦٩] وَبِهِ إِلَى شُعَيْبٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ يَسَارٍ، عن أَبِي تَمِيمَةَ - بِهِ [مختصراً]<sup>(٤)</sup> .

[١٠٧٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَيْبَةَ بنِ نَعَامَةَ، عن عبد الله بن عيسى، عن مَنْ حَدَّثَهُ، عن أَبِي مُوسَى بِهِ .

---

[١٠٦٧] كشف (١٤٩٩) مجمع (٤/٣٣٤) . وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، وهذا لفظه، والبزار بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح .

[١٠٦٨] كشف (١٤٩٧) مجمع (٤/٣٣٥) . وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [لم تطبع أحاديثه]، والأوسط [؟]، وأحد أسانيد البزار فيه عمران القطان، وثقه أحمد وابن حبان، وضعفه يحيى بن سعيد وغيره .

[١٠٦٩] كشف (١٤٩٨) مجمع (السابق) .

[١٠٧٠] كشف (١٤٩٧) مجمع (السابق) .

(١) في (ش): وواقفه .

(٢) في (أ): ربيعة . وهو تحريف .

(٣) في (ش): والدواقات .

(٤) مستفادة من (ش) .

[١٠٧١] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، وَثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ثنا الْمَسُورُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رِفَاعَةَ بْنَ سَمُوَالَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ تَزَوَّجَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ، وَأَوْمَأَتْ إِلَى هَذِهِ مِنْ ثَوْبِهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَضُ عَنْ كَلَامِهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ».

قَالَ الْبِزَارُ: رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا<sup>(١)</sup> {١٩٠/أ-ب} وَلَمْ يُوصِلْهُ، وَوَصَلَهُ الْحَنْفِيُّ، فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ [بِزَيْرٍ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [إِلَّا هَذَا].

قُلْتُ: وَهُوَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِهَا، وَسَمَّى الْمَرْأَةَ تَمِيمَةَ.

[١٠٧٢] حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ)<sup>(٢)</sup> بِنُ بَكَيْرٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، ثنا زَمْعَةُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تَوْمُنُ<sup>(٣)</sup> بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ».

[١٠٧١] كشف (١٥٠٤) مجمع (٣٤٠/٤). وقال: رواه البزار، والطبراني، [لم يطبع مسنده منه] ورجالهما ثقات، وقد رواه مالك في الموطأ مرسلًا، وهو هنا متصل.

[١٠٧٢] كشف (١٥١٦) مجمع (٣/٥). وقال: رواه البزار، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف وقد وثق.

(١) لفظه في (ش): ... في الموطأ عن المسور بن رفاعة، عن عبد الرحمن بن الزبير بن عبد الرحمن، أن عبد الرحمن بن الزبير ولم يوصله...  
(٢) بياض في (ب).  
(٣) في (ب): لا امرأة تؤمن. وهو تحريف.

قال: لا نعلم رواه عن الزهري [عن أنس] إلا زمعة.

وهو ضعيف.

[١٠٧٣] (\*) حدثنا حميد بن الربيع، ثنا أسيد بن زيد، أخبرني أبو معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ جعل عدة بريرة عدة الحرّة.

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو معشر.

قلت: هذا إسناد ضعيف.

[١٠٧٤] حدثنا يوسف بن موسى، ثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: اذهبي إلى بيت أم شريك، ولا تفوتينا بنفسك» (\*\*).

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا ابن إدريس، ولم نسمعه<sup>(١)</sup> إلا من يوسف، ورواه غيره عن محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>، عن أبي سلمة، عن فاطمة [بنت قيس].

(إسناد حسن)<sup>(٣)</sup>.

[١٠٧٣] كشف (١٥١٨) مجمع (٣/٥). وقال: رواه البزار، وفيه حميد بن الربيع، وثقه أحمد وغيره، وضعفه جماعة.

[١٠٧٤] كشف (١٥١٧) مجمع (٣/٥). وقال: رواه أبو يعلى [ج ١٠ / رقم ٥٩٢٨]، والبزار، إلا أنه قال: قال لفاطمة بنت قيس، وفيه محمد بن عمرو، وحديثه حسن.

(\*) في حاشية (ب): قد روى ابن ماجه من طريق الأسود، عن عائشة: أنه أمرها أن تعتد بثلاث حيض. طرة. اهـ قلت وهو فيه [برقم ٢٠٧٧] بلفظ: «أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض».

اهـ. قال أبو ذر: وصححه البوصيري في زوائده.

(\*\*) كتب أسفل هذه الجملة في (ب): تعريض للخطبة.

(١) في (ب): يسمعه. بالياء في أوله. وهو تصحيف.

(٢) تصحيف في (ش): عمر، وعن أبي سلمة!!

(٣) سقط من (أ).

[١٠٧٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ { ١٩٠ / ب - ب } قَالَ : « جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتَ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ <sup>(١)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : كَلَامًا <sup>(٢)</sup> كَأَنَّهَا كَرِهَتْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٣)</sup> إِلَيَّ ثَابِتٍ : خُذْ مِنْهَا ذَلِكَ - أَحْسَبُهُ قَالَ : وَطَلَّقَهَا .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ إِلَّا أَبُو جَعْفَرٍ ، وَ[قَدْ] خَالَفَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَرَوَاهُ <sup>(٤)</sup> عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ مُرْسَلًا .

[١٠٧٦] حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى ، ثنا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، ثنا أَبُو حَمزَةَ الثَّمَالِيُّ - وَاسْمُهُ : ثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَالَ لَامْرَأَتِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : أَنْتِ عَلِيٌّ كَظَهَرِ أُمِّي حَرُمْتُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ ظَاهَرَ فِي الْإِسْلَامِ : رَجُلٌ كَانَ تَحْتَهُ ابْنَةُ عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهَا خُوَيْلَةُ ، فَظَاهَرَ مِنْهَا ، فَأَسْقَطَ فِي يَدَيْهِ <sup>(٥)</sup> وَقَالَ : أَلَا قَدْ حَرُمْتُ عَلَيَّ ، وَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَاَنْطَلِقِي <sup>(٦)</sup> إِلَى { ١٥٨ / أ } النَّبِيِّ ﷺ (فَاسْأَلِيهِ ، فَآتَتْ النَّبِيَّ ﷺ) <sup>(٧)</sup> ، فَقَالَ :

[١٠٧٥] كَشَف (١٥١٥) مَجْمَع (٥/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ ، وَفِيهِ أَبُو جَعْفَرِ الرَّازِيِّ ، وَهُوَ ثَوَقَةٌ ، وَفِيهِ ضَعْفٌ .

[١٠٧٦] كَشَف (١٥١٣) مَجْمَع (٥/٥ - ٦) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبَزَارُ ، وَفِيهِ أَبُو حَمزَةَ الثَّمَالِيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(١) فِي (ش) : ثَابِتُ بْنُ شَمَّاسٍ .

(٢) فِي (ب) : كَامِلًا . وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٣) فِي (أ) : فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ...

(٤) فِي (ش) : فَقَالَ .

(٥) فِي (ش) : يَدِهِ .

(٦) فِي (ش) : فَاَنْطَلِقِ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٧) لَيْسَ فِي (ش) .

«يا حُوَيْلَةَ» فَجَعَلَتْ تَشْكِي (١) إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: [قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ] الآية . . إلى قَوْلِهِ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا﴾، قَالَتْ: أَيُّ رَقَبَةٍ؟ مَا لَهُ غَيْرِي قَالَ: فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ (٢)، قَالَتْ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لِيَشْرَبُ فِي الْيَوْمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا، قَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي مَا هِيَ إِلَّا أَكَلَةٌ إِلَى مِثْلِهَا لَا نَقْدِرُ (٣) عَلَى غَيْرِهَا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَطْرٍ وَسَقَى ثَلَاثِينَ صَاعًا، وَالْوَسْقُ سِتُونَ صَاعًا، فَقَالَ: لِيُطْعَمَ (٤) سِتِّينَ مِسْكِينًا، وَلِيُرَاجِعَكَ».

قَالَ [الْبَزْأُ]: لَا نَعْلَمُ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي الظَّهَارِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَبُو حَمْزَةَ لِيَنَّ الْحَدِيثِ، وَقَدْ خَالَفَ فِي رِوَايَتِهِ وَمَتْنِ حَدِيثِهِ الثَّقَاتُ فِي أَمْرِ الظَّهَارِ، لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا إِسْنَادٌ لَا نَعْلَمُ (٥) بَيْنَ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ اخْتِلَافًا فِي صِحَّتِهِ وَأَنَّهُ (٦) ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا.

وَحَدِيثُ أَبِي حَمْزَةَ مُنْكَرٌ، وَفِيهِ لَفْظٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْكِتَابِ، لِأَنَّهُ قَالَ: وَلِيُرَاجِعَكَ، وَقَدْ كَانَتْ امْرَأَةٌ، فَمَا مَعْنَى مُرَاجَعَتِهِ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُطَلِّقْهَا (٧)؟ (وَهَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (٨)، وَإِنَّمَا أَتَى هَذَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ.

(١) فِي (ب): تَشْكِي. وَصَوِّت فِي حَاشِيَتِهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا صَح.

(٢) فِي (ش): مُتَتَابِعِينَ. وَمِنْ هُنَا سَقَطَ مِنْ (ب) إِلَى آخِرِ حَدِيثِ (١٠٧٦).

(٣) فِي (أ): «يَقْدِرُ».

(٤) فِي (ش): لِيُطْعَمَهُ.

(٥) فِي (ش): لَا نَعْلَمُهُ.

(٦) فِي (ش): بِأَنَّهُ النَّبِيُّ

(٧) فِي (أ): يِرَاجِعُهَا وَهُوَ لَمْ يُطَلِّقْهَا.

(٨) لَيْسَ فِي (أ).

[١٠٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيُّ، ثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، ثنا أبي، عن ابنِ (١) إسحاقَ قالَ - وذكرَ طلحةَ - عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ امْرَأَةً مِنْ بَلْعَجْلَانَ، فَبَاتَ عِنْدَهَا لَيْلَةً، فَلَمَّا أَصْبَحَ لَمْ يَجِدْهَا عَذْرَاءً، فَرَفَعَ (٢) شَأْنَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا الْجَارِيَةَ، فَقَالَتْ: بَلَى كُنْتُ عَذْرَاءً (٣)، فَأَمَرَ بِهِمَا فَتَلَاعَنَا، وَأَعْطَاهَا الْمَهْرَ».

قال: لا نعلمه [بهذا اللفظ عن النبي ﷺ] إلا بهذا الإسناد.

قلت: بل رواه ابن ماجة (٤) عن علي بن (٥) سلمة النيسابوري، عن يعقوب - بهذا الإسناد، فلا معنى لذكره هنا.

[١٠٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا يونسُ بنُ بكيرٍ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن إبراهيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ قَالَ: «كُتِرَ (٦) عَلَى مَارِيَةَ [أُمُّ إِبْرَاهِيمَ] فِي قَيْطِي ابْنِ عَمِّ لَهَا كَانَ يَزُورُهَا وَيَخْتَلِفُ إِلَيْهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ هَذَا السِّيفَ فَاَنْطَلِقْ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ عِنْدَهَا فَاقْتُلْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكُونُ فِي أَمْرِكَ إِذَا أُرْسَلْتَنِي كَالسَّكَّةِ الْمُحْمَاةِ لَا يُثْنِينِي شَيْءٌ حَتَّى أَمْضِيَ لِمَا

[١٠٧٧] كشف (١٥٠٩) مجمع (١٣/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات، قال الطبراني: خولة بنت عاصم التي فرق النبي ﷺ - بينها وبين زوجها.

[١٠٧٨] كشف (١٤٩١) مجمع (٣٢٩/٤). وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، ولكنه ثقة، وبقية رجاله ثقات، وقد أخرجه الضياء في أحاديثه المختارة على الصحيح. اهـ. قلت: وهو بالبحر الزخار [برقم ٦٣٤] وراجع.

(١) في الأصلين: أبي إسحاق. وهو خطأ.

(٢) في (أ): عن رافع. وفي حاشيتها كلام غير واضح.

(٣) في (أ): عذرى.

(٤) في سننه [برقم ٢٠٧٠] وضعفه البوصيري في الزوائد لأن ابن إسحاق مدلس.

(٥) في (ش): علي بن أبي سلمة. وهو خطأ.

(٦) في (أ): أكثر.

أَمَرْتَنِي بِهِ، أَمْ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ؟ قَالَ: بَلِ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ، فَأَقْبَلْتُ مُتَوَشِّحًا السَّيْفَ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهَا، فَأَخْتَرَطْتُ السَّيْفَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ عَرَفَ أَنِّي أُرِيدُهُ، فَأَتَى نَخْلَةَ فِرْقِي ثُمَّ رَمَى بِنَفْسِهِ عَلَى قَهَاهُ، ثُمَّ شَعَرَ بِرَجْلِهِ فِإِذَا بِهِ أَجَبٌ<sup>(١)</sup> {١٩٢/أ-ب} أَمْسَحُ، مَا لَهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، فَغَمَدْتُ السَّيْفَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَصْرِفُ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ».


قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [مِنْ وَجْهِ مُتَّصِلٍ] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[١٠٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا عثمانُ بْنُ صالحٍ، ثنا ابنُ لهيعةَ، ثنا يزيدُ<sup>(٢)</sup> بنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَعَقِيلُ<sup>(٣)</sup>، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ مَارِيَةَ جَارِيَتِهِ وَقَعَ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى أَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ إِلَّا عَقِيلٌ.

وَابْنُ لَهَيْعَةَ ضَعِيفٌ.



[١٠٨٠] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي - يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ - ثنا جعفرُ بْنُ

[١٠٧٩] كَشَفُ (١٤٩٢) مَجْمَعُ (٣٢٩/٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١٠٨٠] كَشَفُ (١٣٢٨) مَجْمَعُ (١٦٣/٤ - ١٦٤). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٧/ رَقْمِي ٧٠٢٨، ٧٠٤٦]، وَالْبِزَارُ بِإِخْتِصَارٍ كَثِيرٍ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ مَسَاتِيرٌ، وَإِسْنَادُ الْبِزَارِ ضَعِيفٌ.

(١) انْتَهَى السَّقَطُ فِي (ب): وَكَانَتْ بَدَائِنُهُ (رَقْم ١٠٧٤).

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: زَيْدٌ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي الْأَصْلِينَ: عَنِ عَقِيلٍ. وَهُوَ عَلَى مَا أَثْبَتَاهُ مِنْ (ش)، وَحَاشِيَةِ (ب).

سعد بن سُمرة، ثنا خبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سُمرة، عن سُمرة { ١٥٩/أ } بن جندب: «أن رسول الله ﷺ أتاه رجل من الأعراب يستفتيه في الذي يحرم عليه والذي يحلُّ له، فقال رسول الله ﷺ: أجلُّ لكم<sup>(١)</sup> الطيبات وحُرِّمت<sup>(٢)</sup> عليكم<sup>(٣)</sup> الخبائث، إلا أن يضطرَّ<sup>(٤)</sup> رجل إلى طعامٍ لا يحلُّ لك فيأكل<sup>(٥)</sup> منه { ١٩٢/ب - ب } حتى يستغني».

يُوسَفُ ضَعِيفٌ.

لكنه تُوبِعَ.

[ ١٠٨١ ] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ<sup>(٦)</sup> بْنُ يَحْيَى الْأَرْزُبِيُّ<sup>(٧)</sup>، ثنا محمد بن عبد الله الرِّقَاشِيُّ، ثنا حفص بن أسلم، عن ثابت، عن أنسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: أَطْعَمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْبِ الْكَلَامَ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ [عَنْ أَنَسٍ] إِلَّا حَفْصُ [وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ ثَابِتٍ بِغَيْرِ حَدِيثٍ].

وَحَفْصُ ضَعِيفٌ.

[ ١٠٨١ ] كَشَفَ (٧١٩) مَجْمَع (١٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [لَمْ أَجِدْهُ، وَأَظُنُّ أَنْ عَزَّوهُ لَهُ وَهَمٌ]، وَفِيهِ حَفْصُ بْنُ أَسْلَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: وَلَمْ يَعْزِهِ لِلْبَزَارِ.

(١) ي حاشية (ب): لك.

(٢) في (ش): وحرم.

(٣) في حاشية (ب): عليك.

(٤) في حاشية (ب): تضطر.

(٥) في (ش): فتأكل.

(٦) في (ش)، وحاشية (ب): الحسين.

(٧) في (ب): الأزدي. وهو خطأ وتصحيف.

[١٠٨٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا عاصمُ بنُ عليٍّ، ثنا قيسٌ، عن المقدامِ بنِ شريحٍ، عن أبيه، عن جدّه قال: «قلتُ يا رسولَ اللهِ دُلّني على عملٍ يُقربني مِنَ الجنّةِ، قال: أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ».

قال: لم يُسندُ يزيدُ إلاّ هذا وآخر<sup>(١)</sup>.

[١٠٨٣] حَدَّثَنَا نصرُ بنُ عليٍّ، ثنا نصرُ بنُ نجیحٍ، ثنا أبو عمَرَ: حفصٌ، عن زيادِ النُميريِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، عن أبي الدرداءِ (قال: قال)<sup>(٢)</sup> رسولَ اللهِ ﷺ: «مَنْ وافَقَ مِنْ أخِيهِ شَهْوَةً<sup>(٣)</sup> غَفِرَ لَهُ».

قال: لا نعلمه [يروى] إلاّ بهذا الإسناد، ونصر وحفص بصريّان، ولم يكن حفص بالقويّ<sup>(٤)</sup>.

[١٠٨٤] حَدَّثَنَا زكريّا بنُ يحيى: أبو عليٍّ الضّريرُ، [قال] ثنا شِبابَةُ بنُ سَوارٍ، ثنا المغيرةُ بنُ مسلمٍ، عن هشامٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ».

---

[١٠٨٢] كشف (٢٨٨٩) مجمع (١٧/٥). وقال: رواه الطبراني بإسنادين [ج ٢٢ / رقمي ٤٦٧ - ٤٧٠]، ورجال أحدهما رجال ثقات. اهـ. قلت: ولم يعزه البزار.

[١٠٨٣] كشف (٢٨٩٠) مجمع (١٨/٥). وقال: رواه الطبراني [لم يطبع مسنده]، والبزار، وفيه زياد بن نمير النُميري، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء، وضعفه غيره، وفيه من لم أعرفه. وهو ضعيف جداً. اهـ. قلت: وقد وجدته في كبير الطبراني [ج ٧ / رقم ٦٩٥٨].

[١٠٨٤] كشف (٢٨٧١) مجمع (٢٠/٥). وقال: رواه البزار، عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب أبي علي الضّرير، ولم أعرفه وبقيّة رجاله ثقات.

(١) في حاشية (ش): (لا نعلم لهانيء بن يزيد الحارثي) إلاّ هذا الحديث وآخر.

(٢) في (ش): عن.

(٣) في (ش): شهوته.

(٤) تمامه في (ش): ولم نحفظه إلاّ من هذا الوجه. فكتبتاه وبيّنا علته.

قَالَ: لا نعلمه [يُرَوَى عن أبي هريرة] (من وَجِهٍ صَحِيحٍ) (١) إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ،  
ولا [نعلم] رَوَاهُ عن {١٩٣/أ-ب} هشامٍ إِلَّا الْمَغْيِرَةَ، ولم نسمعه إِلَّا مِنْ زكريا.

[١٠٨٥] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَارُ (٢)، ثنا صفوانُ بْنُ هُبَيْرَةَ، عنِ ابْنِ جُرَيْجٍ  
[قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عنِ الْحَسَنِ، عنِ سُمْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
«طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَيَدُّ اللَّهِ [تعالى] عَلَى  
الْجَمَاعَةِ».

قَالَ: لا نعلم رَوَاهُ عنِ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا صَفْوَانُ.

[١٠٨٦] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثنا أَبِي - [يوسفُ بْنُ خَالِدٍ] - ثنا جَعْفَرُ بْنُ  
سَعْدِ [بنِ سُمْرَةَ]، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عنِ أَبِيهِ - [سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ] -  
عنِ سُمْرَةَ [بنِ جُنْدَبٍ]: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَيُّكُمْ مَا صَنَعَ طَعَاماً قَدَرَ  
مَا يَأْكُلُ رَجُلَانِ فَإِنَّهُ يَكْفِي ثَلَاثَةً، أَوْ صَنَعَ طَعَاماً قَدَرَ مَا يَكْفِي أَرْبَعَةً فَإِنَّهُ يَكْفِي  
خَمْسَةً» (٣).

[١٠٨٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا سَعِيدُ (٤) بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ،

[١٠٨٥] كَشَفَ (٢٨٧٤) مَجْمَع (٢١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ الْهَذَلِيُّ،  
وهو ضَعِيفٌ جَدًّا. اهـ. قلت وقد وجدته في كبير الطبراني [ج ٧ / رقم ٦٩٥٨].

[١٠٨٦] كَشَفَ (٢٨٧٥) مَجْمَع (٢١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [أَرْقَامَ ٦٩٥٨،  
٦٩٦٣، ٧٠٤٤]، وَفِي إِسْنَادِ الْبِزَارِ يَوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَفِي إِسْنَادِ الْآخِرِ  
جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ.

[١٠٨٧] كَشَفَ (٢٨٦٥) مَجْمَع (٢١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ يَطْبَعِ مَسْنَدَهُ  
مِنْهُ]، وَرَجَالَ الطَّبْرَانِيِّ ثِقَاتٌ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) فِي (ش): عَبْدُ اللَّهِ. وَفِي حَاشِيَتِي الْأَصْلِيِّينَ: عُبَيْدُ اللَّهِ [بِالْإِضَافَةِ] بِنِ إِسْحَاقَ. اهـ قلت: وَالصَّوَابُ  
مَا أَثْبَتْنَاهُ. وَقَدْ سَبَقَ أَنْ رَوَى الْمُصَنِّفُ عَنْهُ بِالْإِضَافَةِ وَالتَّكْبِيرِ فِي (رَقْمِ ١١٣) وَرَجَحَ الْحَافِظُ  
مَا أَثْبَتْنَاهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٣) فِي (ش): خَمْسًا. (٤) فِي (أ): سَعْدُ.

ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ الْحَوْثَكِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ مِنْ هَدِيَّةٍ حَتَّى يَأْمُرَ<sup>(٢)</sup> صَاحِبَهَا أَنْ<sup>(٣)</sup> يَأْكُلَ مِنْهَا، لِلشَّاةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ لَهُ بِخَيْرٍ».

قَالَ: لَا [نَعْلَمُهُ] يُرَوَى عَنْ عَمَّارٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٠٨٨] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ شُعْبَةَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُرِبَ إِلَى أَحَدِكُمْ طَعَامٌ وَفِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ فَلْيَنْزِعْ نَعْلَيْهِ، فَإِنَّهُ أَرْوَحُ<sup>(٥)</sup>» {ب-ب/١٩٣} لِلْقَدَمَيْنِ.

[١٠٨٩] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَشِيدٍ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ - وَاسْمُهُ: مُجَاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِطَعَامٍ، فَقَالَ: ضَعَّهُ بِالْحَضِيضِ أَوْ بِالْأَرْضِ».

قَالَ الْبَزَارُ: [قَدْ رَوَاهُ الْحَسَنُ مُرْسَلًا<sup>(٦)</sup>].

[١٠٨٨] كَشَفَ (٢٨٦٧) مَجْمَعُ (٢٣/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَأَبُو يَعْلَى [ج ٧ / رَقْم ٤١٨٨]، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَلَفْظُهُ: «إِذَا أَكَلْتُمُ الطَّعَامَ فَاخْلَعُوا نَعَالِكُمْ، فَإِنَّهُ أَرْوَحُ لِأَقْدَامِكُمْ»، وَرِجَالُ الطَّبْرَانِيِّ ثَقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ عَقْبَةَ بْنَ خَالِدِ السَّكُونِيِّ لَمْ أَجِدْ لَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ سَمَاعًا.

[١٠٨٩] كَشَفَ (٢٨٦٩) مَجْمَعُ (٢٤/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَشِيدٍ وَمُجَاعَةُ أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ، وَلَمْ أَعْرِفْهُمَا، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ.

(١) فِي (ش): بَكَر. بَدُونَ يَاءِ.

(٢) فِي (ش): أَمِنْ..

(٣) فِي (ش): أَوْ.

(٤) فِي (أ): التَّمِيمِيِّ.

(٥) فِي (أ): أَرْوَاهُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٦) تَمَامُهُ فِي (ش): وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرِو، أَظُنُّ أَنَّ فِيهِ؛ «فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ أَكَلْتُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ».

[١٠٩٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ، ثنا أَبُو قَتَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ<sup>(١)</sup>، عن أَبِي إِهَابٍ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْكُلَ مُتَكَيِّئِينَ».

[١٠٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا شَبَابَةُ، ثنا الْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا مَطَرٌ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا، وَعَنِ الْأَكْلِ قَائِمًا»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ [الْبَزَارُ]: الْمَغِيرَةُ [بْنُ مُسْلِمٍ] صَالِحٌ [وَهَذَا الْحَدِيثُ: بَعْضُهُ يُرَوَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَبَعْضُهُ يُرَوَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ].  
[قال الشيخ: النهي عن الشرب قائماً في الصحيح، ولم أره بتمامه].

[١٠٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، عن عاصمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عامرِ بْنِ {١٦٠/أ} بنِ ربيعةَ، عن أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ، وَيَلْعَقُهُنَّ إِذَا فَرَغَ». عاصمٌ والقاسمُ: ضَعِيفَانِ.

[١٠٩٠] كشف (٢٨٧٠) مجمع (٢٤/٥). وقال: رواه البزار من رواية محمد بن عبيد الله بن أبي مليكة، ولم أعرف محمداً هذا، وبقية رجاله ثقات.

[١٠٩١] كشف (٢٨٦٨) مجمع (٢٥/٥). وقال: في الصحيح وغيره بعضه، وليس فيه الأكل - رواه البزار، وأبو يعلى باختصار [ج ٥/ أرقام ٢٨٦٧، ٢٩٧٣، ٣١١١، ٣١٦٥، ٣١٩٥]، ورجاله ثقات رجال الصحيح، خلا المغيرة بن مسلم، وهو ثقة.

[١٠٩٢] كشف (٢٨٧٣) مجمع (٢٥/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [لم يطبع مسنده] باختصار لَعَقَهُنَّ، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(١) في الأصلين: محمد بن عبيد الله، عن ابن أبي مليكة. وهو خطأ وتحريف. «وعن» زيادة مقحمة.

(٢) في الأصلين (و)ش، عن ابن أبي إهاب. وليس لفظ «ابن» في المجمع. وهو الصواب. وهو مترجم في الإصابة للحافظ.

(٣) تمامه في (ش): وعن المجتمة، والجلالة، والشرب من في السقاء.

[١٠٩٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهَبِ الْعَلَّافِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يعقوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا خالدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عن أبيوبَ<sup>(١)</sup> بنِ سَلَمَةَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عن<sup>(٢)</sup> أبيه، عن عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ الطَّعَامَ لَا تَعْدُو<sup>(٣)</sup> يَدَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فِيمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا أُتِيَ بِالتَّمْرِ جَاءَتْ<sup>(٤)</sup> يَدُهُ.

قَالَ {أ-ب/١٩٤} قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عن عائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٠٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبِي (ثنا)<sup>(٥)</sup> عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عن ابنِ أَبِي لَيْلَى، عن بعضِ أَهْلِ مَكَّةَ، يَرْوِيهِ<sup>(٦)</sup> ابنُ أَبِي نَجِيحٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِيهِ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَوَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْنَا، وَأَفْضَلَ، نَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ أَنْ تُجِيرَنَا مِنَ النَّارِ».

لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] بِهَذَا اللَّفْظِ [عن عبد الرحمن بن عوف] إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ الشَّيْخُ: ابنُ أَبِي لَيْلَى سَمِيَ الْحَفِظُ، وَشَيْخُهُ لَمْ يُسَمَّ، وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

[١٠٩٣] كَشَفَ (٢٨٧٢) مَجْمَع (٢٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

[١٠٩٤] كَشَفَ (٢٨٨٧) مَجْمَع (٢٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بَعْضِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَابْنِ أَبِي لَيْلَى سَمِيَ الْحَفِظُ، وَشَيْخُهُ لَمْ يُسَمَّ، وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْمِ ١٠٤٦].

(١) فِي (ش) وَحَاشِيَةِ (ب): إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَيُّوبَ.

(٢) فِي (أ): وَعَنْ.

(٣) فِي (ش): يَعْدُو. بِالْيَاءِ الْمَثْنَةِ مِنْ تَحْتِ.

(٤) فِي (ب): حَالَتْ. بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) سَقَطَ مِنْ (ب).

(٦) فِي (ش) وَحَاشِيَةِ (ب): يَرُونَهُ. وَلَعَلَّهُ أَصَحُّ.

[١٠٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ قَالَ<sup>(١)</sup>: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ<sup>(٢)</sup>، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ الْأَعْرُ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَهْجَاهِ الْغِفَارِيِّ: «أَنَّهُ قَدِمَ هُوَ وَنَفَرٌ مِنْ قَوْمِهِ يُرِيدُونَ الْإِسْلَامَ، فَوَافُوا<sup>(٤)</sup> صَلَاةَ الْمَغْرِبِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِيَدِ جَلِيسِهِ، وَكُنْتُ رَجُلًا عَظِيمًا، فَلَمْ يُقَدِّمْ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ<sup>(٥)</sup> إِلَى مَنْزِلِهِ فَحَلَبَ لَهُ عَنزًا<sup>(٦)</sup>، فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى جِلَابٍ سَبْعَةَ أَعْنَزٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِصَنِيْعٍ<sup>(٧)</sup> بُرْمَةً فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: أَجَاعَ اللَّهُ مَنْ أَجَاعَ رَسُولَهُ، فَقَالَ: مَهْلًا يَا أُمَّ {ب-ب/١٩٤} أَيْمَنَ، أَكَلَّ رِزْقَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَجَعَلَ يُخْبِرُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ<sup>(٨)</sup>، فَقَالَ جَهْجَاهُ: حُلِبَ لِي سَبْعَةُ أَعْنَزٍ فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا، وَأَتَيْتُ بِصَنِيْعٍ بُرْمَةً فَأَتَيْتُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا صَلَّوْا الْمَغْرِبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ (مِنْكُمْ)<sup>(٩)</sup> بِيَدِ رَجُلٍ، فَلَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَيْرِي، وَكُنْتُ عَظِيمًا طَوِيلًا لَا يُقَدِّمُ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَذَهَبَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَنْزِلِهِ فَحَلَبَ لِي عَنزًا<sup>(٣)</sup> فَشَبِعْتُ وَرَوَيْتُ، فَقَالَتْ<sup>(٤)</sup> أُمُّ أَيْمَنَ:

[١٠٩٥] كَشَفَ (٢٨٩١) مَجْمَع (٣١/٥ - ٣٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [ج ٢ / رَقْم ٢١٥٢]، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْبِزَارُ، وَأَبُو يَعْلَى [ج ٢ / رَقْمِي ٩١٦، ٩١٧]، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبِذِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

- (١) فِي (أ): قَالَ.  
(٢) فِي (أ): الْحُبَابُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.  
(٣) فِي (ش): عُبَيْدُ الْأَعْرَبِ بْنِ سَلِيمَانَ الْقُرَيْشِيِّ. وَهُوَ مُصْحَفٌ مُحْرَفٌ.  
(٤) فِي حَاشِيَةِ (ب): فَوَافَقُ.  
(٥) فِي حَاشِيَةِ (ب): فَذَهَبْتُ. وَفِي (ش): فَذَهَبَ بِي.  
(٦) فِي الْأَصْلِينَ: «عَنزٌ». وَمَا أَثْبَتَاهُ هُوَ الصَّوَابُ كَمَا فِي (طَب) (ج ٢ / ص ٢٧٤).  
(٧) فِي (ب): بِضَلِيعٍ.  
(٨) فِي (ش): عَلَيْهِ.  
(٩) سَقَطَ مِنْ (ش).  
(٣) فِي الْأَصْلِينَ: «عَنزٌ» وَمَا أَثْبَتَاهُ هُوَ الصَّوَابُ كَمَا فِي «طَب».  
(٤) فِي (ش): فَقَالَتْ لِي. وَالسِّيَاقُ يَأْبَى ذَلِكَ.

يا رسولَ اللهِ! أليسَ هَذَا ضَيْفَنَا؟ قَالَ: بلى، أَكَلَ اللَّيْلَةَ<sup>(١)</sup> فِي مَعِي<sup>(٢)</sup> مُؤْمِنٌ،  
وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

[١٠٩٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، ثنا حَيْسِيُّ<sup>(٣)</sup>،  
عن أبي عبدِ الرَّحْمَنِ الحُبَلِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ<sup>(٤)</sup>: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ  
يَأْكُلُ فِي مَعِيٍّ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

[١٠٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْعَوَّامِ، ثنا أَبُو عَثْمَانَ الْأُبَلِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثنا مَبَارَكُ  
ابنِ فَضَالَةَ، عنِ الحَسَنِ، عن سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيٍّ  
وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرْوَى] عَنْ سَمُرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ<sup>(٦)</sup>.

ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ.

[١٠٩٨] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثنا أَبِي<sup>(٧)</sup>، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَعِيدٍ<sup>(٨)</sup>، عن

[١٠٩٦] كشف (٢٨٩٤) مجمع (لم يورده).

[١٠٩٧] كشف (٢٨٩٣) مجمع (٣٣/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ٧/ رقمي  
٦٩٥٩، ٧٠٤٣]، وله في رواية: «والمناقق» بدل «الكافر»، وفيه الوليد بن محمد الأبلبي، وقد  
روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد، وقد أورده ابن عدي في الكامل.

[١٠٩٨] كشف (٢٨٩٣ م) مجمع (السابق).

(١) في (ش)، وحاشية (ب): أكلة.

(٢) في الأصلين «معاء» وهو خطأ والصحيح ما ثبته من (ش).

(٣) في (ش): جدي.

(٤) في (أ): عمرو.

(٥) في (ش): الأيلي. وفي (ب): الأبي.

(٦) في (ش): قال الهيثمي: قد رواه من غير هذا الطريق أيضاً، وهو هذا:

(٧) في (ش): حدثني أبي يوسف بن خالد.

(٨) في (ش): سعيد. وهو تحريف.

خبيب بن سليمان، { ١٩٥ / أ - ب } عن أبيه، عن سمرة - به .

[ ١٠٩٩ ] حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ هُبَيْرَةَ، ثنا أَبِي، عن ابن جريج، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن سُكَيْنِ الضَّمْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيٍّ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» .

قال: لا نعلمُ رواه عن ابن جريج إلا ابن هُبَيْرَةَ، وقد رُوِيَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ .

[ ١١٠٠ ] حَدَّثَنَا (عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ) <sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ <sup>(٢)</sup> بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّامِيِّ، [و] لَقِيْتُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ <sup>(٣)</sup>، ثنا إبراهيم بن أبي عبلة قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُمِّ حَرَامٍ يَقُولُ <sup>(٤)</sup>: «صَلَّيْتُ الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَكْرَمُوا { ١٦١ / أ } الْخُبْزَ، فَإِنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] أَنْزَلَ لَهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَسَخَّرَ لَهُ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، وَمَنْ يَتَّبِعْ مَا يَسْقُطُ مِنْ <sup>(٥)</sup> السَّفَرَةِ غُفِرَ لَهُ» .

قال: لا نعلمُ: رَوَى ابْنُ أُمِّ حَرَامٍ إِلَّا هَذَا .  
عبدُ الْمَلِكِ ضَعِيفٌ .

[ ١٠٩٩ ] كشف (٢٨٩٢) مجمع (٣٣/٥) . وقال: رواه البزار، عن شيخه الهيثم بن صفوان بن هبيرة، ولم أجد من ترجمه، وبقيته رجاله ثقات .

[ ١١٠٠ ] كشف (٢٨٧٧) مجمع (٣٤/٥) . وقال: رواه البزار، والطبراني [لم يطبع مسنده]، وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي، ولم أعرفه، وصوابه عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي، وهو ضعيف .

(١) سقط من (أ) .

(٢) في (ش): عبد الله . وهو على الصواب كذلك فيها . وهي نسخة الحافظ الهيثمي كما يتضح من تخريجه له بالمجمع . وعبد الملك هذا مترجم في اللسان والتهذيب والتقريب ولكن بغير هذه الكنية .

(٣) في (أ): وسبعين .

(٤) في (ب): تقول .

(٥) في (ش): تتبع ما سقط . وفي (أ): عن السفرة .

[١١٠١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قُوتُوا<sup>(١)</sup> طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ».

قال إبراهيم: سمعت بعض أهل العلم في تفسيره<sup>(٢)</sup> يقول: هو تصغير الأَرْغَفَةِ.

قال: لا نعلمه يُروى [متصلاً] إلا بهذا الإسناد [عن أبي الدرداء]، وإسناده حسن من أسانيد أهل الشام<sup>(٣)</sup>.

[١١٠٢] {١٩٥/ب-ب} حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، ومحمدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثنا أبو عَتَّابٍ: سهلُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا عبدُ اللَّهِ بْنُ المَثْنَى، عن ثُمَامَةَ، عن أنسٍ: أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الآخرِ شِفَاءٌ».

قال: لا نعلمه يُروى عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد.

[١١٠١] كشف (٢٨٧٦) مجمع (٣٥/٥). وقال: قال إبراهيم: سمعت بعض أهل العلم يفسرها قال: هو تصغير الأَرْغَفَةِ، وكذا نقله ابن الأثير. رواه البزار، والطبراني [لم يطبع مسنده]، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات.

[١١٠٢] كشف (٢٨٦٦) مجمع (٣٨/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط [برقم ٢٧٥٦].

(١) في (ب): قوبوا. وفي (أ): قربوا.

(٢) في (أ): تفسره. وفي (ش): يفسرها قال: ...

(٣) سقطت من (ب): وفي حاشيتها، لكن أمام الحديث الآتي «طب من أسانيد أهل الشام». فلا أدري ما معنى «طب» هل أورده في مسند الشاميين أم أن الناسخ من كثرة تعوده على أن معظم الحواشي تبدأ بـ «طب» فوضعاها - سبق بذلك قلمه - والظاهر أنها تمام هذا الحديث كما في (أ، ش).

[ ١١٠٣ ] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ، ثَنَا حَسَّانُ بْنُ سَيَّاهٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ [لعائشة] (١): «إِذَا جَاءَ الرُّطْبُ فَهَنْتِنِي (٢)».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا حَسَّانُ، وَقَدْ رَوَى [حَسَّانُ] عَنْ ثَابِتٍ [عَنْ أَنَسٍ] غَيْرَ حَدِيثٍ لَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهِ.  
وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[ ١١٠٤ ] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِطَبْقٍ (عَلَيْهِ) (٣) بُسْرٌ وَرُطْبٌ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ وَيَتْرُكُ الْمَذْنَبَ».

[ ١١٠٥ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُشَيْشٍ بْنِ حَيَّانَ، ثَنَا

---

[ ١١٠٣ ] كَشَفَ (٢٨٨٠) مَجْمَعُ (٣٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ حَسَّانُ بْنُ سَيَّاهٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[ ١١٠٤ ] كَشَفَ (٢٨٨١) مَجْمَعُ (٣٩/٥ - ٤٠). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، عَنْ شَيْخِهِ مُعَاذِ بْنِ سَهْلٍ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ رَجَالَ الصَّحِيحِ.

[ ١١٠٥ ] كَشَفَ (٢٨٨٢) مَجْمَعُ (٤٠/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِهِ [لَمْ تَطْبَعْ أَحَادِيثَهُ]، وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يَعْرِفْهُمْ الْعَلَّامِيُّ وَلَمْ أَعْرِفْهُمْ.

.....  
(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): سَمِعْنَا بَعْلُو فِي الْغِيلَانِيَّاتِ. طَرَّةُ الْأَصْلِ. اهـ. قُلْتُ: وَلَعَلَّ صَاحِبَ هَذِهِ الْحَاشِيَةِ هُوَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ نَفْسَهُ كَمَا يَسْتَشْفِ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقَتِهِ فِي التَّصْنِيفِ وَإِطْلَاعِهِ الْوَاسِعِ. يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ، خَاصَّةً وَأَنَّهُ رَتَّبَ أَحَادِيثَ الْغِيلَانِيَّاتِ.

(١) زِيَادَةٌ مِنْ مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ ثَابِتَةٌ فِي كَامِلِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي تَرْجُمَةِ حَسَّانِ بْنِ سَيَّاهٍ (ج ٢ ص ٧٩٩ رَقْم ٤٩٩ بِتَرْقِيمِنَا) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى - شَيْخِ الْبِزَارِ هَا هُنَا وَلَفْظُهُ: يَا عَائِشَةَ، إِذَا جَاءَ... الْحَدِيثُ.

(٢) فِي الْأَصْلَيْنِ: فَهِنِي. بِلَفْظِ الْمُخَاطَبِ الْمَذْكُورِ بِدُونِ هَمْزَةٍ. وَمِثْلُهُ فِي (ش): بِالْهَمْزِ. وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ كَمَا سَبَقَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (ب).

عبد الحميد بن عُبَدة، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن جد أبيه عبد الله بن الأسود قال: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي وَفْدِ سَدُوسٍ، فَأَهْدَيْنَا لَهُ تَمْرًا، فَقَرَّبَنَاهُ إِلَيْهِ عَلَى نَطْحٍ، فَأَخَذَ الْجَفْنَةَ<sup>(١)</sup> مِنَ التَّمْرِ فَقَالَ: إِيش<sup>(٢)</sup>، هَذَا - أَوْ مَا هَذَا؟ - فَجَعَلْنَا نُسَمِّي حَتَّى ذَكَرْنَا تَمْرًا، فَقُلْنَا: هَذَا الْجُدَامِيُّ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِي الْجُدَامِيِّ<sup>(٣)</sup> (وفي حديقه [خَرَجَ مِنْهَا هَذَا] أَوْ جَنَّةٍ خَرَجَ هَذَا مِنْهَا)<sup>(٤)</sup>».

لا نعلم روى { ١٩٦/أ-ب } عبد الله بن أقود إلا هذا.

[ ١١٠٦ ] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمْرًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقْرِنُ، فَهَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ.

قال: لا نعلم رواه عن عطاء، عن الشعبي، إلا جرير، ورواه عمران بن عيينة، عن عطاء، عن ابن عجلان، عن أبي هريرة.

[ ١١٠٧ ] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا آدم بن أبي إياس<sup>(٥)</sup>، ثنا يزيد بن بزيع<sup>(٦)</sup>، عن عطاء الخراساني، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال:

[ ١١٠٦ ] كشف (٢٨٨٣) مجمع (٤١/٥ - ٤٢). وقال: رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

[ ١١٠٧ ] كشف (٢٨٨٤) مجمع (٤٢/٥). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبزار، وفي إسنادهما يزيد بن بزيع، وهو ضعيف.

(١) في (ش): الحفنة. بالحاء المهملة.

(٢) في (ب): أنيس. وفي (م): أنس. وكلاهما تصحيف.

(٣) في الأصلين: الجُدَامِيُّ. بالذال المهملة، وهو تصحيف.

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب): ياس. وفي (أ): إلياس. وكلاهما تصحيف وتحريف.

(٦) هكذا في الأصلين وهو الصواب، وفي (ش)، وحاشيتي الأصلين «زريع» وهو المتبادر إلى الذهن

يزيد بن زريع، ولكن الصواب ما أثبتناه، فإن الاسم ليس مصحفاً، بل على الصواب وهو واو غير

الأخر. وله ترجمه في كامل ابن عدي والميزان. والله تعالى أعلم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كُنَّا نَهَيِّنَاكُمْ عَنِ قِرَانِ (١) التَّمْرِ فَاقْرِنُوا، فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ الْخَيْرَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا عَنْ بُرَيْدَةَ (٢) إِلَّا هَذَا، وَلَا [نَعْلَمُ] رَوَاهُ إِلَّا آدَمُ، عَنِ يَزِيدَ.

ويزيدٌ ضَعِيفٌ.

[١١٠٨] حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، ثنا شَبَابَةُ، عَنِ الْمَغِيرَةِ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ - [فِيمَا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا] - : «أَنَّهُمْ نَحَرُوا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلُوا» (٣).

[قَالَ الْبِزَارُ] رَوَاهُ أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ (٤) [بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ].

وهو في الصَّحِيحِ كَذَلِكَ.

[١١٠٩] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ

---

[١١٠٨] كَشَفَ (٢٨٥٨) مَجْمَع (٤٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، عَنِ شَيْخِهِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ، قَالَ الْبِزَارُ: هَكَذَا رَوَاهُ شَبَابَةُ، عَنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرَوِيهِ أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْمِ ٩٨٥].

[١١٠٩] كَشَفَ (٢٨٥٧) مَجْمَع (٤٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِخْتِصَارٍ - رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَالْبِزَارُ بِإِخْتِصَارٍ، وَرِجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا شَيْخِ الطَّبْرَانِيِّ عَمْرَ بْنَ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ. اهـ. قُلْتُ: لِتَوْثِيقِ الْخَطِيبِ لَهُ فِي تَارِيخِهِ (٢١٦/١١).

(١) فِي (ش): «الْإِقْرَان».

(٢) فِي (أ): يَزِيدَ.

(٣) فِي (ش): فَأَكَلُوهُ.

(٤) رَاجِعْ مَا نَقَلَهُ الْهَيْثَمِيُّ عَنِ الْبِزَارِ فِي الْمَجْمَعِ.

يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ [بن عبد الرحمن]، عن جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ {ب-ب/١٩٦} نَهَى عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَالخَيْلِ وَالبِغَالِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنِ المُجَثَّمَةِ».

قَالَ البَزَّازُ: النَّهْيُ عَنْ لُحُومِ الخَيْلِ وَالبِغَالِ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ: قُلْتُ: وَعِكرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ سَيءُ الحِفْظِ، وَإِنْ كَانَ مُسَلِّمٌ أَخْرَجَ لَهُ فَقَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُهُ.

[قال الشيخ: رواه الترمذي، خلا ذكر الخيل والمجثمة].

[١١١٠] حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي يُونُسُ [بن خالد]، ثنا جَعْفَرُ بنُ سَعْدٍ<sup>(١)</sup>، {أ/١٦٢} ثنا حُصَيْبُ بنُ سُلَيْمَانَ، عن أَبِيهِ - [سُلَيْمَانَ بنِ سُمُرَةَ] -، عن سُمُرَةَ [بن جُنْدَبٍ]: «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَانَا عَنِ الحِمَارِ الأَهْلِيِّ، وَأَمَرَنَا بِالإِقَاءِ مَا مَعَنَا<sup>(٢)</sup> مِنْهُ فَأَلْقَيْنَاهُ».

[١١١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى القُطَيْبِيُّ، ثنا الحَجَّاجُ بنُ المِنْهَالِ، ثنا أَشْعَثُ بنُ بَرَّازٍ، عن قَتَادَةَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ شَقِيقٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الجَلَّالَةِ، وَعَنْ شُرْبِ ألبَانِهَا وَأَكْلِهَا وَرُكوبِهَا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَأَشْعَثُ بَصْرِيُّ لَيْسَ الحَدِيثُ.

[١١١٠] كشف (٢٨٥٦) مجمع (٤٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

[١١١١] كشف (٢٨٥٩) مجمع (٥٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه أشعث بن بزاز الهجيمي، وهو متروك.

(١) في (ش): سعيد. وهو تصحيف.

(٢) في (ب): منعنا. وهو تحريف.

[١١١٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ الموصليُّ، ثنا حَسَّانُ بنُ إبراهيمَ، عن ليثٍ، عن مُجاهدٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِهَا وَظُهُورِهَا».

قال البزارُ: زادَ فيه حَسَّانُ.

وهو ثقةٌ.

[قال الشيخ: اختصره الترمذي وغيره، ولم أره بتمامه] (١).

## بَابُ: الْأَشْرِبَةُ

[١١١٣] وجدتُ في كتابي بخطِّي: عن أبي كَرِيبٍ، عن يُونُسَ بنِ بُكَيْرٍ، عن مَطَرِ بنِ مَيْمُونٍ، ثنا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ قَالَ: «كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ (٢) تَيْنًا وَزَيْبًا، خَلَطْنَاهُمَا (٣) جَمِيعًا، وكانَ في القومِ رجلٌ يُقالُ لَهُ: أَبُو بَكْرٍ، فلَمَّا شَرِبَ قالَ:

أحيي أم بكرٍ بالسَّلامِ      وهل لك بعد قومك من سلامٍ  
يحدِّثنا الرسولُ بأن سُنَّحِي (٤)      وكيف حياة أصداءٍ وهامٍ

فَبيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ وَالقَوْمُ يَشْرِبُونَ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ:

[١١١٢] كشف (٢٨٦٠) مجمع (٥٠/٥). وقال: رواه الترمذي باختصار - رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

[١١١٣] كشف (٢٩٢٣) مجمع (٥١/٥ - ٥٢). وقال: لأنس حديث في الصحيح غير هذا في تحريم الخمر - رواه البزار، وفيه مطر بن ميمون، وهو ضعيف.

(١) لفظه في (ش): إنما ذكرناه ك - حسان زاد فيه.

(٢) في الأصلين: اليوم. وهو تحريف.

(٣) في الأصلين: أخلطناهما. بزيادة ألف.

(٤) في (ب): تحيي.

مَاتَصْنَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ، فَأَرْقْنَا الْبَاطِيَةَ وَكَفَّانَاهَا، ثُمَّ خَرَجْنَا، فَوَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ وَيُكْرَرُهَا: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّبِعُونَ﴾.

[قال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ومطر كوفي، حدّث عن أنس وغيره بأحاديث].

مَطْرٌ ضَعِيفٌ.

[قال الشيخ لم أره بهذا السياق].

[١١١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُرْدَاسٍ [الأنصاري]، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبّادُ بْنُ رَاشِدٍ، عن قتادة، عن أنسٍ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أُدِيرُ الْكَأْسَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ، وَأَبِي دُجَانَةَ، حَتَّى مَالَتْ رُؤُوسُهُمْ إِذْ سَمِعْنَا مُنَادٍ<sup>(١)</sup> يَنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَمَا دَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ، وَلَا خَرَجَ مِنَّا خَارِجٌ؛ {١٩٧/ب-ب} فَأَهْرَقْنَا الشَّرَابَ، وَكَسَرْنَا الْقِلَالَ، وَتَوَضَّأَ بَعْضُنَا، وَاغْتَسَلَ بَعْضُنَا، وَأَصْبْنَا مِنْ طِيبِ أُمِّ سُلَيْمٍ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» حَتَّى بَلَغَ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّبِعُونَ﴾؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا مَنْزِلَةٌ مِنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْرَبُهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ الْآيَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ لِقَتَادَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَالَ رَجُلٌ لَأَنَسٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ

[١١١٤] كشف (٢٩٢٢) مجمع (٥٢/٥). وقال: لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (ش، م): منادياً.

اللَّهُ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَوْ: حَدَّثَنِي مِنْ لَا يَكْذِبُنِي، وَاللَّهُ مَا كُنَّا نَكْذِبُ وَلَا نَدْرِي مَا الْكُذْبُ».

[قال الشيخ: لأنس في الصحيح وغيره في تحريمه الخمر بغير هذا السياق، وأيضاً فقد قال: أو حدثني من لا يكذبني].

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا عَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ، وَهُوَ بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ.

[١١١٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

[١١١٥م] وَيُونُسُ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَوَّلَ شَيْءٍ نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ: شَرِبُ الْخَمْرِ، وَمُلَاحَاةُ الرَّجَالِ».

قَالَ: لَا {١/١٦٣} نَعْلَمُهُ يُرَوَى مُتَّصِلًا إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَعَمْرُو لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَمَنْ عَدَاهُ ثِقَاتٌ.

[١١١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ صَبِيحٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، {١٩٨/أ-ب} عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ حَرَّمَ الْمَيْتَةَ، وَالْمَيْسَرَ، وَالْكَوْبَةَ - يَعْنِي: الطَّبْلَ -، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

[١١١٥] كَشَفَ (٢٩٢١) مَجْمَع (٥٣/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ: لَمْ يَطْبَعِ. وَحَدِيثُ مُعَاذٍ [ج ٢٠/رَقْم ١٥٧]، وَفِيهِ عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، رَمِيَ بِالْكَذْبِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ: كَانَ صَدُوقًا، وَرَدَّ قَوْلَهُ وَالْجُمْهُورُ ضَعْفُوهُ.

[١١١٦] كَشَفَ (٢٩١٣) مَجْمَع (٥٢/٥ - ٥٣). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ حَفْصُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْإِمَامِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَرَوَاهُ الْبَزَارُ بِاخْتِصَارٍ، وَزَادَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ صَبِيحٍ شَيْخُ الْبَزَارِ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) فِي (ش): جَبِيرٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَصَوَابُهُ بِمَهْمَلَةٍ وَمَوْحِدَةٌ وَمِثْلُهَا، وَزَنَ جَعْفَرٌ.

[قال الشيخ : عند أبي داؤد بعضه في حديث طويل].

[١١١٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ - يعني: الجصاص<sup>(١)</sup> - عن معاوية بن قرة، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

قال: لا نعلم رواه إلا محمد، عن زياد، وزياد: صالح الحديث.  
قال الشيخ: ضَعَفَهُ الْجَمْهُورُ.

[١١١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو مُوسَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (ح)<sup>(٢)</sup>.

[م ١١١٨] وَحَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ، ثنا يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي مُوسَى: «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِنَبِيذٍ جَرَّيْنِشُ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: اضْرِبْ بِهِذَا الْحَائِطَ، فَإِنَّهُ لَا يَشْرَبُهُ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

قال: هَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ.

---

[١١١٧] كشف (٢٩١٤) مجمع (٥٦/٥ - ٥٧). وقال: رواه البزار، وفيه زياد الجصاص، وقد ضعفه جمهور الأئمة، وثقه ابن حبان، وقال: ربما يهيم.

[١١١٨] كشف (٢٩٠٧) مجمع (٦١/٥). وقال: رواه أبو يعلى [ج ١٣ / رقم ٧٢٥٩]، والبزار، والطبراني [لم يطبع مسنده] كلاهما باختصار، وفيه موسى بن سليمان بن موسى، وثقه أبو حاتم، وبقيه رجاله ثقات.

[١١١٨م] (السابق).

(١) في (أ): الجصاصن. وهو تحريف.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (أ): جريش. وهو تصحيف.

[١١١٩] وَحَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَنْقَرِيُّ، ثنا معاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي،  
عن قتادة، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى بِهِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا هِشَامَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مُعَاذُ، وَلَا رَوَى قَتَادَةَ عَنْ  
الْأَوْزَاعِيِّ [حديثاً مسنداً] إِلَّا هَذَا.

[١١٢٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، وَعُمَرُ بْنُ زُرَيْبٍ<sup>(١)</sup>، قَالَا: ثنا رَوْحُ بْنُ  
جَمِيلٍ، قَالَ: سمعتُ يزيدَ {١٩٨/ب-ب} بِنَ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَفِيَانَ [وهو  
يقول:]، حَدَّثَنِي أَبِي، عن جَدِّي قَالَ: «قَالَ (لِي) (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ قَوْمَكَ  
عن نبيذِ الجَرِّ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عَمْرُو إِلَّا هَذَا، وَلَا لَهُ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادَ.  
إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[١١٢١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ، عن عُيَيْنَةَ، عن أَبِيهِ، عن  
أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّهُ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي جَرٍّ أَخْضَرَ، [قَالَ:] فَقَدِمَ أَبُو بَرَزَةَ مِنْ غَيْبَةٍ  
غَابَهَا، فبدأ بمنزلِ أَبِي بَكْرَةَ، فلم يصادفُهُ في المنزلِ، فوقفَ على امرأته فسألها  
عن أَبِي بَكْرَةَ، فأخبرته، ثم أبصر الجَرَّ (التي) (٣) كَانَ فِيهَا النَّبِيذُ، فقال: مَا فِي هَذِهِ  
الْجَرَّةِ (٤)؟» قَالَتْ: نبيذُ لَأَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّكَ جَعَلْتِيهِ فِي سِقَاءٍ، (فأمرتُ

[١١١٩] (السابق).

[١١٢٠] كشف (٢٩٠٦) مجمع (٦١/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ٧ / رقم ٦٤٠٣،  
ج ١٧ / رقم ٥٧]، وفيه أبو المهزم، وهو ضعيف.

[١١٢١] كشف (٢٩٠٩) مجمع (٦٤/٥ - ٦٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (ش): رضي.

(٢) سقط من (ش).

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ش): الجر.

بذلك النبذ<sup>(١)</sup> فَجُعِلَ فِي سِقَاءٍ؛ ثم جاء أبو بكره فأخبرته عن أبي بَرَزَةَ الأَسْلَمِيِّ، فقال: مَا فِي هَذِهِ<sup>(٢)</sup> السِّقَاءِ؟ قَالَتْ: أَمَرْنَا أَبُو بَرَزَةَ أَنْ نَجْعَلَ نَبِيذَكَ فِيهِ، قَالَ: مَا أَنَا بِالشَّارِبِ<sup>(٣)</sup> مِمَّا فِيهِ، لَنْ جَعَلَتِ الخَمْرَ فِي سِقَاءٍ لِيَحْلَنَ<sup>(٤)</sup> لِي، وَلَيْتَنِ جَعَلَتِ العَسَلَ فِي جَرِّ لِيَحْرُمَ عَلَيَّ، إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا<sup>(٥)</sup> الَّذِي نُهِنَا عَنْهُ؛ نُهِنَا عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ<sup>(٦)</sup> وَالنَّقِيرِ وَالمُزَفَّتِ؛ فَأَمَّا الدُّبَاءُ: فَإِنَّا مَعَشَرَ ثَقِيفٍ كُنَّا نَأْخُذُ الدُّبَاءَ فَنَخْرُطُ فِيهَا عَنَاقِيدَ العِنَبِ، ثُمَّ نَدْفُنُهَا حَتَّى تَهْدِرَ ثُمَّ تَمُوتُ؛ وَأَمَّا النَّقِيرُ: فَإِنَّ أَهْلَ الِيمَامَةِ كَانُوا يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَّخْلَةِ<sup>(٧)</sup>، ثُمَّ يَشْدَحُونَ<sup>(٨)</sup> فِيهَا الرُّطْبَ وَالبُسْرَ ثُمَّ يَدْعُونَهُ حَتَّى تَهْدِرَ<sup>(٩)</sup> ثُمَّ يَمُوتُ<sup>(١٠)</sup>؛ وَأَمَّا الحَتَمُ<sup>(٦)</sup>: { ١٩٩ / أ - ب } فَجِرَارٌ حُمُرٌ كَانَتْ تُحْمَلُ<sup>(١١)</sup> إِلَيْنَا فِيهَا الخَمْرُ، وَأَمَّا المُزَفَّتُ: فَهَذِهِ الأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا الزُّفْتُ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ مُفَسَّرًا (مِثْلَ)<sup>(١٢)</sup> أَبِي بَكْرَةَ.  
وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[ ١١٢٢ ] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ

[ ١١٢٢ ] كَشَفَ (٢٩٠٨) مَجْمَع (٦٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزَارُ، وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

(١) فِي (ش): فَأَمْرٌ بِذَلِكَ النَّبِيذِ.

(٢) فِي (ش): هَذَا.

(٣) فِي (ش): شَارِبٌ.

(٤) فِي (ش): لِيَحْلَنَ.

(٥) فِي الأَصْلِينَ: «أَنَا قَدْ عَرَفْتَهُ» وَمَا نَثَبْتَهُ مِنْ حَاشِيَةِ (ب) وَمِنْ (ش).

(٦) فِي الأَصْلِينَ: الحَتَمُ. بِالخَاءِ وَالتَّاءِ.

(٧) فِي (ش): النَّخْلُ.

(٨) فِي (أ): يَسْتَدْفُونَ. وَفِي (م): يَسْرَحُونَ.

(٩) فِي (ش): يَدْعُوهُ حَتَّى يَهْدِرَ.

(١٠) فِي (ب): تَمُوتُ.

(١١) فِي (أ): يَحْمَلُ.

(١٢) فِي (ش): كَمَا حَدَّثَ بِهِ.

يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن {١٦٤/أ} عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن هذه الظروف، ثم رخص فيها: نهى عن الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ، ثم رخص فيها، قال: اشربوا فيما شئتم واجتنبوا كلَّ مُسَكِرٍ. ونهى عن زيارة القُبور، وقال: زوروها؛ فإن فيها عِظَةٌ. ونهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، ثم رخص فيها». قال: قد روي عن النبي ﷺ من غير وجه، وفي هذا زيادة قوله: «زوروها، فإن فيها عِظَةٌ»<sup>(١)</sup>.

هذا إسناد حسن.

[١١٢٣] حَدَّثَنَا عَمْرٌو<sup>(٢)</sup> بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ<sup>(٣)</sup> الْحَسَنِ<sup>(٤)</sup> الْأَسَدِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عن يونس بن خباب، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَكِرَ مِنَ الْخَمْرِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَعَابِدٍ وَثْنٍ».

[قال الشيخ: له عند النسائي حديث، بغير هذا السياق].

[١١٢٤] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا ثابت بن محمد، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عن

[١١٢٣] كشف (٢٩٢٤) مجمع (٧٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه يونس بن خباب، وهو ضعيف.

[١١٢٤] كشف (٢٩٢٥) مجمع (٧٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه فطر بن خليفة، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

(١) لم يحدد القائل. والأقرب أن يكون الحافظ الهيثمي لأنه أقرب لأسلوبه وبحته عن الزوائد،

وهو موضوع كتابه بل حياته وتصانيفه.

(٢) في (أ): عمرو. وهو تصحيف.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) في (ش): الحسين. وهو تصحيف.

مجاهد - به<sup>(١)</sup>.

ولم يذكر يونس<sup>(٢)</sup>.

ويونس ضعيف.

[١١٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَرِبَ خَمْرًا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ».

قال الشيخ: له حديث في الصحيح غير هذا.

قال: لا نعلمه [يروى] عن ابن عمر بهذا {ب-ب/١٩٩} اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا  
الوجه.

[وقد روي نحوه من غير طريقه].

[١١٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا يعقوب بن محمد، ثنا عبد العزيز بن محمد، ثنا عمار بن غزيرة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «اعلموا أن كلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ<sup>(٣)</sup> لِمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ».

[١١٢٥] كشف (٢٩٢٨) مجمع (٧١/٥). وقال: له حديث في الصحيح غير هذا - رواه البزار، وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف.

[١١٢٦] كشف (٢٩٢٧) مجمع (٧٠/٥ - ٧١). وقال: رواه البزار، وفيه يعقوب بن محمد الزهري، وهو ضعيف.

(١) لفظه في (ش): شارب الخمر كعابد وثن.

(٢) لفظه في (ش): لم يدخل ثابت بين فطر ومجاهد أحداً.

(٣) في (ش): عمد.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَى] عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

ويعقوبٌ ضَعِيفٌ.

[١١٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ صُهَيْبٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ<sup>(٢)</sup> لَا تَقْرُبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: السَّكَرَانُ، وَالْمَتَمَضِّخُ بِالزَّعْفَرَانِ، وَالْحَائِضُ - أَوْ الْجُنْبُ -».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ عَنْ يُونُسَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ.

[١١٢٨] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ، ثنا أَبَانُ<sup>(٤)</sup>، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرُبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: الْجُنْبُ، وَالسَّكَرَانُ، وَالْمَتَمَضِّخُ بِالْخَلْقِ»<sup>(٥)</sup>.

قَالَ: رَوَاهُ غَيْرُ الْعَبَّاسِ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ] مُرْسَلًا، وَلَا نَعْلَمُهُ<sup>(٦)</sup> يُرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ [وَرُوِيَ عَنْ عَمَّارٍ نَحْوَهُ].

[١١٢٧] كَشَفَ (٢٩٢٩) مَجْمَعُ (٧٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. اهـ. قُلْتُ: وَصَوَابُهُ: بِنِ حَكِيمٍ.

[١١٢٨] كَشَفَ (٢٩٣٠) مَجْمَعُ (٧٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

(١) فِي (أ): حَبِيبٌ. بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) فِي (ب): ثَلَاثٌ.

(٣) تَمَامُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُهُ يَرَوَى عَنْ بُرَيْدَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ . . .

(٤) فِي (ش): يَعْنِي أَبِي بُرَيْدَةَ. اهـ. قُلْتُ: وَلَعَلَّ الصَّوَابَ «أَبِي يَزِيدٍ» وَهُوَ الْعَطَارُ. وَهُوَ الَّذِي يَرَوَى عَنْ قَتَادَةَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ فِي مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ بَلْ وَعَلَّقَ لَهُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، كَمَا يَسْتَفَادُ مِنْ تَهْذِيبِ الْحَافِظِ الْمِزِّيِّ . . . وَتَنَبَّهَ لَهُ الشَّيْخُ الْأَعْظَمِيُّ حَفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٥) فِي (ب): الْخَلْفُ. بِالْقَاءِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٦) فِي (أ): وَلَا يَعْلَمُ.

[١١٢٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمَرِّ الْعُرُقِيُّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ بِيَانٍ، ثنا عِمْرَانُ،  
 عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (أَنْسٍ : أَنْ) (١) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الْخَمْرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا (٢)  
 لِأَسْقِيئِهِ مِنْهَا (٣) فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ، وَمَنْ { ٢٠٠/أ-ب } تَرَكَ الْحَرِيرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ  
 لِأَكْسُونِهِ إِيَّاهُ فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ. .  
 شُعَيْبٌ (٤) صَدُوقٌ، فِيهِ لِينٌ.

[١١٣٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا (٥) الْحُسَيْنُ (٦) بْنُ الْحَسَنِ ثَنَا مَنْدَلٌ، عَنْ  
 ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٧)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَهْدَى الْمُقَوِّسُ  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَحَ قَوَارِيرَ، فَكَانَ يَشْرَبُ فِيهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ مَتَّصِلًا إِلَّا مَنْدَلٌ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

[قَالَ الشَّيْخُ: الشَّرْبُ فِي الزَّجَاجِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّ الْمُقَوِّسَ  
 أَهْدَاهُ].

[١١٢٩] كَشَفَ (٢٩٣٩) مَجْمَعُ (٧٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ شُعَيْبُ بْنُ بِيَانٍ، قَالَ  
 الذَّهَبِيُّ: صَدُوقٌ، وَضَعَفَهُ الْجَوْزْجَانِيُّ وَالْعَقْلِيُّ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١١٣٠] كَشَفَ (٢٩٠٤) مَجْمَعُ (٧٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِإِخْتِصَارٍ وَرَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ  
 مَنْدَلٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثِقَ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) فِي (ش): عَلَيْهِ.

(٣) فِي (ش): مِنْهُ.

(٤) فِي (ش): قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: عَلْتَهُ شُعَيْبُ بْنُ بِيَانٍ.

(٥) فِي (ش): أَبْنَا.

(٦) فِي حَاشِيَةِ (ب): الْحَسَنِ.

(٧) فِي حَاشِيَةِ (ب): عَيْدَ اللَّهِ. بِالتَّصْغِيرِ.

[١١٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى صَاحِبُ السَّابِرِيِّ، ثنا إِسْحَاقُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بِنْتُ نَائِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ سَعْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ<sup>(١)</sup>.

[١١٣٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مَسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ [عَنْ] الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبْنًا وَهُوَ قَائِمٌ.

[١١٣٣] وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَسْكِينٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ: لَا {١٦٥/أ} نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ «وَهُوَ قَائِمٌ» إِلَّا مَسْكِينُ [عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ]، وَهُوَ<sup>(٢)</sup> ثَقَّةٌ.

[١١٣٤] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عِرْفَانَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا]».

[١١٣١] كشف (٢٨٩٨) مجمع (٨٠/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ١ / رقم ٢١٣٢]، ورجالهما ثقات.

[١١٣٢] كشف (٢٨٩٩) مجمع (٧٩/٥). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٦ / رقم ١٠٤٧٥]، والبزار، إلا أنه قال: شرب لبناً، والطبراني في الأوسط [؟]، إلا أنه قال: دخل مسجدهم، فشرب وهو قائم، ورجال أبي يعلى والبزار رجال الصحيح.

[١١٣٣] (السابق).

[١١٣٤] كشف (٢٩٠٠) مجمع (٨١/٥). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والكبير [ج ١٠ / رقم ١٠٤٧٥]، والبزار باختصار، وفيه المعلى بن عرفان، وهو متروك.

(١) تمامه في (ش): وعبيدة حدث عنها. معن بن عيسى، وإسحاق الفروي، وعثمان بن عبد الرحمن الحراني.

(٢) أي مسكين، كما في (ش).

(٤) في (أ): وقد.

(٣) ليس في (أ).

[١١٣٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ {ب-ب/٢٠٠} الْمُسْتَمِرُّ، ثنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا داوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا.

[١١٣٦] حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحِرَّانِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَنْزِلِنَا، فَنَاقَلْتُهُ دَلْوًا فَشَرِبَ، ثُمَّ مَجَّ فِي الدَّلْوِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَسْنَدَ قَيْسٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا هَذَا.

## بَابُ: الطَّبُّ

[١١٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثنا مُسْلِمٌ، ثنا شَيْبٌ (بْنُ شَيْبَةَ) <sup>(١)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ يَحْدُثُ، عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عن نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا قَدْ <sup>(٢)</sup> أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِهِ أَوْ <sup>(٣)</sup> جَهَلَ ذَاكَ <sup>(٤)</sup> مَنْ جَهَلَهُ إِلَّا السَّامُ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ».

[١١٣٥] كشف (٢٩٠١) مجمع (٨١/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[١١٣٦] كشف (٢٩٠٢) مجمع (٨٣/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

[١١٣٧] كشف (٣٠١٦) مجمع (٨٤/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير [١/٣٦]، والأوسط [برقم ١٥٨٧]، وفيه شيب بن شيبه، قال زكريا الساجي: صدوق بهم، ضعفه الجمهور، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(١) ليس في (أ).

(٣) في (ب): أو.

(٢) في (أ): وقد.

(٤) في (ش): ذلك.

[قال البزار: كَذَا قَالَ [فِيهِ] شَيْبٌ ]، عن عطاءٍ، عن أبي سعيدٍ، وَرَوَاهُ<sup>(١)</sup> عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عن عطاءٍ، عن أبي هريرةَ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ].  
 قُلْتُ: وَهُوَ أَصْحَحُ، لَأَنَّ عُمَرَ أَوْثَقُ مِنْ شَيْبٍ، وَمِنْ طَرِيقِ عُمَرَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ  
 وَالنَّسَائِيُّ.

[١١٣٨] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ { ٢٠١ / أ-ب } ابْنِ بِنْتِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، أَنَا<sup>(٢)</sup> زَيْدُ بْنُ  
 الْحُبَابِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عن قيسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عن طارقِ بْنِ شِهَابٍ، عن  
 أَبِي مُوسَى، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً،  
 فَعَلَيْكُمْ بِالْبَابِ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ».  
 أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهٍ أَوَّلَهُ.

ومحمدٌ ضعيفٌ.

قُلْتُ: إِنَّمَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَحْدَهُ بِتَمَامِهِ مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ، عن قيسِ بْنِ  
 مُسْلِمٍ، عن طارقِ، عن ابنِ مسعودٍ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ<sup>(٣)</sup> أُخْرَى مُسْنَدًا وَمُرْسَلًا.  
 [١١٣٩] (\*) حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(٤)</sup> بَنُ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِمْلَاءً قَالَا:

[١١٣٨] كَشَفَ (٣٠١٧) مَجْمَعُ (٨٥/٥). وَقَالَ: رَوَى مِنْهُ ابْنُ مَاجَهَ [رَقْمِي ٣٤٣٨، ٣٤٣٩]:  
 «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً» فَقَطْ - رَوَاهُ الْبُزَارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَيَّارٍ، وَهُوَ صَدُوقٌ، وَقَدْ  
 ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١١٣٩] كَشَفَ (٣٠١٨) مَجْمَعُ (٨٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبُزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَفِيهِ  
 الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ وَلَا مِنْ رَوَى عَنْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ  
 فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْمِ ١٠١٠].

(١) في (ش): وقال عمر...

(٢) في (ش): أنبأنا.

(٣) في (أ): طريق.

(\*) في حاشية (ب): طب س.

(٤) في الأصلين: يعلى. وهو تحريف، والتصويب من كتب الرجال.

ثنا محمد بن العلاء<sup>(١)</sup> المدني، حدّثني الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».

قال: لا نعلمه يُروى عن عبد الرحمن [بن عوف] إلا بهذا الإسناد.  
الوليد لا أعرف حاله.

[١١٤٠] حدّثنا عمر بن شبة، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا المسعودي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: «أن امرأة دخلت على رسول الله ﷺ ومعه صبي يسيل منخرأه دماً، فقال رسول الله ﷺ: علام تدعرن؟\* أولادكن؟ ألا أخذت قسطاً بحرياً، ثم أسعطيه<sup>(٢)</sup> إياه، فإن فيه شفاء من سبعة أدوية، إحداهن: {٢٠١/ب-ب} ذات الجنب».

[١١٤١] حدّثناه أحمد بن منصور [بن سيّار]، ثنا أبو النضر، ثنا المسعودي [عن هشام بن عروة: قال... بنحوه].

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه إلا المسعودي.  
وحديثه لين.

[١١٤٠] كشف (٣٠٢٥) مجمع (٨٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه المسعودي وهو ثقة، وقد حصل له اختلاط، وبقية رجاله ثقات.

[١١٤١] كشف (٣٠٢٦) مجمع (السابق).

(١) في (أ): العلى.

(\* في حاشية (ب): الدغر: غمز الحلق بالإصبع، وذلك أن الصبي تأخذه العذرة، وهو وجع يهيج في الحلق من الدم، فتدخل المرأة [فيه] إصبعها فتفرع بها ذلك الموضع وتكبسه. النهاية اهـ.

قلت: وهو فيه بنصه مادة: دغر.

(٢) في (ش): أسعطته.

[١١٤٢] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ، ثنا أَبُو سَعِيدِ الثَّغَلْبِيُّ<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدَ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ شِفَاءٌ فَفِي شَرْطَةِ مُحَمَّدٍ - أَحْسَبُهُ {أ/١٦٦} [قال -]: أَوْلَعَقَةَ عَسَلٍ».

قال: لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا زهير.

أبو سعيد ضعفه أبو زرعة.

[١١٤٣] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مَرَرْتُ بِسَمَاءٍ مِنَ السَّمَاوَاتِ إِلَّا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا مُحَمَّدُ مُرَّ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ، (فَإِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ)<sup>(٢)</sup>، وَالْكُسْتُ<sup>(\*)</sup> وَالشُّنُويزُ».

[قال البزار: الكُست، يعني: القُسط].

[١١٤٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَّاءٍ، ثنا سَعِيدٌ، عن

[١١٤٢] كشف (٣٠١٩) مجمع (٩١/٥). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن أسعد الثعلبي، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

[١١٤٣] كشف (٣٠٢٠) مجمع (٩١/٥). لكن عن ابن عباس، عن النبي ﷺ - لا عن ابن عمر، وقال: رواه البزار، وفيه عطاء بن خالد، وهو ثقة، وقد تكلم فيه.

[١١٤٤] كشف (٣٠٢١) مجمع (٩١/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) في (أ): الثغلبى. بالثاء المثناة. وهو تصحيف.

(٢) سقطت من (أ).

(\*) في حاشية (ب): الكُست (في الأصل الكسب، بالباء الموحدة من تحت، وهو تصحيف) بالضم: عصارة الذهن. قاموس. اهـ. قلت: وهو لغة في القُسط، وهو نوع من الطيب، وقيل: هو العود، وهو عقار معروف في الأدوية، طيب الريح، تبخر به النساء والأطفال.

قتادة، عن أنسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ، وَالْقَسَطِ الْبَحْرِيِّ» .

قَالَ : لَا نَعْلَمُ [أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ [عَنْ أَنَسٍ] إِلَّا سَعِيدًا، وَلَا عَنْهُ إِلَّا عَبْدَ الْوَهَّابِ، وَ[عَبْدَ الْوَهَّابِ] لَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ].

[١١٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا الْحَجَّاجُ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَأَصَابَهُ {٢٠٢/أ-ب} وَضَحٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .

[قال البزار] لا نعلمه إلا من هذا الوجه، وسليمان لئن الحديث<sup>(١)</sup>.  
رواه غيره، عن الزهري مرسلًا<sup>(٢)</sup>.

[١١٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي : ابْنَ مُوسَى - ، ثنا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ<sup>(٣)</sup>، عَنِ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «اِحْتَجَمُوا لِسَبْعِ عَشْرَةَ (وَتِسْعَ عَشْرَةَ)<sup>(٤)</sup> وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ لَا يَتَّبِعُ بِكُمْ الدَّمُ فَيَقْتُلْكُمْ» .

[١١٤٥] كشف (٣٠٢٢) مجمع (٩٢/٥). وقال: رواه البزار، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك، وأعادته بسنده إلا أنه قال: من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت.

[١١٤٦] كشف (٣٠٢٣) مجمع (٩٣/٥). وقال: رواه الترمذي وغيره مرفوعاً خلا قوله لا يتبع بكم الدم فيقتلكم - رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس.

(١) لفظه في (ش): لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وإنما أتى هذا من سليمان بن أرقم، فإنه لين الحديث.

(٢) في (ش): قال الهيثمي: وأعادته بسنده ولفظه غير أنه قال: من احتجم يوم الأربعاء، ويوم السبت. قال البزار: رواه غير (في (ش): عن. وأظنه تحريفاً) سليمان بن أرقم، عن الزهري مرسلًا.

(٣) في حاشية (ب): العمي. بالعين المهملة.

(٤) ليس في (ش).

[قال الشيخ: رواه الترمذي، وابن ماجه مرفوعاً، وليس فيه «لا يتبيخ بكم الدم فيقتلكم» (\*).]

قال: لا نعلمه يروى، إلا عن ابن عباس، وروى عن عباد، عن عكرمة، وهذه الطريق أحسن، لأن عباداً لم يسمع من عكرمة.

[١١٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْحُمَى قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: فَاطْفُتُوهَا<sup>(١)</sup> عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حُمَّ دَعَا بِقُرْبِيَةٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَعَهَا عَلَى رَأْسِهِ فَأَغْتَسَلَ.

قال: لا نعلمه يروى عن سمرة إلا من هذا الوجه، وإسماعيل ليس بالقوي<sup>(٢)</sup>.

[١١٤٨] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِيُّ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ صُدَّعَ، فَيَغْلُفُ<sup>(٣)</sup> رَأْسَهُ بِالْحَنَاءِ».

---

[١١٤٧] كشف (٣٠٢٧) مجمع (٩٤/٥). وقال: رواه الطبراني [ج ٧ / رقم ٦٩٤٧]، والبخاري، وفيه إسماعيل بن مسلم، وهو متروك.

[١١٤٨] كشف (٣٠٢٨) مجمع (٩٥/٥). وقال: رواه البخاري، وفيه الأحوص بن حكيم، وقد وثق، وفيه ضعف كثير، وأبو عون لم أعرفه.

(\*) في حاشية (ب): «لا يتبيخ بأحدكم الدم فيقتله» أي: غلبة الدم على الإنسان، يقال: تبيخ به الدم إذا تردد فيه. نهاية اهـ. قلت: وهو في النهاية لابن الأثير مادة «بيخ».

(١) في (أ): فاطفتوا.

(٢) تمامه في (ش): وقد حدث عنه الأعمش، والثوري، وشريك، وغيرهم.

(٣) في (ب): فيحلف. وهو تحريف.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى مَرْفُوعاً إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا أَسْنَدَ  
{ب-ب/٢٠٢} أَبُو عَوْنٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا هَذَا.

وَالْأَحْوَصُ ضَعِيفٌ.

[١١٤٩] حَدَّثَنَا السُّكْنُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثنا  
هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ عُمَرَ<sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمُ، يُتَبَّتْ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصْرَ».

قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ<sup>(٢)</sup>، وَأَحْسَبُ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ [هَذَا] مَحْفُوظاً لَكَانَ  
هَشَامٌ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ أَقْرَبَ مِنْ هَشَامٍ، عَنْ عُمَرَ [بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُنْكَدِرِ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مُحَمَّدُ [بْنَ الْمُنْكَدِرِ] مِنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ.

[١١٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، ثنا الْوَضَّاحُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا  
أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْتَحِلُ وَتُرّاً».  
الْوَضَّاحُ ضَعِيفٌ.

[١١٥١] حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْهَدَّادِيُّ، قَالَا: ثنا  
الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ بْنِ سَلْمٍ<sup>(٣)</sup>، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

[١١٤٩] كشف (٣٠٣١) مجمع (٩٦/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[١١٥٠] كشف (لم أجده) مجمع (٩٦/٥). وقال: رواه البزار، وفيه الوضاح بن يحيى، وهو  
ضعيف.

[١١٥١] كشف (٣٠٣٥) مجمع (٩٦/٥). وقال: رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما رجال  
الصحيح، خلا سعيد بن بشير، وقد وثقه شعبة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره.

.....  
(١) في (أ): عمير.

(٢) في (ش): هكذا رواه زياد. اهـ ولا أدري ما زياد هذا؟!.

(٣) في الأصلين و(ش): «سليم». والصواب كما أثبتناه من التقريب: «سَلْمٌ».

عن سُمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ (١) كَحْلًا وَلَعُوقًا، فَإِذَا كَحَلَ {أ/١٦٧} الْإِنْسَانَ مِنْ كُحْلِهِ شَغَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا لَعَقَهُ مِنْ لُعُوقِهِ ذَرَبَ لِسَانَهُ فِي الشَّرِّ».

[١١٥٢] [و] حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سُمْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] {٢٠٣/أ-ب} إِلَّا سُمْرَةَ وَأَنْسَ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا الْحَكْمُ وَسَعِيدُ [بْنُ بِشِيرٍ].

[١١٥٣] (\*) حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ بْنِ عَجْلَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غُلَامٌ أَسْوَدُ يَغْمِزُ ظَهْرَهُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ النَّاقَةَ اقْتَحَمَتْ بِي» (\*\*).

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَنْ عُمَرَ [عنه]، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا أَسْلَمُ، وَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ ابْنِهِ [عَبْدُ اللَّهِ] وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ.

[١١٥٢] كشف (٣٠٣٦) مجمع (السابق).

[١١٥٣] كشف (٣٠٣٣) مجمع (٩٦/٥ - ٩٧). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والبخاري، ورجال الصريح، خلا عبد الله بن زيد بن أسلم، وقد وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه ابن معين وغيره. اهـ. قلت: وعزاه في الحاشية للصغير [٨٣/١] والأوسط.

(١) في (أ): للشيطان. وفي (ش)، وفي (ب): الشيطان.

(\*) في حاشية (ب): طب ص س.

(\*\*) في حاشية (ب): أمام الحديث الآتي، حاشية تخص هذا الحديث فقدمناها هنا وهي: إني تقحمت بي الناقة الليلة «أي ألقنتني في ورطة»، يقال: تقحمت دابته إذا ندت به فلم يضبط رأسها، فريما طوحت به في أهوية. والقحمة: الورطة والمهلكة. النهاية اهـ. قلت: وهو فيه مادة (قحم).

[١١٥٤] (\*) حدثنا سعيدُ بنُ بحرٍ، ثنا حمادُ بنُ خالدٍ، ثنا عاصمُ بنُ عمرَ، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ قال: «قَدِمَ<sup>(١)</sup> رَجُلَانِ أَخَوَانِ الْمَدِينَةَ، وَقَدِ أُصِيبَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَهْمٍ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِقَرَابَتِهِ: اطْلُبُوا مَنْ يُعَالِجُهُ، فَجِيءَ بِالرَّجُلَيْنِ الْأَخَوَيْنِ، فَقَالَ لَهُمَا: بِحَدِيدَةٍ تُعَالِجَانِ؟ فَقَالَا: إِنَّمَا<sup>(٢)</sup> كُنَّا نَعَالِجُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَالِجَاهُ، فَبَطَّه حَتَّى بَرَأَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ إِلَّا عَاصِمٌ.

وعاصمٌ ضَعَفَهُ الْجَمْهَرَةُ.

[١١٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا أشعثُ بنُ سعيدٍ ح.

وثناهُ أحمدُ بنُ عبدة، ثنا نعيمُ بنُ مورعٍ<sup>(٣)</sup> قَالَا: ثنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه، عن عائشةَ {٢٠٣/ب-ب} رفعتِ الحديثَ - قَالَتْ: «نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجُدَامِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ [أَحَدًا رَوَاهُ وَ] أَسْنَدَهُ إِلَّا أَشْعَثُ، وَهُوَ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ،

[١١٥٤] كشف (٣٠٢٩) مجمع (٩٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عاصم بن عمر العمري، وقد ضعفه الجمهور، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء ويخالف، وبقيه رجاله ثقات.

[١١٥٥] كشف (٣٠٣٠) مجمع (٩٩/٥ - ١٠٠). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٧ / رقم ٤٣٦٨]، والبزار، والطبراني في الأوسط [برقم ٦٧٦]، وفيه أبو الربيع السمان، وهو ضعيف. اهـ قلت: وعُدَّ هذا الحديث من مناكير نعيم بن مورع أيضاً كما في الميزان (١٧٠/٦).

(\*) في حاشية (ب) ما سبق أن نقلناه في الحديث الماضي.

(١) في الأصلين: قدر. والحق بحاشية (ب): رَجُلَانِ! ولا أدري ما مناسبتها!

(٢) في (أ): إنا.

(٣) في الأصلين: موزع. بالزاي المعجمة. وهو تصحيف.

وَنُعِيمُ، لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ غَيْرُهُمَا إِلَّا أَلَيْنَ مِنْهُمَا، وَهَمَا لَيْنَا الْحَدِيثُ.

[١١٥٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدَّرْهَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدُوَّ وَلَا هَامَةَ، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوْلَ؟».

صَحِيحٌ.

وَأَوْلُهُ فِي الصَّحِيحِ (١).

[١١٥٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي] رَجَاءٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ النَّشْرَةِ؟ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا فَقَالَ: هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ عَنِ شُعْبَةَ إِلَّا مِسْكِينٌ، وَهُوَ حَرَّانِيُّ مَشْهُورٌ، وَلَا أَسْنَدَ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ إِلَّا هَذَا، وَأَبُو رَجَاءٍ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَيْفٍ، بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ (٢).

[١١٥٨] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَحْرِ الْجُنْدِيِّسَابُورِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ، ثنا الصَّبَّاحُ بْنُ

---

[١١٥٦] كشف (٣٠٣٧) مجمع (١٠٢/٥). وقال: في الصحيح منه لا عدوى - رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا علي بن الحسين الدرهمي، وهو ثقة.

[١١٥٧] كشف (٣٠٣٤) مجمع (١٠٢/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، إلا أنه قال: ذكروا أنها من عمل الشيطان، ورجال البزار رجال الصحيح.

[١١٥٨] كشف (٣٠٥٠) مجمع (١٠٤/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال: «إن كان الشؤم في شيء»، وفيه داود بن بلال الأودي، وهو ضعيف.

(١) في (ش): في الصحيح أوله: لا عدوى.

(٢) تمامه في (ش): روى عنه شعبة، ويزيد بن زريع، وإسماعيل ابن عليّة، ونوح بن قيس الطاحي، ويوسف بن داود السمتي.

مُحَارِبٍ<sup>(١)</sup>، ثنا داودُ الأوديُّ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الشُّومُ فِي المَرَأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ».

قالَ: لا نَعْلَمُهُ [يُرَوَّى] عن أبي هريرةَ إلا مِن هَذَا الوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ عن داودَ الصَّبَاحُ.

وداودُ ضَعِيفٌ.

[١١٥٩] حَدَّثَنَا {٢٠٤/أ-ب} مُحَمَّدُ بْنُ المَثْنَى، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَفِيانَ، ثنا صالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن أبيه: أن قَوْمًا جَاءُوا إلى النَبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يا رَسولَ اللهِ دَخَلْنَا هَذِهِ الدَّارَ وَنَحْنُ ذَوُوا وَفَرٍ فَافْتَقَرْنَا وَكثِيرٌ عَدَدُنَا، فَقُلْ عَدَدُنَا، وَحَسَنُ ذَاتُ بَيْنِنَا فَسَاءَ ذَاتُ بَيْنِنَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: دَعُوها وَهي دَمِيمَةٌ، فَقَالُوا: يا رسولَ اللهِ! كَيْفَ نَدْعُها؟ قالَ: بِبِعُوها، أَوْ هُبُوها.

قالَ البزارُ: أخطأ فِيهِ [عندي] صالحٌ، إنَّما يرويه الزُّهْرِيُّ عن عبدِ اللهِ [بنِ عبدِ اللهِ] بنِ الحارثِ، عن عبدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ - مُرْسَلًا.

[١١٦٠] حَدَّثَنَا إبراهيمُ - هُوَ ابنُ الجُنَيْدِ -، ثنا سَعِيدُ [بنِ أسدٍ]<sup>(٢)</sup> بنِ موسى،

[١١٥٩] كَشَفَ (٣٠٥١) مَجْمَع (١٠٤/٥). وقالَ: رواه البزارُ، وقالَ: أخطأ فِيهِ صالحُ بنُ أبي الأَخْضَرِ، والصوابُ أَنه من مرسلات عبدِ اللهِ بنِ شَدَّادٍ، قلتَ: وصالِحُ ضَعِيفٌ يكتُبُ حَدِيثَهُ، وفيه أيضاً سَعِيدُ بنِ سَفِيانَ، ضَعَفَهُ ابنُ المَدِينِيِّ، وَذَكَرَهُ ابنُ حَبانَ فِي الثَّقَاتِ، وَنَقَلَ تَضْعِيفَ ابنِ المَدِينِيِّ لَهُ.

[١١٦٠] كَشَفَ (٣٠٤٦) مَجْمَع (١٠٥/٥). وقالَ: رواه البزارُ، وفيه سَعِيدُ بنِ أسدٍ بنِ موسى، روى عنه أَبُو زَرَعَةَ الرَازِي، وَلَمْ يَضْعَفْ أَحَدٌ، وَشَيْخُ البزارِ إبراهيمُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، [لكن نسب في الأصلين: ابنُ الجُنَيْدِ، وَهي من الحافظِ]، وَبَقِيَّةُ رِجالِهِ ثَقَاتٌ.

(١) فِي (أ): حارِبٍ. وَهو تَصْحِيفٌ.

(٢) زِيادَةٌ من (أ).

ثنا إدريسُ بنُ يَحْيَى الخَوْلَانِيُّ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ عياشٍ - هو ابنُ {١٦٨/أ} عباسِ القُتُبَانِيُّ، عن أبيه، عن شَيْمٍ<sup>(١)</sup> [بنِ بَيْتَانَ، عن شَيْبَانَ] بنِ أميةَ، عن رُوَيْفِعِ بنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرُ<sup>(٢)</sup> عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ قَارَفَ الشَّرْكَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا رُوَيْفِعُ، وَلَا يُرَوَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: هُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[١١٦١] حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ رَوْحُ بْنُ حَاتِمٍ، ثنا عمرو<sup>(٤)</sup> بنُ سفيانَ، ثنا الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، عن محمد<sup>(٥)</sup> بنِ جُحَادَةَ، عن علقمةَ بنِ مَرثِدٍ، عن سليمانَ بنِ بريدةَ، عن أبيه قَالَ: «ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ {٢٠٤/ب-ب} ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَلَا يَدَّ - فَكَانَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَلَا يَد] أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ كَذَا - فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

الحسنُ ضعيفٌ جداً.

قَالَ الْبِزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ بريدةَ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقاً إِلَّا هَذَا، وَلَا أَسْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ علقمةَ غَيْرَهُ.

[١١٦١] كَشَفَ (٣٠٤٨) مَجْمَع (١٠٥/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ: صَدُوقٌ مَنكَرُ الْحَدِيثِ.

(١) فِي الْأَصْلِينَ شَيْمِ بْنِ أُمِيَةَ . . . وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَتَحْرِيفٌ.

(٢) فِي (ش): الطَّيْرَةُ.

(٣) لَفْظُهُ فِي (ش): . . . إِلَّا رُوَيْفِعٌ وَحْدَهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا حَدِيثَ شَيْمٍ لِأَنَّ هَذَا لَا يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَنْهُ.

(٤) فِي (ش): عُمَرُ.

(٥) فِي الْأَصْلِينَ: مُحَمَّدٌ عَنْ بِنِ جُحَادَةَ.

[ ١١٦٢ ] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، ثنا عُمَرُ (١) بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا طَائِرَ إِلَّا طَائِرُكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .  
قُلْتُ : هَذَا عِنْدِي إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

[ ١١٦٣ ] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ .  
وثنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : ثنا (٢) حَيْثَةُ بْنُ حَابِسٍ (٣) التَّمِيمِيُّ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ » .

[ قال الشيخُ : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ خَلَا قَوْلَهُ : وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ ] .

[ ١١٦٤ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ - يُقَالُ لَهُ : ابْنُ الضَّجِيعِ ، ضَجِيعُ حَمْزَةٌ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] - قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْثَرُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ وَقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ بِالْأَنْفُسِ (\*) » .

[ ١١٦٢ ] كَشَفَ (٣٠٤٩) مَجْمَعُ (١٠٥/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ عَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، وَثَقَهُ ابْنُ حَبَانَ وَغَيْرُهُ ، وَضَعَفَهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

[ ١١٦٣ ] كَشَفَ (٣٠٤٧) مَجْمَعُ (١٠٥/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ [بِرَقْمِ ٢٠٦١] ، خَلَا قَوْلَهُ : « وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ » . رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَأَبُو يَعْلَى [ج ٣ / رَقْم ١٥٨٢] ، وَفِيهِ حَيْثَةُ [تَصْحَفُ فِي ( م ) وَجِيهِ] بِنِ حَابِسٍ ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ يَحْيَى ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ .

[ ١١٦٤ ] كَشَفَ (٣٠٥٢) مَجْمَعُ (١٠٦/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، خَلَا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ بِنِ عَمْرٍو ، وَهُوَ ثَقَّةٌ .

(١) فِي (ش) : عَنْ عَمْرٍو . (٢) فِي (ش) : حَدَّثَنِي .

(٣) فِي (ب) : جِيَّةٌ بِالْجِيمِ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَصَوَابُهُ «حِيَّةٌ» بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمَثَنَاءِ التَّحْتِيَّةِ وَالصَّحَابِيُّ «حَابِسٌ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ ، وَتَصْحَفُ فِي (ش) «جَالِسٌ» .

(\*) كَتَبَ تَحْتَهَا فِي (ب) : يَعْنِي : بِالْعَيْنِ .

[قال البزار: يعني بالعين]:

قال: لا نعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد.

[١١٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ، ثنا {٢٠٥/أ-ب} الْحِجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ، عن ثُمَامَةَ، عن أنسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى شَيْئاً فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ لَمْ يَضُرَّهُ».

قال: [لا نعلم رواه إلا أنس، و] لا نعلم له إلا هذا الطريق.

أبو بكرٍ ضعيفٌ.

والراوي عنه كذلك.

[١١٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن (١) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن الهيثم بن محمد بن حفص، عن عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْجَمَاجِمِ أَنْ تُنْصَبَ فِي الزَّرْعِ، قَالَ: قُلْتُ: مِنْ أَجْلِ مَاذَا؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ».

قال: لا نعلمه مرفوعاً [من وجه متصل] إلا من هذا الوجه.

يعقوبٌ وشيخه ضعيفان.

[١١٦٥] كشف (٣٠٥٥) مجمع (١٠٩/٥). وقال: رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي، وأبو بكر ضعيف جداً، قلت: وقد حكى ابن عبد البر في التمهيد في قوله - ﷺ - «أَلَا بَرَكْتَ عَلَيْهِ؟»، عن أهل العلم: اللهم بارك فيه، وحكي عن بعضهم أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين.

[١١٦٦] كشف (٣٠٥٤) مجمع (١٠٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه الهيثم بن محمد بن حفص، وهو ضعيف، ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٦٦٧].

(١) في (ش): ثنا. وفي (أ): ابن، وهو تحريف.

[١١٦٧] (\*) حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا المَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا يَحَدِّثُ عَنْ أَبِي (١) فِزَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - أَوْ: مِقْسَمٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ الْكَلِمَاتُ دَوَاءٌ» (٢) مِنْ كُلِّ دَاءٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، وَأَسْمَائِهِ كُلِّهَا عَامَّةٍ، مِنْ شَرِّ السَّامَةِ وَالْهَامَّةِ، وَشَرِّ الْعَيْنِ اللَّامَّةِ، وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمَنْ شَرَّ أَبِي قَتْرَةَ (٣) وَمَا وَلَدَ. ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَتَوْا رَبَّهُمْ فَقَالُوا (٣)، فَقَالَ (٥): وَصَبُّ وَصَبُّ، فَقَالَ: خَذُوا تَرَبَةً مِنْ أَرْضِكُمْ (٤) فَامْسَحُوا نَوَاصِيكُمْ (٥) رَقِيَةً (مُحَمَّدٍ) (٦)، مَنْ أَخَذَ عَلَيْهَا صَفْدًا (٧) أَوْ كَتَمَهَا أَحَدًا {ب - ب / ٢٠٥} {فَلَا} أَفْلَحَ (٨) أَبَدًا.

لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ مُدْلَسٌ، ضَعِيفٌ.

[١١٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ مُعَاذٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَا: ثنا

[١١٦٧] كَشَفَ (٣٠٥٧) مَجْمَع (١١٠/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٤ / رَقْم ٢٤١٧]، وَالْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَهُوَ الَّذِي زَادَ: بِأَرْضِنَا، وَقَالَ فِيهِ: «خَذُوا تَرَبَةً مِنْ أَرْضِكُمْ»، وَالْبَاقِي بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، وَهُوَ مُدْلَسٌ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِ أَبِي يَعْلَى رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١١٦٨] كَشَفَ (٣٠٥٦) مَجْمَع (١١٠/٥ - ١١١). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): أَبُو يَعْلَى.

(١) سَقَطَتْ «أَبِي» مِنْ (ش).

(٢) فِي (ش): وَقَاءٌ. وَفِي حَاشِيَةِ (ب): رِقَاءٌ. أَبُو قَتْرَةَ: كُنْيَةُ إِبْلِيسَ. كَمَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ.

(٣) فِي (ش): أَتَوْا بَرَهُمْ. فَقَالُوا. وَفِي (ب): أَبُو إِبْرَاهِيمَ. وَكِلَاهُمَا تَصْحِيفٌ. وَالتَّصْوِيبُ مِنْ يَعْلَى وَالْمَطْلَبُ الْعَالِيَةُ [رَقْم ٢٤٤٣].

(٤) فِي (أ): بَرِيَّةٌ أَرْفَعَكُمْ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٥) فِي الْأَصْلِينَ: بِوَصِيَّتِكُمْ.

(٦) سَقَطَ مِنْ (ش).

(٧) فِي (أ): مَسْعَدًا. وَالصَّفْدُ هُوَ: الْعَطَاءُ.

(٨) فِي (ش): يَفْلَحُ.

محمد بن يزيد الواسطي، ثنا مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن {أ/١٦٩} عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ «لا رقية إلا من عين أو حمة».

قال: هكذا رواه محمد بن يزيد، ورواه حسين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، ورواه العباس [بن ذريع]، عن الشعبي، عن أنس.

[١١٦٩] حدثنا محمد بن المثنى، ثنا [أبو] عامر، ثنا زمعة<sup>(١)</sup>، عن سلمة بن هرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منا من تطير ولا تطير له، ولا من تكهن ولا من تكهن له، ولا من سحر ولا [من] سحر له.

قال: لا نعلمه [يروى عن النبي ﷺ] إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وزمعة ضعيف.

[قال الشيخ: وقد روي نحوه. وهو هذا:].

[١١٧٠] حدثنا محمد بن مرزوق، ثنا شيان، ثنا أبو حمزة العطار - هو إسحاق بن الربيع عن الحسن بن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له. ومن عقد عقدة - أو قال: عقد عقدة<sup>(٣)</sup>، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

[١١٦٩] كشف (٣٠٤٣) مجمع (١١٧/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

[١١٧٠] كشف (٣٠٤٤) مجمع (١١٧/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا إسحاق بن الربيع، وهو ثقة. اهـ. قلت: وعزاه في صحيح الجامع للطبراني [ج ١٨ / رقم ٣٥٥]، ولأوسط الطبراني [؟].

(١) في الأصلين: أبو زمعة.

(٢) في (أ): مناض. وفي حاشيتها: «منا من» على الصواب.

(٣) يراجع ويحرر ضبط الكلمة.

قال: قد روي بعضه من غير وجه، فأما بتمامه ولفظه فلا نعلمه  
 { ٢٠٦/أ-ب } إلا عن عمران بهذا الطريق، وأبو حمزة بصري لا بأس به.

[ ١١٧١ ] حدثنا عقبه بن سنان<sup>(١)</sup>، ثنا غسان بن مضر، ثنا سعيد بن يزيد، عن  
 أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما  
 يقول (فقد) كفر، بما أنزل على محمد ﷺ».

قال: لا نعلمه يروي عن جابر إلا من هذا الوجه، ولم نسمع أحداً يحدث<sup>(٣)</sup>  
 به عن غسان إلا عقبه.

قال الشيخ: وهو ثقة.

## باب: اللباس

[ ١١٧٢ ] (\*) حدثنا زيد بن أحمز<sup>(٤)</sup> أبو طالب الطائي، ثنا عتاب بن حرب، ثنا  
 عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ  
 «اعتموا تزادوا حلماً».

[ ١١٧١ ] كشف (٣٠٤٥) مجمع (١١٧/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا  
 عقبه بن سنان، وهو ضعيف.

[ ١١٧٢ ] كشف (٢٩٤٥) مجمع (١١٩/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ١٢ / رقم  
 ١٢٩٤٦]، وفيه عبيد الله بن أبي حميد، وهو متروك، وفي إسناده الطبراني عمران بن تمام،  
 وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا، وبقيه رجاله ثقات.

(١) في (ش): سيار. وكذا في حاشية (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): الحديث.

(\*) في حاشية (ب): طب.

(٤) في (ش): أحمز. بالراء المهملة. وهو تصحيف.

قال: لا نعلم له طريقاً عن ابن عباسٍ إلا هَذَا، واختُلِفَ فِيهِ عَلَيَّ (١)  
 أبي المليحِ ، فرواه عيسى بنُ يونسَ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ أبي حميدٍ ، عن  
 أبي المليحِ ، عن أبيه ، وإنما أتى الاختِلافُ من عُبيدِ اللَّهِ لأنَّهُ لم يكن حَافِظاً .  
 قال الشيخُ : وعُبيدُ اللَّهِ (٢) متروكٌ .

[ ١١٧٣ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، ثنا هَمَّامٌ (٣) ، عن قَتَادَةَ ،  
 عن أنسٍ قال « كانت (٤) يَدُ كُمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّسْغِ » (٥) .

قال: لا نعلم رَوَاهُ عن أنسٍ إلا قَتَادَةَ { ٢٠٦ / ب - ب } ، ولا عنه إلا هَمَّامٌ ،  
 ولا عنه إلا ابنُ سَوَاءٍ ولا عنه إلا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ .

ولم يتابعه أحدٌ .

[ ١١٧٤ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، ثنا إبراهيمُ بْنُ زكريا ، أبو إسحاق (٦) الضَّرِيرُ  
 [المُعَلَّمُ] ، ثنا هَمَّامٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن قَدَامَةَ بنِ (وَبِرَّة) (٧) ، عن الأصْبَغِ بنِ  
 نَبَاتَةَ ، عن عليٍّ قال: « كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ البَقِيعِ - يعني : بَقِيعَ

[ ١١٧٣ ] كشف (٢٩٤٦) مجمع (١٢١/٥) . وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات .

[ ١١٧٤ ] كشف (٢٩٤٧) مجمع (١٢٢/٥) . وقال: رواه البزار، وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم،  
 وهو ضعيف جداً . اهـ . قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٨٩٨] وراجعته .

(١) في (ش): عن .

(٢) في (ب): عبد الله . وهو تصحيف .

(٣) في الأصلين: ثنا بن همام . وهو تحريف . والصواب حذف بن .

(٤) في (ش): كان .

(٥) في (ش): الرصغ . بالصاد المهملة . وهي لغة في الرسغ ، وهو مفصل ما بين الكف والساعد .

(٦) في الأصلين ، و (ش) : ثنا أبو إسحاق الضرير . وهو تحريف . إذ أن كنية إبراهيم هي أبو إسحاق كما

(٧) صوبناه ، وكما في لسان الميزان (٥٨/١) ، وقد رواه العقيلي في الضعفاء أيضاً (٥٤/١) .

في (أ) : ابن أنس .

الغَرْقَدِ - فِي يَوْمِ مَطِيرٍ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ عَلَى حِمَارٍ وَمَعَهَا مُكَارٍ فَمَرَّتْ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَقَطَتْ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا بِوَجْهِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا مُتَسْرَوِلَةٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمَتَسْرَوِلَاتِ مِنْ أُمَّتِي».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَى] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكْرِيَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ.

[١١٧٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عَثْمَانَ كَانَ يَتَزَرُّ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَقَالَ: هَكَذَا إِزْرَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

قَالَ: قَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِهِ {١٧٠/أ} بَعْضُهَا غَيْرُ مُتَّصِلٍ<sup>(١)</sup>.

مُوسَى ضَعِيفٌ.

[١١٧٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ<sup>(٢)</sup> بْنُ أَبِي زَيْدٍ<sup>(٣)</sup> الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عُبَيْدُ<sup>(٤)</sup> اللَّهِ بْنُ تَمَامٍ، ثنا دَاوُدُ - (يَعْنِي: ابْنَ أَبِي هَنْدٍ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ».

[١١٧٥] كَشَفَ (٢٩٤٨) مَجْمَعُ (١٢٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ بِالْبَحْرِ الزَّخَارِ [رَقْمُ ٣٥٣] وَرَاجِعُهُ.

[١١٧٦] كَشَفَ (٢٩٥٧) مَجْمَعُ (١٢٤/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَامٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) لَفْظُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ أَعْلَى مِنْ عَثْمَانَ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِهِ، وَبَعْضُهَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، غَيْرُ مُتَّصِلٍ.

(٢) فِي (ش): الْحَسَنِ.

(٣) فِي الْأَصْلِينَ: زَيْدٌ. وَصَوِّتَ فِي حَاشِيَتَهُمَا.

(٤) فِي (ب): عَبْدُ اللَّهِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ دَاوُدَ، (عَنْ) <sup>(١)</sup> أَبِي قَزَعَةَ، عَنْ الْأَسْقَعِ {٢٠٧/أ-ب} بْنِ الْأَسْلَعِ، عَنْ سُمُرَةَ <sup>(٢)</sup>، وَعَبِيدُ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ. بل هُوَ ضَعِيفٌ.

[١١٧٧] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ؛ ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ يَخْطُرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا بُرَيْدَةُ هَذَا مِمَّنْ <sup>(٣)</sup> لَا يَقِيمُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًّا».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ إِلَّا وَاصِلٌ - وَهُوَ مَوْلَى أَبِي عَيْنَةَ <sup>(٤)</sup> - بَصْرِيُّ مَشْهُورٌ، وَعَوْنٌ لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيَّ هَذَا. وهو ضَعِيفٌ.

[١١٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثنا رِشْدِينَ <sup>(٥)</sup> بَنُ كَرِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنْتُ أَقْوَدُ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي زَقَاقٍ <sup>(٦)</sup> أَبِي لَهَبٍ، (وَذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ بَصْرُهُ) <sup>(٧)</sup> فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[١١٧٧] كَشَفَ (٢٩٥٦) مَجْمَع (١٢٥/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١١٧٨] كَشَفَ (٢٩٤٩) مَجْمَع (١٢٥/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [لَمْ أَجِدْهُ فِي مَسْنَدِ الْعَبَّاسِ وَلَا ابْنِهِ]، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ أَجِدْهُ فِي مَسْنَدِ كَرِيبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَطْبَعِ مَسْنَدَ الْعَبَّاسِ]، وَالْبَزَارُ بِنَحْوِهِ بَاخْتِصَارٍ، وَفِيهِ رِشْدِينَ بْنُ كَرِيبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٢) تَمَامُهُ فِي (ش): ... فَذَكَرْنَا حَدِيثَ جَابِرٍ وَبَيَّنَّا عَلَيْهِ.

(٣) فِي (أ): مِنْ.

(٤) فِي الْأَصْلَيْنِ: عَنَسَةٌ. وَصَوَّبْتُ فِي حَاشِيَةِ (ب).

(٥) فِي (أ): رِشْدٌ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٦) فِي (ب): رَقَاقٌ. بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٧) لَيْسَ فِي (ش).

يقول: «بينما رجلٌ في حُلَّةٍ لَهُ وهو ينظرُ في عِطْفِيهِ، إذ حَسَفَ اللهُ بِهِ فهو يتجلجلُ فيها إلى يومِ القيامةِ».

[قال البزار: هَكَذَا رَوَاهُ الْمُحَارِبِيُّ، وَرَوَاهُ مَرَوَانُ<sup>(١)</sup> بِنُ مَعَاوِيَةَ، عَنِ

رِشْدِينَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْعَبَّاسِ .

[١١٧٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ قَالَ: - أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ - أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، فَتَبَخَّرَ أَوْ اخْتَالَ فِيهَا، فَحَسَفَ اللهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا، الْإِسْنَادِ .

{٢٠٧/ب-ب} صحيح .

[١١٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: ثنا مالكُ ابنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا<sup>(٢)</sup> مَسْعُودُ بْنُ سَعْدِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ مُطَرِّفٍ، عَنِ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ عُمَرَ قَالَ: «ذَكَرْنَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُدْلِينُ<sup>(٣)</sup> مِنَ الثِّيَابِ، فَقَالَ: شِبْرًا، فَقُلْنَا: شِبْرًا قَلِيلًا، تَخْرُجُ<sup>(٤)</sup> مِنْهُ الْعَوْرَةُ، قَالَ: فَذِرَاعًا، قُلْنَا: تَبْدُو أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: ذِرَاعًا لَا يَزِدُنَّ عَلَيَّ ذَلِكَ» .

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ [يُرَوَى] عَنْ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ<sup>(٥)</sup> .

[١١٧٩] كشف (٢٩٥٥) مجمع (١٢٦/٥) . وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح .

[١١٨٠] كشف (٢٩٥٨) مجمع (١٢٦/٥) . وقال: رواه البزار، وفيه زيد بن الحواري العمي، وقد وثق، وضعفه أكثر الأئمة . اهـ . قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٧٦] وراجعه .

(١) في (ب): مروان . وبحاشيتها: لعله سقط ألف .

(٢) في (ش): أنا .

(٣) في حاشية (ب) والبحر: يدلين .

(٤) في (أ): يخرج .

(٥) تمامه من (ش): وقد اختلف عن عمر، ولكن هكذا حدث به مطرف عن زيد .

وزيدٌ ضعيفٌ.

[١١٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عن هِشَامِ :  
أَبِي الْمَقْدَامِ ، عن حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عن عَطَاءٍ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ بَيَاضًا ، وَأَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ الْبَيَاضُ» .

هشامٌ ضعيفٌ متروكٌ .

[١١٨٢] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ الْمَسْتَمَلِيُّ ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ عِكْرِمَةَ ، ثنا أَشْعَثُ ،  
عَنِ الْحَسَنِ - [قال:] وَأَظْنَهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ (١)  
الْبَيَاضِ (٢) ، فَلْيَلْبَسْهَا (٣) أَحْيَاءُكُمْ (٤) ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» .

قال: لا نعلمُ أحداً رَوَاهُ عن أَشْعَثٍ إِلا مَنْصُورًا ، وَهُوَ بَصْرِيُّ ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ،  
انْتَقَلَ إِلَى وَاسِطٍ حَتَّى مَاتَ بِهَا (٥) .

[١١٨٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي  
عَرِيفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ (٦) بْنُ كِلَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَمِّي قُدَّامَةَ

---

[١١٨١] كَشَفَ (٢٩٤٠) مَجْمَع (١٢٨/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ ، وَهُوَ  
مَتْرُوكٌ .

[١١٨٢] كَشَفَ (٢٩٤١) مَجْمَع (١٢٨/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ  
فِي الْأَوْسَطِ [؟] ، عَنْ أَنَسٍ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ .

[١١٨٣] كَشَفَ (٢٩٤٣) مَجْمَع (١٢٨/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
الزَّهْرِيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَشَيْخُهُ مَجْهُولٌ .

(١) فِي (أ) : ثِيَابٌ .

(٢) فِي (ش) : الْبَيَاضُ .

(٣) فِي حَاشِيَةِ (أ) : يَلْبَسْهَا .

(٤) فِي (ش) : أَحْيَاؤَكُمْ .

(٥) لَفْظُهُ فِي (ش) : وَأَقَامَ بِهَا حَتَّى مَاتَ .

(٦) فِي (أ) : أَحْمَدُ .

الكلابي يقول: «رأيت النبي ﷺ {٢٠٨/أ-ب} عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وعليه حُلَّةٌ حَبْرَةٌ».

[قال البزار: لا نعلم أسنداً قَدَامَةً إلا هذا الحديث وآخر].

عَرِيفٌ مَجْهُولٌ، ويعقوبٌ مَضْعُفٌ<sup>(١)</sup>.

[١١٨٤] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ (إِلَى) (٢) النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيُصْبَغُ (٣) رَبُّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، صِبَاغًا لَا يُنْفَضُ (٤)، أَحْمَرٌ وَأَصْفَرٌ وَأَبْيَضٌ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدُهُ {١٧١/أ} عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا زِيَادًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مُرْسَلًا.  
[١١٨٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِيسَ، ثنا سُويْدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْخَضِرَةَ، وَقَالَ (٥): كَانَتْ أَحَبَّ الْأَلْوَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَضِرَةَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ أَحَدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسٍ إِلَّا سُويْدٌ: أَبُو حَاتِمٍ.

[١١٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَعْنِي، ثنا سَلِيمَانُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ  
[١١٨٤] كَشَفَ (٢٩٤٤) مَجْمَعُ (١٢٨/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَقَدْ اِخْتَلَطَ.  
[١١٨٥] كَشَفَ (٢٩٤٣) مَجْمَعُ (١٢٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَرَجَالُ الطَّبْرَانِيِّ ثِقَاتٌ.

[١١٨٦] كَشَفَ (٢٩٦٥) مَجْمَعُ (١٣٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ سَلِيمَانُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ، أَبُو أَيُّوبَ الرَّقِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي (أ): ضَعِيفٌ.

(٢) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٣) فِي (أ): أَصْبَغُ.

(٤) فِي قَوْلِهِ: «لَا يُنْفَضُ» أَي لَا يَزُولُ.

(٥) فِي (ش): أَوْ قَالَ: ...

[المَعْنِي] <sup>(١)</sup>، عن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّهْنُ يُذْهَبُ الْبُؤْسَ، وَالْكَسْوَةُ تُظْهِرُ الْغِنَى، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْخَادِمِ يَكْتِبُ الْعَدُوَّ».

قال: لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، ولا روى هذا الصحابي إلا هذا.

قال الشيخ: سليمان بن عبيد الله هو الرقي، أبو أيوب ضعيف.

[١١٨٧] حدّثنا عبد الله بن «أبي ثمامة» <sup>(٢)</sup> الأنصاري، ثنا سعيد بن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن جابر بن عبد الله قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَبَيْنَا أَنَا نَازِلٌ تَحْتَ الشَّجَرَةِ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَمْ إِلَى الظِّلِّ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ فِي السَّفَرَةِ جُرُوثًا، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟ فَذَكَرْتُ كَلِمَةً\*، ثُمَّ أَدْبَرَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ قَدْ خَلِقَا، فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَهُ ثَوْبَانِ فِي الْعَيْبَةِ، كَسَوْتُهُ إِيَاهُمَا <sup>(٥)</sup>، قَالَ: فَادْعُهُ <sup>(٦)</sup> فَمَرُّهُ أَنْ يَلْبَسَهَا <sup>(٧)</sup>، فَدَعَوْتُهُ

[١١٨٧] كشف (٢٩٦٢) مجمع (١٣٤/٥). وقال: رواه البزار بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح، وقد رواه مالك في الموطأ، وقال فيه: من أين لكم هذا؟ فقلت: من المدينة.

(١) المعني: بالفتح وسكون المهملة، وكسر النون بعدها ياء النسب كما في «تبصير المنتبه» للحافظ.

(٢) في (ش): تمامة. بالمشناة من فوق.

(٣) في (ش): بن.

(\*) في حاشية (ب): قال مالك في الموطأ: فقلت: من المدينة.

(٤) قوله: «العيبة» ما يجعل فيه الثياب.

(٥) في الأصلين: كسوتهما إياه. وهو على الصواب بـ (ش)، وحاشية (ب).

(٦) في الأصلين: فادعوه. وهو لحن وخطأ.

(٧) في (ش): فليلبسهما.

فَلَيْسَهُمَا، ثم ولى يذهب، فقال: ما له ضرب الله عنقه! أليس هذا خيراً؟ فسَمِعَهُ الرجلُ، فرجع، فقال: يا رسول الله في سبيل الله؟ فقال: في سبيل الله، فقتل الرجل في سبيل الله».

[١١٨٨] حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ) <sup>(١)</sup>، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا مالِكُ، عن زيد بن أسلم، عن جابر، عن النبي ﷺ - فَذَكَرَهُ، ولم يذكر عطاءً.

[١١٨٩] وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ <sup>(٢)</sup>، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن جابر، [عن النبي ﷺ قال] بنحوه.

[١١٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مَعَاوِيَةَ الزَعْفَرَانِيُّ، ثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، قال: «كانت لنعل النبي ﷺ قبالات».

{٢٠٩/أ-ب} قَالَ: لا نَعْلُمُهُ يُرَوَى عن أبي هريرة إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا رَوَاهُ عن هشام إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وفي حديثه لِينٌ.

[١١٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَدْرَانَ، ثنا عنبسة <sup>(٣)</sup> بن سالم - صاحب الألواح -

[١١٨٨] كشف (٢٩٦٣) مجمع (السابق).

[١١٨٩] كشف (٢٩٦٤) مجمع (السابق).

[١١٩٠] كشف (٢٩٦١) مجمع (١٣٨/٥). وقال: رواه الطبراني في الصغير (٩٢/١)، والبخاري باختصار، ورجال الطبراني ثقات. اهـ. قلت: وانظر الشمائل المحمدية للترمذي [برقم ٨٧].

[١١٩١] كشف (٢٩٥٩) مجمع (١٣٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عنبسة بن سالم، قال البزار: لا نعلمه توبع على هذا، وضعفه أبو داود أيضاً.

(١) في (ش): معمر.

(٢) في (ب): بن يحيى خلف. وهو تحريف.

(٣) في (ش): عينة. وهو تصحيف.

عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يتعل الرجل وهو قائم».

قال: لا نعلمه يروى عن أنس<sup>(١)</sup> إلا بهذا الإسناد.

وعنسة ضعيف.

[١١٩٢] حدثنا عبد الله بن سعيد [الكندي]، ثنا عقبه بن خالد، ثنا موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جلستم فاخلعوا نعالكم - أحسبه قال: تستريح أقدامكم».

قال: لا نعلم رواه إلا أنس.

وموسى ضعيف.

[١١٩٣] حدثنا الجراح بن مخلد، ثنا عمرو بن عاصم البرجمي، ثنا حماد بن يزيد، حدثني مخلد بن عقبه، عن أبي شقرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم اللاتي على رؤوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنهن<sup>(٢)</sup> ليس لهن صلاة».

---

[١١٩٢] كشف (٢٩٦٠) مجمع (١٤٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو ضعيف.

[١١٩٣] كشف (٣٠١٥) مجمع (١٣٧/٥). وقال: رواه الطبراني في الكبير [برقم ٩٢٨]، والبزار، وفيه حماد بن يزيد، عن مخلد بن عقبه، ولم أعرفهما، وبقيته رجاله ثقات.

(١) لفظه في (ش): لا نعلمه يروى عن أنس، ولا حدث به عن عبيد الله إلا عنسة (في الأصل: عينته، وهو تصحيف)؛ ولم نعلمه يرفع (هكذا، ولعل الصواب توبع كما نقله الهيثمي في المجمع) على هذا الحديث، وقد حدث عن عبيد الله بأحاديث.

(٢) في (ش)، وحاشية (ب): أنه.

[١١٩٤] حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ الْجَارُودِي (١)، ثنا زكريا بن عدي، ثنا {أ/١٧٢} عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن زبيد، عن أبي بَرزَةَ (٢)، عن ربعي، عن حذيفة قال: «من لبس ثوب حرير ألْبَسَهُ اللَّهُ ثوباً من نار، ليس من أيامكم، ولكن من أيامِ اللَّهِ الطَّوَالِ (٣)».

— ثَقَاتٌ.

[١١٩٥] حَدَّثَنَا {ب/٢٠٩-ب} محمد بن عمرو بن حنان (٤)، ثنا بقية، عن عبيد الله بن عمرو (٥)، عن نافع، عن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ وَالْقَزِّ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَّا بَقِيَّةً.

وهُوَ مُدْلَسٌ.

[١١٩٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن الأزهر بن راشد، عن سالم بن عامر، عن جبير بن نفير، عن معاذ بن

[١١٩٤] كشف (٣٠٠١) مجمع (١٤١/٥ - ١٤٢). وقال: رواه البزار عن شيخه جابر الجارود، ولم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات. اهـ. قلت: وفي الإسناد كما ترى.

[١١٩٥] كشف (٣٠٠٠) مجمع (١٤٢/٥). وقال: رواه البزار، وفيه بقية، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

[١١٩٦] كشف (٢٩٩٩) مجمع (١٤٢/٥). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، والكبير [ج ٢٠ / رقم ٢٣٦] بنحوه، والبزار، ورجال الأوسط ثقات.

(١) في (ش): الجارود. بدون ياء

(٢) في (ش): بردة.

(٣) في (أ): الطول.

(٤) في (ش): حيان. وهو تصحيف.

(٥) في (ش): بن عمر.

جَبَلٍ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ جُبَّةٌ مُزْرَرَةٌ»<sup>(١)</sup> أو مكففة بحري، فقال: له، طوق من نار يوم القيامة».

[١١٩٧] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَبُو سُلَيْمَانَ الْمُؤَدَّبُ، ثنا عمرو بن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَفِي إِحْدَى يَدَيْهِ حَرِيرٌ، وَفِي الْأُخْرَى ذَهَبٌ، فَقَالَ: هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذِكْرِ أُمَّتِي، حِلٌّ لِإِنَائِهِمْ».

قال: لا نعلم رواه بهذا السند إلا عمرو، وهو لين الحديث، ولا نعلم فيما روي في ذلك حديثاً ثابتاً عند أهل النقل.

[١١٩٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الصَّائِعُ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَفِي يَدِهِ قِطْعَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَقِطْعَةٌ مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذِكْرِ أُمَّتِي، حِلٌّ {٢١٠/أ-ب} لِإِنَائِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

قال البزار: إسماعيل ضعيف، وقد روي هذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة.

### يعني في الضعف.

[١١٩٧] كشف (٣٠٠٥) مجمع (١٤٣/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير (١٦٧/١)، والأوسط [؟]، وفيه عمرو بن جرير، وهو متروك. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٣٣٣].

[١١٩٨] كشف (٣٠٠٦) مجمع (١٤٣/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١١/ رقمي ١٠٨٨٩، ١١٣٣٣]، والأوسط [؟] بإسنادين في أحدهما إسماعيل بن إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، وقد قيل فيه صدوق بهم، وفي الآخر إسلام الطويل وهو متروك، وبقية رجالهما ثقات.

(٢) في البحر: لإنائها.

(١) في (أ): مزرة.

[١١٩٩] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا سالمُ بْنُ نُوحٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ، عن قتادة، عن أبي عثمان، عن عثمان: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن الحَرِيرِ إِلَّا قَدَرَ أَصْبَعِينَ».

قال: لا نعلم رواه هكذا إلا عمرُ بْنُ عَامِرٍ، ولا نعلم<sup>(١)</sup> أحداً تابعه على هذه الرواية، عن عثمان.

[١٢٠٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثنا يعقوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا سعيدُ بْنُ يحيى بن الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوفٍ، عن جدّه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه: «أَنَّهُ شَكَا<sup>(٢)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّوَابَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَلْبَسَ الحَرِيرَ».

قال: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

[١٢٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَوْمِلِ الْهَدَادِيِّ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي زيادِ الصائغِ، ثنا صالحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ<sup>(٣)</sup>، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ قَالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى ما هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ هَذَا وَأَحْسَنُ؟ قلت: بلى قال: تجعلينه ورقاً ثم تُخلِّقها، فتكون<sup>(٤)</sup> كأنه ذهب».

[١١٩٩] كشف (٣٠٠٤) مجمع (١٤٣/٥ - ١٤٤). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ٣٨٦] وراجعه.

[١٢٠٠] كشف (٣٠٠٣) مجمع (١٤٤/٥). وقال: رواه البزار، عن شيخه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١٠٤٩] وراجعه.

[١٢٠١] كشف (٣٠٠٧) مجمع (١٤٩/٥). وقال: رواه البزار، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٢) في الأصل: «شكي» وهو خطأ.

(١) في (ب): ولا يعلم.

(٣) في (ب): بن الأخضر.

(٤) في (ش): فيكون.

قال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا صالح.

وهو ضعيف، ولا سيما في الزهري.

[١٢٠٢] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَعَاذٍ - أَوْ غَيْرُهُ - ثنا عاصمُ بنُ سُلَيْمَانَ، ثنا هشامُ {٢١٠/ب-ب} بنُ عُرْوَةَ، [عن أبيه] عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي: «أَنَّ ثَنِيَّةَ أُصِيبَتْ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ ثَنِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ».

قال: عاصمٌ ليس بالقوي، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عن هشامٍ، عن أبيه مُرْسَلًا.

[١٢٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرِو بْنِ حَنانٍ<sup>(١)</sup>، ثنا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ، {١٧٣/أ} ثنا أَبُو سُوْفِيَانَ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ قال: «نَدَرْتُ ثَنِيَّتِي، فَأَمَرَني النبيُّ ﷺ أَنْ أَتَّخِذَ ثَنِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ».

قال: لا نعلمُ أحداً قال: عن ابنِ<sup>(٢)</sup> الزُّبَيْرِ إلا مِنْ هَذَا الوجهِ.

[١٢٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَسْكِينٍ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يُوْسُفَ [التَّنِيْسِيُّ]، ثنا ابنُ لهيعةَ، عن يزيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ، عن ابنِ شَهَابٍ، عن سالمٍ، عن أبيه قال: «لم يكن رسولُ اللَّهِ ﷺ ولا أبو بكرٌ ولا عمرٌ يلبسونَ خَوَاتِيمَهُمْ، حتَّى قَدِمَ أبانُ عَلَيَّ عُمَرَ - يعني كانوا يتخذونها ولا يلبسونها».

[١٢٠٢] كشف (٣٠١١) مجمع (١٥٠/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن معاذ، وهو ثقة، ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبد الله بن عبد الله بن أبي.

[١٢٠٣] كشف (٣٠١٢) مجمع (لم يورده).

[١٢٠٤] كشف (٢٩٩٠) مجمع (١٥٢/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا ابن لهيعة، وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبي - ﷺ - كان يلبس الخاتم.

(١) في (ش): حيان. وهو تصحيف.

(٢) في (أ): أبي الزبير. وهو تحريف.

[١٢٠٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ<sup>(١)</sup>، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن عائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ<sup>(٢)</sup> فِي يَمِينِهِ، وَفُبُضَ وَالْخَاتَمُ فِي يَمِينِهِ».

قال: لا نعلمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا عُبَيْدُ، وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثِ، وَهُوَ مُنْكَرٌ [يَعْنِي: الْحَدِيثُ].

[١٢٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ [ثَنَا] أَبُو عَاصِمٍ، عن المغيرةِ بنِ زيادِ الموصليِّ، ثنا نافعٌ، عن ابنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثَلَاثَةَ {٢١١/أ-ب} أَيامٍ فَلَمَّا رَأَاهُ<sup>(٣)</sup> أَصْحَابُهُ فَشَتَّ عَلَيْهِمْ خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ فَرَمَى بِهِ، فَلَا يُدْرَى مَا فَعَلَ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَأَمَرَ أَنْ يُنْقَشَ فِيهِ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ فِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى مَاتَ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ، وَفِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ، وَفِي يَدِ عُثْمَانَ سَتَتَيْنِ مِنْ عَمَلِهِ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبُ<sup>(٤)</sup> دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَكَانَ يَخْتَمُ بِهِ، فَخَرَجَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى قَلْبِ لِعُثْمَانَ فَسَقَطَ مِنْهُ<sup>(٥)</sup>، فَلَمْ يَوْجَدْ، فَأَمَرَ بِخَاتَمٍ مِثْلِهِ، وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ».

[١٢٠٥] كشف (٢٩٩١) مجمع (١٥٣/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عبيد الله بن القاسم، وهو متروك.

[١٢٠٦] كشف (٢٩٩٢) مجمع (١٥٢/٥ - ١٥٣). وقال: حديث ابن عمر في الصحيح باختصار - رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟]، وفيه المغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في الأصلين: بن الهاشم. بالهاء والشين المعجمة.

(٢) في (ب): يختم.

(٣) في الأصلين: رأوا.

(٤) في (ش، م) الخواتيم.

(٥) في حاشية (ب): فيه. وكتب عليها صح.

أصله في الصحيح بغير هذا السياق<sup>(١)</sup>.

[١٢٠٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ شُمَيْسَةَ<sup>(٢)</sup> بِنْتِ نُبَهَانَ، عَنْ مَوْلَاهَا مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ النِّسَاءَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى الصِّفَاءِ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ يَدَهَا كَيْدُ الرَّجُلِ، فَلَمْ يَبَايِعْهَا حَتَّى ذَهَبَتْ فَغَيَّرَتْ يَدَهَا بِصُفْرَةٍ - أَوْ - بِحُمْرَةٍ. وَجَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: مَا طَهَّرَ اللَّهُ يَدًا فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى مُسْلِمٌ، إِلَّا هَذَا.

[١٢٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَثْنَى التَّمِيمِيُّ الْمَدَنِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ - يَعْنِي - الْعُرْنِيَّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَبَايِعَهُ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخَلْقِ، فَأَبَى أَنْ يَبَايِعَهُ {٢١١/ب-ب}، (فَذَهَبَ)<sup>(٣)</sup> فَغَسَلَ عَنْهُ أَثَرَ الْخَلْقِ، ثُمَّ جَاءَ فَبَايَعَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٢٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثنا حُرَيْثٌ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ

---

[١٢٠٧] كَشَفَ (٢٩٩٣) مَجْمَع (١٥٤/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ١٩/ رَقْم ١٠٥٤] وَالْأَوْسَطُ [بِرَقْم ١١١٨]، وَفِيهِ شُمَيْسَةُ بِنْتُ نُبَهَانَ، وَلَمْ أَعْرِفْهَا، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٢٠٨] كَشَفَ (٢٩٨٧) مَجْمَع (١٥٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَثْنَى، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْم ٧٧٢].

[١٢٠٩] كَشَفَ (٢٩٨٨) مَجْمَع (١٥٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ يَطْبِعْ مَسْنَدَهُ]، وَفِيهِ حُرَيْثُ بْنُ [أَبِي] مَطَرٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

(١) لَفْظُهُ فِي (ش): حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ، وَفِي هَذَا زِيَادَةٌ لَا تَخْفَى.

(٢) فِي (ب): شُمَيْسِيَّةٌ.

(٣) سَقَطَتْ مِنْ (ب)، وَفِي (أ): فَيَذْهَبُ.

عُمَارَةَ، عن أبيه: «أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لِيُبَايِعَهُ، فَرَأَى يَدَهُ مُخَلَّقَةً، فَكَفَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: ثُكَلْتِكَ أُمَّكَ إِنَّمَا كَفَّ يَدَهُ عَنْكَ أَنَّهَا مُخَلَّقَةٌ، فَغَسَلَ يَدَهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَبَايَعَهُ».

[قال البزار: لا نعلم رواه عن حريث إلا ابن نمير، وعمارة لا نعلم روى غير هذا].

حُرَيْثٌ هُوَ ابْنُ أَبِي مَطْرٍ، ضَعِيفٌ جَدًّا.

[١٢١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عن عاصمٍ، عن أنسٍ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ يُبَايِعُونَهُ وَفِيهِمْ رَجُلٌ فِي يَدِهِ أَثَرُ خُلُقٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُبَايِعُهُمْ وَيُوَخِّرُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ طَيْبَ الرَّجَالِ: مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطَيْبَ النِّسَاءِ: مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ».

قال: لا نعلم رواه عن عاصم إلا إسماعيل.

صَحِيحٌ.

[١٢١١] حَدَّثَنَا {١٧٤/أ} سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنِيرِ، ثنا فَضَالَةُ بْنُ حُصَيْنٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ الطَّيْبُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ فَلْيَمْسُ مِنْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، وَإِذَا<sup>(١)</sup>

[١٢١٠] كشف (٢٩٨٩) مجمع (١٥٦/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

[١٢١١] كشف (٢٩٨٣) مجمع (١٥٨/٥) بنحوه. وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟] عن شيخه [هكذا ولعل ها هنا سقطاً]، وفيه فضالة بن حصين، قال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وإبراهيم بن عرعة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه البزار، وقال فيه: «إِذَا وُضِعَ الطَّيْبُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ فَلْيَمْسُ مِنْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، وَإِذَا<sup>(١)</sup>» وليس فيه إبراهيم بن عرعة.

(١) في (أ): لا يردده إذا.

وُضِعَتِ الحَلْوَى<sup>(١)</sup> فليأكل منها ولا يرُدّها».

قال: لا نعلم رواه [بهذا السند] إلا فضالة، ولا عنه إلا عبد الله [بن المنير] {٢١٢/أ-ب} وفضالة: قال أبو حاتم مضطرب الحديث.

[١٢١٢] حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ، عن إسماعيل، عن أنس، قال: «مَاعِرِضٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طيبٌ قط فرده».

قال: لا نعلمه يروى عن إسماعيل إلا من حديث مبارك.

[١٢١٣] وسمعتُ محمدَ بنَ غالبٍ يذُكُرُهُ<sup>(٢)</sup>، عن محبوبِ بنِ موسىَ أبي صالحِ الفراء، عن عبدِ اللهِ بنِ المبارك، عن المباركِ بنِ فضالة، عن إسحاق، وإسماعيلِ ابني عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحة، عن أنسٍ قال: «مَاعِرِضٌ . . .» فذُكِرُهُ.

[قال البزار: إنَّما ذكرناه، لأن مباركاً لا نعلمه يروي عن إسحاق بن عبد الله، ولا نعلم أحداً جمعهما، إلا مبارك].

قلت: هذا إسنادٌ حسنٌ عندي.

[١٢١٤] حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ هانئٍ، ثنا أبو الأسود: النَّضْرُ بنُ عبدِ الجبار

[١٢١٢] كشف (٢٩٨٤) مجمع (١٥٨/٥). وقال: رواه البزار، وفيه مبارك بن فضالة، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

[١٢١٣] كشف (٢٩٨٥) مجمع (السابق).

[١٢١٤] كشف (٢٩٧٣) مجمع (١٥٨/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٨ / رقمي ٧٨٢، ٧٨٣]، والأوسط [؟]، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. اهـ. قلت: والحديث عند أحمد (٢٠/٦) عن قتيبة، عن ابن لهيعة - به. فيحول.

(١) في (ش): الحلواء.

(٢) في حاشية (ب): يذكر. وكذا في (ش).

[المصريُّ]، ثنا ابنُ لهيعةَ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن عبدِ العزيزِ بنِ أبي الصعبةِ، عن حنشٍ، عن فضالةَ بنِ عبيدٍ: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «من شابَّ شبيهةً في الإسلامِ كانت له نوراً»<sup>(١)</sup> يومَ القيامةِ، فقال له رجلٌ عندَ ذلك: إنَّ رجلاً يتنفون الشَّيبَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: من شاءَ فليتفِ نورهُ».

فيه ابنُ لهيعةَ.

[١٢١٥] حدَّثنا الحسنُ بنُ عرفةَ، ثنا إبراهيمُ بنُ سليمانَ أبو إسماعيلَ المؤدَّبُ، ثنا رشدينُ بنُ كريبٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ (قال)<sup>(٣)</sup>: «لا تشبَّهوا بالأعاجمِ، غيرِوا اللَّحَى».

قال: لا نعلمُهُ يُروى بهذا اللفظِ إلا بهذا الإسنادِ.

رشدينُ ضعيفٌ.

[١٢١٦] حدَّثنا خالدُ بنُ يوسفَ، ثنا<sup>(٤)</sup> أبي، عن زُرارةَ بنِ أبي الحلالِ: أنه سمعَ جابرَ بنَ زيدٍ يحدثُ عن ابنِ عباسٍ: «أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بالحِناءِ، ونَهَى عن السَّوادِ».

[قال البزار: لا نعلم أسند زرارَةَ عن جابر غير هذا، ولا رواه إلا يوسف].

يوسفُ تالفٌ.

[١٢١٥] كشف (٢٩٧٩) مجمع (١٦٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

[١٢١٦] كشف (٢٩٧٧) مجمع (لم يورده).

(١) في الأصلين: نور.

(٢) في (ش): فإن.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) في (ش): حدثني.

[١٢١٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا يحيى بن ميمون: أبوأيوب التَّمَارُ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المثنى، عن جدّه - يَعْنِي - ثُمَامَةَ، عن أنسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِخْتَضَبُوا بِالْحِنَاءِ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي شَبَابِكُمْ وَنَكَاحِكُمْ».

[قال البزار] إِنَّمَا رَوَاهُ يَحْيَى وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

وهو متروك.

[١٢١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا يحيى بن صالح، ثنا سعيد بن بشير<sup>(١)</sup>، عن قتادة، عن أنسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: غَيَّرُوا الشَّيْبَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ».

لا نعلمُ رَوَاهُ عن قتادة، عن أنسٍ إلا سعيد [بن بشير].

[١٢١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُرْدَاسٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا يحيى بن كثير الجُرَيْرِيُّ<sup>(٢)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنُ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ - أَوْ قَالَ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالكَتْمِ».

[١٢٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا خالد بن إلياس،

[١٢١٧] كشف (٢٩٧٨) مجمع (١٦٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهو متروك.

[١٢١٨] كشف (٢٩٨٠) مجمع (١٦٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن بشير، وهو ثقة، وفيه ضعف.

[١٢١٩] كشف (٢٩٧٦) مجمع (١٦٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه يحيى بن كثير أبو النضر، وهو ضعيف جداً، ولم يسمع من أبي الطفيل. اهـ قلت: في المجمع: بن أبي كثير. وهو تحريف.

[١٢٢٠] كشف (٢٩٧٤) مجمع (١٦٤/٥). وقال: رواه البزار، وفيه خالد بن إلياس، وهو متروك.

(١) في (ب): بشر.

(٢) في (ش): الحريري. بالحاء المهملة.

عن هشامٍ ، عن أبيه ، عن عائشةَ : أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « أكرِّمُوا الشَّعْرَ » .

قال : لا نعلمُ أحداً { ٢١٣ / أ - ب } رَوَاهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا خَالِدٌ .

وهو متروكٌ .

[ ١٢٢١ ] حَدَّثَنَا زُرَيْقُ بْنُ السَّخْتِ (١) ، ثنا محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ واقدٍ ، عن كثيرِ بنِ زيدٍ ، عن الوليدِ بنِ رباحٍ ، عن أبي هريرةَ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَهْلَ الشَّرِكِ (٢) يَعْفُونَ { ١٧٥ / أ } شَوَارِبَهُمْ وَيَحْفُونَ لِحَاهُمْ ، فَخَالِفُوهُمْ فَأَعْفُوا اللَّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ » .

[ ١٢٢٢ ] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ (٣) ، عن عُمَرَ بنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عن أبيه ، عن أبي هريرةَ - فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

هَذَا الثَّانِي عِنْدِي : إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

[ ١٢٢٣ ] حَدَّثَنَا السَّكْنُ بنُ سَعِيدٍ ، ثنا مُسْلِمُ بنُ إِبرَاهِيمَ ، ثنا الحسنُ بنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عن عبدِ اللهِ ، عن أنسٍ : أنَّ النبيَّ ﷺ قال « خَالِفُوا عَلَى المَجُوسِ ؛ جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى » .

[ ١٢٢١ ] كشف (٢٩٧٠) مجمع (١٦٦/٥) . وقال : رواه الطبراني [لم يطبع مسنده] بإسنادين في أحدهما عمر بن أبي سلمة ، وثقه ابن معين ، وغيره ، وضعفه شعبة وغيره ، وبقيته رجاله ثقات . اهـ . قلت : ولم يعزه للبخاري .

[ ١٢٢٢ ] كشف (٢٩٧١) مجمع (السابق) .

[ ١٢٢٣ ] كشف (٢٩٧٢) مجمع (١٦٦/٥) . وقال : رواه البخاري ، وفيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف متروك .

(١) في الأصلين : زريق بن السخب . وفي حاشية (ب) : زريق . وقد سبق على الصواب برقم (١٣٥) .

(٢) في (أ) : الشك .

(٣) في (ب) : أبو عوامة . بالميم . وهو تحريف .

## الحسنُ متروكٌ .

[١٢٢٤] حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُسْهِرٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا وَشَارِبُهُ طَوِيلٌ: فَقَالَ: ائْتُونِي بِمَقْصٍ وَسِوَاكٍ، فَجَعَلَ السَّوَاكَ عَلَى طَرَفِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مَا جَاوَزَ» .

قال: لا نعلمُ رواه عن هشامٍ إلا ابنُ مُسْهِرٍ، ولم يتابعَ عليه، وليس

بالحافظِ .

بل هو كذابٌ .

[١٢٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا معاويةُ ابنُ يَحْيَى، عن يونسَ بنِ مَيْسَرَةَ، عن أَبِي إِدْرِيسَ، عن {٢١٣/ب-ب} [أبي] الدرداءِ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّهَارَاتُ أَرْبَعٌ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأظْفَارِ، والسَّوَاكِ» .

معاويةٌ ضعيفٌ .

[١٢٢٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَشْمُولٍ<sup>(١)</sup>، ثنا

---

[١٢٢٤] كشف (٢٩٦٩) مجمع (١٦٦/٥ - ١٦٧) . وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مُسْهِرٍ، وهو كذابٌ .

[١٢٢٥] كشف (٢٩٦٧) مجمع (١٦٨/٥) . وقال: رواه البزار، والطبراني [لم يطبع مسنده]، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيفٌ .

[١٢٢٦] كشف (٢٩٦٨) مجمع (١٦٨/٥) . وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ٢٠/ رقم ٧٦٢]، والأوسط [؟]، من طريق عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه، وكلاهما ضعيف، وأبوه وثق [٢٠/٣٢٢. اهـ. قلت: ]، وقد رواه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (ص ٢٠٩٤)، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٧/٨) والحافظ في الإصابة (٤٢١/٣) .

(١) في (ش) والطبراني: مسمولٌ . بالمهملة . وهو تصحيفٌ .

عبيد الله<sup>(١)</sup> بن سلمة بن وهرام، عن أبيه، حدثنني ميل ابنة مشرح قالت: «رأيتُ  
أبي يُقَلِّمُ أظفاره وَيَدْفِنُهُ ويقولُ<sup>(٢)</sup>: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ ذلك». .  
عبيد الله وأبوه ضعيفان.

[١٢٢٧] حدَّثنا سهلُ بنُ بحرٍ، ثنا عَلِيُّ بنُ عبدِ الحميدِ، ثنا مِنْدَلُ بنُ عَلِيٍّ، عنِ  
ابنِ جُريجٍ، عنِ إسماعيلَ بنِ أميَّةَ، عنِ نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ قالَ: «دَخَلَ عليَ  
النبيِّ ﷺ نِسوةٌ مِنَ الأنصارِ فقالَ: يا نساءَ الأنصارِ! اِخْتَضِبْنَ غَمَساً، واخْفِضْنَ،  
ولا تنكهنَّ فَإِنَّهُ أَحْطَى عِنْدَ أزواجِكُنَّ، وإياكُنَّ<sup>(٣)</sup> وكُفِّرَ المنعمينَ».

قال مندل: يعني: الزَّوْجَ.

ومندلٌ ضعيفٌ.

[١٢٢٨] حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ، ثنا حُسينُ بنُ محمدٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ المَلِكِ  
الفِهريِّ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عباسٍ: «أَنَّ امرأةَ أُمِّ النَّبيِّ ﷺ تبايعُهُ  
- ولمْ تَكُنْ مختَضِبةً - فلمْ يبايعها حَتَّى اِخْتَضَبَتْ».

قال: لا نعلمُهُ يُروى عن ابنِ عباسٍ إلاَّ بهذا الإسنادِ، والفِهريُّ ليسَ  
بالحافظِ. [وليسَ بِهِ بأسٌ].

[١٢٢٧] كشف (٣٠١٤) مجمع (١٧١/٥ - ١٧٢). وقال: رواه البزار، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

[١٢٢٨] كشف (٣٠١٣) مجمع (١٧٢/٥). وقال: رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (ش) والطبراني: عبد الله.

(٢) في (ش): وقال.

(٣) في (ش): وإياكم.

[١٢٢٩] حدثنا [زيد بن أوزم الطائي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة] {٢١٤/أ-ب}، عن حويطب بن عبد العزى - وقد قال بعضهم: حويطب، والصحيح حويطب - : أنه رأى رفقة فيها جرس فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة»<sup>(١)</sup> فيها جرس».

[قال البزار: مسكن حويطب مكة، ولا نعلم له إلا هذا الحديث بهذا

الإسناد].

### باب: الإمارة والخلافة

[١٢٣٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَضَّاحِ الْكُوفِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا اسْتَخْلَفْتُ<sup>(٢)</sup> عَلَيْكُمْ فَتَعْصُونَ خَلِيفَتِي يَنْزِلُ<sup>(٣)</sup> عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ، قَالُوا: أَلَا نَسْتَخْلِفُ<sup>(٤)</sup> أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: إِنَّ تَسْتَخْلِفُوهُ تَجِدُوهُ ضَعِيفًا فِي بَدَنِهِ قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ، قَالُوا: أَلَا نَسْتَخْلِفُ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنَّ تَسْتَخْلِفُوهُ تَجِدُوهُ قَوِيًّا فِي بَدَنِهِ قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ، قَالُوا: أَلَا نَسْتَخْلِفُ عَلِيًّا؟ قَالَ: إِنَّ تَسْتَخْلِفُوهُ

[١٢٢٩] كشف (٢٠٦٨) مجمع (١٧٤/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ٤/ رقمي ٤١٨٩، ٤١٩٠]، ورجال البزار رجال الصحيح.

[١٢٣٠] كشف (١٥٧٠) مجمع (١٧٦/٥). وقال: رواه البزار، وفيه أبو اليقظان، عثمان بن عمير، وهو ضعيف.

(١) في (أ): يصحب.. فقة.

(٢) في (ش): استخلف.

(٣) في (ب): فينزل.

(٤) في (ب): استخلف.

— ولن تَفْعَلُوا — يسلك بِكُمْ الطريقَ المستقيمَ وتَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًا.

قال: لا نعلمه يُروى عن حذيفةَ إلا بهذا الإسنادِ، وأبو يقظانَ اسمه عثمانُ بنُ

عُميرٍ.

وهو ضَعِيفٌ.

[١٢٣١] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو عَمْرِو عُبَيْدُ (عن) (١) أَبِي رَوْقٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، [فَجَاءَ رَجُلٌ] فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: {ب-ب/٢١٤} يَا أَنَسُ قُمْ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أَمْرَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَقُمْتُ فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، فَبَشَّرْتُهُ، فَحَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ دَخَلَ.

ثم جَاءَ آخَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ يَا أَنَسُ فَافْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ (٢) بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أَمْرَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، فَبَشَّرْتُهُ، فَحَمَدَ اللَّهُ ثُمَّ دَخَلَ.

ثم جَاءَ آخَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ قُمْ وَافْتَحْ (٣) لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ — وَأُظْنَهُ قَالَ: — وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُ سَيَلِي أَمْرَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَّهُ سَيَلِقُنِي مِنَ الرَّعِيَّةِ

---

[١٢٣١] كشف (١٥٧٢) مجمع (١٧٦/٥ - ١٧٧). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٧/ رقم ٣٩٥٨]، والبخاري، إلا أنه قال: «سيلي أمر أمتي من بعد أبي بكر وعمر، وأنه سيلقى من الرعية شدة، فأمره عند ذلك أن يكف»، وفيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذاب، وفي إسناد البخاري عثمان بن عمرو، وضعفه النسائي وغيره، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني بإسنادين [لم أجده في مسندي أنس ولا أبي بكر] رجال أحدهما رجال البخاري، إلا أنه قال في عثمان: «فاسترجع ثم دخل» والباقي بمعناه.

(١) في (ش): بن.

(٢) في (ش): بشره.

(٣) في (ش): فافتح.

شِدَّةً، فَأَمْرُهُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَكْفَى، فَفَتَحَ لَهُ إِذَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]،  
فَبَشَّرْتُهُ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مِنْ وَجْهَيْنِ هَذَا أَحَدُهُمَا.

والآخر:

[١٢٣٢] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا بَكْرُ بْنُ الْمُخْتَارِ

قَالَ: لَقِيتُهُ<sup>(١)</sup> بِالْكُوفَةِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفَلٍ، عَنْ أَنَسٍ - بَعْضِهِ.

وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ فَلَيْسَا بِالْقَوِيَيْنِ، وَلَمْ يَتَابَعِ بَكْرٌ عَلَيْهِ، وَلَا نَعْلَمُ<sup>(٢)</sup> رَوَى أَبُو رَوْقٍ

عَنْ أَنَسٍ إِلَّا هَذَا.

[١٢٣٣] حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَلِّسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَرَّاشٍ<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنِي أَبِي - خَرَّاشُ<sup>(٣)</sup> - بِنُ أُمِيَّةَ الْخَزَاعِيَّ -

قَالَ: «كُنْتُ أَطْلُبُ حَاجَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ:

{أ-ب} فَائِتَ أَبَا بَكْرٍ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: «فَائِتِ عُمَرَ»<sup>(٤)</sup>،

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْ عُمَرَ؟ قَالَ: فَعُثْمَانَ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْ عُثْمَانَ؟ فَسَكَتَ،

فَاعْدَتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ - أَوْ - ثَلَاثَةً<sup>(٥)</sup> يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي «ذَلِكَ فَضْلُ

اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» .

[١٢٣٢] (السابق).

[١٢٣٣] كشف (١٥٦٨) مجمع (١٧٧/٥). وقال: رواه البزار، وفيه الواقدي ومن لم أعرفه.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى: حدثنا [أبو بهز الصقر بن عبد الرحمن] ابن بنت مالك بن مغول، حدثنا

عبد الله بن إدريس، عن المختار بن فلفل - به].

(١) في (ش): فلقيته.

(٢) في (أ): ولا يعلم.

(٣) في (ش): خدش، بالبدال المهملة، وهو تصحيف.

(٤) في (ش): مغمر.

(٥) في (ش): ثلاثاً.

## الواقديّ متروك.

[١٢٣٤] حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، ثَنَا مُؤَمَّلٌ<sup>(١)</sup>، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا دُلِّيَ مِنْ السَّمَاءِ، فَوُزِنَتْ بِأَبِي بَكْرٍ فَرَجَحَتْ بِأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ أَبُو بَكْرٍ بِعُمَرَ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ [بِعُمَرَ]، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ بِعَثْمَانَ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ، فَاسْتَهَلَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِلَافَةَ نَبْوَةٍ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ<sup>(٢)</sup>».

إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[١٢٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا (يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ)<sup>(٣)</sup>، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ دِينِكُمْ بَدَأُ نَبْوَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً يَسْتَحْلُونَ فِيهَا الدَّمَ».

[١٢٣٦] {١٧٧/أ} حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ابْنِ

[١٢٣٤] كَشَفَ (١٥٦٧) مَجْمَعُ (١٧٨/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَثِقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ حَبَانَ، وَضَعَفَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، وَبَقِيَ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[١٢٣٥] كَشَفَ (١٥٨٩) مَجْمَعُ (١٨٩/٥) بِنَحْوِهِ. وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٢ / رَقْمِي ٨٧٣، ٨٧٤]، وَابْنُ بَزَارٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَحْدَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنْ أَوَّلَ دِينِكُمْ بَدَأُ نَبْوَةً وَرَحْمَةً - فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [ج ١ / رَقْمِي ٣٦٧، ٣٦٨] بَعْضُهُ، [ج ٢٠ / رَقْمِي ٩١، ٩٢] عَنْ مَعَاذٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي يَعْلَى، وَزَادَ يَسْتَحْلُونَ الْحَرِيرَ وَالْفُرُوجَ وَالْخُمُورَ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَكَانَ مَدْلَسًا، وَبَقِيَ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

[١٢٣٦] (السابق).

(١) فِي (ب): مُؤَمَّلٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) فِي (ش): شَاءَ.

(٣) مَكْرَرٌ فِي (ش).

(٤) فِي (ش): وَحَدَّثَنَا.

سابط عن أبي ثعلبة - نحوه<sup>(١)</sup>.

هذا إسناد حسن.

[١٢٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ وَزِيَادُ بْنُ يحيى : أَبُو الْخَطَّابِ قَالَ : ثنا سهل بن حماد : أبو عتاب<sup>(٢)</sup> ، ثنا سهل بن أبي يعقوب ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه قال : « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ {ب-ب/٢١٥} ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعُمَرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْمَجْلِسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي قَائِمًا حَتَّى يَمُضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ ، قَالَ : فَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ ، قَالَ : فَنَكَثَ<sup>(٤)</sup> أَبِي بَيْنَ كَتْفِي عَمَّهُ ، فَقَالَ : يَا عَمُّ مَا قَالَ ؟ قَالَ : كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

[١٢٣٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ ، ثنا الفيض بن الفضل ، ثنا مسعر<sup>(٥)</sup> ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجد ، عن علي بن أبي طالب قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْأَمْرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ ، أBRARُهَا أَمْرَاءُ أBRARُهَا ، وَفَجَارُهَا أَمْرَاءُ فَجَارُهَا .

[١٢٣٧] كَشَفَ (١٥٨٤) مَجْمَع (١٩٠/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟] ، وَالْكَبِيرِ [ج ٢٢ / رَقْم ٣٠٨] ، وَالْبَزَارِ ، وَرِجَالُ الطَّبْرَانِيِّ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

[١٢٣٨] كَشَفَ (١٥٧٥) مَجْمَع (١٩٢/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ [ج ١ / ص ١٥٢] وَالْأَوْسَطِ [؟] ، عَنْ شَيْخِهِ حَفْصِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِيِّ . قَالَ الْحَاكِمُ : حَدِيثٌ بَغِيرَ حَدِيثٍ لَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ . اهـ . قُلْتُ : وَلَمْ يَعْزِهِ لِلْبَزَارِ ، وَقَدْ تَابَعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ فِي إِسْنَادِنَا شَيْخَ الطَّبْرَانِيِّ ، فَهُوَ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ . اهـ . قُلْتُ : وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزَّخَارِ [بِرَقْم ٧٥٩] .

(١) أورد الإسناد بتمامه في (ش).

(٢) في (أ) : بن أبو عتاب . وهو تحريف .

(٣) في حاشيتي الأصلين : وعمه .

(٤) في (ب) : فنكت . بالمشاة من فوق .

(٥) في (ش) : مسعود .

قال: لا نعلمه يُروى عن علي [عن النبي ﷺ] إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>.

[١٢٣٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعَلَّى بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَامِرِيِّ، عن سُهَيْلٍ، عن أَبِيهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «فِيكُمْ النَّبِيُّ وَالْمَمْلُوكَةُ».

قال البزار: محمد بن عبد الرحمن ضعيف، ولم يرو إلا هذا.

[١٢٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عن ابْنِ سَابِطٍ - وهو عبد الرحمن [بن سابط] - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِقَصْرًا يُسَمَّى عَدْنًا، حَوْلَهُ الْبُرُوجُ {ب-٢/٢١٦} وَالصُّرُوحُ، لَهُ خَمْسَةٌ آلَافٍ بَابٍ، عِنْدَ كُلِّ بَابٍ خَمْسَةٌ آلَافٍ جَرَّةٍ<sup>(٢)</sup>، لَا يَدْخُلُهُ وَلَا يَسْكُنُهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ».

قال: لا نعلمه يُروى عن عبد الله بن عمرو إلا من هذا الوجه.

قال الشيخ: عبد الله بن مسلم هو: ابن هرمة، ضعيف.

[١٢٣٩] كشف (١٥٨١) مجمع (١٩٢/٥ - ١٩٣). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن العامري، وهو ضعيف.

[١٢٤٠] كشف (١٥٩١) مجمع (١٩٦/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف.

(١) في (ش): قال الشيخ الهيثمي: عجيب من قوله، وقد رواه بالسند الذي قبل هذا (يقصد رقم ١٥٧٤ بالكشف) وهو من طريق عمارة بن ربيعة عن علي - نحوه. ولم يورده الحافظ ها هنا لأنه في مسند أحمد من زوائد ابنه عليه.

(٢) في (ش، م): خيرة، وهو الصحيح؛ خيرة: الواحدة من الحور العين. قال تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حَسَنَاتٌ﴾.

[١٢٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ - يَعْنِي: ابْنَ شَبْوَيْه - (١) ثنا أبو اليمانِ الحكمُ بنُ نافعٍ، ثنا أبو المهدي: سعيدُ بنُ سنانٍ، عن أبي الزَّاهِرِيَّةِ، عن كثيرِ ابنِ مُرَّةٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النبي ﷺ قَالَ: السلطانُ ظلُّ اللَّهِ في الأرضِ، يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ من عبادِهِ، فإنَّ عَدَلَ: كَانَ لَهُ الأجرُ، وكان - يَعْنِي: عَلَى الرعيَّةِ - الشكرُ؛ وإن جَارَ أو حافَ أو ظَلَمَ: كَانَ عَلَيْهِ الوِزْرُ، وَعَلَى الرعيَّةِ الصبرُ؛ وإذا حَارَبَتِ (٢) الولاةُ فَحَطَّتِ السَّماءُ؛ وإذا مُنِعَتِ الزكاةُ: هَلَكَتِ المواشي؛ وإذا ظَهَرَ الرِّئاءُ: ظَهَرَ الفقرُ والمسكنةُ؛ وإذا أُخْفِرَتِ الذِّمَّةُ: أُدْبِلَ (٣) الكفارُ - أو كَلِمَةً نَحْوَهَا. أبو مهدي متروكٌ.

[١٢٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقِ اللَّهِ الكَلَوْدَانِيُّ (٤)، ثنا عبدُ الصمدي، ثنا أبو هلالٍ، عن قَتَادَةَ، عن سعيدٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ قَالَ: «إِذَا بُوِيعَ لَخَلِيفَتَيْنِ (٥) فَأَقْتُلُوا الأخرَ مِنْهُمَا».

قال: تفرَّدَ بِهِ أبو هلالٍ مرفوعاً، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ (٦) مُرْسَلًا.

[١٢٤١] كشف (١٥٩٠) مجمع (١٩٦/٥). وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن سنان أبو مهدي، وهو متروك.

[١٢٤٢] كشف (١٥٩٥) مجمع (١٩٨/٥). وقال: رواه البزار، وفيه أبو هلال، وهو ثقة، والطبراني في الأوسط [برقم ٢٧٦٤].

(١) في (ش)، وحاشية (ب): شبيب.

(٢) في الأصلين: حاربه. وصوبت بحاشية (ب). وفي (م): حورب.

(٣) في الأصلين: أدبيل بالمعجمة. وهو تصحيف والمعنى كانت لهم الدولة والسيادة على المسلمين.

(٤) في الأصلين: «الكلوذاني». والمشهور ما أثبتناه.

(٥) في (أ): الخليفتين.

(٦) في (ش، ب): غير. بدون هاء.

[١٢٤٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا {ب-ب/٢١٦} صدقة، عن زيد بن واقد، عن بشير<sup>(١)</sup> بن عبيد الله، عن يزيد بن الأصم<sup>(٢)</sup>، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ عَنِ الْإِمَارَةِ وَمَا هِيَ؟ فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى<sup>(٣)</sup> صَوْتِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْلُهَا: مَلَأَمَةٌ، وَثَانِيهَا: نَدَامَةٌ، وَثَالِثُهَا: عَذَابٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ عَدَلَ؛ فَكَيْفَ<sup>(٤)</sup> يَعْدِلُ مَعَ أَقْرَبِيهِ؟!».

[١٢٤٤] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا سَوَّارُ: أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ {أ/١٧٨} عَلَى جَرِيدَةِ خَيْلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ وَيَضَعُونَ<sup>(٥)</sup> حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي لَيْسَ<sup>(٦)</sup> ذَاكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ ذَاكَ<sup>(٧)</sup>، فَقَالَ الْمُقَدَّادُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى عَمَلٍ أَبَدًا، فَكَانُوا يَقُولُونَ لَهُ: تَقَدَّمَ فَصَلِّ بِنَا فَيَأْبَى».

[١٢٤٣] كشف (١٥٩٧) مجمع (٢٠٠/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير [ج ١٨ / رقم ١٣٢]، والأوسط [؟] باختصار، ورجال الكبير رجال الصحيح. اهـ.

[١٢٤٤] كشف (١٦١١) مجمع (٢٠١/٥). وقال: رواه البزار، وفيه سوار بن داود، أبو حمزة، وثقه أحمد وابن حبان وابن معين، وفيه ضعف، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(١) في (ش): بسر. بالسین المهملة والراء.

(٢) في (أ): بريدة. وفي (ش): يزيد الأصم.

(٣) في (أ): بأعلا.

(٤) في (ش): وكيف.

(\*) في حاشية (ب): (ط ب ج ٢٠ / رقم ٦٠٩) من حديث المقداد. (تصحف المقدم) نفسه.

(٥) في (أ): يصنعون. وهو تصحيف.

(٦) في الأصلين: لست. بزيادة تاء. وفي حاشية (ب): ليس.

(٧) في (أ): أذاك. وهو تحريف.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ثَابِتٍ إِلَّا سَوَّارَ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ<sup>(١)</sup>.

[١٢٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، ثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَمْرِو الْقَيْسِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ.

قَالَ: كَذَا رَوَاهُ عُيَيْدٌ، وَالثَّقَاتُ يَرَوُونَهُ<sup>(٢)</sup> عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ كَذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

[١٢٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ {٢١٧/أ-ب} مَعْمَرٍ، ثَنَا رَوْحٌ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ<sup>(٤)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

[١٢٤٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو، ثَنَا يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - مِثْلَهُ<sup>(٥)</sup>، وَزَادَ: «حَتَّى يَفْكَهُ الْعَدْلُ أَوْ يُوبِقَهُ الْجَوْرُ».

---

[١٢٤٥] كشف (١٦٣٨) مجمع (٢٠٥/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ٢٧٤ بالأول ورجال الأول في البزار رجال الصحيح. وفي رواية الطبراني في الأوسط أيضاً: «عافاه الله بما شاء أو عاقبه بما شاء».

[١٢٤٦] كشف (١٦٣٩) مجمع (السابق).

[١٢٤٧] كشف (١٦٤٠) مجمع (السابق).

(١) تمامه في (ش): وقد حدث عنه كثير من أهل العلم.

(٢) في (أ): يرويه. وهو تحريف.

(٣) في (ش): عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، وهو الصواب. اهـ. وفي الأصلين: بن بشار. وهو تصحيف.

(٤) في (ب): ثنا حماد، ثنا روح بن سلمة. وهو تحريف.

(٥) لفظه في (ش): قال: ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولاً يوم القيامة.

[قال البزار: لا نَعْلَمُ أحداً جمع ابن عَجْلَانَ، عن سعيدٍ، وابن عَجْلَانَ عن أبيه عن أبي هريرةَ إلا يَحْيَى .

[١٢٤٨] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَحْرٍ، ثنا حَبَّانُ بْنُ أَغْلَبَ بْنِ تَمِيمٍ، ثنا أَبِي، ثنا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عن أنسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجَاءُ بِالْإِمَامِ الْجَائِرِ<sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتُخَاصِمُهُ<sup>(٢)</sup> الرَّعِيَّةُ، فَيَفْلِحُوا عَلَيْهِ، فَيُقَالُ لَهُ: سُدَّ رُكْنَا مِنْ أَرْكَانِ جَهَنَّمَ». قَالَ: حَدِيثُ أَغْلَبَ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْهُ إِلَّا ابْنُهُ، وَأَغْلَبُ لَيْسَ بِالْحَافِظِ.

بَلْ هُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٤٩] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ - وهو سُلَيْمَانَ، عن أبيه قَالَ: (سَأَلَ) (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعْفَرًا [رضي الله عنه] حِينَ قَدِمَ مِنَ الْحَبَشَةِ: مَا أَعْجَبُ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ؟ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً تَحْمِلُ عَلَيَّ رَأْسَهَا مِثْلَ مَنْطَلٍ مِنْ طَعَامٍ، فَمَرَّ فَارِسٌ فَارْكَبَهُ فَأَبْدَرَهُ<sup>(٤)</sup> فَجَلَسْتُ تَجْمَعُ طَعَامَهَا ثُمَّ التَفَتَتْ فَقَالَتْ: وَيْلٌ لَكَ؛ إِذَا وَضَعَ الْمَلِكُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُرْسِيَّهُ فَأَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ، فَقَالَ رَسُولُ

[١٢٤٨] كشف (١٦٤٤) مجمع (٢٠٥/٥). وقال: رواه البزار، وفيه أغلب بن تميم، وهو ضعيف.

[١٢٤٩] كشف (١٥٩٦) مجمع (٢٠٨/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [؟] وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (أ)، وحاشية (ب): الخائن. بالخاء المعجمة وآخره نون.

(٢) في (ش): فيخاصمه.

(\*) في حاشية (ب): شاهده في الأوسط [؟] من حديث جابر.

(٣) في (أ): قال.

(٤) في (ش، م): فأبدره، بالذال المعجمة.

اللَّهُ ﷺ تَصْدِيقًا لِقَوْلِهَا: لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ - {٢١٧/ب-ب} أو - كَيْفَ تَقْدَسُ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ شَدِيدِهَا وَهُوَ غَيْرُ مُتَعَتِعٍ .

قال: لا نعلمُ له عن بُريدةَ طريقاً غيرَ هذا، تفرَّدَ بِهِ منصورٌ.

ومنصور ما أدري سَمِعَ مِنْ عَطَاءٍ قَبْلَ اخْتِلاطِهِ أَوْ بَعْدَهُ فُحِرَّ رُ.

[١٢٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ [، عَنْ أَبِي] عِنْبَةَ<sup>(١)</sup>، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُحْرَجُوا أُمَّتِي، اللَّهُمَّ مِنْ أْحْرَجَ أُمَّتِي فَانْتَقَمَ مِنْهُ - أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

[١٢٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنُ سَعِيدٍ: أَبُو سَعِيدٍ، ثنا حَبِيبُ بْنُ خَالِدِ الْأَنْصَارِيِّ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: أَنْكَرَ النَّاسُ مِنْ أَمِيرٍ فِي زَمَنِ حُذَيْفَةَ شَيْئاً، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ - مَسْجِدِ الْأَعْظَمِ - يَتَخَلَّلُ النَّاسَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى حُذَيْفَةَ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي حَلْقَةٍ، فَقَامَ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]. أَلَا تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَرَفَعَ حُذَيْفَةُ رَأْسَهُ فَعَرَفَ مَا أَرَادَ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لِحَسَنٍ، وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَشْهَرَ السَّلَاحَ عَلَى أَمِيرِكَ» .

قال: لا نعلمُ رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا حَبِيبُ .

وقد قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات .

[١٢٥٠] كشف (١٥٩٨) مجمع (٢١٤/٥ - ٢١٥) . وقال: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه .

[١٢٥١] كشف (١٦٣٣) مجمع (٢٢٤/٥) . وقال: رواه البزار، وفيه حبيب بن خالد، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي .

(١) في (أ): عنيسة .

(٢) في (ش)، وحاشية (ب): عبيد الله .

[١٢٥٢] حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ<sup>(١)</sup> بِنُ سَهْلٍ ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، {أ/١٧٩} عَنْ جَبَلَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : {٢١٨/أ-ب} «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَقَدْ فَارَقَ الْإِسْلَامَ» .

قال : لا نعلمُ رواه مرفوعاً إلاَّ محمدُ بنُ عبِيدِ اللهِ<sup>(٣)</sup> ، وهو ليِّنُ الحديثِ .

[١٢٥٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ : أَبُو الْجُمَاهِرِ ، ثَنَا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٤)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيَاسَ شَبْرٍ - أَوْ قَيْدَ شَبْرٍ - فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ [مِيتَةٌ] جَاهِلِيَّةٌ ، وَمَنْ مَاتَ تَحْتَ رَايَةٍ عَصَبِيَّةٍ يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقَتَلْتَهُ قِتْلَةً<sup>(٥)</sup> جَاهِلِيَّةٌ» .

قال : لا نعلمُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، تَفَرَّدَ بِهِ خُلَيْدٌ وَهُوَ مَشْهُورٌ<sup>(٦)</sup> .

يعني : بالضعفِ .

[١٢٥٢] كَشَفَ (١٦٣٤) مَجْمَع (٢٢٤/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ الْعِرْزَمِيُّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

[١٢٥٣] كَشَفَ (١٦٣٥) مَجْمَع (٢٢٤/٥) . وَقَالَ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟] ، وَفِيهِ خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(١) فِي (أ) : مُحَمَّدٌ .

(٢) فِي (ش) : صَلَّةٌ .

(٣) فِي (أ) : يَعْنِي الْعِرْزَمِيُّ . وَزَادَ فِي (ش) : وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ .

(٤) فِي الْأَصْلِينَ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَصَوَّبَ بِحَاشِيَةِ (ب) .

(٥) فِي (ب) : لِقِتْلَةٍ .

(٦) تَمَامُهُ فِي (ش) : رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ ، وَأَبُو الْجُمَاهِرِ ، وَالنَّفِيلِيُّ وَغَيْرِهِمْ .

[١٢٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن يُونُسَ، عنِ الْحَسَنِ، عنِ عِمْرَانَ وَالْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَرَوِيهِ [عن النبي ﷺ] بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ.  
حَسَنٌ.

[١٢٥٥] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عن أَبِيهِ، عنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: «مَرَّتْ عَلَيْهِ أَحْمَرَةٌ وَهِيَ بِالشَّامِ تَحْمَلُ<sup>(١)</sup> الخمرَ، فَأَخَذَ شَفْرَةً مِنَ السُّوقِ فَقَامَ إِلَيْهَا حَتَّى شَقَّقَهَا، {ب-ب/٢١٨} ثُمَّ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.. إِلَى أَنْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيَلِي أُمُورَكُمْ مِنْ بَعْدِي نَفَرٌ يُعْرِفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ، فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ<sup>(٢)</sup>».

[قَالَ الشَّيْخُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ بِإِخْتِصَارٍ عَنْ هَذَا].

[١٢٥٦] وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: عن نِيَارِ بْنِ أَيُوبَ، ثنا حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ عن<sup>(٣)</sup>

[١٢٥٤] كَشَفَ (١٦١٣) مَجْمَعُ (٢٢٦). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ [ج ٣ / رَقْمِي ٣١٥٠، ٣١٦٠، ج ١٨ / أَرْقَامُ ٣٢٤، ٣٦٧، ٣٨١، ٣٨٥، ٤٠٧، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٣٨]، وَالْأَوْسَطُ [بِرَقْمِ ١٣٧٤]، وَرِجَالُ الْبِزَارِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.  
[١٢٥٥] كَشَفَ (١٦١٢) مَجْمَعُ (٢٢٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٥٦] كَشَفَ (١٦١٧) مَجْمَعُ (٢٢٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا.

(١) فِي الْأَصْلِينَ: يَحْمَلُ.

(٢) فِي (أ): فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ. وَفِي (ش)، وَحَاشِيَةِ (أ): لِمَنْ عَصَى اللَّهَ.

(٣) فِي (ش): ثنا.

مخارقٍ، عن طارقٍ، عن سعدِ بنِ عبادةَ، عن النبي ﷺ أنه قال: يا سعدُ! عَلَيْكَ السَّمْعُ والطاعةُ في عسركَ ويسركَ، ومنشطكَ ومكركَ، وأن لا تُنازعَ<sup>(١)</sup> الأمرَ أهلَهُ إِلَّا أَنْ يَدْعُوكَ إِلَى خِلَافِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَإِنْ<sup>(٢)</sup> دَعَاكَ إِلَى خِلَافِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاتَّبِعْ كِتَابَ اللَّهِ».

قال: لا نعلمُ عن سعدٍ إلا من هذا الوجه، وحُصِنَ لِيْنُ الحديثِ.

[١٢٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَبِيبٍ - يَعْنِي: ابْنَ عِمْرَانَ الْكَلَاعِيَّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ أُمَّرَاءَ كَذَبَةً، وَوَزَرَءَ فَجْرَةً، وَأُمَّنَاءَ خَوْنَةً، وَقُرَاءَ فَسَقَةً، سَمُّهُمْ سَمْتُ الرَّهْبَانِ وَلَيْسَتْ لَهُمْ رَعِيَّةٌ - أَوْ قَالَ: لَيْسَ لَهُمْ رَعِيَّةٌ<sup>(٣)</sup> - فَيَلْبِسُهُمُ اللَّهُ فِتْنَةً غَبْرَاءَ مَظْلَمَةً يَتَهَوَّكُونَ فِيهَا تَهْوُوكَ الْيَهُودَ فِي الظُّلْمِ».

[١٢٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، {٢١٩/أ-ب} ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، ثنا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ يُوشِكُ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيُرْوَحُونَ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ، بِأَيْدِيهِمْ مِثْلَ أَذْنَابِ الْبَقْرِ».

قال: لا نعلمُ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بِنِ رَافِعٍ] إِلَّا أَفْلَحُ، وَهُوَ مَشْهُورٌ، مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ.

[١٢٥٧] كشف (١٦٠١) مجمع (٢٣٣/٥). وقال: رواه البزار، وفيه حبيب بن عمران الكلاعي، ولم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

[١٢٥٨] كشف (١٦٢٨) مجمع (٢٣٤/٥). وقال: رواه البزار، ورجالهم رجال الصحيح.

(١) في (أ): ينازع.

(٢) في (ش): فإن.

(٣) في الأصلين: رعة. بدون ياء. وفي (م): رغبة.

[١٢٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْعَمِّيُّ، ثنا أبو عبد الصمد: عبد العزيز بن عبد الصمد، ثنا أبو المقدم، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة {١٨٠/أ} أنه قال: «قد رأينا من كل شيء قال لنا رسول الله ﷺ، إلا أنه قال: رجال يُقال لهم يوم القيامة ضُعوا أسياطكم وادخلوا النار».

قال: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، تفرد به أبو المقدم [هشام بن زياد] (١) وليس بالقوي.

[١٢٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، ثنا أبو الأسود، ثنا ابن لهيعة، عن ابن هبيرة عن البكالبي، عن أبي الأعور السلمي، عن رسول الله ﷺ قال: إنما أخاف على أمتي ثلاثاً (٢): شح مطاع، وهوى متبع، وإمام ضلالة».

قال: ليس لأبي الأعور غيره، ولا نعلمه [بهذا اللفظ] إلا بهذا الإسناد.

[١٢٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا إسحاق بن سعيد، ثنا عبد الكريم، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن شرّ الولاة الحطمة».

{٢١٩/ب-ب} قال: عبد الكريم بصري (٣).

[١٢٥٩] كشف (١٦٢٩) مجمع (٢٣٤/٥). وقال: رواه البزار، وفيه هشام بن زياد، وهو متروك.

[١٢٦٠] كشف (١٦٠٢) مجمع (٢٣٩/٥). وقال: رواه الطبراني [لم أجده في الكنى ولا في الأسماء: عمرو بن سفيان]، والبزار، وفيه من لم أعرفه.

[١٢٦١] كشف (١٦٠٤) مجمع (٢٣٩/٥ - ٢٤٠). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الكريم بن أبي أمية، وهو ضعيف.

(١) في (ش): زيد. وهو تصحيف.

(٢) في حاشية (ب): ثلاث.

(٣) لفظه في (ش): لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عبد الكريم، وهو بصري، وروي عن غير أنس، رواه أبو برزة وعائد بن عمرو.

يعني أنه أبو أمية الضعيف.

[١٢٦٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَّانِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَشْنِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ (١) قَائِمًا حَتَّى يَثْلَمَهُ (٢) رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمِيَّةَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ، وَالصَّوَابُ مَنْقُطٌ كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى.

[١٢٦٣] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَغْرَاءَ (٣)، أَنَا (٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْ مَوْلَى الزَّبِيرِ قَالَ: «كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ وَمُرْوَانُ يَخْطُبُ (فَقَالَ: سَنَةَ أَبِي بَكْرٍ) (٥)، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ

[١٢٦٢] كَشَفَ (١٦١٩) مَجْمَع (٢٤١/٥ - ٢٤٢) بِنَحْوِهِ. وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى [ج ٢ / رَقْمِي ٨٧٠، ٨٧١]، وَالْبِزَارُ، وَرَجَالَ أَبِي يَعْلَى رَجَالَ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنْ مَكْحُولًا لَمْ يَدْرِكْ أَبَا عُبَيْدَةَ [فِي الْمَجْمَعِ: عِبَادَةٌ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ].

[١٢٦٣] كَشَفَ (١٦٢٤) مَجْمَع (٢٤١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِ الْكَبِيرِ كِتَابَ التَّفْسِيرِ (رَقْمٌ ٥١١) بِتَحْقِيقِنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أُمِيَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: لَمَّا بَايَعَ مَعَاوِيَةَ لِابْنِهِ... الْحَدِيثُ. وَعَلَى هَذَا فَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الْكِتَابِ أَوْ عَلَى الْأَقْلَ يَنْبَغُ أَنْ الْحَافِظُ الْمَزِّي قَدْ أَوْرَدَهُ فِي الْأَطْرَافِ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ، وَلَعَلَّ سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّهُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ مِنْ مَسْنَدِ عَائِشَةَ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي (ش)، وَحَاشِيَةِ (ب): الْأَمْرُ.

(٢) فِي (أ): يَثْلَمُهُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) فِي (ش): بِنِ مَعْنَى. وَصَوَابُهُ: ابْنُ مَغْرَاءَ، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمَعْجَمَةِ ثُمَّ رَاءَ. وَتَصَحَّفَ فِي الْأَصْلِيِّ إِلَى مَعْرَا.

(٤) فِي (ش): أَبْنَاءُ.

(٥) لَيْسَ فِي (ش، م).

ما استخلف أحداً من أهله، فقال مروان: أنت الذي نزلت فيك ﴿والذي قال لوالديه أف لكما﴾ فقال عبد الرحمن: كذبت، ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك». [قال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا من هذا الوجه].

حسن.

[١٢٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ<sup>(١)</sup>، ثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الدَّهَّانِ، ثنا مَنْصُورُ ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عن مسلمِ الْمَلَائِيِّ، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدِ اللَّهِ قَالَ: مرَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ على بيتٍ فيه اثنا عشر رجلاً، فقال: إن في هذا البيت من فتنَةِ<sup>(٢)</sup> على أمتي أشْرٌ من فتنَةِ الدَّجَالِ.

قال {٢٢٠/أ-ب} البزار: علي وشيخه وشيخ شيخه غلاة في التشيع، ولم يرو هذا غيرهم<sup>(٣)</sup>.

[١٢٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ثنا إبراهيم بن مهدي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «هَذَا يَأِي الْعَمَالِ غُلُولٌ».

[١٢٦٤] كَشَفَ (١٦٢٢) مَجْمَع (٢٤٢/٥). وقال: رواه البزار، وفيه مسلم بن كيسان، وهو ضعيف.

[١٢٦٥] كَشَفَ (١٥٩٩) مَجْمَع (٢٠٠/٤). وقال: رواه البزار من رواية إسماعيل بن عياش، عن الحجازيين، وهي ضعيفة. و(٢٤٩/٥). وعزاه الطبراني [لم يطبع مسنده] فقط. والحديث قد رواه أحمد. فيحول.

(١) في (ب): واصلني !!

(٢) في (أ): فتية. وفي (ش): فتنته. وفي (أ): تكرر من أول: عن علقمة إلى «على أمتي»، وفيه تحريف كثير.

(٣) لفظه في (ش): علي بن ثابت: كوفي غال في التشيع، وكذلك منصور، وإن كان قد روى عنه جماعة، ومسلم أيضاً كذلك، ولم يرو هذا غيرهم، وأحسب أنه قد كان في الحديث غير هذا الكلام.

قال البزارُ: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ اخْتَصَرَهُ وَأَخْطَأَ فِي لَفْظِهِ، إِنَّمَا هُوَ: [عن الزهري]  
 عن عروة، عن أبي حميدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ.  
 [١٢٦٦] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ سَهْلٍ الْغَلَّالُ<sup>(١)</sup>، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، ثَنَا قَيْسٌ،  
 عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ».  
 لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\* \* \*

---

[١٢٦٦] كشف (١٦٠٠) مجمع (١٥١/٤). وقال: رواه الطبراني في الأوسط [؟]، وإسناده حسن. اهـ. قلت: ولم يعزه للبزار. وانظر إرواء الغليل [ج ٨ / رقم ٢٦٢٢].

(١) في (ش): الخلال.

## كتابُ الجهادِ

### بابُ : الهجرةُ

[١٢٦٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ رِبِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ {١٨١/أ} قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَنْقَطَعَ<sup>(٢)</sup> الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ».

يزيدٌ ضعيفٌ.

[١٢٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، {٢٢٠/ب-ب} عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ، فَاتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ يُكْرَهُ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَمُوتَ

[١٢٦٧] كَشَفَ (١٧٤٩) مَجْمَع (٢٥١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ يَزِيدُ بْنُ رِبِيعَةَ الرَّحْبِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٦٨] كَشَفَ (١٧٥٢) مَجْمَع (٢٥٣/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ تَطْبَعِ أَحَادِيثُهُ]، وَرِجَالُ الْبَزَارِ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خَلَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ.  
الرَّحْبِيُّ،

(١) فِي الْأَصْلِينَ: الصَّنَعَانِيُّ، بَدُونَ نُونٍ.

(٢) فِي (أ): يَنْقَطِعُ.

(٣) فِي (ش، م): تَكْرَهُ.

الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَرْفَعَكَ  
فِيضْرُ بِكَ قَوْمًا وَيَنْفَعُ بِكَ آخَرِينَ».

قَالَ: رَوَاهُ بَعْضُهُمْ [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ] مُرْسَلًا، وَ[كَانَ] مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ

ثِقَةٌ.

[١٢٦٩] كَتَبَ إِلَيَّ حَمِزَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ سَفِيَانَ الْمَدَنِيِّ، يُخْبِرُنِي فِي  
كِتَابِهِ أَنَّ عَمَّهُ سَفِيَانَ بْنَ حَمَزَةَ أَخْبَرَهُ<sup>(١)</sup> عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْمُهَاجِرِينَ مَنَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ  
يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَدْ أَمِنُوا مِنَ الْفِرْعِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَاللَّهِ لَوْ حَبَوْتُ بِهَا  
أَحَدًا<sup>(٢)</sup> لَحَبَوْتُ بِهَا قَوْمِي».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

## بَابُ: أَدَبُ السَّفَرِ — تَقَدَّمَ مِنْهُ فِي الْحَجِّ —

[١٢٧٠] حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزَنِيِّ، ثنا  
الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ  
فَأَمْرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدُكُمْ، ذَلِكَ أَمِيرُ أُمَّرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١٢٦٩] كَشَفَ (١٧٥٣) مَجْمَع (٢٥٤/٥ - ٢٥٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، عَنْ شَيْخِهِ حَمِزَةَ بْنِ  
مَالِكِ بْنِ حَمَزَةَ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٢٧٠] كَشَفَ (١٦٧٢) مَجْمَع (٢٥٥/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا  
عَمَّارِ بْنِ خَالِدٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْمِ ٣٢٩] وَرَاجِعُهُ.

(١) فِي (ش): حَدَّثَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: «أَحَدٌ» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ.

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> أَسْنَدُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا الْقَاسِمُ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ مَوْقُوفًا عَلَى<sup>(٢)</sup> عُمَرَ.

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

[١٢٧١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ<sup>(٣)</sup> {٢٢١/أ-ب} بِنُ الْمُسْتَمِرِّ، ثنا عُبَيْسُ بْنُ مَرْحُومٍ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: [إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ] إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ.

[قال الشيخ: لا يتناجى اثنان في الصحيح].

صَحِيحٌ.

[١٢٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ<sup>(٤)</sup> بْنُ جَمِيلٍ الْقَطَّانُ الْجُنْدِي سَابُورِيُّ<sup>(٥)</sup>، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَشِيدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ مَهَاصِرِ<sup>(٣)</sup> بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فَلْيُؤَمِّرْكُمْ أَقْرَبَكُمْ وَإِنْ كَانَ أَصْغَرُكُمْ، وَإِذَا أَمَّكُمْ فَهُوَ أَمِيرُكُمْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ [وقد روى أبو هريرة وغيره بعض

---

[١٢٧١] كَشَفَ (١٦٧٣) مَجْمَع (٢٥٥/٥). وَقَالَ: لَهُ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحِ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ - رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خَلَا عُبَيْسُ [فِي الْأَصْلِ عُنَسٌ بِالنُّونِ وَالْبَاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَهُوَ مُتْرَجِمٌ فِي الْجَرَحِ وَالتَّمْدِيلِ (٣٤/٧) مَرْحُومٌ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

[١٢٧٢] كَشَفَ (١٦٧١) مَجْمَع (٢٥٥/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرِفَهُ.

(١) فِي (ش): لَا نَعْلَمُ.

(٢) فِي (ش): عَنِ.

(٣) فِي (أ): إِسْمَاعِيلُ.

(٤) فِي حَاشِيَةِ (ب): بِنُ حَمِيدٍ.

(٥) فِي (أ): الْجُنْدِيُّ... بِزِيَادَةِ يَاءِ.

هذا، فأما بتمامه فلا]، ولا رَوَى مهاصر<sup>(١)</sup> عن أبي سلمة إلا هذا الحديث.

قلت: عبد الله بن رشيد ضعيف.

[١٢٧٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ثَنَا مُحَمَّدٌ<sup>(٢)</sup> بَنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بَنُ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

إِبْرَاهِيمُ ضَعِيفٌ.

[١٢٧٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ - ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ [بَنِ سُمْرَةَ]، ثَنَا حُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ [سُلَيْمَانَ بْنِ سُمْرَةَ]، عَنْ سُمْرَةَ [ابْنِ جُنْدَبٍ]: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا عَزَوْنَا، فَدَعَا رَجُلًا فِي أُخْرَى الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَنْتَظِرَهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّى يَلْحَقَ».

قال: تفرّد به<sup>(٤)</sup> سُمْرَةَ.

ويُوسُفُ تالِفٌ.

[١٢٧٥] كَتَبَ إِلَيَّ هَارُونُ بْنُ أَبِي عُلْقَمَةَ يَخْبِرُنِي فِي كِتَابِهِ:

[١٢٧٣] كَشَفَ (١٦٨٣) مَجْمَعُ (٢٥٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَفِينَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٧٤] كَشَفَ (١٦٨٢) مَجْمَعُ (٢٥٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ أَجِدْهُ فِي مَسْنَدِ سُمْرَةَ كُلِّهِ]، وَفِيهِ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٧٥] كَشَفَ (١٦٩٧) مَجْمَعُ (٢٥٧/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا هَارُونَ بْنِ مُوسَى بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

(١) فِي (أ): مَهَاجِرٌ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَفِي (ب): فَوْقَهَا كَذَا. وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ بِالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَهِيَ تَرْجُمَةٌ بِالثَّقَاتِ وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ.

(٢) فِي (أ): بَنُ مُحَمَّدٍ.

(٣) فِي (ش، م): نَنْتَظِرُهُ.

(٤) فِي (ش): بَرَفَعَهُ.

{٢٢١/ب-ب} أن عبد الله بن الحارث حدثه، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، {١٨٢/أ} عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: «كان<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ يخرج من باب الشجرة، ويرجع من طريق المعرس».

تفرّد به عبد الله بن الحارث<sup>(٢)</sup>.

[١٢٧٦] (\*) حدّثنا محمد بن الحسين<sup>(٣)</sup> بن أبي الحنّين<sup>(٤)</sup>، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن الأصم، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الشيطان بهم بالواحد والاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم بهم بهم».

قال: تفرّد به ابن أبي الزناد، ورواه غيره: عن ابن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه<sup>(٥)</sup>.

[١٢٧٧] حدّثنا محمد بن معمر، ثنا رَوْح، ثنا ابن جريج، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: «شكى ناس إلى النبي ﷺ فدعا لهم، وقال: عليكم بالنسلان، فاتسلنا فوجدناه أخفّ علينا».

[١٢٧٦] كشف (١٦٩٨) مجمع (٢٥٨/٥). وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق.

[١٢٧٧] كشف (١٦٦٣) مجمع (٢٦٧/٥) وأورده ولم يخرج له أو يتحدث عليه بشيء.

(١) في (أ): إن.

(٢) لفظه في (ش): لا نعلمه من حديث عبيد الله، عن أبي الزناد إلا من حديث عبد الله بن الحارث.

(\*) في حاشية (ب): صحيح. طرة الأصل.

(٣) في (أ): الحسن.

(٤) في (ب): الحسين.

(٥) لفظه في (ش): حديث حرملة، لا نعلم رواه إلا ابن أبي الزناد، ولم نسمعه بهذا الإسناد إلا من

ابن أبي الحنّين، وقد رواه غير [ابن] أبي الزناد، عن ابن حرملة.

قَالَ: لَا نَعْلَمُ هَذَا عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

صَحِيحٌ.

## بَابُ: الْخَيْلِ وَالْمَسَابِقَةِ وَالرَّمْيِ

[١٢٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ: عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي) (١) الْحَسَنِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ {٢٢٢/أ-ب} ﷺ: «الْغَنَمُ بَرَكَةٌ، وَالْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَبْدُكَ أَخْوَكُ فَأَحْسَنُ إِلَيْهِ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ مَغْلُوبًا فَأَعْنَهُ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ حُذَيْفَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَأَحْسَبُ أَنَّ الْحَسَنَ الْبَجَلِيَّ هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ.

[١٢٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ (٢)، ثنا سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيُّ (٣)، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: «أَتَيْتُ (٤) النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لِي (٥) بِذَوْدٍ، ثُمَّ

[١٢٧٨] كَشَفَ (١٦٨٥) مَجْمَع (٢٥٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٧٩] كَشَفَ (١٦٨٨) مَجْمَع (٢٥٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(١) لَيْسَ فِي (ب).

(٢) فِي (ش): عَمْرَانُ.

(٣) فِي (أ): الْجَدْمِيُّ.

(٤) فِي (أ): أَتَيْنَا.

(٥) فِي الْأَصْلِينَ: فَأَمَرَنِي.

قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ فَمَرُّهُمْ فَلْيَقْلَمُوا أَظْفَارَهُمْ<sup>(١)</sup>، لَا يُعَبِّطُوا ضُرُوعَ  
مَوَاشِيهِمْ».

[١٢٨٠] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى سَوَادَةٌ إِلَّا هَذَا.

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[١٢٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا  
صَالِحُ بْنُ حَبَانَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «ضَمَّرَ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
الْخَيْلَ، وَوَقَّتَ لِإِضْمَارِهَا وَقْتًا، وَقَالَ: يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، مَوْضِعُ كَذَا وَكَذَا؛ وَأَرْسَلَ  
الْخَيْلَ الَّتِي لَيْسَتْ بِمُضْمَرَةٍ مِنْ دُونِ ذَلِكَ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى عَنْ بُرَيْدَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ صَالِحٍ إِلَّا  
يَعْقُوبٌ.

وَصَالِحٌ ضَعِيفٌ.

[١٢٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا ابْنُ

---

[١٢٨٠] (السابق).

[١٢٨١] كشف (١٦٩١) مجمع (٢٦٤/٥). وقال: رواه البزار، وفيه صالح بن حبان، وهو  
ضعيف.

[١٢٨٢] كشف (١٦٩٠) مجمع (٢٦٥/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (أ): أظفاره.

(٢) في (ش): حبان. بالمشناة التحتية.

(٣) في (أ): ضم.

أبي ذئب، عن الزُّهريِّ، عن {٢٢٢/ب-ب} عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن صَبْرِ الرُّوحِ (١)، وعن إحصاءِ البهائمِ، نَهْيًا شَدِيدًا.

[قال الشيخ: ذكرته للنهي عن إحصاء البهائم].

صحيح.

[١٢٨٣] حَدَّثَنَا عمرو بنُ بشرٍ الناجيُّ، ثنا مُعَلَّى بنُ الفضلِ، ثنا الحسنُ بنُ عَلِيٍّ، عن عبدِ الرحمنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «صاحبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا».

عَلَّتُهُ المَعَلَّى [والحسنُ مجهولٌ].

[١٢٨٤] حَدَّثَنَا حاتمُ بنُ الليثِ الجوهريُّ، ثنا يحيى بنُ حمَّادٍ، ثنا أبو عوانةَ، عن عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن مُضْعَبِ بنِ سعدٍ، عن أبيه، رَفَعَهُ، قال: عَلَيكُمْ {١٨٣/أ} بِالرَّمِي فَإِنَّهُ خَيْرٌ - أو من خَيْرٍ - لَهْوَكُمْ».

قال: لم يُسْنِدْهُ إِلَّا حاتمٌ، وَرَوَاهُ الثَّقَاتُ مَوْقُوفًا.

صحيح.

[١٢٨٥] حَدَّثَنَا محمدُ بنُ المثنى، ثنا محمدُ بنُ أبي عديٍّ (١)، عن محمدِ بنِ

---

[١٢٨٣] كشف (١٦٩٢) مجمع (٢٦٧/٥). وقال: رواه البزار.

[١٢٨٤] كشف (١٧٠١) مجمع (٢٦٨/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط [برقم ٢٠٧٠]، ولفظه: قال: قال رسول الله - ﷺ -: «عليكم بالرمي، فإنه خير لعبيكم»، ورجال البزار رجال الصحيح، خلا حاتم بن الليث، وهو ثقة. وكذلك رجال الطبراني. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقم ١١٤٦] وراجعته. ولم أجده بالدورقي.

[١٢٨٥] كشف (١٧٠٢) مجمع (٢٦٨/٥). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في (م): ذي الروح.

عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى نَاسٍ (١) يَرْمُونَ، فَقَالَ: ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا».

قَالَ: رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا.  
إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[١٢٨٦] حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، ثنا أَبُو بَحْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يَرْمُونَ، فَقَالَ: ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا».

قَالَ: لَمْ يَتَّبِعْ إِسْمَاعِيلُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَهُوَ لَيْتُنُ [الْحَدِيثِ].

[١٢٨٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢) الرَّقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ (٢٢٣/أ-ب) وَهَبٍ، (ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ) (٣)، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ (٤)، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَابِرَ بْنَ عُمَيْرٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ فَهُوَ (سَهْوٌ) (٣) لَغْوٌ إِلَّا أَرْبَعٌ: مَشْيُ الرَّجُلِ (٥) بَيْنَ الْفَرْضَيْنِ، وَتَأْدِيَةُ فَرَسِهِ وَتَعْلِيمُهُ السَّبَاحَةَ، وَمَلَاعِبَتُهُ أَهْلَهُ».

[١٢٨٦] كَشَفَ (١٧٠٣) مَجْمَعُ (٢٦٨/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

[١٢٨٧] كَشَفَ (١٧٠٤) مَجْمَعُ (٢٦٩/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [؟]، وَالْكَبِيرِ [ج ٢ / رقم ١٧٨٥]، وَالْبِزَارُ، وَرِجَالُ الطَّبْرَانِيِّ رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلا عِبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بَخْتٍ. وَهُوَ ثِقَةٌ.

(٢) فِي (ش): إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِيُّ.

(١) فِي (أ): أَنَاسٌ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (ش).

(٤) فِي (ب): بِنُ يَزِيدَ.

(٥) فِي (ش): الرَّجُلَيْنِ.

[قال الشيخ: عزاه صاحب الأطراف إلى عشرة النساء ولم أزه (في) المجتبى] (١).

[١٠٨٢١]

بدر بن محمد

عبد الوهاب بن محمد

قال: لا نعلم أسند جابر بن عمير إلا هذا (٢).

إسناده صحيح.

[١٢٨٨] حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، ثنا الحسن بن بشر (٣)، ثنا قيس بن الربيع عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة جحدها».

[١١٨٢١]

بدر بن محمد

قيس لئن الحديث.

[١٢٨٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدٍ الْخِياطِ الْكوفيُّ، ثنا عمرو بن عبد الغفار، ثنا الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: لا يحضر الملائكة من لهوكم إلا الرهان والنصال».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ابن عمر، ولا أسنده إلا عمرو، وزواه غيره

عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً، وعمرو ليس بالحافظ (٤).



[١٢٨٨] كشف (لم يورده) مجمع (٥/٢٦٩ - ٢٧٠). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير (١/١٩٧)، والأوسط [؟]، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وضعفه جماعة وبقي رجاله ثقات.

[١٢٨٩] كشف (١٧٠٥) مجمع (٥/٢٦٨). وقال: رواه البزار، والطبراني [ج ١٢/ رقم ١٣٤٧٤]، وفيه عمرو بن عبد الغفار، وهو متروك.

[١٨٧٧]

(١) هو في العشرة من الكبرى عن محمد بن سلمة - به [برقم ٥٤] و [برقم ٥٢، ٥٣] من طريق عطاء بن أبي رباح - به. وراجع طرقه وشواهد في تخريج «جزء من كتاب رياضة الأبدان لأبي نعيم» (برقم ٨)، فقد أفاد فيه محققه وأجاد. جزاه الله خيراً.

[٢٨٢١]

(٢) تمامه في (ش): وهو مشهور، إمام مسجد بني خطمة بالمدينة.

[٢٤٢]

(٣) في (ش): بشير. بزيادة ياء.

[٢٤٢]

(٤) تمامه في (ش): وقد حدث عنه أهل العلم.

ضعيفٌ جدًا.

[١٢٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، ثنا أبو عاصمٍ، ثنا شبيبُ بنُ بشرٍ [قال]: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَى رَمِيَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَصَرَ أَوْ بَلَغَ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَرْبَعَةٍ {٢٢٣/ب-ب} أَنَسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ أَعْتَقَهُمْ».

هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

[١٢٩١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مَوْقٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا حُمَيْدُ الْمَكِّيُّ مَوْلَى لَابِنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي رِيحٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ حُمَيْدِ زَيْدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

## بَابُ: فَضْلُ الْجِهَادِ

[١٢٩٢] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سَابِقٍ، ثنا أَبُو يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَدْ

[١٢٩٠] كَشَفَ (١٧٠٦) مَجْمَع (٢٧٠/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ [بِرَقْم ١٣٨٠]، وَفِيهِ شَيْبِيبُ بْنُ بَشْرٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ وَفِيهِ ضَعْفٌ.

[١٢٩١] كَشَفَ (١٧٠٧) مَجْمَع (٢٧٠/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مَوْقٍ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رَجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

[١٢٩٢] كَشَفَ (١٧١٢) مَجْمَع (٢٩٤/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [ج ٢٢ / رَقْم ٦٤٢]، وَفِي إِسْنَادِ الْبَزَارِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، وَفِي إِسْنَادِ الْآخَرِ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ جَدًّا.

أصبحتم بين أخضر وأحمر وأصفر، فإذا لقيتم عدوكم فقدموا قداماً، فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنتان<sup>(١)</sup> من الحور العين، فإذا استشهد كان أول قطرة تقع<sup>(٢)</sup> من دمه كفر الله عنه كل ذنب، وتمسحان الغبار عن وجهه وتقولان: قد آن لك، ويقول هو: قد آن لكم<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ: أبو يحيى التيمي هو أبو إسماعيل بن إبراهيم، {أ/١٨٤} ضعيف جداً.

قلت: والحديث مرسل كما ترى<sup>(٤)</sup>.

[١٢٩٣] حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا سعد<sup>(٥)</sup> بن عبد الحميد بن جعفر، ثنا العباس بن الفضل الأنصاري، {ب/٢٢٤} حدثني القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري، عن الزهري، عن يزيد بن شجرة، عن جدار - رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ، فلقينا عدونا، فقام فحمد الله فأنسى عليه فقال: يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم.. فذكره..».

والعباس أيضاً ضعيف، وحديثه أولى بالصواب.

[١٢٩٤] حدثنا محمد بن يحيى: أبو الصباح، ثنا عاصم بن علي، عن ابن

[١٢٩٣] كشف (١٧١٤) مجمع (٢٧٤/٥ - ٢٧٥). وقال: رواه الطبراني [ج ١٢/ رقم ٢٢٠٣]، والبراز، وفيه العباس بن الفضل الأنصاري، وهو ضعيف.

[١٢٩٤] كشف (١٦٤٨) مجمع (٢٧٥/٥). وقال: رواه البراز، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف.

(١) في (ش): اثنتان.

(٢) في (ش): يقع.

(٣) معظم الحديث بياض، وتحريف في (أ).

(٤) في الأصلين: قرىء. ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٥) في (ش): سعيد.

أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هند - رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله: «مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم القانت، لا يفتر من صيام ولا صلاة ولا صدقة».

هكذا قال: وإنما يعرف من حديث أبي هريرة بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>.

[١٢٩٥] حدثنا أبو داود: سليمان بن سيف، ثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، ثنا عنبسة بن هبيرة الطائي: سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: حجة خير من أربعين (غزوة) وغزوة خير من أربعين حجة؛ يقول: إذا حج الرجل حجة الإسلام فغزوة خير له من (أربعين)<sup>(٢)</sup> حجة، وحجة الإسلام خير من أربعين غزوة.

قال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم حدث عن عنبسة إلا محمد بن سليمان.

وثقه ابن {٢٢٤/ب-ب} حبان.

[١٢٩٦] حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد، ثنا أبي، ثنا هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن أبي ذباب، عن أبي هريرة قال: «مر رجل من أصحاب النبي ﷺ بشعب من ماء فأعجبه طيبه، فقال: لو اعتزلت الناس وأقمت في هذا الشعب؟ ولن أفعل حتى أستاذن رسول الله ﷺ، فذكر ذلك لرسول

[١٢٩٥] كشف (١٦٥١) مجمع (٢٧٩/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات، وعنبسة بن هبيرة، وثقه ابن حبان وجهله الذهبي.

[١٢٩٦] كشف (١٦٥٢) مجمع (٢٧٩/٥ - ٢٨٠). وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) لفظه في (ش): هكذا رواه لنا هذا الرجل وإنما يعرف من حديث ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

(٢) ما بين الهلالين: سقط من (أ).

اللَّهُ ﷺ فَقَالَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: لَا تَفْعَلْ، فَإِنْ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ مَقَامِهِ فِي بَيْتِهِ سِتِينَ عَامًا، - أَوْ كَذَا وَكَذَا عَامًا<sup>(١)</sup>، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

ثَقَاتٌ.

[١٢٩٧] (\*) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا أَبُو شُرَيْحٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup> بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَةَ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَغَاقِرِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي (أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ الْحَمِقِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>: تَكُونُ<sup>(٤)</sup> فِتْنَةٌ، أَسْلَمَ النَّاسُ فِيهَا: الْجَنْدُ الْغُرَبِيُّ، يَقُولُ<sup>(٥)</sup> ابْنُ الْحَمِقِ: فَلِنَلِكْ قَدَمْتُ عَلَيْكُمْ مِصْرًا.

قَالَ الْبِزَارُ: مَا لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ<sup>(٦)</sup>.

[١٢٩٨] وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا

[١٢٩٧] كَشَفَ (١٦٥٦) مَجْمَعُ (٢٨١/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ [لَمْ تَطْعَمْ أَحَادِيثَهُ]، مِنْ طَرِيقِ عُمَيْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَغَاقِرِيِّ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: لَا يَدْرِي مَنْ هُوَ.

[١٢٩٨] كَشَفَ (١٦٦٩) مَجْمَعُ (٢٨١/٥ - ٢٨٢). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ وَجَادَةً، وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْعَمْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ. اهـ وَرَاجِعْ طَرَفَهُ وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبِزَارُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادٍ لِلْخَطِيبِ (٢٣٣/١٠ - ٢٣٥)، وَانظُرِ الْبَدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ لِابْنِ الْكَثِيرِ (٢٤/١).

(١) فِي (ش): أَوْ كَذَا عَامًا. وَفِي (أ): وَكَذَا وَكَذَا، وَفِي (ب): أَوْ كَذَا كَذَا. وَلَعَلَّ مَا أَثْبَتْنَاهُ أَقْرَبَ لِلصَّوَابِ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): مَا لَفْظُهُ: «طَب». كَتَبَ الْمُؤَلِّفُ فِي حَاشِيَةِ هَذَا الْحَدِيثِ مَا لَفْظُهُ: هَذَا الْحَدِيثُ مَحَلُّهُ فِي فَضْلِ مِصْرٍ اهـ.

(٢) فِي (ش): عَبْدُ اللَّهِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) سَقَطَ مِنْ (أ).

(٤) فِي (ش): يَكُونُ.

(٥) فِي (ش): قَالَ.

(٦) لَفْظُهُ فِي (ش): لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ وَحْدَهُ، وَلَا لَهُ إِلَّا هَذَا الطَّرِيقُ.

عبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صالحٍ، عن أبيه، عن  
أبي هريرةَ رَفَعَهُ قَالَ: «كَلَّمَ اللهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] هَذَا الْبَحْرَ الْغَرْبِيَّ، وَكَلَّمَ الْبَحْرَ  
الْمَشْرِقِيَّ (١) فَقَالَ (لِلْبَحْرِ الْغَرْبِيِّ) (٢): { ٢٢٥/أ-ب } إِنِّي حَامِلٌ فِيكَ عِبَادًا مِنْ  
عِبَادِي (فَكَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ بِهِمْ؟ قَالَ: أُغْرِقُهُمْ، قَالَ: بِأَسْكَ فِي نَوَاحِيكَ [و] (٣)  
حَرَمِهِ الْحَلِيَّةَ وَالصَّيْدَ، وَكَلَّمَ هَذَا الْبَحْرَ الشَّرْقِيَّ فَقَالَ: إِنِّي حَامِلٌ فِيكَ عِبَادًا مِنْ  
عِبَادِي) فَمَا أَنْتَ صَانِعٌ بِهِمْ؟ قَالَ: أَحْمِلُهُمْ عَلَى يَدَيَّ (٤)، أَكُونُ لَهُمْ كَالْوَالِدَةِ  
لَوْلَدِهَا، فَأَنَابَهُ اللهُ الْحَلِيَّةَ (٥) وَالصَّيْدَ».

قَالَ الْبَزَارُ: تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَبْدُ (٦) الرَّحْمَنِ، وَهُوَ مَنْكُرُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ  
رَوَاهُ (غَيْرُهُ عَنْ) (٧) سُهَيْلٍ عَنِ النِّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو  
مَوْقُوفًا.

[ ١٢٩٩ ] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا أَبُو حَفْصٍ الْأَيُّوبِيُّ، ثنا (٨) لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجٌّ (٩) أَوْ غَازٍ (٩)».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ { ١٨٥/أ } رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ إِلَّا لَيْثٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا أَبُو حَفْصٍ.

[ ١٢٩٩ ] كَشَفَ (١٦٦٨) مَجْمَعُ (٢٨٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَهُوَ  
مُدْلَسٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

(١) فِي (ش): الشَّرْقِيَّ.

(٢) سَقَطَ مِنْ (ب).

(٣) زِيَادَةٌ مَنِ لِسْتِقَامَةِ الْمَعْنَى، ثُمَّ وَجَدْتَهَا فِي الْبَدَايَةِ لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ.

(٤) فِي (ش)، وَحَاشِيَةٌ (ب): بَدَنِي. بِالْيَاءِ الْمَوْحَدَةِ وَالنُّونِ. وَفِي (م): ثُدْيِي. بِالشَّاءِ الْمَثْلَثَةِ وَالْيَاءِ

آخِرَ الْحُرُوفِ. وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَاهُ كَمَا فِي الْبَدَايَةِ.

(٥) فِي الْأَصْلِينَ: الْجَبَلَةُ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي الْبَدَايَةِ.

(٦) فِي (أ): سُهَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٧) سَقَطَ مِنْ (ش): وَهِيَ زِيَادَةٌ هَامَةٌ.

(٨) فِي (ش): عَنْ.

(٩) هَكَذَا بِالْأَصْلِينَ، وَفِي حَاشِيَةِ (ب)، وَفِي (ش): «إِلَّا حَاجًّا أَوْ غَازِيًّا».

[١٣٠٠] حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَرْبُ بْنُ زُهَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «النَّفَقَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُضَاعَفُ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ».

قال: لا نعلمُ روى ابنُ زُهَيْرٍ، عن أنسٍ إلا هذا.

ثقات.

[١٣٠١] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ [بنِ خَالِدٍ]، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُسْلِمُ بْنُ بَشْرِ (١) ابنِ حَجَلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[قالَ البزارُ: رواه حمادٌ، عن الحسنِ، عن عِمْرَانَ، ولا نعلمُ له طريقاً عن

عِمْرَانَ غيرَ هذا].

يوسفُ ضعيفٌ.

[١٣٠٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو نَصْرِ التَّمَارِ، ثنا كَوْثَرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْبَرَّتْ (٢) قَدَمَاهُ {ب-ب/٢٢٥} فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

---

[١٣٠٠] كَشَفُ (١٦٦٤) مَجْمَع (٢٨٢/٥). وَقَالَ: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي إسماعيل، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

[١٣٠١] كَشَفُ (١٦٥٨) مَجْمَع (٢٨٥/٥). وَقَالَ: رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمّي، وهو ضعيف.

[١٣٠٢] كَشَفُ (١٦٦٠) مَجْمَع (٢٨٦/٥). وَقَالَ: رواه البزار، وفيه كوثربن حكيم، وهو متروك. اهـ. قال أبو ذر: وهو في البحر الزخار [برقم ٢٢ ص ١٩١] وراجع.

.....  
(١) في (ش): بشير.

(٢) في (أ): اغتبرت.

[١٣٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أبو نصرٍ - نحوه.

قال: لا يُروى عن أبي بكرٍ إلا من هذا الوجه<sup>(١)</sup>.

وكوثرٌ متروكٌ.

[١٣٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا معاذُ بْنُ هانئٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ [قال]: سَمِعْتُ أبا معاويةَ يَحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الشَّارِقِ الخُثَمِيِّ

[قال]: سَمِعْتُ عِثْمَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْبَرَّتْ<sup>(٢)</sup> قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ - أَوْ: مَا اغْبَرَّتْ<sup>(٢)</sup> قَدَمًا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ، قَالَ:

فَمَا رَأَيْتُ<sup>(٣)</sup> مَا شِئًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمِئِذٍ.

قال: لا نعلمُهُ عن عِثْمَانَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو معاويةَ لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا

يَسْمِيهِ وَلَا شَيْخَهُ.

ومحمدُ بْنُ عُبَيْدٍ متروكٌ.

[١٣٠٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا اللَّيْثُ،

[١٣٠٣] كَشَفَ (١٦٦١) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

[١٣٠٤] كَشَفَ (١٦٦٢) مَجْمَعُ (٢٨٦/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي الْكَبِيرِ وَالْبَزَارِ، وَفِيهِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ. اهـ. قُلْتُ: وَهُوَ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ [بِرَقْمِ ٣٨٨].

[١٣٠٥] كَشَفَ (١٦٥٥) مَجْمَعُ (٢٨٩/٥). وَقَالَ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ - رَوَاهُ

الْبَزَارِ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، وَثِقَةُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَعِيبٍ، فَقَالَ: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، وَضَعْفُهُ غَيْرُهُ،

وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. اهـ. قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْبَحْرِ الزُّخَارِ!

(١) تَمَامُهُ فِي (ش): وَرَوَى عَنْ عُمَيْرَةَ مِنْ وَجْهِهِ. وَكُوْثَرٌ: رَوَى عَنْهُ هَشِيمٌ، وَأَبُو نَصْرِ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

وَأَجَادِيثُهُ قَدْ شُورِكَ فِي بَعْضِهَا وَانْفَرَدَ بِبَعْضِهَا.

(٢) فِي (أ): اِغْتَبَرْتُ. (٣) فِي (أ): رَأَيْتُهُ.

(\*) فِي حَاشِيَةِ (ب): هَذَا لَا حَاجَةَ لِاسْتِدْرَاكِهِ؛ لِأَنَّ حَدِيثَ عِثْمَانَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ. وَحَدِيثَ

أَبِي هُرَيْرَةَ: عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ. اهـ. وَفِي حَاشِيَتِهَا أَيْضًا: خَالَفَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، فَرَوَاهُ عَنِ اللَّيْثِ،

عَنْ زُهْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ، وَعَنْهُ مَعْبُدُ بْنُ يَوْسُفَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ

اللَّيْثِ، عَنْ زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عِثْمَانَ وَحْدَهُ - بِهِ.

عن زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عن أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عَثْمَانَ [بْنِ عَفَانَ]، عن عَثْمَانَ  
وَأَبِي هَرِيرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ  
عَمَلِ الصَّائِمِ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَوْمِنَ مِنَ الْفِتَنِ، وَيَعْتُهُ اللَّهُ آمِناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
مِنَ الْفِرْعِ الْأَكْبَرِ».

[قال الشيخ: حديث أبي هريرة عند ابن ماجه] (١).

[قال البزار]: أبو صالح اسمه الحارث (٢).

[١٣٠٦] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ - فِيمَا أَحْسَبُ - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، ثنا  
مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عن شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ ثَلَاثَةٌ: - رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِباً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا يَرِيدُ  
أَنْ يُقَاتِلَ وَ {٢٢٦/أ-ب} لَا يَقْتَلُ، يُكْثِرُ سَوَادَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ غُفِرَتْ  
لَهُ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا، وَأُجِرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفِرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُزَوِّجُ مِنَ الْحَوْرِ  
الْعَيْنِ، وَحَلَّتْ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكِرَامَةِ وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ وَالْخُلْدِ.

والثاني: خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِباً يَرِيدُ أَنْ يَقْتَلَ وَلَا يُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ  
كَانَتْ رَكْبَتُهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَقْعَدِ صَدِقٍ  
عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ.

والثالث: خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِباً يَرِيدُ أَنْ يَقْتَلَ وَيُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ جَاءَ

---

[١٣٠٦] كشف (١٧١٥) مجمع (٢٩١/٥ - ٢٩٢). وقال: رواه البزار، وضعفه بشيخه  
محمد بن معاوية، فإن كان هو النيسابوري فهو متروك، وفيه أيضاً مسلم بن خالد الزنجي، وهو  
ضعيف، وقد وثق.

(١) وحديث عثمان أيضاً عند الترمذي والنسائي، كما في الحاشية السابقة.

(٢) لفظه تماما في (ش): لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ولا روى أبو صالح مولى عثمان،  
عن أبي هريرة إلا هذا، واسمه الحارث. يعني: أبا صالح.

يومَ القيامةِ شاهراً سيفه واضعه على عاتقه والناسُ جائونَ على الركبِ يقولونَ: ألا افسحوا لنا، فإننا قد بدلنا<sup>(١)</sup> دماءنا لله تبارك وتعالى .

قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيمَ خليلِ الرحمنِ أولنبيٍّ من الأنبياءِ لرحلَ لهم عن الطريقِ لما يرى من واجبِ حقِّهم حتى يأتوا<sup>(٢)</sup> منابرَ من نورٍ تحت العرشِ فيجلسونَ عليها ينظرونَ كيف يُقضى بين الناسِ، لا يجدونَ غمَّ الموتِ، ولا يُقيمونَ في البرزخِ، ولا تُفزعهم<sup>(٣)</sup> الصيحةُ، ولا يهتمُّهم الحسابُ ولا الميزانُ ولا الصراطُ، ينظرونَ<sup>(٤)</sup> كيف يُقضى بين {أ/١٨٦} الناسِ ولا يسألونَ شيئاً إلا أعطوه، ولا شفَعوا<sup>(٥)</sup> في شيءٍ إلا شفَعوا فيه، ويُعطونَ من<sup>(٦)</sup> الجنةِ ما أحبوا، ويبيتونَ<sup>(٧)</sup> من الجنةِ حيثُ أحبوا.

قال: لا نعلمه {ب-ب/٢٢٦} عن أنسٍ إلا من هذا الطريقِ، ومحمدُ بنُ معاويةَ حدَّثَ بإحاديثٍ لم يتابعَ عليها، وأحسبُ هذا أتى منه [لأن مسلمَ بنَ خالدٍ لم يكن بالحافظِ].

قال الشيخُ: وإن كان هو النَّيسَابُورِيُّ فهو متروكٌ.  
قلت: هو هو.

[١٣٠٧] حدَّثنا أحمدُ بنُ أبانٍ القُرشيُّ، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن سهيلِ بنِ

[١٣٠٧] كشف (١٧٠٨) مجمع (٢٩٤/٥ - ٢٩٥). وقال: رواه أبو يعلى [ج ٢ / رقمي ٦٩٧، ٧٦٩]، والبزار بإسنادين، وأحدُ إسنادي البزار، رجاله رجالُ الصحيح، خلا محمد بنُ مسلم بنِ عائذ، وهو ثقة. اهـ. قلت: وهو في البحر الزخار [برقمي ١١١٢، ١١١٣] وراجع.

.....  
(١) في (أ): بدله.

(٢) في (ش)، وحاشية (ب): يأتون.

(٣) في (ش): يفرعهم.

(٤) في (ب): ينفرون.

(٥) في (ش): يشفعوا. وفي حاشية (ب): يشفَعون.

(٦) في (ش): في.

(٧) في (ش)، وحاشيتي الأصلين: ويتبوؤا.

أبي صالح ، عن مسلم بن عائذ، عن عامر بن سعد، عن أبيه ح .

وثنا أحمد بن عبدة، ثنا عبد العزيز [بن محمد] عن سهيل [بن أبي صالح] ،  
عن محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد: أن رجلاً جاء إلى  
الصلاة والنبي ﷺ يُصلي بنا، فلما انتهى إلى الصف قال: اللهم آتني أفضل  
ما تؤتي عبادك الصالحين، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: «مَن المتكلم أنفأ؟  
قال الرجل: أنا، قال: «إذا يعقر جوادك، وتُستشهد في سبيل الله» .

قال: لا نعلم روى مسلم بن عائذ أو<sup>(١)</sup> محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر  
[عن أبيه] إلا هذا، ولا يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد .

[١٣٠٨] حدثنا خالد بن يوسف، حدثني أبي - [يوسف بن خالد] - ، ثنا  
جعفر بن سعد [بن سمرة]، حدثني حبيب بن سليمان، عن أبيه [سليمان بن سمرة]  
عن سمرة [بن جندب]: أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا: «من قتل منكم صابراً  
يقتل في سبيل الله فله الجنة» .

قال: لا نعلمه عن سمرة إلا بهذا الإسناد .

[١٣٠٩] حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني، ثنا علي بن يزيد الحنفي، ثنا  
سعد<sup>(٢)</sup> بن الصلت، {٢٢٧/أ-ب} عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس

---

[١٣٠٨] كشف (١٧١١) مجمع (٢٩٥/٥) . وقال: رواه الطبراني [ج ٧ / رقم ٧١٠١] ،  
والبزار، وفي إسناد الطبراني مستور، وبقيته رجاله ثقات، وإسناد البزار ضعيف .

[١٣٠٩] كشف (١٧١٦) مجمع (٢٩٧/٥) . وقال: رواه البزار، وفيه علي بن يزيد الحنفي  
ولم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات .

(١) في (ش)، وحاشية (ب): ولا كلاهما صواب .

(٢) في حاشيتي الأصلين: سعيد .

قال: - ولم أجد في كتابي عن النبي ﷺ، وأحسبه مرفوعاً - قال: «من جرح»<sup>(١)</sup> في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أغزر ما كان، لونه لون الزعفران، وريحه ريح المسك، وعليه طابع الشهداء».

قال: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، تفرد به سعد بن الصلت، عن الأعمش.

قال الشيخ: علي بن يزيد لا أعرفه.

قلت: أظنه الصدائي.

[١٣١٠] (\*) حدثنا يوسف بن موسى، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا بدر<sup>(٢)</sup> بن عثمان، عن أبي بكر بن حفص، عن عمر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسْتَشْهِدُونَ بِالْقَتْلِ، وَالطَّاعُونَ، وَالغَرَقِ، وَالْبَطْنِ، وَمَوْتِ الْمَرَأَةِ جُمْعاً، مَوْتِهَا فِي نَفْسِهَا».

قال: لا نعلمه [يروى] عن سعد إلا بهذا الإسناد.

قال الشيخ: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لكن بدر<sup>(٣)</sup>.

---

[١٣١٠] كشف (١٧١٩) مجمع (٣٠٠/٥ - ٣٠١). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. اهـ. قلت: لم أجد في ما طبع من مسنده بالبحر الزخار. ووجدته بمسنده للدورقي [برقم ٧٢] وراجع.

(١) في الأصلين: خرج بالخاء المعجمة والجيم. ولعله تصحيف.

(\*) في حاشية (ب): فيه عن سلمان. اهـ. قال أبو ذر: يقصد ما أورده بالمجمع (٢٩٠/٥) وهو في الطبراني [برقم ٦١٧٩]. وغيره. وراجع أحكام الجنائز لشيخنا الألباني (ص ٤٢).

(٢) في (أ): يزيد.

(٣) هكذا في الأصلين: وكان في التعليق انقطاعاً. ولعل تمامه: لكن بدر من رجال مسلم لا البخاري. وهو ثقة.

[١٣١١] حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا إبراهيمُ بنُ خالدِ الصنعانيُّ<sup>(١)</sup>، ثنا رباحٌ،  
عن مَعْمَرٍ، عن أيوبَ، عن أبي قِلَابَةَ، عن أنسٍ<sup>(٢)</sup>.

وثنا القاسمُ بنُ يحيى المروزيُّ، ثنا يزيدُ بنُ مهرانَ، ثنا أبو بكرِ بنِ عيَّاشٍ،  
عن حُمَيْدٍ، عن أنسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ  
بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ».

[١٣١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ، ثنا أبو خَزِيمَةَ، ثنا مَالِكُ بْنُ  
دينارٍ، عنِ الحَسَنِ، {٢٢٧/ب-ب} عن أنسٍ: نَحْوَهُ.

تَابَعَهُ ابْنُ نُبَهَانَ، عن مالكٍ.

وما رَوَاهُ عَنِ الحَسَنِ إِلَّا مَالِكٌ، ولا رَوَاهُ عن أيوبَ إِلَّا مَعْمَرٌ.

وتَابَعَهُ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، ولا رَوَاهُ عن مَعْمَرٍ إِلَّا رِبَاحٌ، وهو ثِقَةٌ [يمانيُّ،  
وإبراهيمَ ثِقَةً].

---

[١٣١١] كَشَفَ (١٧٢٢، ١٧٢٠) مَجْمَعُ (٣٠٢/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ البِزَارُ، والطَّبْرَانِيُّ فِي  
الأَوْسَطِ [بِرَقْمِ ٢٧٥٨]، وَأَحَدُ أَسَانِيدِ البِزَارِ ثِقَاتِ الرِّجَالِ. اهـ. قُلْتُ: ثُمَّ وَجَدْتُهُ بِالمَعْجَمِ الصَّغِيرِ  
أَيْضاً (٥١/١).

[١٣١٢] كَشَفَ (١٧٢١) مَجْمَعُ (السَّابِقِ).

.....  
(١) فِي (ب): الصَّغَانِيُّ. وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٢) فِي (أ): ح.

(٣) لَفْظُهُ فِي (ش): لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الحَسَنِ، عَنِ أنسٍ، إِلَّا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، وَأَبُو خَزِيمَةَ هَذَا بَصْرِيُّ  
حَدَّثَ عَنْهُ حَبَّانٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا إِلَى نُبَهَانَ، عَنِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ... لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ  
أَيُوبَ إِلَّا مَعْمَرٌ، وَعَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَلا رَوَاهُ عَنِ مَعْمَرٍ إِلَّا رِبَاحٌ...

## باب: صفة الحرب والدعاء قبل القتال

[١٣١٣] (\*) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عن قتادة، عن أنسٍ قال: «كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إلى بكرِ بنِ وائلٍ: أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا؛ فما وَجَدُوا من يقرأه<sup>(١)</sup> لهم إلا رجُلٌ من بني ضبيعة، {١٨٧/أ} فهم يُسمَّون: بني الكاتب».

قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

[١٣١٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِمْرَانَ الدَّمَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو العَبْسِيُّ، عن مَكْحُولٍ، عن أبي إدريس، عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَقْتُلُوا النِّسَاءَ». ابنُ نِمْرَانَ ضَعِيفٌ.

[١٣١٥] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ، ثنا أَبُو داودَ، ثنا هَمَّامٌ<sup>(٢)</sup>، عن قتادة، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عن قتلِ النِّسَاءِ والصِّبْيَانِ».

قال [البزار]: لا نعلم أحداً رواه بهذا الإسناد إلا همام، ولا عنه إلا أبو داود. إسناده حسن.

[١٣١٣] كشف (١٦٧٠) مجمع (٣٠٥/٥). وقال: رواه البزار، وأبو يعلى [ج ٥ / رقم ٢٩٤٧]، والطبراني في الصغير (١١١/١)، ورجال الأولين رجال الصحيح.

[١٣١٤] كشف (١٦٧٨) مجمع (٣١٦/٥). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الله بن نمران، وهو ضعيف.

[١٣١٥] كشف (١٦٧٩) مجمع (٣١٦/٥). وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى.

(١) في (ش): يقرؤه. وفي (أ): يقرأ.

(٢) في (أ): هشام.

[١٣١٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ، ثنا عثمان بن سعيد بن مرة، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، {٢٢٨/أ-ب} عن أبي موسى: «أن النبي ﷺ كان إذا بعث سرية قال: اغزوا بسم الله، وقاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا<sup>(١)</sup> وليدًا».

ثقات.

[١٣١٧] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بن] الفضيل، ثنا محمد بن عثمان الدمشقي، ثنا الهيثم بن حميد، ثنا حفص بن غيلان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: كنا مع ابن عمر بمنى، فجاءه فتى من أهل البصرة فسأله عن شيء، فقال: سأخبرك عن ذلك، قال: كنت عند رسول الله ﷺ عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ: أبوبكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وأبو سعيد الخدري، ورجل آخر سمأه، وأنا؛ فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول الله ﷺ، ثم جلس، فقال: يا رسول الله! أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خلقاً، قال: أي المؤمنين أكيس؟ قال: أكثرهم للموت ذكراً، و<sup>(٢)</sup> أحسنهم له استعداداً قبل أن ينزل بهم - أو قال: ينزل به - أولئك الأكياس - ثم سكت الفتى - وأقبل علينا رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> فقال: لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم؛ ولا نقضوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين

[١٣١٦] كشف (١٦٧٤) مجمع (٣١٧/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير (١٨٧/١)، والكبير [لم يطبع مسنده]، ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المري، وهو ثقة.

[١٣١٧] كشف (١٦٧٦) مجمع (٣١٧/٥ - ٣١٨). وقال: روى ابن ماجه بعضه - رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) في (أ): تقبلوا. بالموحدة من تحت. وهو تصحيف.

(٢) في (ش): أو.

(٣) في (ش): النبي.

وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم؛ ولم {٢٢٨/ب-ب} يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا؛ ولم ينقضوا عهدَ الله وعهدَ رسوله إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ وَأَخَذُوا بَعْضَ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ؛ وَإِذَا لَمْ تَحْكَمْ<sup>(١)</sup> أئِمَّتُهُمْ بَكْتَابِ اللَّهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمِ<sup>(٢)</sup> بَيْنَهُمْ؛ قَالَ: ثم أمرَ عبدَ الرحمنِ بنَ عَوْفٍ بِتَجْهِزِ لِسْرِيَةِ أَمْرِهِ<sup>(٣)</sup> عَلَيْهَا، فَأَصْبَحَ قَدْ اعْتَمَّ بِعِمَامَةِ كِرَابِيسِ سَوْدَاءَ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَفَقَضَهَا، فَعَمَّمَهُ وَأَرْسَلَ مِنْ خَلْفِهِ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا يَا ابْنَ عَوْفٍ فَاعْتَمَّ فَإِنَّهُ أَعْرَبُ وَأَحْسَنُ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِلَاقَةِ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ اللَّوَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «اغزوا جميعاً في سبيلِ اللَّهِ، فقاتلوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَلُّوا<sup>(٤)</sup>»، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيداً، فَهَذَا عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّتُهُ فِيكُمْ.

روى ابن ماجه بعضه [باختصار]، ورجاله ثقات.

قلت: ...

[١٣١٨] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، ثنا أَبِي - [يوسفُ بنُ خالدٍ] - ، ثنا جعفرُ بنُ سعيدٍ<sup>(٥)</sup> [بنِ سُمْرَةَ]، عن حُبيِّبِ بنِ سُلَيْمَانَ، عن [أبيه] سُلَيْمَانَ بنِ سُمْرَةَ، عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ<sup>(٦)</sup>: «إِنِّي لَأَجِدُ مِنَ الدَّوَابِّ الدَّابَّةَ {١٨٨/أ} خَيْراً<sup>(٧)</sup>» من مائة، [و] من الرُّجَالِ، الرَّجُلُ خَيْراً<sup>(٧)</sup> من مائة [رجل].

[١٣١٨] كَشَفَ (١٦٩٩) مَجْمَع (٣١٨/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمْتِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) فِي (ش، م): وَلَمْ يَحْكَمْ.

(٢) فِي (أ): بِأَسْمِهِمْ، وَفِي (ب): بِأَسْمِ. وَكِلَاهُمَا تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي (أ): امْرَأَةٌ. وَفِي حَاشِيَتِهَا «أَمْرُهُ».

(٤) فِي (ب): وَلَا تَمِيلُوا، وَبِحَاشِيَتِهَا عَلَى الصَّوَابِ.

(٥) فِي حَاشِيَتِي الْأَصْلِيِّينَ: سَعِيدٌ.

(٦) فِي (ش): كَانَ يَقُولُ.

(٧) فِي (ش)، وَحَاشِيَةِ (ب): خَيْرٌ.

[قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن سمرة إلا بهذا الإسناد، وقد روي عن

النبي ﷺ نحو من معناه].

يوسف تالف.

[١٣١٩] (\*) حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكِيرٍ، عن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن أَبِي إِدْرِيسَ، عن الْمَسِيْبِ بْنِ نَجْبَةَ، عن الْحَسَنِ (١) بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ».

[١٣١٩] كشف (١٧٢٥) مجمع (٣٢٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه حكيم بن جبير، وهو متروك.

(\*) في حاشية (ب): أبو يعلى [ج ١٢ / رقم ٦٧٦٠].

(١) في الأصلين: الحسين بالمشناة من تحت. وقد روى الطبراني هذا الحديث من طريق إبراهيم بن الحسن التغلبي، عن عبد الله (فيه عبيد الله مصغراً وهو تصحيف) بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبير، عن أبي إدريس (وهو المرهبي)، عن المسيب بن نجبة، عن الحسن (مكبراً) بن علي - به، فترجح لديّ أنه الحسن (مكبراً) في روايتنا أيضاً وهو ما أثبتته. وقد وقع لبعض العلماء في هذا الحديث وفي عزوه أوهام أحببت أن أنبه إليها منها:

١ - أن المسيب بن نجبة وهو بفتح النون والجيم والموحدة. ترجم له الطبراني في معجمه الكبير (٨٢/٣) المسيب بن نجبة، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما وأورد حديثه هذا، وقد أورده الحافظ الهيثمي في المجمع (٣٢٠/٥) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه حكيم بن عبيد (هكذا) وهو متروك، ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم محله الصدق إن شاء الله اهـ. وفي هذا التخريج لي تعقب على ما فيه من وهم، فقلوه: «رواه أبو يعلى»، يوهم أن باقي من على شرطه لم يخرجوا الحديث، وقد أخرجه البزار كما ترى، والطبراني في الكبير أيضاً. وأما قوله أن فيه حكيم بن عبيد، فهذا إما تحريف من الناسخ أو وهم، وبيانه أني لم أعثر على ترجمة لهذا الراوي، خاصة في الجرح والتعديل. وبعد بحث تيقنت أنه يقصد حكيم بن جبير لا «ابن عبيد»، وهو مترجم في الجرح (٢٠١/٣ - ٢٠٢). . . وأما قوله «قال أبو حاتم: محله الصدق...» فهذا وهم ثالث، فإن قائل ذلك إنما هو أبو زرعة الرازي، سأله عن ذلك ابن أبي حاتم، كما هو مثبت في آخر ترجمة حكيم بن جبير (٢٠٢/٣). وقد جعل الحافظ الهيثمي حديث أبي يعلى رواية، وحديث البزار رواية لأنه جعلها عن الحسين، ورواية أبي يعلى عن الحسن، والصواب أنهما عن الحسن كما بيئت.

وأما المسيب بن نجبة، فله ترجمة في تهذيب ابن حجر، وليست له ترجمة في تهذيب المزي. ولم يذكر في ترجمته روايته عن الحسن، فتضاف لترجمته بالتهذيب والإصابة.

٢ - أن الهيثمي كما في المجمع، والحافظ السيوطي كما في الجامع الصغير والكبير صفحة (٤٠٦) - مخطوط - جعل الحديث من مسند الحسين. وكذا الحافظ ابن حجر في المطالب العالية [برقم ٢٠٣٤]. والصواب الحسن كما سبق.

[١٣٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا {٢٢٩/أ-ب} مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ».

قال البزار: محمد بن الحارث [روى عنه عفان وهو مشهور] ليس به بأس، وإنما أتى [نكرة الحديث] من (١) محمد بن عبد الرحمن.

يعني: ابن البيلماني.

[١٣٢١] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا (١) أَبُو صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عِمْرَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَقَامِ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ سَاعَةٌ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِهِمْ سِتِينَ سَنَةً».

قال: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقاً أحسن من هذا.

تفرد به أبو صالح عن يحيى، عن هشام، ويحيى ثقة (٣).

[١٣٢٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ (٤)

[١٣٢٠] كشف (١٧٢٦) مجمع (٣٢٠/٥). وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، وهو ضعيف.

[١٣٢١] كشف (١٦٦٦) مجمع (٣٢٦/٥ - ٣٢٧). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ١٨ / رقمي ٣٧٧، ٤١٧، وانظر ٣٩٥]، والأوسط [؟]، والبزار بنحوه، وقال: لمقام أحدكم في الصف ساعة، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه أحمد وغيره، وبقيّة رجال البزار ثقات.

[١٣٢٢] كشف (١٦٦٧) مجمع (السابق).

(١) بحاشية (ب): عن.

(٢) في (ش): أبنا.

(٣) تمامه في (ش): وأبو صالح، فقد روى عنه أهل العلم.

(٤) في (ش): سليمان. والصواب ما أثبتناه وهو الذي يروي عن الحسن البصري.

المَكِّي: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَوْفِقٍ رَجُلٍ فِي صَفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَتِهِ فِي بَيْتِهِ سِتِّينَ سَنَةً».

[١٣٢٣] حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا جِبَانُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، ثَنَا كَثِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: «ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ (١) ضَحِكْتُ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مِمَّ (١) ضَحِكْتُ؟ قَالَ: رَأَيْتُ نَاسًا يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ! قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ هُمْ (٢)؟ قَالَ: قَوْمٌ يَسْبِيهِمُ الْمُهَاجِرُونَ فَيَدْخُلُونَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ».

[١٣٢٤] [٢٩٩/ب-ب] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ نَصْرٌ: أَنَا (٣) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (٤)، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: ثَنَا سُفْيَانُ [بْنِ عَيْنَةَ]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ نَوْفَلٍ بْنِ مُسَاحِقٍ، عَنْ ابْنِ عِصَامِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَةٍ فَقَالَ: اقْتُلُوا مَنْ وَجَدْتُمْ، مَا لَمْ تَرَوْا مَسْجِدًا أَوْ تَسْمَعُوا مُؤَذِّنًا».

[قال البزار] إلى هنا انتهى حديث نصر وعمرو.

[١٣٢٣] كشف (١٧٣٠) مجمع (٣٣٣/٥). وقال: رواه البزار، والطبراني [لم يطبع مسنده] إلا أنه قال: «قوم من العجم يسبيهم»، وفيه بشر بن سهل، كتب عنه أبو حاتم، ثم ضرب على حديثه، وبقية رجاله وثقوا.

[١٣٢٤] كشف (١٧٣١) مجمع (٣٢٤/٥ - ٣٢٥). وقال: روى أبو داود منه «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً». فقط - وقال: رواه الطبراني [ج ١٧ / رقم ٤٦٧]، والبزار، وقد حسن الترمذي هذا الحديث وإسنادهما أفضل من إسناده. وأورده مرة ثانية (٢١٠/٦) وقال: إسنادهما حسن.

(١) في (أ): بم. وهو تحريف.

(٢) في (ش): هو.

(٣) في (ش): أبنا.

(٤) في الأصلين: عينيه. وهو تصحيف.

وَزَادَ أَحْمَدُ قَالَ<sup>(١)</sup>: «فَلَحِقْنَا رَجُلًا<sup>(٢)</sup> مَعَهُ ظَعَانٌ<sup>(٣)</sup>، فَقُلْنَا: أُمْسِلِمُ أَنْتَ أَمْ كَافِرٌ؟ قَالَ: إِنْ كُنْتُ كَافِرًا فَمَهْ؟ قُلْنَا: إِنْ كُنْتَ كَافِرًا قَتَلْنَاكَ، قَالَ: دَعُونِي أَقْضِي إِلَى السُّوَانِ حَاجَةً، فَانْتَهَى إِلَى امْرَأَةٍ فِي هَوْدَجٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا: أَسْلِمِي حَبِيشَ قَبْلَ نَفَادِ<sup>(٤)</sup> الْعَيْشِ:

أَرَأَيْتِ إِنْ طَالَبْتُكُمْ فَوَجَدْتُكُمْ بِحِلْيَةٍ أَوْ أَدْرَكْتُكُمْ بِالْخَوَانِقِ  
أَمَا كَانَ أَهْلًا أَنْ يُنَوَّلَ عَاشِقٌ  
تَكَلَّفَ إِذْ لَاحَ السُّرَى وَالْوَدَائِقِ<sup>(٥)</sup>  
فَلَا ذَنْبَ لِي قَدْ قُلْتُ<sup>(٦)</sup>— إِذْ نَحْنُ جِيرَةٌ—  
أَثِيْبِي بِوَدٍّ قَبْلَ أَنْ يَشْحَطَ النَّوَى  
وَيَتَأَى الْأَمِيرُ<sup>(٧)</sup> بِوَدٍّ<sup>(٨)</sup> قَبْلَ إِحْدَى الصَّفَائِقِ  
قَالَتْ: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: شَأْنُكُمْ، فَمَدَّ عُنُقَهُ، فَضْرَبْنَا عُنُقَهُ، فَجَاءَتْ  
فَلَمْ تَزَلْ تَرُشِفُهُ حَتَّى مَاتَتْ».

قَالَ: لَا نَعْلَمُ رَوَى عِصَامٌ إِلَّا هَذَا.

[قال الشيخ: [ رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بَعْضُهُ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِطَوِيلِهِ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «أَنْهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) لفظه في (ش): وزاد أحمد بن داود في حديثه عليهما: فلاحقنا...

(٢) في الأصلين: رجل. وهو خطأ.

(٣) قوله «ظعان»: هم النساء، وأصل الظعينة: الراحلة التي يُرحل ويظعن عليها: أي يُسار، وقيل للمرأة ظعينة لأنها تظعن مع الزوج حيثما ظعن، أو لأنها تُحْمَلُ على الراحلة إذا ظعنت، وقيل: الظعينة: المرأة في الهودج ثم قيل للهودج بلا امرأة.

(٤) في (ش): عن نفذ. وفي (ب): نفل. وفي (أ): نفاذ بالذال المعجمة، والصواب ما أثبتناه كما في أوسط الطبراني من رواية ابن عباس.

(٥) في (أ): يكلف... الودائق.

(٦) في (أ): خلت.

(٧) في الأصلين: أتني بالمشاة والنون. وفي حاشيتهما أثبيي كما أثبتناه.

(٨) في (أ): برد.

(٩) في (ب): الأمر. وصوب في حاشيتها.

{ ٢٣٠ / أ - ب } فقال: «أما كان فيكم رجلٌ رحيمٌ؟»<sup>(١)</sup>.

[ ١٣٢٥ ] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ صَحَّارٍ، ثَنَا أَشْيَاخُنَا { ١ / ١٨٩ } أَنْ عَبَّادَ بْنَ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup> حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فَأَتَيْتِ بَنَاسٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَادَّعَى الْإِسْلَامَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ<sup>(٣)</sup> لَكَ؟ قَالَ عَبَّادٌ: قَدْ سَمِعْتُهُ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: يَا عَبَّادُ أَسَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[ ١٣٢٦ ] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنِي أَبِي - [يوسف بن خالد] - ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ [بن سمرة]، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ [بن سمرة]، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ النَّهْبَةِ<sup>(٥)</sup>». يُوْسُفُ ضَعِيفٌ جَدًّا.

[ ١٣٢٧ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ<sup>(٦)</sup>، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

[ ١٣٢٥ ] كشف (١٧٢٩) مجمع (٣٣٣/٥ - ٣٣٤). وقال: رواه البزار، وفيه من لم يسم.

[ ١٣٢٦ ] كشف (١٧٣٢) مجمع (٣٣٧/٥). وقال: رواه الطبراني في الكبير [ج ٧ / رقم ٧٠٥٠]، والبزار باختصار، وإسناده ضعيف، وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم.

[ ١٣٢٧ ] كشف (١٧٣٣) مجمع (٣٣٧/٥). وقال: روى الترمذي [برقم ١٦٠١] منه: «من انتهب فليس منا»، فقط - رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ج ٢ ص ٤١٧ - ٤١٨ رقم ١٧١٨) وأورده الهيثمي في المجمع

(٢٠٩/٦) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

(٢) في (ش): عباد بن عبد عمرو؛ وهو على الوجهين كما في الإصابة وغيره.

(٣) في (ش): يشهد.

(٤) في (ش): سمعه.

(٥) قوله «النهب»، النهب: الغارة والسلب.

(٦) في الأصلين: أبي بكر. وهو تصحيف.

الرَّازِي، ثَنَا الرَّيْبَعُ بْنُ أَنَسٍ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النُّهْبَةِ [وقال: من انتهب فليس منا]».

[قال الشيخ: عند الترمذي آخر الحديث من رواية ثابت عن أنس].

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[١٣٢٨] حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّاسِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ ثَابِتٍ<sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ - يَعْنِي - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَهَيْتُ إِلَى بَقِيعِ الْغُرَقِدِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، يُعَذِّبُ {ب-ب/٢٣٠} فِي قَبْرِهِ فِي شَمْلَةٍ<sup>(٢)</sup> اغْتَلَّهَا يَوْمَ خَيْبَرَ.

## بَابُ : الْعَطَاءُ

[١٣٢٩] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَمَيْرٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، قَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ مَالًا مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَأْخُذْ، قَالَ:

[١٣٢٨] كَشَفَ (١٧٣٥) مَجْمَع (٣٣٨/٥). وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ غَسَّانُ بْنُ عَبْدِ [كَذَا فِي الْمَجْمَعِ]، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَانَ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

[١٣٢٩] كَشَفَ (١٧٣٦) مَجْمَع (٦-٣/٦). وَقَالَ: فِي الصَّحِيحِ طَرَفٌ مِنْهُ - رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ، ضَعِيفٌ يَعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ.

(١) فِي (ش): شَلِيَتْ وَعَلَيْهَا «كَذَا»، وَفِي حَاشِيَةِ (ب): سَكَيْتَ.

(٢) قَوْلُهُ «شَمْلَةٌ» الشَّمْلَةُ: كِسَاءٌ يُتَغَطَّى بِهِ وَيُتَلَفَّفُ فِيهِ.

فَجَاءَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: قَدْ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِذَا جَاءَنِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَالٌ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا [وهكذا] ثلاثَ مراتٍ ومِئَةً كَفَيْهِ<sup>(١)</sup> - قَالَ: خُذْ بِيَدَيْكَ<sup>(١)</sup>، فَأَخَذَ بِيَدِهِ<sup>(١)</sup> فَوَجَدَ خَمْسَمِائَةَ، قَالَ: عُدْ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْطَاهُ مِثْلَهَا، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ مَا بَقِيَ فَأَصَابَ عَشْرَةَ الدَّرَاهِمِ<sup>(٢)</sup> - يَعْنِي لِكُلِّ وَاحِدٍ - ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ: جَاءَهُ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَسَمَ بَيْنَهُمْ، فَجَاءَ كُلُّ إِنْسَانٍ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَفَضَلَ مِنَ الْمَالِ فَضْلٌ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَضَلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ فَضْلٌ، وَلَكُمْ خَدَمٌ يُعَالِجُونَ لَكُمْ وَيَعْمَلُونَ لَكُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَضَخْنَا لَهُمْ فَرَضَخَ لَهُمْ خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [لَوْ فَضَلْتَ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: أَجْرُ أَوْلِيكَ عَلَى اللَّهِ، إِنَّمَا هَذِهِ مَعَاشُ الْأَسْوَةِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ؛ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ: اسْتُخْلِفَ عُمَرُ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ، {٢٣١/أ-ب} فَجَاءَهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ فَقَالَ: قَدْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيٌ وَلِي رَأْيٌ آخَرُ: لَا أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ<sup>(٣)</sup>، فَفَضَلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، فَفَرَضَ لِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَمَنْ كَانَ إِسْلَامُهُ قَبْلَ إِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرٍ فَرَضَ لَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا لِكُلِّ امْرَأَةٍ، إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ، فَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ سِتَّةَ آلَافٍ سِتَّةَ آلَافٍ، فَأَبِينِ أَنْ يَأْخُذْنَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا فَرَضْتُ لَهُنَّ بِالْهَجْرَةِ، قُلْنَ: مَا فَرَضْتَ لَهُنَّ مِنْ أَجْلِ الْهَجْرَةِ، إِنَّمَا فَرَضْتَ لَهُنَّ مِنْ مَكَانِهِنَّ<sup>(٤)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَنَا مِثْلُ مَكَانِهِنَّ، فَأَبْصَرَ ذَلِكَ، فَجَعَلَهُنَّ سَوَاءً، وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ {١٩٠/أ} اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَضَ لِإِسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِلْحَسَنِ<sup>(٥)</sup> وَالْحُسَيْنِ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، فَأَلْحَقَهُمَا بِأَيْهِمَا لِقَرَابَتَيْهِمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.»

(١) في (ب): كفيك... بيدك... بيده. (٢) في (ش): دراهم.

(٣) في (أ): من قاتل مع رسول الله ﷺ لمن قاتل معنا.

(٤) في (ش): لمكانهن. (٥) في (أ): للحسين وصوبت بحاشيتهما.

وَسَاقٌ<sup>(١)</sup> بَاقِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى مَا فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ .  
وَأَبُو مَعْشَرٍ ضَعِيفٌ .

[ ١٣٣٠ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عن إسرائيل ، عن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانَا نَصِيحًا مِنْ { ب - ب / ٢٣١ } خَيْرٍ ، وَأَعْطَانَاهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرٌ وَكَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، أَرْسَلَ إِلَيْنَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ كَثُرُوا عَلَيَّ فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ<sup>(٢)</sup> مَكَانَ نَصِيحِكُمْ مِنْ خَيْرٍ مَالًا فَانظُرْ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ فَقُلْنَا : نَعَمْ ، فَطَمَعِنَ عَمْرٌ وَلَمْ نَأْخُذْ شَيْئًا ؛ فَأَخَذَهَا عَثْمَانُ ، فَأَبَى أَنْ يُعْطِينَا ، وَقَالَ : قَدْ كَانَ عَمْرٌ أَخَذَهَا مِنْكُمْ . »

[ ١٣٣١ ] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ ، ثنا حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ [ عن سعيد بن جبیر ] نحوه .

قَالَ الْبَزَّازُ : حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ ضَعِيفٌ [ ولم يرو إلا من طريقه ] ، وقال :  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ [ هذا ] كُوفِي يَتَشَبَّهُ .

قُلْتُ : وَكَذَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَعَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ .

[ ١٣٣٢ ] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ، ثنا رِشْدِينَ ، ثنا عُقَيْلٌ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُقَاتِلُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ إِلَّا عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ » .

قَالَ الْبَزَّازُ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ رِشْدِينَ عَلَى هَذَا .

\* \* \*

[ ١٣٣٠ ] كشف (١٧٣٧) مجمع (٦/٦) . وقال : رواه البزار ، وفيه حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وهو متروك .

[ ١٣٣١ ] كشف (١٧٣٨) مجمع (السابق) .

[ ١٣٣٢ ] كشف (١٦٨٤) مجمع (١٣/٦) . وقال : رواه البزار ، وفيه رشدين سعد ، وهو ضعيف .

(١) ساقه بتمامه في (ش) . وقال البزار : قد روى نحو كلامه عن عمر في صفة مقتله من وجوه ، ولا نعلم

روي عن زيد بن أسلم ، عن أبيه : لا بهذا التمام ، إلا من حديث أبي معشر عنه .

(٢) في (أ) : أعطيتكم .

**فهرس الموضوعات  
لكتاب مختصر زوائد مسند البزار  
على كتب الستة ومسند أحمد**

رقم الحديث	الموضوع
	مقدمة
١	من كتاب الإيمان:
٣٠	باب في الإسراء
٣٥	باب في التوحيد
٣٧	باب
٧٠	كتاب العلم:
٨٧	التحذير من الكذب
١٣٣	التاريخ
١٣٩	ذهاب العلم
	كتاب الطهارة:
١٤٣	باب الاستطابة
١٥١	باب الوضوء
١٨٢	باب المسح على الخفين
١٩١	باب التيمم
١٩٥	باب الماء من الماء
٢٠٣	باب الغسل
٢١١	باب الحيض
	كتاب الصلاة:
٢١٣	باب فرضها وفضلها

٢٤٧	باب الأذان
٢٥٨	باب المساجد
٢٨٧	الجماعة
٣٠٠	باب الصلاة في الثوب الواحد
٣٠٦	باب الصلاة في النعلين
٣١٢	باب الصلاة على الخمرة
٣١٣	باب السترة للمصلي وما يقطع الصلاة
٣٢٠	باب الإمامة
٣٢٩	باب النهي عن صلاة النافلة بعد الإقامة للمكتوبة
٣٣٢	باب تأخير أفعال المأموم عن أفعال الإمام
٣٣٧	باب الأفعال المكروهة في الصلاة والمباحة
٣٤٧	باب الصفوف
٣٥٩	باب السواك
٣٦٧	باب صفة الصلوات وأذكارها والقنوت والتشهد وغير ذلك
٣٩٩	باب علامة القبول
٤٠٢	باب صلاة المريض
٤٠٤	باب السهو في الصلاة
٤١١	باب قصر الصلاة في السفر والجمع
٤٢٠	باب صلاة المكتوبة على الراحلة وفي السفينة
٤٢٤	باب الجمعة
٤٥١	باب صلاة الخوف
٤٥٤	باب العيدين
٤٦٢	باب الكسوف
٤٦٩	باب الاستسقاء
٤٧٦	<b>أبواب صلاة التطوع:</b>
٤٨٠	باب الضحى
٤٨٥	باب الوتر
٤٩٦	باب التهجد
٥١٠	باب صلاة الاستخارة والشكر وغير ذلك

- باب سجود التلاوة والشكر ..... ٥١٣  
 باب الأوقات التي تكره فيها الصلاة ..... ٥١٧

## كتاب الجنائز:

- باب كفارة الذنوب بالمرض وما فيه من الثواب ..... ٥٢٠  
 باب فضل العيادة ..... ٥٣٧  
 باب حال المحتضر ..... ٥٤٠  
 باب فضل الصبر والزجر عن النوح والجزع ..... ٥٤٧  
 باب الموت بالأرض المقدسة ..... ٥٧١  
 باب تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه ..... ٥٧٢  
 باب المساءلة في القبر ..... ٥٩٤  
 باب زيارة القبور ..... ٦٠٠

## كتاب الزكاة

- باب وجوبها ..... ٣٠٢  
 باب ما يجب فيه الزكاة وما لا زكاة فيه ..... ٦٠٨  
 باب تعجيل الزكاة قبل الحول ..... ٦١٢  
 باب العمال على الزكاة ..... ٦١٤  
 باب ذم العشار ..... ٦٢٠  
 باب تحريم الصدقة على الأغنياء وذم السؤال ..... ٦٢٢  
 باب صدقة التطوع ..... ٦٣٣  
 باب صدقة الفطر ..... ٦٥٦

## كتاب الصيام:

- باب فضل شهر رمضان والصوم ..... ٦٦١  
 باب ما نهي عن صومه ..... ٦٧٨  
 باب قضاء الصوم ..... ٦٨٢  
 باب الصوم للرؤية ..... ٦٨٥  
 باب فعل الخير في الصوم ..... ٦٨٩  
 باب الحث على السحور ..... ٦٩١  
 باب النهي عن تأخير الفطر ..... ٦٩٦

- ٦٩٧ ..... باب الزجر عن الوصال
- ٦٩٨ ..... باب الصوم في السفر
- ٧٠٢ ..... باب الأفعال التي تكره للصائم
- ٧٢١ ..... باب ليلة القدر
- ٧٢٧ ..... باب قضاء الولي الصوم عن الميت

**كتاب الحج:**

- ٧٢٨ ..... باب فضائل الحج والاعتمار
- ٧٣٩ ..... باب آداب السفر [وبقيته في أوائل الجهاد]
- ٧٤٦ ..... باب الإحرام والإهلال والتلبية
- ٧٥٨ ..... باب ما جاء في الهدي
- ٧٦٠ ..... باب محرمات الإحرام، وجزاء الصيد
- ٧٦٣ ..... باب حجة النبي ﷺ
- ٧٦٦ ..... باب الطواف والسلام والسعي
- ٧٧٤ ..... باب الوقوف والرمي والحلق والنحر وفضل أيام العشر وغير ذلك
- ٧٩٠ ..... باب الاعتمار والقران
- ٧٩٣ ..... باب السوداع
- ٧٩٥ ..... باب من مات وعليه حج
- ٧٩٦ ..... باب بناء البيت وفضله وذكر زمزم
- ٨١٢ ..... باب فضل مسجد الخيف وجبل ثور
- ٨١٤ ..... باب فضائل مدينة النبي ﷺ

**كتاب الأضاحي:**

٨٣٥ ..... كتاب الصيد والذبائح:

٨٤١ ..... كتاب العقيقة والوليمة:

٨٥٢ ..... كتاب البيوع:

٨٦٤ ..... باب فضل البكور في طلب الرزق

٨٦٨ ..... باب طلب الرزق والرخصة في اتخاذ المال من زراعة ومتجر وغيره

٨٧٥ ..... باب الموازين والمكاييل

٨٧٦ ..... باب ما ينهى عنه في البيع وما ينهى عن البياعات

٨٩٦	.....	باب الصرف
٨٩٧	.....	باب الربا
٩٠٣	.....	باب الجعالة
٩٠٤	.....	باب التسعير
٩٠٥	.....	باب الخيار
٩٠٦	.....	باب النهي عن التفرق بين المماليك في البيع
٩٠٧	.....	باب المزارعة
٩١٠	.....	باب العارية
٩١٢	.....	باب القرض
٩٢٤	.....	باب الحوالة
٩٢٧	.....	باب التفليس
٩٢٩	.....	باب الحجر
٩٣٠	.....	باب الهدية
٩٣٨	.....	باب الهبة والنحل ومال الولد
٩٤١	.....	باب كراهية العود في الهبة والصدقة
٩٤٢	.....	باب العمري
٩٤٣	.....	باب الحمى
٩٤٤	.....	باب الصلح
٩٤٦	.....	باب العارية
٩٤٧	.....	باب الغصب
٩٤٩	.....	باب اللقطة
٩٥٦	.....	باب الأيمان والندور
٩٦١	.....	باب الأحكام
٩٦٩	.....	باب الوصايا
٩٧٢	.....	باب الفرائض
٩٨٤	.....	باب العتق
٩٩٤	.....	كتاب النكاح:
١٠٢٤	.....	أدب النكاح
١٠٢٨	.....	باب عشرة النساء

## كتاب الطلاق:

١٠٦١	باب الأطعمة
١٠٧٨	باب الأشربة
١١١١	باب الطب
١١٣٥	باب اللباس
١١٧٠	باب الإمارة والخلافة
١٢٢٧	

## كتاب الجهاد:

١٦٢٤	باب الهجرة
١٢٦٤	باب أدب السفر [تقدّم منه في الحج]
١٢٦٧	باب الخيل والمسابقة والرمي
١٢٧٥	باب فضل الجهاد
١٢٨٨	باب صفة الحرب والدعاء قبل القتال
١٣٠٩	باب العطاء
١٣٢٦	

## كتاب المغازي:

١٣٣٠	باب ما لقي النبي ﷺ من المشركين
١٣٣٤	باب هجرة المسلمين إلى الحبشة
١٣٣٥	باب الهجرة إلى المدينة
١٣٤٤	باب غزوة بدر
١٣٦٣	باب غزوة أحد
١٣٧٥	باب غزوة الخندق
١٣٨٢	باب غزوة الحديبية
١٣٨٤	باب غزوة خيبر
١٣٨٥	باب فتح مكة
١٣٩٢	باب حنين
١٣٩٩	باب غزوة تبوك
١٤٠٤	باب قتال أهل البغي والخوارج
١٤٠٩	باب من قتل دون ماله